إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

حقوق الإنسان في الخلافة العباسية (132-232هـ = 750-847م)

Human Rights in the Abbasid Caliphate

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هي نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

اسم الطالب: Student's name:

التوقيع: Signature

التاريخ: Date:

الجامعة الإسلامية – غزة
عمادة الدراسات العليا
كليـــــــــــة الآداب
قســـم التـــاريـــــخ

حقوق الإنسان في الخلافة العباسية

(132-232هـ = 750-847م)

Human Rights in the Abbasid Caliphate

إعداد

الطالب/ ثروت محمد أحمد البيك

إشراف

الدكتور/ غسان محمود أحمد وشاح

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في التاريخ من كلية الآداب بالجامعة الإسلامية – بغزة

1436 هـ - 2015م

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
The Islamic University - Gaza

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا هاتف داخلي 1150

الرقم.....ج.س.غ/35/..... Ref

التاريخ 2015/04/08م..... Date

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ **ثروت محمد أحمد البيك** لنيل درجة الماجستير في **كلية *الآداب*/ قسم التاريخ**، وموضوعها:

حقوق الإنسان في الخلافة العباسية (132-232هـ/750-847م)

وبعد المناقشة التي تمت اليوم الأربعاء 19 جمادى الآخر 1436هـ، الموافق 2015/04/08م الساعة الثالثة والنصف مساءً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. غسان محمود وشاح	مشرفاً ورئيساً
د. إبراهيم أحمد أبو شبيكة	مناقشاً داخلياً
د. حسن إبراهيم المسحال	مناقشاً خارجياً

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في **كلية *الآداب*/قسم التاريخ**.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق ،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي وللدراسات العليا

أ.د. فؤاد علي العاجز

P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine fax: +970 (8) 286 0800 فاكس Tel: +970 (8) 286 0700 ص.ب. 108 الرمال، غزة، فلسطين هاتف
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾

سورة: الإسراء، الآية (70).

ويقول رسولنا الكريم ﷺ: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه".

مسلم: صحيح، ج4، ص1986.

فهرس الموضوعات

م.	الموضوع	رقم الصفحة
1.	إهداء	ج
2.	شكر وتقدير	د
3.	المقدمة	و
4.	الرموز والمختصرات	1
❁ الفصل الأول: حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية		
5.	المبحث الأول: الحق في الحياة والكرامة الإنسانية.	4
6.	المبحث الثاني: الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي.	25
7.	المبحث الثالث: الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم.	48
8.	المبحث الرابع: الحق في العدل.	70
❁ الفصل الثاني: الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي في الخلافة العباسية		
9.	المبحث الأول: الحق في العمل والملكية.	82
10.	المبحث الثاني: الحق في الضمان الاجتماعي.	119
❁ الفصل الثالث: الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم في الخلافة العباسية		
11.	المبحث الأول: حرية الرأي والتعبير.	144
12.	المبحث الثاني: الحق في العلم.	195
❁ الفصل الرابع: الحق في العدل في الخلافة العباسية		
13.	المبحث الأول: الحق في العدل في الخلافة العباسية من قيامها إلى خلافة هارون الرشيد.	228
14.	المبحث الثاني: الحق في العدل في الخلافة العباسية من خلافة هارون الرشيد حتى نهاية العصر العباسي الأول.	266

م.	الموضوع	رقم الصفحة
.15	الخاتمة.	291
.16	المصادر والمراجع.	294
.17	**Abstract**	A

إهداء

إلى من رعوني بشغاف القلب وأهداب العيون ... إلى جنة الدنيا والآخرة

والدي الحبيبين .

إلى من سبقوني ركضاً إلى الله بغير زاد إلى شقيقي الشهيدين

ثائر وسوزان – رحمهما الله .

إلى رفيقة عمري ومهجة قلبي ... الصابرة زوجتي الحبيبة .

إلى زهرة الدنيا وعبيرها ... أبنائي الأحباب

محمد، عبد الله، إيمان، إسلام، إسراء، أسماء، خديجة .

إلى من أحببتهم وكانوا خير أهلٍ ... إخواني وأخواتي الكرام

سحر، سهاد، أحمد، زاهر، محمود، وسام، سمر، نصار، سماح

إلى من أمدوني بزاد الطريق للفلاح في الدنيا والآخرة

مشايخي، وأصدقائي، وزملائي

حباً ... ووفاءً ... وعرفاناً

إليهم جميعاً أهدي هذا البحث المتواضع

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، له الحمد والشكر والثناء الحسن، لا تعد نعمه وآلاؤه، قال تعالى: ﴿**وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا**﴾[1]. وإن من أعظم نعم الله علينا أن هدانا للحق وسبل الرشاد، ويسر لنا طريقا للعلم، ذلل لنا فيه الصعاب، فالشكر لله أولاً وآخراً. والصلاة والسلام على نبيه الأمين، إمامنا وقدوتنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد،،،

وإن من تمام الشكر بعد شكر الله سبحانه وتعالى، شكر الناس والاعتراف لذوي الفضل بفضلهم؛ لقول المصطفى ﷺ : "لا يشكر الله من لا يشكر الناس"[2].

لذا فإنني أتقدم بخالص شكري وتقديري واحترامي إلى أستاذي ومشرفي:

الدكتور: غسان محمود أحمد وشام.

الذي تعاهدني بالنصح والإرشاد، وغرس في نفسي قوة العزيمة، والهمة العالية. فكان نعم المرشد الموجه، والناصح المخلص. فجزاه الله عني وعن المسلمين خير الجزاء.

كما أتوجه بالشكر إلى أستاذي الكريمين:

الدكتور: حسن إبراهيم المسحال.

الدكتور: إبراهيم أحمد أبو شبيكة.

لتفضلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، وتجميلها بأصوب الملاحظات وأنفس التنقيحات. فجزاهم الله عني خير الجزاء.

---

(1) سورة: النحل، آية (18).

(2) أخرجه: أبو داود في: سننه (كتاب: الأدب، باب: في شكر المعروف، 403/4، ح: 4813). صححه الألباني: السلسلة الصحيحة (776/1، ح 416).

وأشكر **فضيلة الدكتور: أحمد محمد بحر** رئيس المجلس التشريعي بالإنابة، **والأخ الفاضل الأستاذ: فتحي أحمد حماد** وزير الداخلية والأمن الوطني السابق، **والأخ الفاضل الأستاذ: محمد أبو عسكر**، على تشجيعهما ومؤازرتهما لي على إنجاز هذا البحث.

كما لا يفوتني أن أتقدم لقسم التاريخ والآثار بكلية الآداب، بكل كوادره ومدرسيه بالشكر والتقدير، على ما يقدمونه من خدمة لطلاب العلم وأهله.

ولا أنسى في هذا المقام، أساتذتي الكرام، الذين نهلت على أيديهم نبع العلم الصافي، **الأستاذ الدكتور: خالد الخالدي، والأستاذ الدكتور: رياض شاهين، والدكتور: زكريا السنوار، والدكتور: نهاد الشيخ خليل، والدكتور: سامي أبو زهري، والدكتور: رياض أبو حشيش، والأستاذ الدكتور: أكرم عدوان، والدكتور: أحمد الساعاتي.**

والشكر موصول إلى شقيقي ***الأستاذ/ محمود البيك*** الذي أشرف على تدقيق هذا البحث لغوياً ليخرج في أبهى حُلَّة.

وأشكر الإخوة **محمد طبيل، ووليد السوسي، ومحمد عبد المنعم** على تفضلهم بالمساعدة في طباعة هذا البحث.

وأشكر الإخوة في مركز رؤى للأبحاث والدراسات الاستراتيجية على مساعدتهم لي.

وأشكر كل من تعاهدني بالنصيحة والمؤازرة منذ بداية بحثي وحتى نهايته. فجزى الله الجميع عني خير الجزاء.

وفقني الله وإياكم لما يحب ويرضى،،،

مُقَدِّمَة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

يضج عالم الثقافة والإعلام والسياسة اليوم بالحديث المستمر حول حقوق الإنسان التي أصبحت مادة دراسية تدرس للنشء منذ الصغر، حيث يركز فيها على الأنموذج الغربي من خلال القانون الدولي الإنساني وشرعة حقوق الإنسان وميثاق الأمم المتحدة، ويتم تغييب الأنموذج الإسلامي الحضاري بوعي وعن قصد بغرض إخفاء بل وتشويه أنموذج الدولة الإسلامية في عصورها المختلفة كدولة رعت وحمت حقوق الناس وأمنتهم على حياتهم وعقائدهم وممتلكاتهم، فكان لابد من دراسة حالة حقوق الإنسان في عصورٍ عاش فيها المسلمون أزهى وأرقى حضارتهم في حين كان الغرب يعيش الظلم والإقطاع والتخلف الحضاري.

والدارس للعصر العباسي الأول يجده من أزهى العصور الإسلامية حضارياً، فالإنتاج العلمي والأدبي ازداد بشكل كبير، وتطورت نظم الإدارة والحكم في ظل نمو اقتصادي واجتماعي كبير، وارتبط ذلك التقدم بالثقافة والدين الإسلامي كوعاء وحاضنة للحضارة الإسلامية بالإضافة إلى قوة الخلفاء وحكمتهم ودهائهم في تسيير شؤون البلاد والعباد.

وتأتي هذه الدراسة في إطار البحث حول أوضاع حقوق الإنسان في تلك الحقبة، ومدى التزام الخلافة العباسية في تطبيق المبادئ الإسلامية الخاصة بحقوق الإنسان، وهل شكل الاهتمام بحقوق الإنسان السمة الغالبة في تلك الحقبة فأضحت بذلك امتداداً للمراحل الأولى للدولة الإسلامية؟؟ أم أن تلك الحقوق كانت منقوصة وأصبح هناك فجوة كبيرة بين المبادئ والتطبيق؟؟

أهمية الدراسة:

1- ندرة الدراسات الأكاديمية حول موضوع حقوق الإنسان في العصر العباسي الأول، وإسهامها في سد النقص في هذا المجال وتزويد المكتبة العربية بذلك.

2- دراسة الموضوع تمكننا من تقييم مستوى أداء الخلافة العباسية، عند تطبيقها نظرية حقوق الإنسان في الإسلام واقعاً عملياً.

3- التعرف على موقف الشريعة الإسلامية من حقوق الإنسان.

4- توضيح موقف الخلافة العباسية من الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي.

5- إبراز دور الخلافة في حماية البلاد من الخطر الخارجي وضبط الأمن الداخلي كأحد حقوق المواطن على الخلافة.

6- إبراز دور الخلافة في رعاية الحق في العلم.

7- التعرف على موقف العلماء من الخلافة العباسية.

8- تبيان موقف الخلافة من الحق في حرية الرأي والتعبير.

9- الكشف عن مدى التطور الاقتصادي والعمراني في ظل الخلافة العباسية.

10- إظهار دور الخلافة في صيانة وتعزيز الحق في العدل.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث المنهج التاريخي الوصفي والتحليلي من خلال جمع المعلومات والروايات التاريخية من مصادرها وتحليلها والاستفادة منها في موضوع الدراسة، ونظراً لكثرة الأعلام المذكورة في الدراسة ترجم الباحث للأعلام التي غلب على ظنه أنها غير مشهورة.

هيكلية الدراسة:

ولقد اشتملت الدراسة على مقدمة وأربعة فصول وخاتمة، ثم ثبت بأهم المصادر والمراجع، أما **المقدمة** فقد تضمنت نبذة مختصرة عن الموضوع ثم أهمية الدراسة ومنهجها وهيكليتها.

أما **الفصل الأول**، فقد تحدث عن حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية، لأنها تمثل التشريعات والقوانين الحاكمة للخلافة العباسية في تلك الحقبة. واشتمل على أربعة مباحث: الأول: حول الحق في الحياة والكرامة الإنسانية، والثاني: الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي، والثالث: حول الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم، والرابع: الحق في العدل.

وأما الفصل الثاني، فقد تناول الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي في الخلافة العباسية، وفيه مبحثان: الأول: الحق في العمل والملكية، والثاني: الحق في الضمان الاجتماعي.

وعالج **الفصل الثالث** الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم في الخلافة العباسية، وفيه مبحثان: الأول: الحق في حرية الرأي والتعبير، والثاني: الحق في العلم.

وأما **الفصل الرابع** فقد ناقش الحق في العدل في الخلافة العباسية، وفيه مبحثان، الأول: الحق في العدل في الخلافة العباسية من قيامها إلى خلافة هارون الرشيد، والثاني: الحق في العدل من خلافة هارون الرشيد إلى نهاية العصر العباسي الأول.

ثم **خاتمة** تضمنت أهم النتائج التي توصلت لها الدراسة، ثم قائمة بالمصادر والمراجع.

ولقد واجه الباحث عدداً من المشكلات أثناء رحلته مع هذه الدراسة كان أبرزها عدم وجود دراسة سابقة متخصصة، تحدثت عن التطبيق العملي لحقوق الإنسان في الخلافة العباسية، يستطيع أن يسترشد بها الباحث، مما كلف الباحث بذل جهد مضاعف، لأنه أصبح بهذه الدراسة أول باحث يكتب في التطبيق العملي لحقوق الإنسان في الخلافة العباسية، فكان عليه أن يجمع المادة من المتناثرة في بطون المصادر القديمة ويصطاد النصوص ثم يقتبس مواضع حقوق الإنسان التي وردت بطريقة غير مباشرة داخل الروايات، ويضع محاكاة للنصوص.

لقد كان عملاً شاقاً، لكنه كان ممتعاً ورائعاً، عندما يشعر الباحث أنه يضيف شيئاً جديداً للمكتبة العربية الإسلامية، بل يكون أحد رواد هذا العلم بحلته الجديدة ... التطبيق العملي لحقوق الإنسان في تاريخ الإسلام.

الرموز والمختصرات:

يشير الباحث للمصادر والمراجع في هوامشه، حسب النمط التالي:

- اسم الشهرة للمؤلف: اسم الكتاب، ج، ص.
- وضع الباحث بطاقة الكتاب كاملة في قائمة المصادر والمراجع.
- تم ترتيب المصادر في الحاشية على المنهج التاريخي، وهو ترتيب حسب الوفاة.
- يفصل بين المصدر والمصدر في الحاشية فاصلة منقوطة ؛ .
- إذا ذكر اسم المؤلف في المتن لا يذكر عند التوثيق في الحاشية وهكذا الكتاب، كما تم استخدام رموز ومختصرات، وهي:

الرمز	الدلالة
ج	الجزء
ط	الطبعة
ص	الصفحة
مج	مجلد
هـ	هجري
م	ميلادي
ع	العدد

الفصل الأول
حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحق في الحياة والكرامة الانسانية.

المبحث الثاني: الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي.

المبحث الثالث: الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم.

المبحث الرابع: الحق في العدل.

المبحث الأول

الحق في الحياة والكرامة الإنسانية

المبحث الأول
الحق في الحياة والكرامة الإنسانية

شكل الإسلام بمنهجه العقائدي والفكري والحضاري، ثورة على الأوضاع السائدة، فهو يعلي من شأن الإنسان وينظم حياته، ويصلح شؤونه ويصون حقوقه، وجعل صلاحه السبيل لإصلاح المجتمع والأمة الإنسانية، وانعكس ذلك المنهج إيجاباً على تعزيز مفهوم حقوق الإنسان[1].

وحقوق الإنسان مصطلح مركب من كلمتين حقوق وإنسان، وللتعرف على هذا المفهوم لابد من الرجوع إلى المعنى اللغوي والاصطلاحي.

فالحق في اللغة ضد الباطل ويأتي بمعنى اليقين[2]، ويأتي أيضاً بمعنى الوجوب من الشيء يحق حقا أي وجب وجوباً[3]، ويأتي في صيغة المفعول كما في قوله تعالى: ﴿حَقِيقٌ عَلَى أَن لاَّ أَقُولَ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقَّ﴾[4]، ويقال أحققت الأمر إحقاقا إذا أحكمته وصححته[5].

ومنها بمعنى الصدق كقوله تعالى ﴿وَعْدَ الْحَقِّ﴾[6]، ويأتي بمعنى الصحة، تحقق عنده الخبر يعني صح، والرصين أي كلام محقق أي كلام رصين، والحقيقية عكس المجاز، والحقيقية ما يحق على الرجل أن يحميه[7]، والحقيقة ما يصير إليه حق الأمر ووجوبه، فقوله أبلغت حقيقة الأمر تعني يقين شأنه، ومنها قول النبي ﷺ "لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير"[8] والحقيقة بمعنى الراية[9].

ومن خلال استعراض معنى الحق في اللغة نجده يحمل معاني ودلالات تعطيه قوة كبيرة تجعل من يمسه على نقيض من كل معاني الخير والفضل والصواب.

---

(1) مغربي، كريمان: الأصول التاريخية لحقوق الانسان، ص605.
(2) الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص62؛ الطالقاني: المحيط في اللغة، ج2، ص286.
(3) الأزهري: تهذيب اللغة، ج3، ص241.
(4) سورة: الأعراف، آية 105.
(5) ابن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج2، ص15؛ ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص49.
(6) سورة: ابراهيم، آية 22.
(7) الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص62.
(8) أبو يعلى: مسند، ج5، ص407؛ ابن حبان: الصحيح، ج1، ص471.
(9) الأزهري: تهذيب اللغة، ج3، ص242.

والحق من الناحية الفلسفية يعني السلطة أو القدرة التي يقررها القانون لشخص ويكون له بمقتضاها ميزة القيام بعمل معين، والحماية القانونية تكفل احترام وحماية هذه القدرة في مواجهة الغير[1].

وردت كلمة الحق بمشتقاتها في القرآن الكريم مائتين وخمسين مرة[2]، وللدلالة على أهمية هذا المفهوم نجده اسماً من أسماء الله الحسنى ﴿ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾[3]، ولأن من صفاته العليا تحقيق الحق على وجه الأرض وعبادته سبحانه بصفته الحق.

وجاء الحق بمعنى قيام الساعة، حيث قال تعالى ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾[4]، والحق أيضاً بمعنى الدين والعبودية لله لقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾[5] والحق بمعنى العدل ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾[6].

ووردت كلمة الحق بصيغة الجمع (حقوق) في السنة النبوية في الكتب التسعة إحدى وأربعين مرة، وكلمة الحق بصيغة المفرد ألفين وثماني عشرة مرة[7]، وورود هذه الكلمة بهذا العدد الكبير في القرآن الكريم والسنة النبوية وبالمعاني المذكورة آنفاً يدل على أن الإسلام في مرجعيته العليا (القرآن والسنة) أعلى من شأن حقوق الإنسان بشكل كبير جداً.

والحق بالمعنى الشرعي هو ما يلتزم به الإنسان تجاه ربه أو الخلق[8]، وأحكام الشرع تشتمل على حقوق لله تعالى وحقوق للعباد[9]، وفسر القرافي هذا القول بأن حقوق الله هي الأوامر والنواهي وحقوق العباد مصالحهم[10]، ويرى الشاطبي أن حقوق العباد إنما تقتضي حقا لله ﷻ لأن الحفاظ عليها حينئذ التزام لأمر الله[11].

---

(1) الكيالي، عبد الوهاب: الموسوعة السياسية، ج2، ص553.
(2) عبد الباقي، محمد فؤاد: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص208.
(3) سورة: يونس، آية 30.
(4) سورة: الكهف، آية 29.
(5) سورة: يونس، آية 108.
(6) سورة: الأنعام، آية 57.
(7) عبيد، منصور؛ عبد الكافي، اسماعيل: حقوق الإنسان العامة في الإسلام، ص30-31.
(8) أحمد، فؤاد: حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، ص25.
(9) السرخسي: أصول السرخسي، ج2، ص289.
(10) الفروق مع هوامشه، ج1، ص256.
(11) الموافقات، ج2، ص322.

ويعرف بعض الفقهاء الحق بأنه مصلحة ثابتة مخصوصة لشخص والاستثناء يقرره الشرع، أي أن المصلحة لا تعتبر حقاً إلا إذا قررها الشرع وأعطاها الحماية، وغير ذلك من المصالح غير المقيدة شرعاً ليست حقاً حتى لو اعتبرها الإنسان من الحقوق[1]، والحق في المفهوم الإسلامي شامل المعنى، يهدف إلى سعادة الإنسان في دنياه وآخرته وفي معاشه ومعاده[2].

يلاحظ أن تعريف الحق عند الفقهاء أعطى قوة كبيرة لمفهوم حقوق الإنسان لأنها تقوم على مصالح العباد والالتزام بها التزام بالأوامر الربانية، وهي ثابتة ومحمية بأسيجة الشرع وأحكامه.

الإنسان في اللغة من الإنس خلاف الجن، والناس اسم جنس للذكر والأنثى والمفرد والجمع، واختلف في اشتقاقه واتفق على زيادة النون الأخيرة حيث قيل بأنه مشتق من الإنس وقال البصريون أنه مشتق من النسيان[3]، وإنسان في الأصل إنسيان وهو فعليان من الأنس[4]، وقيل الإنس سموا كذلك لظهورهم، ويقال أنست الشيء إذا رأيته[5]، ويأتي بمعنى خلاف التوحش[6]، والإنسانية هي جملة الصفات التي يتميز بها الإنسان، وهم جملة النوع البشري الذي تنطبق عليه هذه المواصفات[7].

ورد لفظ الإنسان ومشتقاته في القرآن عدد ثلاثمائة وتسع وثلاثين مرة[8]، وورود هذه الكلمة بهذا العدد الكبير في القران دلالة على أهمية هذا المخلوق وعلى أنه محور التكليف الرباني.

ولمصطلح حقوق الإنسان تعريفات متعددة، منها أنها جملة الاحتياجات التي يجب أن تتوفر لجميع البشر دون تمييز بينهم على أساس الجنس أو اللون أو العرق أو النوع أو الدين[9]، ومنها أنها جملة الحقوق التي يتمتع بها الإنسان بسبب إنسانيته، أي ما ينبغي الاعتراف به من حقوق للأفراد كحماية لهم من تحكم الدولة واستبدادها[10]، وهي حقوق مشتركة بين الناس لا ينفرد بها أحد من دون

(1) الأسطل، إسماعيل: حقوق الإنسان والقانون الإنساني بين الشريعة والقانون، ص10.
(2) عبيد، منصور؛ عبد الكافي، اسماعيل: حقوق الانسان العامة في الاسلام، ص24.
(3) الفيومي: المصباح المنير، ج1، ص26.
(4) الأزهري: تهذيب اللغة، ج13، ص61.
(5) ابن زكريا: مقاييس اللغة، ج1، ص145.
(6) المصدر نفسه، ج6، ص91.
(7) كلزي، ياسر: حقوق الإنسان في مواجهة سلطات الضبط الجنائي، ص12.
(8) عبد الباقي، محمد فؤاد: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن، ص93-94، ص726.
(9) الحويقل، معجب: حقوق الإنسان والإجراءات الأمنية، ص3.
(10) كلزي، ياسر: حقوق الإنسان في مواجهة سلطات الضبط الجنائي، ص12.

الناس[1]، وعرفها آخر بأنها تلك الحقوق التي يجب الوفاء بها لكل البشر لأنها لصيقة بهم، ولا يجوز لأحد التنازل عن تلك الحقوق لأن ذلك تنازل عن الطبيعة الإنسانية[2].

وحقوق الإنسان في الإسلام هي جميع الأمور المادية والمعنوية التي تجب له بموجب تكريم الله له وتفضيله إياه على سائر خلقه[3]، فيما عرفها آخر أنها الحقوق الواجبة للإنسان والتي يحتاجها لحفظ حياته وكرامته وأمنه وخصوصيته شريطة ألا تتعارض مع أحكام الشرع الإسلامي والمصالح العامة للمجتمع[4].

وبالنظر إلى التعريفات السابقة نجد أن الأول ركز على أن الحقوق احتياجات للجميع دون تمييز، والثاني نظر من زاوية حماية الأفراد من تسلط الدولة، وثالث اعتبرها من حيث أنها مشتركة وليست مفردة، والرابع عالجها من حيث مصدرها وأنها غير قابلة للتصرف أو التنازل، والخامس ركز على أنها احتياجات مادية ومعنوية مرتبطة بالتكريم الإلهي، والأخير نظر إليها بالرغم أنها واجبة وحاجة ملحة للإنسان إلا أنها مقيدة بضوابط الشرع والمصلحة العامة.

وانطلقت الشريعة الإسلامية في تحرير الإنسان، والحفاظ على عزته وكرامته وتشريفه، انطلاقاً من تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾[5]، وكرمنا وهي تضعيف كرم أي جعلنا لهم كرماً أي شرفاً وفضلاً وهو كرم نفي النقصان لا كرم مال[6]،"كرمه بخلقته على تلك الهيئة، بهذه الفطرة التي تجمع بين الطين والنفخة، فتجمع بين الأرض والسماء في ذلك الكيان! وكرمه بالاستعدادات التي أودعها فطرته؛"[7].

والتكريم بالعقل والمنطق والتمييز[8]، والعقل هو مناط التكليف في الشرع وبذلك أعطى مكانة سامية بين المخلوقات[9]، والصورة الحسنة والقامة المعتدلة وتدبير حياته ومعاشه، وتسخير الأشياء له[10]، حيث يقول سبحانه وتعالى ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ

(1) عبيد، منصور؛ عبد الكافي، اسماعيل: حقوق الإنسان العامة في الإسلام، ص14.
(2) شبانة، محمد السيد: الأصول النظرية لحقوق الإنسان، ص3، 5.
(3) الجابري، محمد عابد: الديمقراطية وحقوق الإنسان، ص22.
(4) وشاح، غسان: حقوق الإنسان في صدر الإسلام، ص6.
(5) سورة: الإسراء، آية 70.
(6) القرطبي: تفسير، ج10، ص293.
(7) قطب، سيد: في ظلال القران، ج4، ص2241.
(8) الواحدي: تفسير، ج2، ص642.
(9) الشاطبي: الموافقات، ج3، ص266.
(10) النسفي: تفسير، ج2، ص295.

نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾ (1)، ويقول تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ﴾ (2)، وقوله تعالى ﴿ وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ (3).

وخلق الإنسان في أحسن تقويم لقوله تعالى ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ (4) وروي عن ابن عباس أن الإنسان فضل على الخلائق كلها ما عدا بعض الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل وأشباههم، وقول أبي هريرة " أن المؤمن أكرم على الله من الملائكة الذين عنده"(5).

ومن مظاهر تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان أن أسجد له الملائكة وسواه ونفخ فيه من روحه " ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَراً مِن طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ (6)، واستخلفه في الأرض وأعطاه من العلم والمعرفة أكثر من الملائكة عليهم السلام ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ، وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ، قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ (7).

الله ﷻ لم يخلق الإنسان عبثا، ولم يتركه هملا فأرسل له الرسل وأنزل إليه الكتب لهدايته ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾ (8)، بل إن الله ﷻ جعل الغاية من إرسال الرسول ﷺ الرحمة بالعالمين بغض النظر عن ألوانهم وأجناسهم وأديانهم وثقافاتهم ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (9) وهذه الرحمة تشمل الإنسان بنفسه وجسده لقول النبي ﷺ "فإن لجسدك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا"(10).

---

(1) سورة: لقمان، آية 20.
(2) سورة: البقرة، آية 29.
(3) سورة: ابراهيم، آية 34.
(4) سورة: التين، آية 4.
(5) السمرقندي: تفسير، ج2، ص321.
(6) سورة: ص، آية 71، 72.
(7) سورة: البقرة، آية 30-33.
(8) سورة: طه، آية 123.
(9) سورة: الأنبياء، آية 107.
(10) ابن حبان: صحيح، ج8، ص400؛ النسائي: السنن الكبرى، ج2، ص176؛ ابن حميد: مسند، ج1، ص131.

ومن الأمور التي فضل الله سبحانه وتعالى الإنسان عن بقية المخلوقات أن جعل الغاية من خلقه عبادة الله وحده ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[1]، والعبادة في الإسلام ليست مجموعة من الشعائر يؤديها المسلم فحسب، بل إن كل عمل وقول يبتغي المسلم فيه وجه الله تعالى يدخل في مفهوم العبادة[2].

ومن مزايا التكريم الإلهي للإنسان أن حمله مسئولية نفسه لأنه عاقل ورشيد ويستطيع أن يدرك ما يفعل وما يترك، ولذلك فهو محاسب من الله تعالى على هذا الفعل سواء كان خيرا أم غير ذلك ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾[3].

يتضح مما سبق أن الإنسان في الإسلام له قيمة سامية، وأن الله سبحانه وتعالى خصه بالتفضيل والتكريم وبأحسن الخلق وأعطاه العقل والإدراك والعلم وأنزل له الرسل لرحمته وهدايته، ثم جعله مسئولاً عن تصرفاته ومخيراً في سلوكه، وأي كائن هذه مزاياه وقيمته بالضرورة أن يتمتع بكل ما يكفل له حياة كريمة من جميع الجوانب وهذا هو جوهر حقوق الإنسان.

عدَّ الإسلام حق الفرد والمجتمع حقاً لله تعالى، وذلك لشمول نفعه وعظيم خطره ولتأثيره الكبير على الحياة البشرية، والتفريط في حق من حقوق الإنسان تفريطاً في حق الله تعالى وتعدياً على حدوده، ويمثل الحق في الشريعة الإسلامية القاعدة الأساسية للتشريع، ولأن حقوق الإنسان في التشريع الاسلامي حقوق لله، فيتطلب أدائها على أفضل حال والوفاء بها الاخلاص لله تعالى وطاعته والعمل بتكاليفه، فيرتقي بذلك مفهوم حقوق الإنسان في الإسلام إلى مقام العبادة لله تعالى، وتصبح الحقوق واجبات دينية وفروض شرعية فيتمتع الإنسان بالمسئولية الكبرى عن تطبيق تلك الواجبات أمام ربه وأمام نفسه ومجتمعه والإنسانية جمعاء[4].

وهي بهذا المعنى ضرورات واجبة وليست مجرد حقوق تطلب أو يسعى لها أو يتمسك بها، بل هي واجبات ليس من حق الفرد أو المجتمع أن يتنازل عنها أو عن أي جزء منها، فهي ضرورات لا يمكن للإنسان أن يحيى حياة كريمة بدونها، وبالتالي فإن الحفاظ عليها واجب يأثم الفرد والجماعة إن فرط فيه[5].

وحقوق الإنسان منحت له من الله سبحانه وتعالى قبل خلقه، وهي بذلك منح إلهية منحها إياه من منحه حق الحياة وسخر له الأرض والانتفاع بها، وليست حقوق طبيعية تفرزها شهوات الجسد

(1) سورة: الذاريات، آية 56.
(2) كلزي، ياسر: حقوق الانسان في مواجهة سلطات الضبط، ص15.
(3) سورة: فصلت، آية 46.
(4) التويجري، عبد العزيز: حقوق الانسان في التعاليم الاسلامية، ص5.
(5) عمارة، محمد: الاسلام وحقوق الانسان ضرورات لا حقوق، ص15.

الحسية[1]، ولا هي نتاجا فكرياً وعقلياً تمثل مرحلة من مراحل التطور الإنساني، بل هي من الثوابت التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، فيتشربها الفرد ويتكيف معها وتصبح جزءاً أساسياً من مكوناته النفسية والوجدانية والعقلية يسعى دوماً للمحافظة عليها والتمسك بها[2].

وتتميز حقوق الإنسان في الإسلام في أنها إنسانية لا ازدواجية فيها، فهي لكل الشعوب والأمم والأجناس والأعراق والألوان والأديان، وهي أيضا للضعيف والقوي والغني والفقير والكبير والصغير والمرأة والرجل، وهي أيضا حقوق شاملة تشمل جميع مجالات الحياة الإنسانية، وهي ثابتة دائمة لا تتغير لأن مرجعها الوحي الإلهي، وهي أيضاً حقوق عملية وواقعية فهي توازن بين المادية والروحية والفردية والجماعية، وهي قابلة التطبيق، وهي حقوق مكفولة لأنه مضمون تحقيقها على أرض الواقع لارتباطها بالعقيدة الإسلامية، وهي حقوق أخلاقية وفطرية تنسجم مع الفطرة السليمة[3].

وهي حقوق متكاملة تؤدي لسعادة الإنسان في حياته الدنيا وفي الآخرة، يأثم منتهكها ويثاب من يحافظ عليها ويدافع عنها[4]، لذلك ألبس الإسلام حقوق الإنسان لباس المحرمات التي لا يجوز انتهاكها أو الاقتراب منها حيث يقول المولى ﷻ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[5]، ويقول الرسول ﷺ:" ألا لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه"[6]، ويقول في حديث آخر "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"[7]، واجتناب الحرام مقدم على الحفاظ على الحلال، ودفع المفسدة مقدم على جلب المصلحة، والمحرم يجب اجتنابه كله، والحلال يأتي الإنسان منه ما يستطيع[8]، وذلك فيه دلالة على القيمة الكبيرة لحقوق الإنسان في الإسلام الذي عدَّ المساس بها مساس بحمى الملك العلي القدير.

جاءت تكاليف الشريعة لحفظ مقاصدها في الخلق وهي تتكون من ثلاثة أقسام: ضرورية، وحاجية، وتحسينية، والضرورية التي يقوم عليها مصالح الدين والدنيا، وحفظها يكون بتثبيت قواعدها

(1) القيسي، مروان: موسوعة حقوق الانسان في الاسلام، ص35.
(2) التويجري، عبد العزيز: حقوق الانسان في التعاليم الاسلامية، ص5.
(3) القيسي، مروان: موسوعة حقوق الانسان في الاسلام، ص40 –42.
(4) عبيد، منصور؛ عبد الكافي، اسماعيل: حقوق الانسان العامة في الاسلام، ص51.
(5) سورة: الأنعام، آية 151.
(6) البخاري، صحيح، ج1، ص28؛ الترمذي: سنن، ج3، ص511؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1318؛ الدارمي: سنن، ج2، ص319.
(7) ابن ماجة: سنن، ج2، ص1298.
(8) الأسطل، اسماعيل: حقوق الانسان والقانون الانساني بين الشريعة والقانون، ص78.

وإقامة أركانها والعمل على درء الخلل عنها، ومجموع الضرورات الخمس هي حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال[1].

وشَرَع الإسلام لهذه الضرورات أحكاماً تكفل استمرارها وصيانتها وحفظها، فلحفظ النفس شُرِّع القصاص والدية والكفارة لمن يعتدي عليها مع تحريم الدفع بها للتهلكة ووجوب دفع الضرر عنها، ولبقاء النوع الإنساني شُرِّع لها الزواج للتوالد والتناسل لحفظها، ولحفظ العقل حُرِّم الخمر وكل مسكر ووضع حداً وعقوبة لأنه يذهب العقل، ولحفظ العرض شرع حد الزنا والقذف ولحفظ المال شرع لتحصيله السعي للرزق وأباح المبادلات التجارية، وشرع لحمايته حد السرقة وحرم الغش والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل وإتلاف مال الغير وتحريم الربا[2]، بل ان الإسلام أباح المحظورات الدينية من أجل الضرورات الإنسانية[3].

وتمتع حقوق الإنسان في الإسلام بهذه المكانة الرفيعة، أعطى لهذا المفهوم زخماً وقوة أخلاقية جعلته أسمى وأقوى وأوثق من أية مواد قانونية أو تشريعات وضعية قد تحد من حقوق البشر، وجعل هذه الحقوق سلاحاً في أيدي المظلومين أو المنتهك حقوقهم في مواجهة أي سلطة سياسية تجور عليهم أو تنتقص من حقوقهم مما يعطيهم القوة للنضال والكفاح من أجل تحصيل تلك الحقوق[4].

ولكن في المقابل فإن حقوق الانسان ينبغي أن تكون ضمن اطار الدين الاسلامي، وليست خروجا عليه، فهي في حدود العقيدة الإسلامية التي هي أساس نظام الإسلام كله في دولته وشريعته وبناء مجتمعه، لذلك تعد أركان العقيدة الإسلامية من النظام العام الذي لا يجوز انتهاكه على أية حال، والاعتداء على هذه العقيدة أو التشكيك فيها يعد هدماً للنظام والمجتمع واعتداء على الشعب كله، بل لا يسمح لأي فرد في الدولة الاسلامية رفض هذه العقيدة لأن ذلك هدفاً للأساس الذي بنيت عليه، ولا يوجد في الدولة الاسلامية حرية في الالحاد والطعن في النبوات، فمن أراد ذلك فعليه أن يخرج إلى دولة أخرى لا يكون الاسلام أساس نظامها[5].

ولا يسمح للإنسان في الإسلام أن يهدد القيم الأخلاقية الثابتة في الاسلام، فمثلا تحصيل الغريزة الجنسية في الاسلام ليس لها إلا سبيل وحيد هو الزواج المشروع، وكل ماعدا ذلك هو رذيلة

(1) الشاطبي: الموافقات، ج2، ص8.
(2) أبو ليلى، فرج: تاريخ حقوق الانسان في التصور الاسلامي، ص35.
(3) عمارة، محمد: الاسلام وحقوق الانسان ضرورات لا حقوق، ص16.
(4) شبانة، محمد السيد: الأصول النظرية لمفهوم حقوق الانسان، ص12.
(5) المبارك، محمد: نظام الإسلام الحكم والخلافة، ص109.

يجب محاربتها ومكافحتها بكل السبل المشروعة، وإن كان الأصل في الأشياء الإباحة إلا أن هذه الإباحة تنتفي إذا أدت إلى وقوع ضرر على الغير[1].

وإعلاء الإسلام لكرامة الإنسان جعلت من المساس بحياته من الكبائر العظيمة التي توجب الخلود في النار.

الحق في الحياة:

حياة الإنسان هبة من الخالق ﷻ للمخلوق لقوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾[2]، لذلك فهي مقدسة ولا يجوز الاعتداء عليها إلا بالحق الذي نصت عليها الشريعة الإسلامية[3].

ونص الشاطبي على أن وجوب إحياء النفوس ومنع إتلافها من أعلى مراتب التكليف[4]، ولأهميتها جاء الأمر بحفظها في المرحلة المكية، ويستنبط ذلك من قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾[5] وقوله ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾[6].

وحفظ النفس من المقاصد الأصلية الضرورية[7] وتحفظ في ثلاثة أشياء وهي إقامة أصله، وتقوم بشرعية التناسل، وحفظ بقائه بعد ولادته وذلك من خلال شرعية الأكل والشراب واللبس والسكن، ويدخل في حفظ النفس حفظ النسل وحفظ المال[8]، وحفظ العقل الذي هو مناط التكليف يدخل في حفظ النفس[9].

ومما سبق نجد أن الحق في الحياة من المقاصد الأصلية للشريعة وأن باقي الضرورات وهي العقل والنسل والمال تقوم عليه، بل إن الدين وهو المقصد الأسمى لا يقام بدون حياة الإنسان ووجوده.

(1) المبارك، محمد: نظام الإسلام الحكم والخلافة، ص110.
(2) سورة: الحجر، آية 28-29.
(3) الغزالي، محمد: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، ص212.
(4) الموافقات، ج2، ص28.
(5) سورة: الإسراء، آية 33.
(6) سورة: التكوير، آية 8.
(7) الشاطبي: الموافقات، ج2، ص176.
(8) المصدر نفسه، ج4، ص28-29.
(9) المصدر نفسه، ج3، ص47.

ولمكانة الحق في الحياة في الإسلام جعل الله تعالى إزهاق حياة فرد مكافئا لقتل الناس جميعاً ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾[1]، وقاتل النفس الواحدة كمن قتل الناس جميعاً لأنه هتك حرمة الدماء وسن القتل وجرأ الناس عليه[2]، وقيل إن من قتل نفساً فإن المؤمنين كلهم خصماؤه لأنه كمن قتل الجميع[3].

ولحرمتها عظم الله أجر من حفظها وعظم وزر من مسها بسوء[4]، قال سعيد بن جبير: "من استحل دم مسلم فكأنما استحل دماء الناس جميعاً، ومن حرم دم امرئ مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعاً"[5]، وفي تفسير "من أحياها" أي تورع عن قتلها لأنه لا يستحل هذه الدماء[6]، وفي تفسير ابن عباس أحياها من حيث صونها وعدم انتهاك حرمتها[7]، وأن الجنة وجبت لمن عفا عن نفس واحدة كما لو عفا عن الناس جميعاً[8]، وفي قول الحسن البصري: "من أحياها أي من أنقذها من أن تهلك من قتل أو غرق أو حرق أو هدم أو غير ذلك من أسباب الهلاك"[9]، وله أجر إحياء الناس جميعا لأن في حياتها نفع لجميع الناس[10]، وذلك للترغيب في إحياء النفس البشرية[11].

وتغليظ تحريم قتل النفس البشرية يعود لعلو مكانتها عند الله ﷻ ولمنع الاجتراء في الاعتداء عليها وتعظيم إحياء النفس للترغيب في العفو ولحماية الإنسان والوقوف إلى جنبه في المصائب التي يقع فيها، وفي ذلك كله حفظ للكيان الإنساني من الهلاك، ويضمن تحصيل حقوقه المتعددة.

وقد جاءت الآيات تنهى عن قتل النفس البشرية إلا بالحق وذلك في قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا﴾[12]، وذلك التحريم شامل لكل نفس حرم الله قتلها سواء كان صغيراً أم كبيراً، ذكراً أم أنثى، حراً أم عبداً،

(1) سورة: المائدة، آية 32.
(2) البيضاوي: تفسير، ج2، ص319.
(3) الشوكاني: فتح القدير، ج2، ص34.
(4) الصنعاني: تفسير، ج1، ص188.
(5) ابن كثير: تفسير، ج2، ص48.
(6) الواحدي: تفسير، ج1، ص317.
(7) السيوطي: تفسير الجلالين، ج1، ص142.
(8) الفيروزآبادي: تنوير المقباس في تفسير ابن عباس، ج1، ص92.
(9) النسفي: تفسير، ج1، ص208.
(10) السمرقندي: تفسير، ج1، ص409.
(11) الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، ص175.
(12) سورة: الإسراء، آية 33.

مسلماً أم كافراً إلا بالحق يعني النفس بالنفس والزاني المحصن والمرتد والباغي[1]، وفي ذلك قول النبي ﷺ "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمفارق لدينه التارك للجماعة"[2].

ومن الأسباب الموجبة للقتل السعي في الأرض بالفساد والنهب والسلب والبغي لقوله تعالى ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا﴾[3]، ومنها كذلك من فرق كلمة المسلمين وشق عصاهم[4]، وبذلك تتحقق الوحدة والانسجام للجماعة المسلمة نحو الصلاح[5].

ولخطورة انتهاك الحق في الحياة شدد النبي ﷺ في حجة الوداع وهي في أواخر حياته ﷺ على حرمة الدماء والأموال والأعراض فقال "فإن دماءكم وأموالكم، وأحسبه قال: وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا"[6]، وفي رواية أخرى قال "في بلدكم هذا"[7]، وفي ذلك شدة التحريم وتأكيده، ثم أعادها مراراً ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم هل بلغت مراراً، قال يقول ابن عباس: والله إنها لوصية من ربه ﷻ، ثم قال ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"[8]، وقيل في معنى ذلك أن لا تكون أفعالكم كأفعال الكفار في قتل المسلمين[9]، والأمر هنا بالتبليغ لكثرة اجتماع الناس من أقاصي الأرض[10].

وجعل حرمتها كحرمة يوم النحر وشهر ذي الحجة وهو من الأشهر الحرم، وحرمة مكة وهي البلد الحرام وكررها مراراً ودعا الناس للتبليغ للأهمية ووصف الاقتتال بالكفر لخطورته على دين الناس ودنياهم.

وفي موضع آخر قال النبي ﷺ: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"[11]، وجعل النبي ﷺ من يسعى لإراقة الدماء بغير حق من أبغض الناس إلى الله حيث قال "أبغض الناس إلى الله

(1) السعدي: تفسير، ج1، ص457.
(2) البخاري: صحيح، ج6، ص2521؛ مسلم: صحيح، ج3، ص1303؛ أبو داود: سنن، ج4، ص126؛ الترمذي: سنن، ج4، ص19؛ النسائي: سنن، ج7، ص90.
(3) سورة: المائدة، آية 33.
(4) القرطبي: تفسير، ج7، ص133.
(5) الحويقل، معجب: حقوق الإنسان والإجراءات الأمنية، ص39.
(6) البخاري: صحيح، ج1، ص52.
(7) الترمذي: سنن، ج4، ص461؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1015.
(8) ابن حنبل: مسند، ج1، 230.
(9) البغوي: شرح السنة، ج7، ص219.
(10) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج4، ص410.
(11) مسلم: صحيح، ج4، ص1986؛ أبو داود: سنن، ج4، ص270؛ الترمذي: سنن، ج4، ص325؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1298؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص277.

ثلاثة، ملحد في الحرم، ومتبع في الإسلام سنة جاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه"[1].

وقيل في معناه أن القاتل ارتكب ما كرهه الله من طريقين الأول الظلم، والثاني أنه يسوء العبد والله ﷻ يكره مساءته، وزيادة القبح والبغض هنا للأول باعتبار المحل وهو الحرم، والثاني باعتبار الفاعل وهو طلب سنة جاهلية والثالث باعتبار الفعل وهو القتل، وإذا كان الوعيد هنا على الطالب والمتمني فكيف بالفاعل مباشرة[2]، وذلك يدلل على مدى التحذير من مجرد الاقتراب أو تمني المساس بحياة الإنسان واللفظ في الحديث هنا (امرئ) أي إنسان بغض النظر عن دينه أو لونه أو جنسه إن كان القتل بغير حق.

بل إن النبي ﷺ جعل حرمة الدم المسلم أعظم حرمة من البيت الحرام، يقول عبد الله بن عمرو "رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول ما أطيبك وما أطيب ريحك ما أعظمك وما أعظم حرمتك، والذي نفس محمد بيده لحرمة المؤمن أعظم عند الله حرمة منك ماله ودمه وأن نظن به خيراً"[3]، ولم يكتف النبي ﷺ بحرمة دم المسلم وعرضه بل لابد أن لا نظن فيه الظن السيئ وإن كان مجرد ظن غير جائز، فكيف بالفعل وهذا يسد أبواب الشر عن الناس وأيضاً من يظن بالناس خيراً لا يعتدي عليهم ولا على أموالهم ولا ينتهك حقوقهم.

ولخطورة انتهاك حق الحياة جعل النبي ﷺ قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق من المهلكات حيث قال: "اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ،..."[4].

ولأهمية هذا الأمر وأثره الكبير على حياة الإنسان في الدنيا والآخرة، قال النبي ﷺ "لا يزال العبد في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً"[5]، وعَدَّ ابن عباس أن سفك الدم الحرام من الورطات التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها[6]، وفي رواية أخرى قال ﷺ "لا يزال المؤمن معنقاً صالحاً ما لم يصب دماً حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بلح"[7]، ومعنقاً أي خفيف الظهر وواسع المسير وبلح أي انقطع[8]، وكأن القتل وسفك الدم فيه انقطاع وإيحاء بتوقف مسيرة الحياة وخطورة الأمر في الآخرة،

(1) البخاري: صحيح، ج6، ص2523؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج8، ص27؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج10، ص308.
(2) القاري: مرقاة المفاتيح، ج1، ص339.
(3) ابن ماجة: سنن، ج2، ص1297؛ الطبراني: مسند الشامين، ج2، ص396.
(4) البخاري: صحيح، ج3، ص1017؛ مسلم: صحيح، ج1، ص92؛ ابن حبان: صحيح، ج12، ص371؛ النسائي: سنن، ج6، ص257؛ أبو داود: سنن، ج3، ص115؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج8، ص30.
(5) البخاري: صحيح، ج6، ص2517؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج8، ص21؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج2، ص107؛ الحاكم: المستدرك، ج4، ص390.
(6) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج8، ص491.
(7) الطبراني: مسند الشامين، 2، ص265؛ الطبراني: المعجم الصغير، جج2، ص248.
(8) البغوي: شرح السنة، ج0، ص149.

وخفة الظهر ووسع الطريق وسهولتها من الأمور التي تيسر للراكب سرعة الوصول وبلوغ الهدف، لكن إراقة الدم شكلت السبب لانقطاع السير وهبوطه، وذلك للدلالة على خطورة انتهاك قداسة حق الحياة.

ولقداستها قال ﷺ: "إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء"[1] أي يوم القيامة وذلك لعظمها[2]، وأنها أول ما يقضى في حقوق العباد[3]، بل إن كل عملية قتل تحدث بغير حق سيأخذ أول من مارس القتل وزرها لقول النبي ﷺ "لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل"[4]، والنفس هنا جاءت بصيغة المجهول بمعنى أي نفس قتلت ظلما، وله كفل أي حظ ونصيب لأنه أول من مهد طريق القتل في حياة الناس، وعَدَّ البعض هذا الحديث من قواعد الإسلام[5].

واستمرارا للترهيب من القتل وانتهاك حرمة الإنسان قال سبحانه وتعالى ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾[6]، وهي من آخر ما نزل ولم ينسخها شيء، وقول لابن عباس "أن القاتل ليس له توبة لأنه عرف الإسلام وشرائعه ومع ذلك قتل مؤمنا متعمدا وذلك لقول النبي ﷺ":"ثكلته أمه رجل قتل رجلا متعمدا يجيء يوم القيامة آخذا قاتله بيمينه أو بيساره وآخذا رأسه بيمينه أو شماله، تشخب أوداجه دما من قبل العرش يقول يا رب سل عبدك فيم قتلني"[7].

وفي حديث آخر للنبي ﷺ:" يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته أو رأسه بيده وأوداجه تشخب دما، يقول يا رب هذا قتلني حتى يدنيه من العرش"[8]، بل إن النبي ﷺ وضع القتل مع الكفر الذي لايغفره الله سبحانه وتعالى، حيث قال :"كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً"[9]، وقال ﷺ "من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً"[10].

---

(1) الترمذي: سنن، ج4، ص17؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص440.

(2) السيوطي: شرح سنن ابن ماجة، ج1، ص188.

(3) المباركفوري: تحفة الأحوذي، ج4، ص544.

(4) البخاري: صحيح، ج3، ص1213؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص873؛ النسائي: السنن الكبرى، ج6، ص334؛ مسلم: صحيح، ج3، ص1304؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص430.

(5) العيني: عمدة القاري، ج8، ص72.

(6) سورة: النساء، آية 93.

(7) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج6، ص 536-537.

(8) الترمذي: سنن، ج5، ص240.

(9) النسائي: سنن، ج7، ص81؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص99؛ الحاكم: المستدرك، ج4، ص391؛ الطبراني: مسند الشامين، ج2، ص264؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج8، ص21؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج5، ص219.

(10) الطبراني: مسند الشامين، ج2، ص266.

واستمراراً لتجريم القتل وتعظيم شأنه قال النبي ﷺ:" لزوال الدنيا على الله أهون من قتل رجل مسلم"[1]، وذلك لأن الله خلق الدنيا لأجله فمن قتل من خلقت الدنيا لأجله فقد حاول إزالة الدنيا[2]، ولأجل ذلك أيضاً قال ﷺ:" لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في دم مؤمن لأكبهم الله في النار"[3]، وأكبهم في النار أي صرعهم وقلبهم فيها، والتعبير بلفظ لأكبهم للصيرورة والدخول[4] والهمزة تسمى همزة الصيرورة، وفي رواية أخرى "لعذبهم بلا عدد ولا حساب"[5]، وعلى هذا المنهج سار عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد اقتص من سبعة من أهل صنعاء اشتركوا في دم غلام، وقال "لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً"[6].

وقال ﷺ "من سل علينا السيف فليس منا"[7]، وقال أيضاً "من شهر سيفه ثم وضعه فهدر دمه"[8]، وكل ذلك حفاظاً على حياة الناس وأمنهم لأن من يهدد حياة الناس فدمه مهدور.

وقد يظن البعض أن التحريم والتشديد في أحاديث النبي ﷺ فقط على قتل النفس المؤمنة فحسب، بل إن النبي ﷺ قال:" من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً"[9]، وفي رواية أخرى "من قتل نفساً معاهدة بغير حقها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها"[10]، ومعاهداً أي من له عهد بالمسلمين سواء كان بجزية أو هدنة أو أمان من مسلم، ولم يجد رائحة الجنة أي لم يشمها[11].

ولم يقف الأمر عند تحريم قتل الكفار المعاهدين، بل تعداه إلى غير المعاهدين من الكفار غير المقاتلين، فقد نهى النبي ﷺ عن قتل النساء والصبيان، فعندما وجدت امرأة في إحدى معارك النبي ﷺ مقتولة فأنكر رسول الله ﷺ ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان"[12]، ونهى رسول الله ﷺ عن قتل

(1) الترمذي: سنن، ج4، ص16؛ النسائي: سنن، ج7، ص82؛ البيهقي: سنن الكبرى، ج8، ص22.
(2) المناوي: التيسير بشرح الجامع الصغير، ج2، ص291؛ المناوي: فيض القدير، ج5، ص264؛ القاري: مرقاة المفاتيح، ج7، ص21؛ المباركفوري: تحفة الأحوذي، ج4، ص543.
(3) الترمذي: سنن، ج4، ص17.
(4) القاري: مرقاة المفاتيح، ج7، ص22.
(5) الطبراني: المعجم الكبير، ج12، ص133.
(6) البيهقي: سنن الكبرى، ج8، ص41.
(7) مسلم: صحيح، ج1، ص98؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص52؛ ابن أبي شيبة: مصنف، ج5، ص556.
(8) النسائي: سنن، ج7، ص117؛ الحاكم: المستدرك، ج2، ص171.
(9) البخاري: صحيح، ج6، ص2523.
(10) ابن حبان: صحيح، ج11، ص240؛ الحاكم: المستدرك، ج1، ص105؛ ابن حنبل: مسند، ج5، ص52.
(11) العيني: عمدة القاري، ج24، ص72.
(12) البخاري: صحيح، ج3، ص1098، البيهقي: سنن الكبرى، ج9، ص77.

الوصفاء والعسفاء"[1] وهم الخدم[2].

وفي وصايا النبي ﷺ لجيشه "لا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا صغيراً ولا امرأة ولا تغلوا"[3]، ونهى النبي ﷺ عن اتباع المدبر والإجهاز على الجريح[4]، وفي وصية أبي بكر رضي الله عنه لقادة الجيوش "إنكم ستقدمون بلاداً ... ستجدون أقواماً حبسوا أنفسهم في هذه الصوامع فاتركوهم وما حبسوا أنفسهم له، ولا تقتلوا كبيراً هرماً وامرأة ولا وليداً ولا تخربوا عمراناً ولا تقطعوا شجرةً إلا لنفع ولا تعقرن بهيمة إلا لنفع ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه ولا تغدروا ولا تمثلوا"[5]، ونهى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن قتل الفلاحين "اتقوا الله في الفلاحين، لا تقتلوهم إلا أن ينصبوا لكم الحرب"[6].

وتظهر هذه الآثار والوصايا عظمة الإسلام وسماحته بالرغم من أن ساحات المعارك والقتال تسقط فيها القيم والأخلاق عن كثير من الناس، إلا أن الإسلام جاء لحماية الأخلاق والقيم وحق الإنسان في الحياة، بل تعداه إلى الحفاظ على العمران والشجر والحيوانات ومنع الغدر والتمثيل في جثث الأعداء.

ونهى النبي ﷺ عن "النهب والمثلة"[7]، حيث يروى أن المسلمون أرسلوا برأس بطريق الشام إلى أبي بكر رضي الله عنه فأنكر ذلك فقال له عقبة "يا خليفة رسول الله ﷺ فإنهم يصنعون ذلك بنا"، فقال: أفاستنان بفارس والروم، لا يحمل إلي رأس فإنه يكفي الكتاب والخبر[8]، أي حتى لو مثل الكفار بالمسلمين فلا يجوز ذلك للمسلم لأن الإسلام يحافظ على القيم ولا يجوز المعاملة بالمثل إلا في إطار الإسلام وأحكامه.

هذا وقد نهى الله ﷻ الإنسان أن يخاطر بنفسه لأنها ليست ملكا له يتخلص منها كيفما شاء، بل هي ملك لله ﷻ، قال سبحانه وتعالى ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[9]، ونهى عن الانتحار فقال

(1) البيهقي: سنن الكبرى، ج9، ص91.
(2) ابن عبد البر: التمهيد، ج9، ص75.
(3) أبو داود: سنن، ج3، ص37.
(4) أبو ليل، فرج: تاريخ حقوق الانسان، ص41.
(5) البيهقي: سنن الكبرى، ج9، ص90.
(6) يحيى بن آدم: الخراج، ج1، ص52؛ البيهقي: معرفة السنن والآثار، ج7، ص32؛ ابن قدامة: المغني، ج9، ص251؛ ابن القيم: أحكام أهل الذمة، ج1، ص165.
(7) البخاري: صحيح، ج2، ص875، ابن الجعد: مسند، ج1، ص85.
(8) البيهقي: سنن الكبرى، ج9، ص132؛ النسائي: سنن، ج5، ص204.
(9) سورة: البقرة، آية 195.

ﷻ: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾[1]،وقيل لا تقتلوا أنفسكم أي لا تقتلوا بعضكم بعضا[2] قيل النهي أن يقتل المسلم نفسه، ويدعم هذا الرأي ما ورد عن عمرو بن العاص في قوله "احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت إني سمعت الله يقول "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً" فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً"[3]، وهذا إقرار من النبي ﷺ له على فعله[4]، وفيه دلالة على أن سلامة الإنسان والحفاظ على حياته أولى من أداء الواجب الذي قد يؤدي إلى الخطر.

وتوعد النبي ﷺ قاتل نفسه بالخلود في النار فقال:" من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجئ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً"[5]، وفي رواية أخرى "ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة"[6].

بل إن الإسلام حرم الطرق التي قد تفضي إلى قتل الإنسان نفسه، فقد نهى النبي ﷺ عن مجرد تمني الموت فقال :"لا يتمنين أحدكم الموت من شر أصابه، فإن كان لابد فاعلاً فليقل اللهم أحيني ما دامت الحياة خيرا لي، وتوفني ما دامت الوفاة خيرا لي"[7]، وفي ذلك غلق لليأس الذي يصاب به الانسان من كدر الحياة، والذي يقتل نفسه يكون على الأغلب يائساً.

وأجمع العلماء على أن إسقاط الحمل حرام، وهو من الوأد، ومن تعمده يجب أن يعاقب عقوبة تردعه، ولو أن امرأة أسقطت جنينها عمداً رأى أكثر أهل العلم أن عليها عتق رقبة[8]، ورأى البعض أن عليها الدية[9] وأنها لا ترث من الغرة[10] شيئا[11]، وذلك كله يأتي في إطار حماية الحياة وصيانتها وأن الأم الحامل لا تملك حياة من في بطنها.

---

(1) سورة: النساء، آية 29.

(2) البغوي: تفسير، ج1، ص418؛ الشوكاني: فتح القدير، ج1، ص457.

(3) أبو داود: سنن، ج1، ص92؛ الحاكم: المستدرك، ج1، ص285؛ البيهقي: سنن الكبرى، ج1، ص226.

(4) العراقي: طرح التثريب، ج2، ص193.

(5) البخاري: صحيح، ج5، ص2179؛ الدارمي: سنن، ج2، ص252؛ الترمذي: سنن، ج4، ص386؛ البيهقي: سنن الكبرى، ج8، ص23.

(6) مسلم: صحيح، ج1، ص104؛ الدارمي: سنن، ج2، ص252.

(7) ابن حبان: صحيح، ج13، ص272.

(8) البعلي: مختصر الفتاوى السعدية، ج1، ص464.

(9) ابن القيم: إعلام الموقعين، ج1، ص215؛ المروزي: مسائل الامام أحمد ابن حنبل وابن راهويه، ج2، 283.

(10) الغرة: دية الجنين الحر المسلم. (عليش: منح الجليل، ج9، ص99).

(11) ابن مفلح: المبدع، ج6، ص261؛ المرداوي: الإنصاف، ج7، ص368؛ البهوتي: كشف القناع، ج4، ص493.

واستمراراً في سد السبل التي قد تؤدي إلى قتل الإنسان أو إصابته نجد النبي ﷺ "عندما مر بقوم يتعاطون سيفاً بينهم مسلولاً فقال: ألم أزجرك عن هذا، ليغمده ثم يناوله أخاه"[1]، وذلك لما يخاف من الغفلة عند تناوله وإذا سقط يؤذي.

وزيادة في التشنيع على هذا الأمر فقد قال النبي ﷺ "الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة، وإن كان أخاه لأبيه وأمه"[2]، فإن كان الذي أشار إلى أخيه بحديدة استحق اللعن فكيف الذي يصيب بها، ويؤاخذ لأنه أدخل على أخيه الخوف[3]، ولا أحد يملك أذى الآخرين حتى لو كان هازلاً مع أخيه.

وحفاظاً على حياة الناس من أن يصيبها أي مكروه قال النبي ﷺ "إذا مر أحدكم في مسجدنا أو سوقنا ومعه نبل، فليمسك على نصالها بكفه أن تصيب أحداً من المسلمين بشيء أو فليقبض على نصلها"، وعندما مر رجل بسهام في المسجد قال له النبي ﷺ "أمسك بنصالها"[4] وعلل ذلك "كي لا يخدش مسلماً"[5].

وحفاظاً على حياة الإنسان حرم الإسلام إيذاء أخاه حتى باللفظ، فقال النبي ﷺ "لعن المؤمن كقتله"[6]، وقيل أن لعن المؤمن كقتله في الإثم[7]، وفيه تحذير وزجر عن لعن المؤمنين[8]، بل لا يجوز لعن أحد بعينه مسلماً كان أم كافراً[9].

بل إن المسلم كما عرفه النبي ﷺ هو "من سلم المسلمون من لسانه ويده"[10] وفي رواية أخرى "من سلم الناس"[11] أي كل الناس بغض النظر عن دينهم أو أية أشياء أخرى، والمؤمن أيضاً لا يكون مؤمناً بحق إلا إذا أمنه الناس، حيث قال النبي ﷺ "والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم"[12]،

(1) ابن حجر: فتح الباري، ج13، ص25.
(2) ابن حنبل: مسند، ج2، ص505؛ ابن أبي شيبة: مصنف، ج7، ص481؛ الطبراني: المعجم الأوسط ج4، ص364.
(3) ابن حجر: فتح الباري، ج13، ص25.
(4) ابن ماجة: سنن، ج1، ص1241؛ ابن خزيمة: صحيح، ج2، ص280.
(5) مسلم: صحيح، ج4، ص2019.
(6) المصدر نفسه؛ ج1، ص104.
(7) النووي: شرح صحيح مسلم، ج16، ص149؛ العيني: عمدة القاري، ج22، ص125.
(8) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج6، ص104.
(9) النووي: شرح صحيح مسلم، ج2، ص67.
(10) البخاري: صحيح، ج1، ص13؛ الطبراني: المعجم الصغير، ج1، ص280.
(11) ابن حنبل: مسند، ج3، ص 440؛ النسائي، سنن الكبرى، ج6، ص530.
(12) النسائي: سنن، ج8، ص104؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص 379.

وفي ذلك دلالة واضحة على أن الإسلام حفظ حياة الإنسان وأمنه، وكأن الإنسان لا يكون مسلماً أو مؤمناً إلا إذا كف أذاه وأمنه الناس.

والإسلام لم يقتصر على منع قتل النفس وإزهاق حياة الآخرين بالعذاب في الآخرة فحسب؛ بل وضع سياجاً منيعاً لمنع الاعتداء على الحياة، فشرع القصاص، حيث قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾[1] وقال تعالى أيضاً: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[2]، وهنا جاءت الحياة نكرة للتعظيم ولأن العلة بهذا الحكم يردع القاتل عن القتل فيكون سبب حياة الذي كان يريد القتل والمنوي قتله وأيضاً لأنهم كانوا يقتلون غير القاتل والمجموعة بالواحد فيثير ذلك الفتنة بين الناس، فإذا ما اقتص من القاتل سلم الباقون، فيكون ذلك سبباً لحياتهم[3]، وفيه نكالاً وعظة إذا ذكره الظالم فلا يعتدي بالقتل[4].

والإسلام ساوى في القصاص حماية لحياة الناس فيقتل الرجل بالمرأة أو الكبير بالصغير، والعالم بالجاهل، والعاقل بالمجنون، والشريف بالوضيع، ويقتل الجماعة بالواحد وذلك لأن القتل لا يحدث عادة من الجماعة إلا بالاجتماع والتنسيق والتعاون، وإذا لم يقتص منهم لأغلق باب القصاص لأن كل من أراد القتل تعاون مع غيره لإبطال القصاص، وفيه أيضاً تفويت للحياة التي شرع القصاص لأجلها[5]، ورأى بعض العلماء بأن يقتل الحر بالعبد، والمسلم بالذمي لقول النبي ﷺ: "أنا أكرم من وفى بذمته"[6]، وخصوصاً إن كان المسلم استخف بحق وحياة أهل الذمة أو كان لصاً عادياً كما أثر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[7].

وبالرغم من تشريع الإسلام للقصاص فإن الإسلام لم يحصر عقوبة القاتل عمداً بالقصاص، بل خير أولياء المقتول بين القصاص والدية أو العفو، فإن اختاروا الدية أو العفو سقط القصاص لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ

(1) سورة: المائدة، آية 45.
(2) سورة: البقرة، آية 179.
(3) البيضاوي: تفسير، ج1، ص458؛ أبو السعود: تفسير، ج1، ص196.
(4) السيوطي: الدر المنثور، ج1، ص422.
(5) الكاساني: بدائع الصنائع، ج7، ص238.
(6) القيس، مروان: موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، ص85.
(7) الأسطل، اسماعيل: حقوق الانسان والقانون الانساني، ص173.

ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[1]، بل إن القصاص يسقط بعفو واحد من مستحقيه سواء كان قريباً إلى القتيل أم بعيدا لقول النبي ﷺ "من قتل له بعد مقالتي هذه قتيل فأهله بين أن يأخذوا العقل[2] أو يقتلوا"[3].

وحفاظاً على الحياة أباح الإسلام أكل المحرمات للضرورة لقوله تعالى ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[4]، أي لا حرج عليه لسد الرمق أجر المجموعة[5]، ومنح الإسلام للإنسان حق التمتع بالحياة وورد ذلك في آيات كثيرة منها قوله تعالى ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾[6]، وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ﴾[7] وقوله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾[8] وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ ﴾[9]، وقوله ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾[10] وقوله تعالى ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾[11] وقوله تعالى ﴿ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[12]، وفي صفة النبي ﷺ قال تعالى ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ ﴾[13]، والآيات في هذا الموضوع كثيرة وفيها دلالة قاطعة على التمتع في الحياة وهذا جزء من حق الإنسان في الحياة.

بل إن الإسلام حفظ حق الحيوان بالحياة وحرم الاعتداء عليه بدون سبب شرعي، حيث قال النبي ﷺ: "عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار، فلا هي أطعمتها ولا سقتها

(1) سورة: البقرة، آية 178.
(2) العقل: الدية (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص460).
(3) أبو داود: سنن، ج4، ص172؛ البيهقي: سنن الكبرى، ج8، ص57.
(4) سورة: البقرة، آية 173.
(5) البيضاوي: تفسير، ج1، ص450.
(6) سورة: المائدة، آية 4.
(7) سورة: المائدة، آية 87.
(8) سورة: الأعراف، آية 32.
(9) سورة: البقرة، آية 267.
(10) سورة: النحل، آية 72.
(11) سورة: غافر، آية 64.
(12) سورة: الإسراء، آية 70.
(13) سورة: الأعراف، آية 157.

ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض"[1]، وغفر الله لمن سقى الكلب العطشان "أن رجلاً رأى كلباً يأكل الثرى من العطش فأخذ الرجل خفه فجعل يغرف له حتى أرواه فشكر الله له فأدخله الجنة[2]"، بل غفر الله لبغي لأنها سقت كلباً عطشان، فعن رسول الله ﷺ "غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركي يلهث قال كاد يقتله العطش فنزعت خفها فأوثقته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك"[3]، وإذا كان الإنسان المسلم يدخل النار بحبس هرة ماتت ويغفر لبغي من بني إسرائيل لسقاية كلب، فكيف يكون جزاء من يمس حياة الإنسان وأجر من يصون هذه الحياة.

(1) البخاري: صحيح، ج3، ص1284.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص75.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص1206؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص 510.

المبحث الثاني

الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي

المبحث الثاني
الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي

الحق في العمل والملكية:

خلق الله ﷻ الكون وسخره للإنسان ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ، وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾[1]، وسخر لكم أي خلقها الله ﷻ لينتفع بها الإنسان[2]، وهذا يشمل أجرام السموات والأرض وما أودع الله فيها من الشمس والقمر والكواكب والأشجار والثمار والمعادن وغير ذلك مما هو لصالح الإنسان[3]، وسخر للإنسان البحر ومكنه من ركوبه للتجارة والغوص والصيد[4].

ومنَّ الله على الإنسان بأنه خلق الأرض وجعلها صالحة لحياته وليسعى فيها ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَىٰ﴾[5]، واستقرار الأرض ووجود الطرقات وسهولتها من الأمور الضرورية للتمكن من العمل، ووجود الماء يمكن من العمل في الزراعة والرعي.

ويأمر الله تعالى الناس بالعمل والسعي في الرزق {هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}[6]، ومناكبها أطرافها ونواحيها[7] وهو لزيادة التذليل لأن المنكبين أرق شيء في البعير[8]، أي لطلب الرزق والمكاسب[9].

ولتأكيد حق الإنسان في العمل يقول تعالى:" وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها"[10]، وفي السياق ذاته قال تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ

(1) سورة الجاثية، آية 12-13.
(2) البغوي: تفسير، ج4، ص158؛ البيضاوي: تفسير، ج5، ص169.
(3) السعدي: تفسير، ج1، ص776.
(4) الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص5.
(5) سورة طه، آية 53-54.
(6) سورة الملك، آية 15.
(7) الطبري: تفسير، ج29، ص7.
(8) الزمخشري: الكشاف، ج4، ص585.
(9) السعدي: تفسير، ج1، ص877.
(10) سورة هود، آية 6.

الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾[1]، والله ﷻ سخر للناس الأرض والسموات لإعمارها وليس لإفسادها ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾[2].

ويلاحظ حرص الإسلام على أن يكون أبناء المجتمع المسلم فاعلين فيه ومؤثرين ولا يكونون كذلك إلا إذا كانوا منتجين يساهمون في بنائه ونهضته، لذلك نجد أن الحث على العمل في القرآن الكريم كان واضحاً وبصيغة الأمر حيث يقول ﷻ: ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾[3]، ويقول ﷺ:" اعملوا كل ميسر لما خلق له"[4].

ولأهمية الحق في العمل والحض عليه كان جميع الأنبياء عاملين حيث يقول النبي ﷺ "ما بعث الله نبياً إلا ورعى الغنم، فقال أصحابه: وأنت يا رسول الله، فقال: كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة"[5].

وكان آدم عليه السلام يعمل ويأكل من يده[6]، ووصف النبي ﷺ أخاه داود عليه السلام فقال عنه "وكان لا يأكل إلا من عمل يده"[7]، وقال ﷻ في كتابه عن داود ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[8]، ومن فضل الله عليه ان سهل له الحديد فصنع الدروع وعلمه كيف يصنعها وهو أول من صنعها وكان يبيعها ويشتري لأهله الطعام ويطعم بني إسرائيل[9]، فانظر كيف كان يمارس الصناعة والتجارة ويطعم الناس.

وترغيباً للناس في أن يأكلوا من كد أيديهم وعرق جبينهم قال ﷺ:" ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من عمل يده"[10] وفي رواية أخرى "ما أكل احد من بني آدم طعاماً هو خير له من أن يأكل من عمل

(1) سورة البقرة، آية 22.
(2) سورة الشعراء، آية 183.
(3) سورة التوبة، آية 105.
(4) البخاري: صحيح، ج4، ص1891؛ البخاري: الادب المفرد، ج1، ص311؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص431؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج18، ص131.
(5) البخاري: صحيح، ج2، ص789؛ الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج3، ص261؛ ابن الاثير: جامع الاصول، ج4، ص677؛ ابن الجوزي: كشف المشكل، ج3، ص546.
(6) مقاتل: تفسير، ج2، ص343.
(7) ابن منبه: صحيفة همام، ج1، ص40؛ البخاري: صحيح، ج3، ص1256.
(8) سورة سبأ، آية 10-11.
(9) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج3، ص528.
(10) البخاري: صحيح، ج2، ص730؛ البيهقي: السنن الكبرى، ج6، ص127؛ الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج3، ص487.

يده"[1]، وفي رواية أخرى "ما أكل أحد منكم طعاماً أحب إلى الله من عمل يده"[2]، وخير يعني أفضل وأحل وأطيب[3]، والخيرية في الحديث لأن في العمل إيصال النفع للعامل وغيره، وأيضا فيه البعد عن البطالة التي تؤدي إلى كسر النفس، والخيرية أيضا في الابتعاد عن ذل السؤال[4].

وورد في مناسبة هذا الحديث أن النبي ﷺ زار بيت ابنته فاطمة وسأل عن الحسن والحسين رضي الله عنهما فقالت:" أصبحنا وليس في بيتنا شيء نذوقه فدخل علي فأخرجهما حتى لا يبكيا، فخرج النبي ﷺ في أثرهما فوجدهم في حائط يهودي وعلي ينتزع كل دلو بتمرة والحسن والحسين يلعبان في سربة لليهودي وبين أيديهم أفضل من التمر فقال: يا علي ألا تنقلب يا بني قبل أن يشتد عليهما الحر، فقال: اجلس فاني أشبعتهما فجلس حتى اجتمع له شيء من تمر فجعله في حجره فذكر الحديث"[5]. ويتضح من الحديث إقرار النبي ﷺ للعمل عند أهل الذمة.

بل إن من يأكل من عمل يده يغفر له، وفي ذلك تشجيع كبير على العمل، قال ﷺ "من أمسى كالاً من عمل يده أمسى مغفورا له"[6]، وقال ﷺ "من الذنوب لا يكفرها الا الهم في طلب المعيشة"، وفي رواية أخرى "إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها الصلاة ولا الصوم ولا الحج ويكفرها الهم في طلب المعيشة"، وفي حديث آخر قال النبي ﷺ:" العبادة عشرة أجزاء فتسعة منها في طلب الحلال"[7]، والمؤمن صاحب الحرفة حبيب إلى الله، قال ﷺ:" إن الله يحب المؤمن المحترف"[8].

وقد جعل النبي ﷺ العمل في مرتبة الجهاد في سبيل الله الذي هو ذروة سنام الإسلام "مر على النبي ﷺ رجل فرأى أصحاب النبي ﷺ من جَلَدِه ونشاطه فقالوا: يا رسول الله لو كان هذا في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله وإن خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج

(1) الطبراني: مسند الشامين، ج1، ص244؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج20، ص268؛ ابن المقرئ: معجم، ج1، ص21؛ البيهقي: الاربعون الصغرى، ج1، ص102.

(2) ابن حنبل: مسند، ج4، ص131.

(3) القاري: مرقاة المفاتيح، ج6، ص4.

(4) العيني: عمدة القاري، ج11، ص187؛ البجيرمي: تحفة الحبيب، ج3، ص591.

(5) الأصفهاني: محاضرات الادباء، ج1، ص555؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج22، ص422؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج14، ص171؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص60.

(6) الطبراني: المعجم الاوسط، ج7، ص289؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج2، ص335؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج3، 409.

(7) العراقي: المغني عن حمل الاسفار، ج1، ص437.

(8) القضاعي: مسند الشهاب، ج2، 148.

رياء أو تفاخرا فهو في سبيل الشيطان"[1]، وقال ﷺ:" الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله"[2]، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا رأى رجلا سأله ألة حرفة فإن قيل لا سقط من عينه[3]. وسؤال الخليفة ومتابعته تحريض على العمل وإعلاء لقيمته في نفوس رعيته.

وللقضاء على البطالة والحد من ظاهرة التسول قال ﷺ: "لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزعة لحم"[4] وفي حديث آخر قال ﷺ: "أكل المسألة كد[5] في وجه الرجل يوم القيامة"[6]، وفي حديث آخر: " من سأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمرة فليستقل منه أو ليستكثر"[7]، وقال ﷺ: "لو يعلم صاحب المسألة ما فيها ما سأل"، وقال ﷺ:" اليد العليا خير من اليد السفلى"[8].

وفي السياق نفسه قال ﷺ "لأن يأخذ أحدكم حبلا فيحطب على ظهر خير من أن يسال الناس أعطوه أو منعوه"[9] فيه الحض على التعفف من المسالة والتنزه عنها ولو أمهن الرجل نفسه في الكسب وكان ذلك شاقاً عليه[10]. لأن قيم البطالة والكسل منبوذة في المجتمع.

ولم يكتف النبي ﷺ بالحديث عن العمل بل اجتهد في توفير فرص عمل للناس فيروى أن "رجلا من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله فقال: أما في بيتك شيء قال: بلى حلس[11] نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب[12] نشرب فيه الماء، قال: ائتني بهما فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال: من يشتري هذين، قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري وقال: اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى

(1) الطبراني: المعجم الاوسط، ج7، ص56؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج2، ص335؛ الهيثمي: مجمع الزوائد، ج4، ص325؛ السيوطي: الفتح الكبير، ج1، ص250؛ الهندي: كنز العمال، ج4، ص4.

(2) الصنعاني: مصنف، ج11، ص299؛ ابن راهويه: مسند، ج1، 365؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص361.

(3) الأصفهاني: محاضرات الادباء، ج1، ص539؛ المناوي: فيض القدير، ج2، ص290.

(4) الازدي: الجامع، ج11، ص92؛ الصنعاني: مصنف، ج11، ص92؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص15؛ ابن حميد: مسند، ج1، ص262.

(5) كد: خدش (ابن منظور: لسان العرب، ج15، ص216).

(6) ابن أبي شيبة: مصنف، ج2، ص425.

(7) ابن زنجوية: الأموال، ج4، ص316؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج12، ص108؛ المقدسي: ذخيرة الحفاظ: ج4، ص2013.

(8) همام: صحيفة همام، ج1، ص62؛ ابن المبارك: الزهد، ج1، ص410؛ الشيباني: الكسب، ج1، ص51.

(9) الصنعاني: مصنف، ج11، ص92.

(10) الزرقاني: شرح، ج4، ص547.

(11) حلس: بساط البيت (ابن منظور: لسان العرب، ج6، ص54).

(12) قعب: القدح الضخم الغليظ (ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص683).

أهلك واشتر بالآخر قدوما فائتني به، فأتاه به فشد عليه رسول الله عوداً في يده ثم قال له: اذهب واحتطب وبع"[1].

واستمراراً في سياسة توفير فرص عمل للناس وتنمية المجتمع وفتح باب التملك ليزدهر الاقتصاد قال ﷺ: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق"[2]، والعرق الظالم أن يأتي رجلاً إلى أرض أحياها غيره فيعمل فيها عملا ليأخذ الأرض[3].

وحمى الإسلام الملكيات الخاصة فيقول النبي ﷺ: "من زرع أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء"[4]، وفي ذلك تعزيز للحق في التملك وصيانةً للحق في العمل، وأمر النبي ﷺ بزراعة الأرض أو منحها لإنسان آخر يزرعها وينتفع بها "من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه"[5]، وإحياء الأرض الميتة وزراعتها يحتاج إلى توفير الماء وتحفيزا للناس قال النبي ﷺ:" من حفر بئرا فله أربعون ذراعا عطناً[6] لماشيته"[7] وقال ﷺ: "حريم البئر البدئ[8] خمسة وعشرون ذراعا وحريم البئر العادية خمسون ذراعا"[9]، أي أنه ليس لأحد من الناس أن يحفر بئرا في الخمسة وعشرين ذراعا والبئر والأرض ملك له[10].

والإنسان مطالب بالعمل حتى آخر حياته وحتى لو قامت القيامة لحديث النبي ﷺ "إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة[11] فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليغرسها"[12].

---

(1) أبو داود: سنن، ج2، ص120؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص740؛ ابن الاثير: جامع الاصول، ج10، ص156؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج1، ص335؛ العراقي: طرح التثريب، ج6، ص94.

(2) ابن حنبل: مسند، ج3، ص204؛ البخاري: صحيح، ج2، ص823؛ الشيباني: الجامع الصغير، ج1، ص311؛ يحيى بن آدم: الخراج، ج1، ص92؛ الشافعي: مسند، ج1، ص224.

(3) ابن سلام: الاموال، ج1، ص393.

(4) ابن ابي شيبة: مسند، ج1، ص71.

(5) ابن سلام: غريب الحديث، ج1، ص 295؛ ابن الجعد: مسند، ج1، ص82؛ ابن ابي شيبة: مسند، ج6، ص76؛ البخاري: صحيح، ج2، ص825؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص820.

(6) عطناً لماشيته: مبركا لها حول الماء (النسفي: طلبة الطلبة، ج1، ص312).

(7) ابن ماجة: سنن، ج2، ص831؛ ابن الجوزي: التحقيق في أحاديث الخلاف، ج2، ص225.

(8) البئر البدئ: هو ان يحفر الإنسان البئر في الارض الموات التي ليس لها مالك (ابن سلام: غريب الحديث، ج4، ص398).

(9) الشامي: سبل الهدى والرشاد، ج9، ص169.

(10) الفسيلة: النخلة الصغيرة (الصوفي: معجم ابن الاعرابي، ج1، ص18).

(11) ابن حنبل: مسند، ج3، ص204؛ البخاري: صحيح، ج2، ص823؛ الشيباني: الجامع الصغير، ج1، ص311؛ يحيى بن آدم: الخراج، ج1، ص92؛ الشافعي: مسند، ج1، ص224.

(12) حميد: مسند، ج1، ص336؛ البخاري: الادب المفرد، ج1، ص168.

وتماشيا مع سياسة خلق فرص عمل جديدة ولتحقيق الاستقلال الاقتصادي أمر النبي ﷺ بإقامة سوق في المدينة ووضع عنه الخراج فقال: "هذا سوقكم لا خراج عليكم"[1]، وفي رواية أخرى: "فلا ينتقصن ولا يضربن عليه بخراج"[2]، وهو أمر يقصد به الحفاظ على السوق ورفع الضريبة عنه تشجيعا للتجار وتقوية لهم في مجال المنافسة التجارية مع الآخرين.

والعمل نعمة من نعم الله ﷻ توجب على الإنسان شكرها قال تعالى: ﴿لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾[3].

وتحريضاً على الاجتهاد في العمل والتبكير فيه قال ﷺ: "باكروا في طلب الرزق فإن الغدو بركة ونجاح"[4]، وقال أيضا:" نوم الصبحة يمنع الرزق"[5]، وقال: "إن الله يقسم أرزاق الناس ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس"[6].

والإسلام ضمن للعامل أجره مقابل عمله يقول تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾[7] وفي موطن آخر "إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى"[8] وأمر ﷻ بان لا نبخس من أجر العامل ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾[9]، وحتى لا يغش العامل ويكون على بينة ويضمن حق الاختيار لعمله قال ﷺ "من استأجر أجيرا فليعلمه أجرته"[10].

وحذر النبي ﷺ من عدم إعطاء العامل حقه ومن فعل ذلك فهو خصم للنبي ﷺ يوم القيامة "ثلاثة أنا خصمهم ومن كنت خصمه خصمته:... ورجل استأجر أجيرا فاستوفى عمله ولم يوفه أجره"[11]،

---

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص28.

(2) ابن ماجة: سنن، ج2، ص751؛ المزي: تهذيب الكمال، ج20، ص369؛ الكتاني: مصباح الزجاجة، ج3، ص27.

(3) سورة يس، آية 35.

(4) البغوي: جزء البغوي، ج1، ص67؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج7، ص194؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص270؛ إلكيا: الفردوس بمأثور الخطاب، ج2، ص9.

(5) المنذري: الترغيب والترهيب، ج2، ص336؛ المباركفوري: تحفة الاحوذي، ج4، ص339.

(6) البيهقي: شعب الايمان، ج4، ص181؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج2، ص336؛ السيوطي: جامع الاحاديث، ج9، ص157؛ الهندي: كنز العمال، ج7، ص327.

(7) سورة الاحقاف، آية 19.

(8) سورة الانفال، آية 132.

(9) سورة هود، آية 85.

(10) ابو نعيم الاصبهاني: مسند ابي حنيفة، ج1، ص89؛ ابن المفضل الأصفهاني: محاضرات الادباء، ج1، ص555.

(11) ابن حنبل: مسند، ج2، ص358؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص816؛ ابو يعلى: مسند، ج11، ص444؛ ابن جارود: المنتقى، ج1، ص194؛ الطحاوي: شرح مشكل الآثار، ج2، ص139؛ الترمذي: نوادر الاصول، ج1، ص116.

وأمر النبي ﷺ بتسريع إعطاء العامل حقه فقال:" أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"[1]. وإعطاء العامل حقه يفرج الكربات، ففي حديث الثلاثة الذين أووا إلى غار وسقطت صخرة فسدت باب الغار فدعوا الله بصالح أعمالهم فقال احدهم: اللهم اني كنت استأجرت أجيرا بفرق[2] أرز، فلما قضى عمله قال أعطني حقي فعرضت عليه فرقه فرغب عنه فلم أزرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها فجاءني فقال: اتق الله ولا تظلمني حقي، قلت اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها، فقال اتق الله ولا تستهزئ بي، فقلت إني لا استهزئ بك خذ ذلك البقر ورعاءها، فأخذه فذهب به، فإن كنت تعلم إني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقي ففرج الله ما بقي"[3].

واهتماماً بالعامل أوجب الإسلام عدم تكليف العامل إلا بالمستطاع قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[4] وقال أيضاً: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾[5] وقال ﷺ:"لا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم"[6]، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه "إذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه وضع عنه"[7].

والحق في العمل في الإسلام ليس مطلقاً بل له قيود ينبغي ألا يتجاوزها، فمثلا الإسلام يحرم القيام بالأعمال غير المشروعة ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[8] وقال النبي ﷺ:" إن الله إذا حرم شيئا حرم ثمنه"[9].

---

(1) ابن ماجة: سنن، ج2، ص817؛ الطبراني: المعجم الصغير، ج1، ص43؛ تمام الرازي: الفوائد، ج2، ص157؛ أبو نعيم الأصبهاني، حلية الاولياء، ج7، ص143؛ الماوردي: الحاوي الكبير، ج7، ص389.

(2) فرق: مكيال يسع ستة عشر رطلا (ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص306).

(3) مسلم: صحيح، ج4، ص2099.

(4) سورة البقرة، آية 256.

(5) سورة البقرة، آية 256.

(6) ابن ماجة: سنن، ج2، ص1216؛ المرداوي: التحبير شرح التحرير، ج3، ص1139؛ ابن النجار: شرح الكوكب المنير، ج1، ص488.

(7) البيهقي: شعب الايمان، ج6، ص379؛ السيوطي: جامع الاحاديث، ج15، ص28؛ الهندي: كنز العمال، ج9، ص86؛ المناوي: التيسير بشرح الجامع، ج2، ص349؛ الكتاني: التراتيب الادارية، ج1، ص268.

(8) سورة البقرة، آية 188.

(9) ابن سلام: الاموال، ج1، ص63؛ ابن الجعد: مسند، ج1، ص479؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص293؛ ابن زنجوية: الاموال، ج1، ص183؛ النيسابوري: الاوسط، ج2، ص291؛ الرازي: علل الحديث، ج2، ص22، ابن حبان: صحيح، ج11، ص312؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج12، ص200؛ ابو الفضل: حديث ابو الفضل الزهري، ج1، ص275.

ومن هذه الأعمال غير المشروعة الغش قال ﷺ: "ليس منا من غش"[1]، والغرر والجهالة حيث "نهى ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر"[2]، ونهى عن الاستغلال والتغابن حيث قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾[3]، ومنها الاحتكار قال ﷺ:" لا يحتكر إلا خاطي"[4]، وحرم الربا فقال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[5].

وحرم الإسلام بيع الخمر وصناعتها وحرم الميسر والأنصاب والأزلام ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[6]، وإن يترتب على العمل ضرر لغيره قال ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار"[7].

يعد العمل من أهم الطرق لتحصيل التملك وحق الإنسان في التملك مكفول في الإسلام، بل إن الله ﷻ خلق الإنسان وجعل حب التملك غريزة قال تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾[8] وقال أيضا: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾[9] وقدم المال الذي هو أساس التملك على البنين في الآية لأنه مناط به لبقاء النفس، ولأن الحاجة إليه أكثر ولأنه زينة بمفرده[10]، وفي المال جمال ونفع[11].

وقال ﷻ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاء وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾[12]، والقناطير المقنطرة الأموال الكثيرة المجمعة من الذهب والفضة والخيول المسامة

(1) ابن حنبل: مسند، ج2، ص242؛ ابو داود: سنن، ج3، ص272؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص749؛ الحربي: غريب الحديث، ج2، ص658.

(2) مسلم: صحيح، ج3، ص1153؛ النسائي: سنن، ج7، ص262.

(3) سورة المطففين، آية 1-3.

(4) الطيالسي: مسند، ج1، ص164؛ الصنعاني: مصنف، ج8، ص203؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج4، ص139؛ ابن ابي شيبة: مسند، ج2، ص169؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص453؛ الدارمي: سنن، ج2، ص323.

(5) سورة البقرة، آية 275.

(6) سورة المائدة، آية 90.

(7) مالك: الموطأ، ج2، ص804؛ يحيى بن آدم: الخراج، ج1، ص117؛ الشافعي: مسند، ج1، ص224؛ عبد الله بن حنبل: مسائل احمد، ج1، ص316.

(8) سورة العاديات، آية 8.

(9) سورة الكهف، آية 46.

(10) ابو السعود: تفسير، ج5، ص225.

(11) القرطبي: تفسير، ج10، ص414.

(12) سورة ال عمران، آية 14.

والإبل والبقر والغنم والزروع، وحببها الله ﷻ للإنسان ابتلاء[1]، ويتضح هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[2].

ولأهل الذمة الحق في ممارسة الأعمال والتجارة والبيوع المختلفة فقد ورد عن النبي ﷺ أنه اشترى طعاما من يهودي ورهن درعه لأجل[3] وأيضاً بعد فتح خيبر زارع النبي ﷺ اليهود وساقاهم[4].

وأيضاً لهم الحق في الوظائف العامة مثل المسلمين ويستثنى من ذلك الوظائف التي يغلب على طابعها الصيغة الدينية مثل الأمانة ورئاسة الخلافة وقيادة الجيش والقضاء بين المسلمين والولاية على الصدقات وغيرها[5].

ولأهمية الملكية الخاصة اتفقت الأمة على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضرورات الخمس ومنها حفظ المال[6]، ولحفظ الملكية الخاصة حرم الإسلام الاعتداء عليها قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾[7] وقال أيضاً: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾[8]، ولحفظ حقوق الناس في أموالهم فإن المسلم مطالب بأداء الدين الذي عليه حيث قال ﷺ "نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه"[9] وحتى الشهيد يغفر له كل ذنوبه إلا الدين قال ﷺ:" يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين"[10].

لصيانة الملكية الخاصة شرع الإسلام حد الحرابة لأن فيه إتلافا للأموال[11]، وإن تاب المحاربون قبل أن يقدر عليهم المسلمون فلا يوضع عنهم من حقوق الناس شيء، أما الخوارج فإن تابوا فتسقط عنهم الدماء ويؤخذ ما في أيديهم من الأموال[12].

---

(1) السيوطي: تفسير الجلالين، ج1، ص67.

(2) سورة الكهف، آية 7.

(3) البخاري: صحيح، ج2، ص729، مسلم: صحيح، ج3، ص1226، ابن جارود: المنتقى، ج1، ص167، ابن الفتح: إحكام الأحكام، ج3، ص188، الزيعلي: تبيين الحقائق، ج6، ص62، الزركشي، شرح الزركشي، ج2، ص106.

(4) ابن القيم: أحكام أهل الذمة، ج1، ص552.

(5) القرضاوي، يوسف: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، ص17، المسعود، فهد: حقوق غير المسلمين، ص90.

(6) الشاطبي: الموافقات، ج1، ص38.

(7) سورة البقرة، آية 188.

(8) سورة البقرة، آية 279.

(9) الترمذي: سنن، ج3، ص389؛ البيهقي: سنن، ج6، ص49؛ ابو يعلى: مسند، ج10، ص416؛ الطيالسي: مسند، ج1، ص315؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص806؛ الحاكم: المستدرك، ج2، ص32.

(10) مسلم: صحيح، ج3، ص1502؛ الحاكم: المستدرك، ج2، ص129؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص220.

(11) الثعلبي: التلقين، ج2، ص494.

(12) القيرواني: تهذيب المدونة، ج1، ص270.

وفي الإطار ذاته وحماية للملكية الخاصة شرع قطع يد السارق قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾[1]، وذلك حتى لا يتجرأ الناس على أموال غيرهم، وعن عائشة رضي الله عنها قالت:" كان رسول الله ﷺ يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا"[2] ولخطورة الاعتداء على أملاك الغير نص العلماء على ان حد السرقة لا يسقط حتى بعد التوبة"[3].

ومنع الإسلام الوصية بأكثر من الثلث حفاظا على حقوق الورثة ولضمان حياة كريمة لهم، فعندما مرض سعد بن أبي وقاص وظن أنه مرض الموت استأذن النبي ﷺ أن يوصي بماله فرفض النبي ﷺ وقال:" الثلث والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس"[4].

وحفاظا على الملكية الخاصة أمر الإسلام من وجد الأموال الضائعة أن يعرفها سنة كاملة حتى يتعرف عليها صاحبها[5]، وروي أن رجلا وجد صرة في طريق الشام فيها ثمانون دينارا، فحدث بذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمره عمر بأن يعرف بها على أبواب المساجد وان يذكرها لكل من يأتي من الشام سنة كاملة[6]، وسأل رجل النبي ﷺ عن اللقطة[7] فقال:" عرفها سنة"[8].

وتحذيرا وزجرا من التعدي على مال اليتيم قال تعالى:" إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا".

وحماية للملكية الخاصة أوجب الإسلام رد الحقوق لأصحابها قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾[9]، وأمر ﷻ بحفظ مال اليتيم فقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾[10] وحتى أموال السفهاء محفوظة في الإسلام حتى لا تضيع لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاء

(1) سورة المائدة، آية 38.
(2) مسلم: صحيح، ج3، ص1312.
(3) الطحاوي: شرح مشكل الاثار، ج7، ص306.
(4) مالك: الموطأ، ج2، ص763؛ الانصاري: كتاب الاثار، ج1، ص172؛ ابن عيينة: جزء ابن عيينة، ج1، ص74؛ الشافعي: السنن الماثورة، ج، ص389.
(5) مالك: المدونة الكبرى، ج15، ص173.
(6) مالك: الموطأ، ج2، ص757.
(7) اللقطة: الشيء الذي تعثر عليه من غير قصد ولا طلب ولا تعرف صاحبه (المدني: حديث اسماعيل بن جعفر، ج1، ص351).
(8) الشافعي: مسند، ج1، ص221.
(9) سورة النساء، آية 58.
(10) سورة الاسراء، آية 34.

أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا ﴾[1]، وقال النبي ﷺ:" ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم:... منهم رجل أتى سفيها ماله"[2].

وترغيباً للإنسان بالدفاع عن ماله عد النبي ﷺ من قتل دفاعاً عن ماله شهيداً، روى أبو هريرة رضي الله عنه :"جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي قال: فلا تعطه مالك، قال: أرأيت إن قاتلني، قال: قاتله، قال: أرأيت إن قتلني قال: فأنت شهيد، قال: أرأيت إن قتلته، قال هو في النار"[3]، وفي حديث آخر للنبي ﷺ: "من قتل دون ماله فهو شهيد"[4].

والحق في ملكية السكن لم تكن خاصة بالمسلمين وحدهم، بل لأهل الذمة حرية السكن في الأرض الإسلامية حيث أحبوا وأرادوا وذلك باتفاق العلماء ولكن العلماء اختلفوا في دخول الحرم بمكة[5].

وإن كانت الشريعة الإسلامية حرضت على قيم العمل وحمت الملكية الخاصة فإنما حمت وكفلت من لا يستطيعون العمل ولا يملكون مأوى يأوون إليه.

حق الضمان الاجتماعي:

رسخ الإسلام مبدأ التكافل بين أفراد المجتمع، وأوجد وشائج من ترسيخ عاطفة الحب والرحمة في القلوب، فالنبي ﷺ بعث رحمة لكل الناس بغض النظر عن لونهم وجنسهم وقوميتهم ودينهم ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾[6].

(1) سورة النساء، آية 5.

(2) ابن ابي شيبة: مصنف، ج3، ص559؛ الحاكم: المستدرك، ج2، ص331؛ ابن شاذان: مشيخة ابن شاذان الصغرى، ج1، ص36؛ البيهقي: شعب الايمان، ج6، ص249؛ إلكيا: الفردوس بمأثور الخطاب، ج2، ص93؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج25، ص452.

(3) مسلم: صحيح، ج1، ص124؛ ابو عوانة: مسند، ج1، ص49؛ ابن بطة العكبري: سبعون حديثا في الجهاد، ج1، ص5؛ ابن حزم: المحلى، ج9، ص157؛ البيهقي: سنن، ج3، ص265؛ الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج3، ص307.

(4) الشيباني: الحجة، ج1، ص357؛ الشافعي: مسند، ج1، ص21؛ الطيالسي: مسند، ج1، ص32؛ الصنعاني: مصنف، ج10؛ ص113؛ الحميدي: مسند، ج1، ص44؛ ابن ابي شيبة: مصنف، ج5، ص468؛ ابن حنبل: الورع، ج1، ص146.

(5) ابن حزم: مراتب الاجماع، ج1، ص122.

(6) سورة الأنبياء، آية 107.

ولأنه الرحمة المهداة، حرص على بعث هذا الخلق الكريم بين الناس فقال: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء"[1]، وفي زيادة "والرحم شجنة[2] من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله"[3]، وقال: "ارحم ترحم"[4].

ورحمة الناس توجب رحمة الله ﷻ، وعدمها توجب بغض الله ﷻ "لا يرحم من لا يرحم الناس"[5]، وصلة الأرحام تعني قوة المجتمع وترابطه، وقطعها يعني تفكك المجتمع وضعفه.

والرحمة سبب من أسباب حب الله لعبده، قال ﷺ: "إنما يرحم الله من عباده الرحماء"[6]، وأعطى الله ﷻ الرحمة لمن يحبهم ونزعها ممن بغضهم قال ﷺ: "لا تنزع الرحمة إلا من شقي"[7]، وهذا يجعل صفة الرحمة هي الصفة السائدة في المجتمع، لذلك نجد أن الله ﷻ وصف الأمة المسلمة بالأمة المرحومة ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾[8]، أي أوصى بعضهم بالبعض برحمة الضعيف والعطف عليه[9] أي مرحمة الناس[10]، ووصف الله ﷻ أصحاب النبي ﷺ ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾[11].

وقد حرض الإسلام على التعاون والتضامن بين أفراد المجتمع حيث قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[12]، وقال النبي ﷺ في وصف المؤمنين: "مثل المؤمنين في

(1) ابن المبارك: مسند، ج1، ص165؛ البخاري: الكنى، ج1، ص64؛ البيهقي: شعب الايمان، ج7، ص476.
(2) شجنة: قرابة مشتبكة (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص139).
(3) الترمذي: سنن، ج4، ص323؛ الشيرازي: المهذب، ج1، ص446.
(4) ابن ابي عاصم: السنة، ج1، ص305؛ ابو نعيم: حلية الاولياء، ج3، ص376؛ الطرطوش: سراج الملوك، ج1، ص61.
(5) الخارفي: مسانيد، ج1، ص113؛ الطيالسي: مسند، ج1، ص92؛ ابي مسهر: نسخة، ج1، ص26؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص40؛ ابن السري: الزهد، ج2، ص615؛ البخاري: الادب المفرد، ج1، ص48؛ مسلم: صحيح، ج4، ص1809.
(6) الازدي: الجامع، ج11، ص299؛ الصنعاني: مصنف، ج3، ص552؛ ابن ابي شيبة: مسند، ج1، ص121؛ ابن حنبل: مسند، ج5، ص204؛ البخاري: صحيح، ج6، ص2711؛ مسلم: صحيح، ج2، ص635؛ ابو داود: سنن، ج3، ص193؛ ابن ماجة: سنن، ج1، ص605.
(7) الطيالسي: مسند،ج1، ص330؛ ابن الجعد: مسند، ج1، ص139؛ ابن ابي شيبة: مصنف، ج5، ص214؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص301؛ البخاري: الادب المفرد، ج1، ص136؛ ابو داود: سنن، ج4، ص286؛ الترمذي: سنن، ج4، ص323.
(8) سورة البلد، آية 17.
(9) الفراهيدي: العين، ج3، ص224.
(10) الطبري: تفسير، ج30، ص206.
(11) سورة الفتح، آية 29.
(12) سورة المائدة، آية 2.

تـوادهم وتـراحمهم وتعـاطفهم مثـل الجسـد اذا اشـتكى منـه عضـو تـداعى لـه سـائر الجسـد بالسـهر والحمى"[1]، وشرط الإيمان الكامل بأن تحب لأخيك ما تحب لنفسك فقال "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"[2].

وحتى يتماسك المجتمع وتسوده المحبة والخير جعل نصح المسلم حقا له على أخيه فقال: "حق المسلم على المسلم ... واذا استنصحك فانصح له"[3]، وليس فقط النصح بل اوجب له النصرة فقال ﷺ: "انصر أخاك ظالما أو مظلوما"[4] وأمر بالإصلاح بين الناس فقال تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [5] وجعل النبي ﷺ كل معروف صدقة فقال:" كل معروف صدقة"[6].

والرحمة مفتاح الضمان الاجتماعي، والذين يحتاجون الرحمة هم الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى رعاية دائمة، حتى لو لم يكن هنالك دولة ولا حاكم وهو واجب قائم بذاته[7].

ولقد ربط الإسلام كفالة الضعفاء من الفقراء والمساكين واليتامى والسائلين، وممن تقطعت بهم السبل وهم بعيدون عن أوطانهم والعبيد بالإيمان بالله والملائكة والكتب والنبيين واليوم الآخر، وهذه أركان العقيدة الإسلامية حيث قال تعالى: " ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ [8].

---

(1) مسلم: صحيح، ج4، ص2000؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص270؛ البيهقي: سنن، ج3، ص353؛ الطبراني: المعجم الصغير، ج1، ص235؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج5، ص283.

(2) البخاري: صحيح، ج1، ص14؛ النسائي: سنن، ج8، ص115؛ الدارمي: سنن، ج2، ص397؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص278؛ أبو يعلى: مسند، ج5، ص327؛ ابن حميد: مسند، ج1، ص354؛ الترمذي: سنن، ج4، ص667.

(3) ابن حنبل: مسند، ج2، ص372؛ البيهقي: سنن، ج5، ص347؛ أبو يعلى: مسند، ج11، ص390.

(4) البخاري: صحيح، ج2، ص863؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج1، ص375؛ الطبراني: المعجم الاوسط، ج1، ص202؛ البيهقي: سنن، ج6، ص94؛ ابن حبان: صحيح، ج11، ص571؛ الهيثمي: مسند الحارث، ج2، ص764.

(5) سورة الانفال، آية 1.

(6) البخاري: صحيح، ج5، ص2241؛ مسلم: صحيح، ج2، ص697؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص307؛ ابن حبان: صحيح، ج8، ص172؛ الطبراني: المعجم الصغير، ج1، ص60؛ ابو بكر الشيباني: الآحاد والمثاني، ج4، ص137.

(7) المبارك، محمد: نظام الإسلام، ص48.

(8) سورة البقرة، آية 177.

والبر كل فعل مرض[1]، وشملت هذه الآية أنواع البر كلها[2]، وآتى المال وهو بحاجة له، جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أي الصدقة أعظم أجرا؟ قال: أن تتصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى"[3]، وهذا تشجيع على الإنفاق وكفالة هؤلاء الضعفاء حتى لو كان المنفق بحاجة إلى المال، فقد جعله النبي ﷺ أعظم الأجر في الصدقة.

بل استنبط الإمام الشعبي من هذه الآية أن في المال حقا غير الزكاة[4]، وينسجم ذلك مع قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[5]، قال مجاهد أي حق سوى الزكاة، وقيل إن المحروم هو المحارف[6]، وهو الذي له حرفة لا تكفيه وعياله[7]، وقيل إن المحروم المتعفف الذي لا يسأل الناس[8]، وفي حديث النبي ﷺ: "إن في المال حقا سوى الزكاة"[9]، ، وما دام لهؤلاء حق فلابد من إيفائه حتى لو كانوا غير معروفين ومتعففين أو أصحاب مهن لا تكفيهم ليعيشوا حياة كريمة.

والزكاة من أهم الأركان التي أوجبها الإسلام للتكافل الاجتماعي، وهي مقرونة بإقامة الصلاة، وقد وردت في آيات كثيرة في كتاب الله ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾[10]، وهي لا تنفع الأعمال إلا بها مع الصلاة[11]، وأرسل رسول الله ﷺ بعثا لقوم عندما أخبر أنهم منعوا الزكاة[12]، وكذلك فعل خليفة

(1) البيضاوي: تفسير، ج1، ص452.
(2) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص208.
(3) البخاري: صحيح، ج2، ص515؛ مسلم: صحيح، ج2، ص716؛ ابن خزيمة: صحيح، ج4، ص103؛ أبو يعلى: مسند، ج10، ص464؛ ابن حبان: صحيح، ج8، ص105.
(4) ابن سلام: الناسخ والمنسوخ، ج1، ص46.
(5) سورة الذاريات، آية 21.
(6) مجاهد: تفسير، ج2، ص618؛ الطبري: تفسير، ج26، ص201.
(7) ابن منظور: لسان العرب، ج9، ص43.
(8) ابن زمنين: تفسير، ج4، ص285.
(9) الترمذي: سنن، ج3، ص48.
(10) سورة البقرة، آية 110.
(11) ابن ابي حاتم: تفسير، ج1، ص100.
(12) ابن حنبل: مسند، ج4، ص279؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج3، ص274؛ ابو نعيم الاصبهاني: معرفة الصحابة، ج2، ص784؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج63، ص228؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج3، ص358؛ ابن الاثير: اسد الغابة، ج1، ص489.

رسول الله ﷺ أبو بكر عندما ارتدت العرب وأرادت منع الزكاة فقال: "لو منعوني عقالا مما أعطوا رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه"[1].

هنا وتتبع أهمية الزكاة في موضوع الضمان الاجتماعي، في أنها تنفق على الفئات الضعيفة والتي تحتاج إلى رعاية، قال ﷻ: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [2]، والصدقات الزكاة الواجبة، والفقراء هم الذين لا يجدون شيئا أو بعض كفايتهم، والمسكين هو الذي يجد نصفها فأكثر ولا يجد كفايته[3]، والرقاب أي العبيد المكاتبون حتى يتحرروا[4]، والغارمين وهم من أصابتهم مصيبة أو احترق بيته أو استدان على عياله، أو من أذهب السيل بيته، أو كل من استدان بغير فساد[5]، وابن السبيل هو الذي يريد سفرا مباحا ولا يجد مالا وهذا يعطى من المال[6]. ويلاحظ أن الأصناف الثمانية المفروض لهم الزكاة في غالبهم من الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى مساندة وعون.

ورغب الإسلام بالتضامن الاجتماعي بين أفراد المجتمع، وجعله من أسباب تفريج كربات الآخرة قال ﷺ: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة"[7]، وفي رواية أخرى "من سره أن ينجيه الله يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه"[8]، وإعانة أفراد المجتمع تستوجب إعانة الله لمن قام بذلك قال ﷺ: "الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه"[9].

---

(1) الشافعي: مسند، ج1، ص208؛ الصنعاني: مصنف، ج4، ص44؛ ابن سلام: غريب الحديث، ج3، ص209؛ ابن خياط: تاريخ خليفة، ج1، ص101؛ البخاري: صحيح، ج6، ص2657؛ مسلم: صحيح، ج1، ص51؛ ابو داود: سنن، ج2، ص93.

(2) سورة التوبة، آية 60.

(3) السعدي: تفسير، ج ، ص .

(4) السيوطي: تفسير الجلالين، ج1، ص250.

(5) الثوري: تفسير، ج1، ص127.

(6) البغوي: تفسير، ج2، ص305.

(7) البخاري: صحيح، ج2، ص864؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج1، ص132؛ مسلم: صحيح، ج4، ص1996؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص91؛ البيهقي: سنن، ج6، ص94؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج12، ص287.

(8) مسلم: صحيح، ج3، ص1196.

(9) المصدر نفسه، ج4، ص2074؛ النسائي: سنن، ج4، ص309؛ ابن ماجة: سنن، ج1، ص82؛ الترمذي: سنن، ج4، ص326؛ ابو داود: سنن، ج4، ص287؛ الطيالسي: مسند، ج1، ص319؛ الطبراني: المعجم الاوسط، ج9، ص98.

والإسلام فرض الضمان الاجتماعي بين الأقارب وأقر نظام النفقات، قال تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾[2]، وقيل إنها واجبة على أهل الميراث بما طابت به نفوسهم[3].

وليس لهم نصيب فقط في الميراث؛ بل لابد من النفقة على الأقارب المعسرين لقول النبي ﷺ: "ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك فإن فضل شيء فلذي قرابتك فإن فضل شيء عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا"[4]، وقال ﷺ: "وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك ثم أدناك"[5] والنفقة أولى على الأقارب لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[6]، وعندما أراد أبو طلحة أن يتصدق بأحب ماله إليه وطلب من النبي ﷺ أن يجعلها حيث يشاء قال له: "اجعله لفقراء أقاربك"[7].

ومن أهم صفات النبي ﷺ التي ذكرتها خديجة رضي الله عنها عندما خشي النبي ﷺ على نفسه عند نزول الوحي "أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدا، انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل[8] وتقري الضيف وتعين على نوائب[9] الحق"[10]، وأيضا كانت هذه الصفات في أبي بكر رضي الله عنه، فعندما ضيق عليه وأراد أن يخرج من مكة قال له ابن الدغنة: "مثلك يا أبا بكر لا يخرج، انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق"[11]، وانظر أربع

(1) سورة البقرة، آية 83.
(2) سورة النساء، آية 8.
(3) الصنعاني: تفسير، ج1، ص149.
(4) مسلم: صحيح، ج2، ص693؛ النسائي: سنن، ج7، ص304.
(5) ابن اسحاق: المبتدأ والمبعث، ج4، ص216؛ ابن المبارك: الزهد، ج1، ص410؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج6، ص42؛ ابن ابي شيبة، مسند، ج2، ص323؛ المصيصي: حديث، ج1، ص51.
(6) سورة الأنفال، آية 75.
(7) الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج2، ص516؛ ابن الاثير: جامع الاصول، ج6، ص467؛ ابن حجر: فتح الباري، ج5، ص380؛ السخاوي: المقاصد الحسنة، ج1، ص134.
(8) الكل: صاحب العيال والثقل، وايضا اليتيم والذي لا ولد له ولا والد (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص240).
(9) نوائب الحق: مصائب الدهر (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص285).
(10) ابن راهويه: مسند، ج2، ص316؛ الواقدي: فتوح الشام، ج1، ص287؛ ابن حنبل: مسند، ج6، ص223؛ البخاري: صحيح، ج1، ص4؛ مسلم: صحيح، ج1، ص141؛ الفاكهي: اخبار مكة، ج4، ص95؛ ابو بكر الشيباني: الآحاد والمثاني، ج5، ص386.
(11) الصنعاني: مصنف، ج5، ص386؛ ابن راهويه: مسند، ج2، ص323؛ البخاري: صحيح، ج2، ص804؛ البلاذري: انساب الاشراف، ج1، ص88.

صفات من خمس تتعلق بمساعدة النبي ﷺ للضعفاء وهي من الضمان وهي صلة الأرحام وقري الضيف وفيه إطعام وإعانة الناس والوقوف إلى جانبهم في مصائبهم.

وليست النفقة على الأقارب فقط بل لابد للإنسان أن يتفقد من حوله ويطمئن على حاله ومعيشته وأن جيرانه يجدون شيئا يقتاتون به لقول النبي ﷺ: "ما يؤمن من بات شبعان وجاره طاو إلى جنبه"[1]، أي ليس يستكمل الإيمان[2]، لأن مجتمع المؤمنين يقوم على الضمان والمودة والشعور بالآخرين، وذلك يزيد من تماسك المجتمع.

وأكد على هذه المعاني حديث النبي ﷺ "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه"[3]، وحديث النبي ﷺ "لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره"[4].

واهتم الإسلام بالفئات المعوزة ومن تلك الفئات اليتامى، قال ﷻ: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[5]، وكافل اليتيم مع النبي ﷺ لقوله ﷺ: "أنا وكافل اليتيم المصلح يوم القيامة في الجنة كهاتين- وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى"[6]، وعد النبي ﷺ البيت الذي فيه يتيم ويحسن إليه خير بيت للمسلمين "خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه"[7].

وشجع الإسلام على كفالة الأرامل بعد فقد أزواجها وارتقى بمن يعولهن ويتكفلهم إلى مرتبة المجاهد في سبيل الله، وكالعابد الذي يصوم ولا يفطر ويقوم الليل حيث قال ﷺ: "الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل"، وفي رواية أخرى "كالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر"[8]، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو الخليفة: "والله لئن بقيت لأرامل

(1) ابن ابي شيبة: مصنف، ج6، ص164؛ ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج6، ص587.
(2) ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ج1، ص172.
(3) الأزدي: الجامع، ج11، ص6؛ الحميدي: مسند، ج2، ص270؛ ابن الجعد: مسند، ج1، ص241؛ ابن ابي شيبة: مصنف، ج5، ص220؛ ابن راهواية: مسند، ج3، ص1005؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص860؛ المروزي: البر والصلة، ج1، ص133.
(4) الشافعي: مسند، ج1، ص224؛ الحميدي: مسند، ج2، ص462؛ البخاري: صحيح، ج2، ص869؛ مسلم: صحيح، ج3، ص1330؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص783؛ الطبري: تهذيب الآثار، ج2، ص779؛ الطحاوي: مختصر اختلاف العلماء، ج3، ص401.
(5) سورة الانسان، آية 8.
(6) الأزدي: الجامع، ج11، ص299؛ الصنعاني: مصنف، ج11، ص299؛ الحميري: جزء، ج1، ص18.
(7) المروزي: البر والصلة، ج1، ص109؛ البخاري: الأدب المفرد، ج1، ص61.
(8) البخاري: صحيح، ج5، ص2237.

أهل العراق لأدعهن لا يفتقرن إلى أمير بعدي"[1].

ورعى الإسلام كبار السن، وحث على توقيرهم واحترامهم قال ﷺ: "ليس منا من لم يوقر كبيرنا ويرحم صغيرنا"[2]، وتوقير الكبير سبب لمرافقة النبي ﷺ يوم القيامة، وقال النبي ﷺ لأنس: "وقر الكبير وارحم الصغير ترافقني يوم القيامة"[3]، وكبار السنن سبب للبركة، كان النبي ﷺ إذا سقى قال: "ابدؤوا بالأكابر فإن البركة مع أكابركم"[4]، وقال ﷺ: "من إجلال الله ﷻ إكرام ذي الشيبة في الإسلام"[5].

ومن وجوه رعاية كبير السن أن توفر له عائلته الطعام والشراب والعلاج والمسكن واللباس، وان لم يكن له أسرة فحقه على المجتمع أن يوفر له حياة كريمة[6].

والرعاية ليست لكبار السن فحسب، بل للصغار، يروى أن عمر بن الخطاب سمع بكاء طفل فذهب نحو الصوت وطلب من أمه أن تحسن لصبيها، فسمع بكاءه مرة أخرى، فذهب لأمه وطلب منها مرة أخرى نفس الطلب، وفي آخر الليل سمع صوت البكاء فقال لأمه: "ويحك إني أراك أم سوء، أرى ابنك لا يقر منذ الليلة، قالت: يا عبد الله قد أبرمتني منذ الليلة، إني أريغه[7] على الفطام غيابا، قال: لم؟ قالت: لأن عمر لا يفرض إلا للفطيم، قال: وكم له؟ قالت: كذا وكذا، فقال: ويحك لا تعجليه، فصلى الفجر وما يستبين الناس قراءته من البكاء فلما سلم قال: يا بؤس لعمر كم قتل من أولاد المسلمين، ثم أمر مناد فنادى: لا تعجلوا على صبيانكم عن الرضاع بالفطام، فإنا نفرض لكل مولود في الإسلام وكتب بذلك في الأفاق"[8].

واعتنت الخلافة الإسلامية بالمدينين وفرض الله لهم سهما في الزكاة، وإذا ما مات قبل ان يقضي دينه، فالخلافة تسد عنه دينه لقول النبي ﷺ: "ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم "النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم" فأيما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من

(1) يحيى بن آدم: الخراج، ج1، ص83.
(2) ابن حنبل: مسند، ج2، ص207؛ ابو يعلى: مسند، ج6، ص191؛ ابن الاعرابي: معجم، ج2، ص378؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج5، ص107؛ الرازي: الفوائد، ج1، ص136.
(3) الخرائطي: المنتقى، ج1، ص78؛ البيهقي: شعب الايمان، ج7، ص458.
(4) الترمذي: نوادر الأصول، ج2، ص72.
(5) السلمي: آداب الصحبة، ج1، ص111؛ البيهقي: شعب الايمان، ج7، ص459.
(6) أحمد، فؤاد: حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، ص30-31.
(7) أريغه: أخادعه (ابن منظور: لسان العرب،ج8 ،ص430).
(8) البلاذري: انساب الاشراف، ج3، ص408؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج44، ص355؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج1، ص282؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج7، ص136؛ السيوطي: جامع الاحاديث، ج14، ص391؛ الهندي: كنز العمال، ج4، ص242.

كانوا، فإن ترك دينا أو ضياعا[1] فليأتني وأنا مولاه"[2]، وقضت الخلافة الإسلامية في عهد عمر بن عبد العزيز الدين عن المدينين حيث أمر عمر ولاته: أن اقضوا الدين عن الغارمين، فكتب إليه: إنا نجد الرجل له المسكن والخادم والفرس والأثاث، فكتب عمر: إنه لابد للمرء المسلم من مسكن يسكنه، وخادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته، نعم فاقضوا عنه فانه غارم[3].

ومن الفئات الضعيفة التي تحتاج إلى من يقف بجانبها الأسرى، قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[4]، وقيل في تفسير الأسير انه المسجون غير المسلم[5]، وقيل الأسير المسلم الذي وقع في أيدي الأعداء[6]، والإطعام للأسير بالرغم من قلة الطعام والحاجة إليه واجبة[7].

وأمر النبي ﷺ بتحرير الأسرى بشتى السبل المشروعة فقال: "فكوا العاني"[8]، واجمع العلماء على ان تحرير الأسير فرض كفاية، وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله:" فكاك كل أسير من أسرى المسلمين من بيت المال"[9]، وتخليص الأسرى واجب على جماعة المسلمين إما بالقتال او بالأموال، ورأى مالك انه واجب على المسلمين أن يفدوا الأسرى بجميع أموالهم[10].

ونصرة الضعفاء ورعايتهم ليس حقا للمسلمين فحسب؛ بل هي حق لغير المسلمين، وتقوم العلاقة مع أهل الذمة في المجتمع المسلم على أساس أنه جزء من المجتمع والمسلمين مأمورون بالإحسان إليهم والتعامل معهم على أسس من العدل قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[11] وبرهم نصرهم

(1) ضياعا: العيال الضائعون الذين لا شيء لهم (العيني: عمدة القاري، ج19، ص115).
(2) البخاري: صحيح، ج4، ص1795؛ الماوردي: الحاوي الكبير، ج9، ص18؛ ابن الأثير: جامع الاصول، ج2، ص305؛ الخازن: لباب التأويل، ج5، ص231؛ الزيلعي: تخريج الاحاديث، ج3، ص98.
(3) ابن سلام: الأموال، ج1، ص667.
(4) سورة الإنسان، آية 8.
(5) الصنعاني: تفسير، ج3، ص336.
(6) الفيروزآبادي: تنوير المقباس، ج1، ص495؛ البغوي: تفسير، ج4، ص354.
(7) الشوكاني: فتح القدير، ج5، ص347.
(8) ابن حنبل: المسند، ج4، ص406؛ الدارمي: سنن، ج2، ص294؛ البخاري: صحيح، ج3، ص1109؛ النسائي: سنن، ج4، ص354.
(9) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج5، ص210.
(10) القرطبي: تفسير، ج5، ص279.
(11) سورة الممتحنة، آية 8.

والعدل بينهم والوفاء بعهدهم[1] تبروهم أي تكرموهم وتحسنوا إليهم قولا وفعلا[2] ويتضح من ذلك أن المسلمين مأمورين بنصرة وصلة وإكرام والإحسان لغير المسلمين وهذه معاني تجعل المجتمع متماسك لا تسوده أية فرقة على الدين.

أمر الله ﷻ بالإحسان إلى أهل الكتاب ومناقشتهم وحوارهم بأحسن الطرق من دون سباب ولا فحش قال تعالى: ﴿لَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[3] والأمر هنا ليس بالجدال بالحسنى فقط بل الحديث عن قواسم مشتركة وهي حديث يجمع ولا يفرق بالرغم من الاختلاف في الدين وكل ذلك يؤسس لمجتمع متآلف ويتقبل فيه الاعتقادات والأديان الأخرى.

وأباح الإسلام مصاهرة أهل الكتاب والزواج الكتابيات، فالإسلام يقبل أن تكون أم أولاد المسلم غير مسلمة وأخوالهم وخالاتهم غير مسلمين وذلك في غاية التسامح والألفة وإن كان سمح بالمصاهرة سمح بالمؤاكلة أيضا وطعامهم حلال للمسلمين قال تعالى : ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾[4].

وأوجب الإسلام على المسلم أن ينفق على والديه وإن كانا من الكفار لقوله تعالى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفاً﴾[5]، وليس المصاحبة بالمعروف أن ينعم الولد وأبواه جائعين وليس فقط الوالدين بل يحلق بهمها الأجداد والجدات لأنهم بمنزلة الوالدين[6]، وجاءت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها إلى رسول الله ﷺ تسأله: "أتتني أمي وهي راغبة أفأصلها: قال نعم صلي أمك"[7] وراغبة أي تريد العطاء[8]، قال ابن العربي تعرف لفقراء الكفار صفة التطوع[9].

---

(1) الفيروز آبادي: تنوير المقباس، ج1، ص467، البغوي: تفسير، ج4، ص331.

(2) النسفي: تفسير، ج4، ص238.

(3) سورة العنكبوت، الآية 46.

(4) سورة المائدة، آية 5.

(5) سورة لقمان، آية 15.

(6) السرخسي: المبسوط، ج5، ص226.

(7) الطياليسي: مسند، ج2 ص228، الشافعي: السنن المأثورة، ج1، ص386، الصنعاني: مصنف، ج6، ص38، ابن حنبل: مسند، ج9، ص344، البخاري: صحيح، ج2، ص924، مسلم: صحيح، ج2، ص696، الطبراني: المعجم الكبير، ج24، ص78.

(8) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج7، ص138.

(9) أحكام القرآن، ج1، ص316.

ومن البر لغير المسلمين عيادة مرضاهم فقد ورد عن النبي ﷺ أنه عاد جارا له يهوديا عندما مرض وقعد عند رأسه[1] وأجاز الإسلام قبول هدية الكفار واهدائهم، حيث قبل النبي ﷺ في خيبر هدية اليهودية التي أهدته شاه مشوية مسمومة[2]، وأهدى النبي ﷺ أبو سفيان وهو على الكفر تمر عجوة وأهدى أبو سفيان النبي ﷺ أداما[3] وقبل النبي ﷺ هدية المقوقس[4]، وهدية أكيدر ملك أيلة[5][6] وأهدى عمر بن الخطاب حلة ثمينة لأخيه المشرك في مكة[7].

وأيضاً لغير المسلمين في المجتمع المسلم حق الضيافة فعندما جاء عدي بن حاتم وهو على الشرك قال: "أتيت النبي ﷺ وهو جالس في المسجد فقال القوم هذا عدي بن حاتم وجئت بغير أمان ولا كتاب فلما دفعت إليه أخذ بيدى.. حتى أتى داره فألقت له الوليدة وسادة فجلس علها وجلست بين يديه"[8]، وقال ﷺ " ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم"[9] والضيافة هنا للمسلم والكافر[10].

وروي أن عمر بن الخطاب قد أسقط عن رجل كبير السن من أهل الذمة الجزية وأعطاه من بيت المال ما يكفيه وقال: "انظر هذا وضربائه فوالله ما أنصفناه إن أكلنا شيبته ثم نخذله عند الهرم"[11].

---

(1) ابن حنبل: مسند، ج3، ص280، البخاري: صحيح، ج1، ص455، أبو داوود: سنن، ج3، ص185، ابن حزم: المحلى، ج5، ص173.

(2) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج2، ص107، ابن حنبل: مسند، ج1، ص305، أبو داوود : سنن، ج4، ص173، الثعابي: ثمار القلوب، ج1، ص613، البيهقي: دلائل النبوة، ج4، ص260، ابن الأثير: جامع الأصول، ج10، ص264.

(3) ابن سلام: الأموال، ج1، ص328.

(4) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص143، البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص223، القرطبي: الاستذكار، ج8، ص61، ابن الجوزي: المنتظم، ج3، ص299.

(5) أيلة: مدينة على ساحل بحر القلزم (الأحمر) مما يلي الشام وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام، وسميت بأيلة بنت مدين بن إبراهيم عليه السلام، وقدم أميرها يوحنة بن روبة على النبي ﷺ من أيلة وهو في تبوك فصالحه على الجزية وقرر على كل حالم بأرضه في السنة ديناراً فبلغ ذلك ثلاثمائة دينار، واشترط عليهم قرى من مر بهم من المسلمين وكتب لهم كتاباً أن يحفظوا ويمنعوا. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص292، 293).

(6) ابن زنجويه: الأموال، ج1، ص328.

(7) مالك: الموطأ، ج2، ص917، الشافعي: مسند، ج1، ص62، ابن حنبل: مسند، ج2، ص103؛ البخاري، صحيح، ج1، ص302؛ مسلم: صحيح، ج3، ص1638، أبو داوود: سنن، ج1، ص213، النسائي: سنن، ج3، ص96، أبو عوانة، مسند، ج5، ص224.

(8) الترمذي: سنن، ج5، ص203، ابن خزيمة: التوحيد، ج1، ص382، الطبراني: المعجم الكبير، ج17، ص98.

(9) الطياليسي: مسند، ج1، ص157، ابن السري: الزهد، ج2، ص512، البخاري: الأدب المفرد، ج1، ص260، أبو داوود: سنن، ج2، ص342، الفسوي، المعرفة والتاريخ، ج2، ص96، الطبراني: المعجم الكبير، ج20، ص263.

(10) ابن قدامة: المغني، ج9، ص342، النووي، شرح صحيح مسلم، ج2، ص19.

(11) الكتاني: الحيدة والاعتذار، ج1، ص28.

ويلاحظ التزام الخلافة الإسلامية تجاه أهل الذمة حيث كتب خالد بن الوليد لنصارى الحيرة في عقد الذمة "وجعلت لهم أي شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينة يتصدقون عليه، طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين هو وعياله"[1].

(1) المصدر نفسه، ج1، ص25.

المبحث الثالث

الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم

المبحث الثالث
الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم

الحق في حرية الرأي والتعبير:

تتقدم المجتمعات والأمم في ظل أجواء يسودها حرية الرأي والتعبير، والشرع الإسلامي وفر للآراء السليمة الجو المناسب لتنمو فيها ويتحقق بذلك الخير والمصلحة العامة لجميع أفراد ومكونات المجتمع المسلم(1).

وضمان حرية الرأي والتعبير في المجتمع المسلم ضرورة من الضرورات وليس ترفاً فكرياً، فالدعوة إلى الله ﷻ لا تستقيم بدون هذه الحرية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كذلك، والاجتهاد والاختلاف بين الآراء والحوار لا تستقيم بدون هذا الحق، والشورى لا تكون فاعلة ومفيدة. إذ كيف يقدم الناس مشورتهم في أوضاع مقيدة للآراء، بل إن طلب العلم الذي هو فرض على كل مسلم لا ينمو بالشكل الصحيح والمثمر بدون هذه الحرية، والشهادة والعقود وغيرها من المعاملات المبنية على التراضي لا تصح إلا في أجواء يسودها حرية الرأي والتعبير(2).

والمشاركة السياسية الفاعلة في المجتمع، تستلزم أن يكون لكل فرد في المجتمع حق في إبداء رأيه حول القضايا العامة، وله الحق أن يعبر عن فكره ومعتقداته من دون تدخل أو مصادرة من أحد في إطار الحدود العامة التي أقرتها الشريعة الإسلامية(3).

وكما أن الإسلام يقرر حرية الاعتقاد، نص على حق الاختلاف، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ﴾(4)، فجعل اختلاف الألسن واللغات من دلائل عظمة الله(5).

---

(1) خضر، محمد: الإسلام وحقوق الإنسان، ص28.
(2) القيسي، مروان: موسوعة حقوق الإنسان، ج2، ص304.
(3) الغزالي، محمد: حقوق الإنسان في تعاليم الإسلام، ص217، 218.
(4) سورة الروم، آية 22.
(5) الألوسي: روح المعاني، ج21، ص31.

والاختلاف ليس فقط في الخلق والطبيعة بل في الأديان، حيث قال ﷻ: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[1]، أي لجعلهم أمة واحدة مؤمنة لا يقع منهم كفر ولكن مشيئة الله قضت أن يكون الناس مختلفين في الأديان والآراء والملل[2].

وفي الاتجاه ذاته قال ﷻ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾[3].

وبما أن الإسلام نص على حرية الاعتقاد وحق الاختلاف في الدين، فإنه دعا أن يكون لذلك الحوار والجدال مع المخالفين بالأحسن لقوله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[4]، والجدال بالحسنى أي بالرفق واللين وحسن الخطاب[5]، وفي هذا المعنى يأتي أمره سبحانه وتعالى ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾[6].

أما الاختلاف داخل البيت الإسلامي فهو مصان، وهو يقع في دائرة الاجتهاد، الذي هو من مصادر التشريع، وذلك واضح وجلي في اختلاف الصحابة والأئمة والعلماء على اختلاف مر العصور والأماكن والأحوال[7].

لكن هذا الاختلاف ليس مطلقا بل مقيدا بضوابط الشرع الذي نص على أن الاختلاف الذي يؤدي إلى التنازع والتناحر والفرقة محرم، لذلك أمر سبحانه وتعالى بالوحدة وعدم الفرقة فقال ﴿واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا﴾"[8] وقوله تعالى ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم﴾[9].

---

(1) سورة هود، آية 118-119.
(2) ابن عطية: المحرر الوجيز، ج3، ص215.
(3) سورة المائدة، آية 48.
(4) سورة النحل، آية 125.
(5) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج2، ص592.
(6) سورة العنكبوت، آية 46.
(7) الجابري، محمد عابد: الديمقراطية وحقوق الإنسان، ص23.
(8) سورة آل عمران، آية 103.
(9) سورة آل عمران، آية 105.

ومن أهم مظاهر حرية الرأي والتعبير في الإسلام، أنه أوجب على المسلم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل عده سببا للفلاح والنجاح لقوله ﷻ: ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾[1]، والدعوة إلى الخير واجب على الأمة، وواجب على كل فرد فيها حسب طاقته وعلمه[2]، بل جعل النبي ﷺ قول الخير من علامة الإيمان "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت"[3].

وأمر النبي ﷺ بإنكار المنكر، والعمل على تغييره كل حسب قدرته "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان"[4]، بل إن النبي ﷺ حذر من عدم القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن ذلك سببا للعذاب والعقاب من الله تعالى، وسببا لعدم إجابة الله الدعاء حيث قال النبي ﷺ:" والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم"[5].

لذلك عد النبي ﷺ أن الجهر بالحق وقوله، أهم مظهر من مظاهر حياة الأمة وصلاحها وفاعليتها حيث قال:" إذا رأيتم أمتي تهاب الظالم أن تقول له إنك أنت ظالم فقد تودع منهم"[6]، وإذا كان مهابة الجهر بالحق في وجوه الظالمين والإنكار عليهم يؤدي لفساد الأمة؛ فإن من لم يهاب الظالم وصدع بقول الحق وأعلى شأن الحق في الرأي والتعبير جعله النبي ﷺ عندما سئل عن أي الجهاد أفضل أعلى درجات الجهاد حيث قال: "كلمة حق عند سلطان جائر"[7]، وقيل أنه أفضل الجهاد لأن من يقاتل العدو بين الخوف والرجاء ولا يدري أنه سيبقى أم يقتل، أما من قال كلمة الحق عند السلطان فهو مقهور لأن قول الحق يعرضه للقتل أكثر ويغلب الخوف عليه، لذلك أصبح أفضل الجهاد[8].

---

(1) سورة آل عمران، آية 104.

(2) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص391.

(3) مسلم: صحيح، ج1، ص69.

(4) ابن حنبل: مسند، ج3، ص10؛ مسلم: صحيح، ج1، ص69؛ ابن مؤمل: جزء المؤمل، ج1، 112؛ أبو داود: سنن، ج1، ص296؛ ابن ماجة: سنن، ج1، 406؛ النسائي: سنن، ج8، ص111؛ أبو يعلى: مسند، ج2، ص289.

(5) المصدر نفسه، ج5، ص338؛ الترمذي: سنن، ج4، ص468.

(6) المصدر نفسه، ج2، ص163؛ الحاكم: المستدرك، ج4، ص108.

(7) النسائي: سنن، ج7، ص161؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1330.

(8) البغوي: شرح السنة، ج10، ص66.

وليس أفضل الجهاد فحسب بل في حديث آخر قال النبي ﷺ:" ما من شيء أفضل من كلمة عدل تقال عند سلطان جائر"،[1] وإذا ما قتل من صدع بكلمة الحق فهو سيد الشهداء لقول النبي ﷺ:" سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام غلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله"[2]، وهذا المعنى جعل الفضيل بن عياض يشدد في عدم الدخول على السلاطين خشية عدم قول الحق فيفسد الدين، فيقول:" ربما دخل العالم على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه شيء من دينه، قالوا: كيف ذلك؟ قال: يمدحه في وجهه ويصدقه في كذبه"[3]، فالدخول على السلاطين وعدم الإنكار عليهم فساد للدين، وقول الحق والجهر به أعلى مراتب الجهاد والشهادة؛ وذلك كله إعلاء لقيمة الحق في الرأي والتعبير في الإسلام.

جعل الإسلام حرية الرأي والتعبير وقول الحق من أهم صفات المؤمنين الذين ستحل بهم رحمة الله تعالى حيث يقول ﷻ: ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم﴾[4]، أي أن المتصفين يتلك الصفات ستنزل عليهم رحمة الله وذلك مبالغة في انجاز الوعد[5]، والسين في سيرحمهم تأكيد للوعد والرحمة لا محالة[6].

ومن الأمثلة على حرية الرأي والتعبير في عهد النبي ﷺ ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق رسول الله ﷺ فأثرت به شدة جذبته قال: مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت اليه فضحك ثم امر له بعطاء"[7].

وبعد انتصار حنين وزع النبي ﷺ الغنائم وأعطى أشراف العرب فقال رجل: "والله ان هذه قسمة ما عدل فيها، وما أريد بها وجه الله ... فقال النبي ﷺ: فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله، رحم

(1) المصدر نفسه، ج14، ص242.
(2) الحاكم: المستدرك، ج3، ص215؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج4، ص238.
(3) ابن عبد البر: التمهيد، ج21، ص286.
(4) سورة التوبة، آية 71.
(5) الشوكاني: فتح القدير، ج2، ص381.
(6) النسفي: تفسير، ج2، ص98.
(7) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج1، ص458؛ البخاري: صحيح، ج3، ص1148؛ مسلم: صحيح، ج2، ص730؛ ابن حيان الاصبهاني: أخلاق النبي وآدابه، ج1، ص218؛ البيهقي: دلائل النبوة، ج1، ص318؛ الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج2، ص517؛ ابن الأثير: جامع الأصول، ج11، ص255؛ ابن الجوزي: الوفا بأحوال المصطفى، ج1، ص425؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج1، ص173.

الله موسى قد أوذي أكثر من هذا فصبر"[1]، وفي رواية أخرى "خبت وخسرت إن لم أعدل ونهى من أراد من أصحابه قتله"[2]، وروي أن أعرابياً تقاضى النبي ﷺ دينا كان له عليه، فأغلظ له فهم به أصحاب النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: "دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً"[3].

فالأذى لحق بالنبي ﷺ ليس فقط بالقول بل بالفعل ايضاً، لكنه قابله بالابتسامة والصفح والعفو تقريرا منه ﷺ بالحق في الرأي والنقد، واتهم بالظلم وإرادة غير وجه الله فصبر ولم يعاقب على ذلك حتى يتأسى به المسلمون في كل عصر فيترك للناس التعبير عن آرائهم بحرية.

ولم تكن حرية التعبير ممنوحة للمسلمين فقط بل لغيرهم حتى لو كانوا يدعون على النبي ﷺ، فقد روت عائشة رضي الله عنها أن "رهطا من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت عليكم السام واللعنة، فقال النبي ﷺ: مهلاً يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله، قالت: ألم تسمع ما قالوا، قال رسول الله ﷺ: فقد قلت عليكم"[4].

ووصلت حرية الرأي والتعبير في عهد النبي ﷺ أن يطلب بعض الناس الإذن بارتكاب المحرمات، فروي أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: ائذن لي في الزنا، فهم به من كان قرب النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: دعوه أُدن، فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ فقال: أتحبه لأمك قال لا، قال كذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم، أتحبه لابنتك، قال لا، قال كذلك الناس لا يحبونه لبناتهم، أتحبه لأختك قال لا، قال كذلك الناس لا يحبونه لأخواتهم، أتحبه لعمتك قال لا، فكذلك الناس لا يحبونه لعماتهم، أتحبه لخالتك قال لا، وكذلك الناس لا يحبونه لخالاتهم فاكره لهم ما تكره لنفسك وأحب لهم ما تحب لنفسك"[5].

---

(1) الشاشي: مسند، ج2، ص55؛ السمرقندي: تفسير، ج3، ص62؛ الغزالي: احياء علوم الدين، ج2، ص378؛ الغزالي: فضائح الباطنية، ج1، ص225؛ النووي: الأذكار، ج1، ص249؛ النووي: رياض الصالحين، ج1، ص18؛ المالقي: مقتل الشهيد عثمان، ج1، ص191.

(2) القاضي عياض: الشفا، ج1، ص88؛ النويري: نهاية الأرب، ج18، ص168.

(3) الطيالسي: مسند، ج1، ص311؛ ابن حنبل: مسند، ج2، ص416؛ البخاري: صحيح، ج2، ص809؛ مسلم: صحيح، ج3، ص1225؛ الترمذي: سنن، ج3، ص608؛ أبو عوانة: مسند، ج3، ص409؛ الطحاوي: مختصر اختلاف العلماء، ج3، ص14.

(4) الأزدي: الجامع، ج10، ص392؛ الصنعاني: مصنف، ج6، ص11؛ الحميدي: مسند، ج1، ص120؛ ابن راهويه: مسند، ج2، ص296؛ ابن حنبل: مسند، ج6، ص33؛ البخاري: الأدب المفرد، ج1، ص164.

(5) الطبراني: مسند الشامين، ج2، ص139.

ويتضح من هذا الحديث أن حرية الرأي والتعبير وصلت إلى حد بعيد، وأن النبي ﷺ لم يتعامل مع الآراء المنكرة المرفوضة إلا بالحوار والنقاش والاقتناع وبيان خطر ذلك، وأن الحرية ليس معناها أن تهدد حريات وأعراض الآخرين.

ولأهمية حرية الرأي والتعبير جعلها النبي ﷺ نصاً في بيعة بعض أصحابه، فعن عبادة بن الصامت أنه قال: "بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وألا ننازع الأمر أهله ونقول الحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم"[1].

وحرض الإسلام على النصح للمسلمين وأئمتهم، وهذا وجه من وجوه حرية الرأي والتعبير حيث قال ﷺ: "الدين النصيحة، قلنا لمن يا رسول الله، قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم"[2]، والنصيحة كلمة جامعة للتعبير عن إرادة كل خير وأنها عماد الدين[3]، ونص العلماء على أن النصيحة فرض كفاية[4].

ولأهمية النصيحة وقيمتها وعلو شأنها جعلها النبي ﷺ شرطاً لبيعة أناس من أصحابه، فعندما أتى جرير بن عبد الله للنبي ﷺ وقال له:" أبايعك على الإسلام، فشرط عليه النصح لكل مسلم"[5].

وتعد الشورى في الإسلام واجباً وفرضاً وليست مجرد حق من الحقوق، حيث أمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يشاور أصحابه ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين﴾[6] وسئل النبي ﷺ عن العزم قال: "مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم"[7]، فالرحمة واللين والعفو عن الزلات تهيئ الجو لإبداء الآراء وتشجع الناس أن يقولوا ما يرونه صواباً.

---

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج26، ص188؛ ابن عادل الدمشقي: اللباب في علوم الكتاب، ج7، ص395؛ السيوطي: حسن المحاضرة، ج1، ص246؛ الحلبي: السيرة الحلبية، ج2، ص162.

(2) مسلم: صحيح، ج1، ص75؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج1، ص45؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج11، ص108.

(3) البغوي: شرح السنة، ج13، ص93 -94.

(4) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج1، ص129.

(5) البخاري: صحيح، ج1، ص31.

(6) سورة آل عمران، آية 159.

(7) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص421.

والشورى صفة من الصفات الملازمة للمؤمنين حيث يقول ﷻ عن المؤمنين: ﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾[1]، وقال البعض: شاور من جرب الأمور فإنه يعطيك برأيه ما وقع عليه غالباً وأنت تأخذه مجاناً، وقال سفيان الثوري: ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة ومن يخشى الله تعالى، وقال الحسن: والله ما تشاور قوم بينهم إلا هداهم لأفضل ما يحضر بهم[2].

وإذا ما نظرنا لسيرة النبي ﷺ وأقواله وأفعاله نجد أن الشورى مظهر بارز في حياته حيث قال أبو هريرة رضي الله عنه: "ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ"[3]، ولأن هذا حاله ﷺ فقد أمر المسلمين بالاستجابة لمن يشاورهم "إذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه"[4]، وفي رواية أخرى "من استشار أخاه فليشر عليه"[5]، يشر عليه بما فيه مصلحة له لأن كتمان المصلحة خيانة[6]، وبهذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام:" المستشار مؤتمن"[7] وأيضاً قوله ﷺ: "من استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه"[8].

وترغيباً في الشورى وحضا عليها قال ﷺ: "ما ندم من استشار"[9]، ويأتي في هذا المعنى قول بعض الحكماء "من أعطى المشورة لم يمنع الصواب"[10] وقوله ﷺ: "ما شقي قط عبد بمشورة، وما سعد باستغناء رأي".

وإن كان هذا في أقواله نجد أن أفعاله ترجمة لهذه الأقوال، فنجده ﷺ يوم بدر يستشير أصحابه ويقول أشيروا علي[11]، فأشار عليه الصحابي الحُباب بن المنذر في ترتيب مكان المعركة وأخذ برأيه

---

(1) سورة الشورى، آية 38.
(2) القرطبي: تفسير، ج4، ص251.
(3) الترمذي: سنن، ج4، ص213.
(4) ابن ماجة: سنن، ج2، ص1233.
(5) الصنعاني: مصنف، ج8، ص200.
(6) السيوطي: شرح سنن ابن ماجة، ج1، ص266؛ المناوي: التيسير بشرح الجامع، ج1، ص70.
(7) أبو داود: سنن، ج4، ص333؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1233؛ الدارمي: سنن، ج2، ص288؛ أبو يعلى: مسند، ج12، ص333؛ الطبراني: المعجم الكبير، ج2، ص214.
(8) ابن حنبل: مسند، ج2، ص321.
(9) الطبراني: المعجم الصغير، ج2، ص175؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج2، ص7.
(10) القاري: شرح مسند أبي حنيفة، ج1، ص20؛ القاري: مرقاة المفاتيح، ج9، ص494.
(11) الواقدي: المغازي، ج1، ص60؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، ص163؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج2، ص14؛ ابن حجر: فتح الباري، ج7، ص287.

وسماه النبي ﷺ ذا الرأيين، وأخذ بالشورى في التعامل مع الأسرى يوم بدر[1].

ويوم أحد جمع النبي ﷺ الناس بالمدينة واستشارهم، فأشار البعض بالإقامة في المدينة وعدم الخروج، ووافق هذا الرأي رأي النبي ﷺ، ورأي أغلب الأنصار والمهاجرين الخروج إليهم لقتالهم خارج المدينة، فنزل عند رأيهم وشعر أصحاب هذا الرأي بأنهم أكرهوا الرسول ﷺ على ذلك فقال لهم النبي ﷺ:" ما ينبغي لنبي إذا لبس سلاحه أن يضعه حتى يقاتل"[2].

ويوم الخندق شاور النبي ﷺ سادة الأنصار في إعطاء غطفان ثلث ثمار المدينة وترجع عن الحرب، فسألوا الرسول ﷺ هل هذا الأمر تحبه فنصنعه أم شيء أمرك الله ﷻ به لابد لنا من العمل به أم شيء لنا، فقال: "بل لكم والله ما أصنع ذلك إلا أني رأيت العرب رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم من كل جانب فأردت أن أكسر عنكم شوكتهم"، فأجابه سعد بن معاذ رضي الله عنه: "قد كنا نحن وهؤلاء القوم على شرك بالله ﷻ وعبادة الأوثان ولا نعبد الله ولا نعرفه وهم لا يطمعون ان يأكلوا منا تمرة إلا قرى أو بيعا، أفحين أكرمنا الله ﷻ بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك نعطيهم أموالنا والله ما لنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم، فقال رسول الله أنت وذاك"[3]، وبالرغم من شدة الحصار والخوف والخطر على عاصمة المسلمين والاتفاق مع قادة غطفان إلا أن النبي ﷺ يستشير أصحابه وينزل على رأيهم.

ويوم الحديبية عندما بلغ النبي ﷺ أن قريشاً جمعت له الجموع وأنهم سيقاتلونه وسيصدونه عن المسجد الحرام، قال ﷺ:" أشيروا علي"[4].

ولم تكن شورى النبي ﷺ في الحرب والقتال فحسب، بل حتى في أمر أهله في حادثة الإفك عندما اتهمت عائشة رضي الله عنها قام النبي ﷺ خطيباً في الناس وقال:" أشيروا علي ما ترون في أناس ذكروا أهلي..."[5]، وأمر النبي ﷺ بمشاورة النساء في الزواج فقال:" أشيروا على النساء في أنفسهم"[6].

---

(1) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج10، ص357.

(2) ابن اسحاق: سيرة ابن اسحاق، ج3، ص304؛ ابن هشام: السيرة النبوية، ج4، ص9، الطبري: تاريخ، ج2، ص60؛ ابن حبان: الثقات، ج1، ص223؛ ابن القيم: زاد المعاد، ج3، ص193.

(3) الطبري: تاريخ، ج2، ص64؛ الثعلبي: تفسير، ج8، ص15؛ البيهقي: معرفة السنن والآثار، ج7، ص151.

(4) الصنعاني: مصنف، ج5، ص330؛ ابن أبي شيبة: مصنف، ج7، ص387.

(5) ابن راهويه: مسند، ج2، ص603.

(6) ابن حنبل: مسند، ج4، ص192.

واستشار النبي ﷺ أصحابه كيف ينبههم للصلاة فروي أن النبي ﷺ "استشار الناس كيف ينبههم إلى الصلاة، فذكروا البوق فكرهه من أجل اليهود، ثم ذكروا الناقوس فكرهه من أجل النصارى، فأري النداء تلك الليلة رجل من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد وعمر بن الخطاب، فطرق الأنصاري رسول الله ﷺ ليلا فأمر رسول الله ﷺ بلالاً به فأذن"[1].

وسيراً على خطى النبي ﷺ سار أصحابه والأئمة من بعده على ذات الطريق فكانوا يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة فيأخذون بأسهلها.

فهذا أبو بكر رضي الله عنه وقبل أن يتولى الخلافة عندما اجتمعت الأنصار في السقيفة بعد موت الرسول ﷺ، ولإقناعهم بحق المهاجرين بالخلافة قال لهم "فنحن الأمراء وأنتم الوزراء لا تفتاتون بشورة ولا تقضى دونكم الأمور[2] وذلك أدعى لقبول الأنصار لأنهم سيشاركون في إدارة الخلافة بطرح آرائهم وفيه تعهد من رأس المهاجرين بأن لا تقضى الأمور من دون أخذ رأيهم ومشاورتهم، وفيه دلالة لما للشورى من قيمة في المجتمع المسلم في تلك الفترة.

وفي خطابه بعد توليه الخلافة وعندما عرض على المسلمين سياسته والخطوط العريضة التي سيسير عليها ويعمل على تحقيقها، نجده أكد على الشورى وحق المعارضة فقال "فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني"[3]، وتطبيقاً لهذه المبادئ كان أبو بكر رضي الله عنه إذا ورد عليه الخصم حكم بما في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فإن لم يجد كان يسأل المسلمين، فإن وجد شيئاً حكم به وإن لم يجد جمع قادة الناس وخيارهم ويستشيرهم وإذا أجمعوا على شيء قضى به[4].

وأرسل إلى عمرو بن العاص يوصيه أن "أكرم وجوه من معك، تستنزل نصائحهم وتستخرج ما عندهم"، ويوصي يزيد بن أبي سفيان قبل أن يتوجه إلى الشام "إذا استشرت فاصدق الحديث تصدق المشورة ولا تخزن عن المشير خبرك فتؤتي من قبل نفسك"[5]، ويتضح من ذلك أن الشورى عند أبي بكر وقادته ليست مظهراً خداعاً بل يقوم على الصدق لأن عكس ذلك يعني الفشل والخذلان.

---

(1) ابن ماجة: سنن، ج1، ص233.

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص192؛ النويري: نهاية الأرب، ج19، ص20؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج1، ص175.

(3) الطبري: تاريخ، ج2، ص245؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج17، ص91.

(4) الدارمي: سنن، ج1، ص69؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج30، ص328؛ ابن الهيثمي: الصواعق المحرقة، ج1، ص49؛ الدهلوي: الانصاف، ج1، ص51؛ القاسمي: قواعد التحديث، ج1، ص339.

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص327؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص253.

وعمر بن الخطاب في خطابه يقرر أن من سيساعده في أمور المسلمين هم الأمناء وأهل النصح لعامة المسلمين[1]، ولما أراد أن يختار والياً جمع أهل الشورى وطلب منهم أن يختاروا له رجلاً لهذه المهمة فاختاروا وأخذ برأيهم[2]، وكان يقول: أيها الرعية، إن لنا عليكم حق النصيحة والمعاونة على الخير[3]، وكان يصدر تعليماته لولاة أمور المسلمين وأن للرعية عليكم حقاً[4].

حرض عمر الناس في دولته على ضرورة إبداء الآراء والنقد حتى على نفسه، فكان يشاور الناس ويقول لهم: "لا خير فيكم إن لم تقولوا ولا خير في إن لم أسمع"[5]، وكان يقول: "رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه"[6]، وفي رواية أخرى "أهدى إليّ عيوبي"، وكان يقول: "الحمد لله الذي جعلني بين قوم إذا رغبت عن الحق قوموني"، وقوله: "من رأى منكم فيَّ اعوجاجاً فليذكرني"، فقام إليه بلال وسلمان فقال: "لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناك بسيوفنا"، فقال: الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من إذا رأى في اعوجاجاً قومني بسيفه[7]، وقصته عندما نهى في خطبته عن المغالاة في المهور فقالت له المرأة: أما سمعت قول الله ﷻ: ﴿وآتيتم إحداهن قنطارا﴾[8]، فتمنعنا عما أعطانا الله تعالى، فقال: "امرأة خاصمت رجلاً فخصمته"[9]، وفي رواية أخرى قال عمر رضي الله عنه: "اللهم عفوا كل أحد فقه من عمر ثم رجع وخطب في الناس قائلاً: إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صداقهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب"[10].

وبذلك نجد أن حرية الرأي والتعبير والنقد سادت في عهد عمر بن الخطاب؛ لأنه يحسب أن الناس الذين لا يجهرون بآرائهم سلبيون غير نافعين للمجتمع، والوالي الذي لا يسمع من رعيته سلبي

---

(1) الطبري: تاريخ، ج2، ص573.
(2) الكلبي: نسب معد واليمن، ج1، ص59؛ ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج6، ص159؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص274.
(3) ابن السري: الزهد، ج2، ص602؛ ابن شبة: اخبار المدينة، ج1، ص411؛ الطبري: تاريخ، ج2، ص578.
(4) الغزالي: احياء علوم الدين، ج3، ص186؛ القمي: تفسير غرائب القرآن، ج2، ص293؛ السيوطي: جامع الأحاديث، ج10، ص466؛ الهندي: كنز العمال، ج5، ص306.
(5) ابن امير الحاج: التقرير والتحرير، ج3، ص138.
(6) السرخسي: الأصول، ج1، ص307.
(7) المالكي: كفاية المطالب، ج1، ص153.
(8) سورة النساء، آية 20.
(9) البخاري: كشف الأسرار، ج3، ص346.
(10) أمير باد شاه: تيسير التحرير، ج3، ص248.

حتى لو كان النقد عليه، فهو يدعو له بالرحمة، واعتبر النقد هدية له؛ لأن في ذلك مجالا لتصحيح الأخطاء والنجاة من النار، وعمر رجاع للحق فبعد حجة المرأة عاد مخاطباً للناس فهو لم يقر بصحة رأيها فقط، بل أعلن أمام الملأ أن رأيه خطأ وأن كل الناس أفقه منه.

وهو أيضاً يحمد الله ﷻ على مجتمع يقوم أخطاء قادته ولا يرضى بالسكوت عما يراه صواباً، وهذه الأخلاق هي التي تشجع الناس على أن يقولوا ما يعتقدون.

واستشار عمر الناس بالسير إلى فارس بعد مقتل أبي عبيد بن مسعود الثقفي[1]، فأشار عليه أصحاب الرأي أن لا يخرج وأن يرسل رجلاً يكلفه بالمهمة، فقام في الناس وخطب فيهم: المسلمون فيما بينهم كالجسد الواحد لا يخلو منه شيء من شيء أصاب غيره، وكذلك يحق على المسلمين أن يكونوا أمرهم شورى بينهم وبين ذوي الرأي منهم... أيها الناس إني كنت كرجل منكم حتى حرفني ذوو الرأي عن الخروج فقد رأيت أن أقيم وأبعث رجلاً"[2].

وكان عمر إذا حزبه أمر استشار ذوي الرأي، فعندما أرسلت زوجة ملك الروم هدية فاخرة إلى زوجة عمر جمع الناس واستشارهم في أحقيتها بالهدية وقال لهم: "لا خير في أمر أبرم من غير شورى"، فقال البعض إنه من حقها وقال الآخر غير ذلك، فأمر برد الهدية إلى بيت المال[3].

وفي تطبيق الأحكام الشرعية كان عمر يستشير الناس، فعن أنس بن مالك قال: "كان رسول الله ﷺ يعزر في الخمر بالنعال والجريد، ثم ضرب أبو بكر أربعين، فلما كان زمن عمر ودنا الناس من الريف والقرى استشار في ذلك الناس، وفشا ذلك في الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى ان تجعله كأخف الحدود، فضرب عمر ثمانين"[4]، واستشار عمر في القضاء روى المغيرة بن شعبة أن عمر استشارهم في أملاص[5] المرأة"[6].

---

(1) أبي عبيد بن مسعود الثقفي: أبو عبيد بن مسعود بن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن غيرة بن عوف بن ثقيف الثقفي، صاحب المنبر الذي استشهد في جماعة من المسلمين في قتال الفرس، فيقال: قتل يوم جسر أبو عبيد وهو والد المختار بن أبي عبيد الذي غلب على الكوفة في خلافة عبد الله بن الزبير سنة 13هـ= . (ابن حجر: الإصابة، ج7، ص267).

(2) الطبري: تاريخ، ج2، ص381؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج1، ص228.

(3) ابن الجوزي: المنتظم، ج4، ص139.

(4) ابن حنبل: مسند، ج3، ص180.

(5) أملاص المرأة: وهو أن تلقي جنينها ميتاً. (ابن سلام: غريب الحديث، ج3، ص377).

(6) الصنعاني: مصنف، ج10، ص61؛ ابن أبي شيبة: المصنف، ج5، ص391؛ البخاري: صحيح، ج6، ص2531؛ أبو داود: سنن، ج4، ص191؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص882؛ أبو عوانة: مسند، ج4، ص111؛ الدارقطني: العلل الواردة، ج7، ص145؛ أبو نعيم: معرفة الصحابة، ج1، ص158.

وعندما فشا الطاعون في الشام فجمع بين المهاجرين والأنصار واستشارهم في مضيه ومن معه إلى الشام أم يعود، فاختلف الناس وأشار عليه أغلبهم بالعودة قائلين: "نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء لأن فيهم وجوه الناس وأصحاب رسول الله"[1].

وختم عمر بن الخطاب رضي الله عنه حياته بالتمكين لمبدأ الشورى، فبعد أن شعر بقرب أجله خطب في الناس قائلا: فإن أقواماً يأمرونني أن أستخلف وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته، والذي بعث نبيه ﷺ فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة"[2].

وهذا علي بن أبي طالب يرسل تعليماته للأشتر النخعي[3] بضرورة العمل بحرية إبداء الآراء والنقد، وأن يكونوا هؤلاء الأقرب لك "ليكن أثرهم عندك أقولهم بمر الحق لك"[4].

وانسجاماً مع حرية الرأي والتعبير سادت حرية الاعتقاد لأهل الذمة، حيث كفل الإسلام لغير المسلمين حقهم في اختيار دينهم وعقيدتهم، ونهى عن إجبارهم على الإسلام لأن الإيمان قائم على الاختيار طوعا قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾[5]، والإكراه إلزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً يحمله عليه حتى لو كان الإيمان والكفر ودلائله واضحة وبينة وحتى لو كان مآل الإنسان خطير حيث أن هذا الأمر لا يستقيم إلا بالحرية ولا يقوم إلا على الاقتناع[6].

---

(1) مالك: الموطأ، ج2، ص895؛ البخاري: صحيح، ج5، ص2163؛ مسلم: صحيح، ج4، ص1740؛ البرتي: مسند عبد الرحمن بن عوف، ج1، ص29؛ أبو يعلى: مسند، ج2، 150؛ الطحاوي: شرح معاني الآثار، ج4، ص303؛ الشاشي: مسند، ج1، ص267؛ ابن حبان: صحيح، ج7، ص219.

(2) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج3، ص336؛ ابن أبي شيبة: مصنف، ج7، ص437؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص27؛ مسلم: صحيح، ج1، ص396؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص259؛ الحميدي: الجمع بين الصحيحين، ج1، ص118؛ اللالكائي: اعتقاد أهل السنة، ج7، ص1331؛ ابن الأثير: جامع الأصول، ج4، ص112؛ الاشبيلي: الأحكام الشرعية، ج2، ص27.

(3) الأشتر النخعي: مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن سلمة النخعي الملقب بالأشتر بالمعجمة الساكنة والمثناة المفتوحة مخضرم نزل الكوفة بعد أن شهد اليرموك وغيرها وولاه علي مصر فمات قبل أن يدخلها سنة 37هـ= . (ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص516).

(4) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج17، ص24؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص318؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص23؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص13؛ القلقشندي: مآثر الإنافة، ج3، ص11.

(5) سورة البقرة الآية (256).

(6) البيضاوي: تفسير، ج1، ص557.

وقيل في سبب نزول هذه الآية أن امرأة من الأنصار كانت في الجاهلية لا يعيش لها ولد، فحلفت إن عاش لها ولد لتهوده، فلما أجلى يهود بني النضير كان بينهم أولاد من الأنصار، فقال الأنصار والله لنكرهن أولادنا على الإسلام، فإنا إنما جعلناهم في دين يهود إذ لم نعلم دينا أفضل منه فنزلت الآية تنهاهم، وقيل أن سبب نزول هذه الآية أن رجلا من الأنصار تنصر له ولدان قبل بعثة النبي ﷺ، وبعد الإسلام قال أبوهما والله لا أدعكما حتى تسلمان، فرفضاً واختصموا عند النبي ﷺ فنزلت الآية، وقيل أن رجلاً من الأنصار كان له غلام يكرهه على الإسلام فنزلت تلك الآية[1].

وبالنظر إلى أسباب النزول يتضح لنا مدى حرص الإسلام على حرية الاعتقاد، حيث أن بعض أبناء الأنصار تهودوا أو تنصروا قبل نزول الإسلام وكانوا أطفالاً حينئذ، إلا أن الله ﷻ نهى عن إكراههم، وفي القصة الأخرى اختصموا إلى النبي ﷺ وهو رئيس الدولة، ويشير ذلك إلى أجواء الحرية والعدل مع أن المصلحة قد تكون ظاهرة في إدخالهم الإسلام مع ذلك جاء النهي عن الإكراه، والقصة الثالثة في غلام حديث السن يحتاج إلى من يرشده بالرغم أن أباه يقوم على أمره ورعايته، إلا أن الإسلام أيضا نهى عن الإكراه وجعل حرية الاعتقاد مصونة من أن تمس من أي أحد سواء أكان نبياً أو رئيساً أو أباً أو غير ذلك.

وآيات القرآن التي تتحدث عن حرية الاعتقاد والاختيار كثيرة، قال تعالى: ﴿إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا، إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا﴾[2]، فالإنسان الذي خلقه الله وأعطاه السمع والبصر قادر على أن يختار طريقه وذلك يكون الاختبار، إذ لو أكره لا يكون معنى للابتلاء والاختبار.

ويأتي في سياق هذا المعنى قول الله ﷻ ﴿ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾[3]، والمشيئة هنا إرادة القسر والإلجاء لجميع من في الأرض وعلى وجه الإحاطة والشمول[4]، وليس لك ولا عليك أن تلزم الناس أن يكونوا مؤمنين[5].

(1) ابن الجوزي: زاد المسير، ج1، ص305.
(2) سورة الإنسان، آية 2-3.
(3) سورة يونس، آية 99.
(4) الزمخشري: الكشاف، ج2، ص354.
(5) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج2، ص434.

وفي هذا الإطار أيضاً يقول الحق تبارك وتعالى مخاطبا نبيه ﷺ: ﴿فذكر إنما أنت مذكر، لست عليهم بمصيطر﴾[1]، أي إنك يا محمد ﷺ مذكر ولا تكره الناس على الإيمان[2]، وأيضا قوله تعالى: ﴿إن هذه تذكرة فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا﴾[3].

ونص العلماء على عدم جواز إكراه الذمي على الإسلام وإن أسلم مستكرها فلا يصح إسلامه وإن ارتد عن الإسلام لا يعد مرتداً[4].

وبعد هذا الاستعراض نجد أن حق الرأي والتعبير والشورى راسخاً ثابتاً في الإسلام ومحمياً بجملة من الآيات والأحاديث وسيرة النبي ﷺ وأصحابه من بعده.

الحق في العلم:

حث الإسلام على العلم وأشاد به، وشجع على طلبه، وأعلى من منزلة أهله، ورغب في التعليم والتعلم، ووضع لذلك القواعد والضوابط الحاكمة في مصادره الرئيسة القرآن والسنة، وبذلك غدت الشريعة الإسلامية متميزة عن غيرها من الشرائع في اهتمامها بالعلم وأهله[5].

سما الإسلام بالعلم حتى غدا في القمة وفي دلالة لما للعلم من أهمية وأثر في القرآن كانت أول آية نزلت على النبي محمد ﷺ تحث على العلم قال تعالى: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم﴾[6] وانظر جاء الأمر بالقراءة مرتين والعلم ثلاث مرات وأداة العلم القلم مرة، وأقسم الله تعالى بالقلم فقال جل في علاه: ﴿والقلم وما يسطرون﴾[7].

(1) سورة الغاشية، آية 21-22.
(2) البغوي: تفسير، ج4، ص480.
(3) سورة المزمل، آية 19.
(4) الكناني: الحيدة والاعتذار، ج1، ص12، ابن قدامة: المغني، ج9، ص29، ابن قدامة: الكافي، ج4، ص164، عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي في الإسلام، ج4، ص293.
(5) القرضاوي، يوسف: العقل والعلم في القرآن الكريم، ص74-75.
(6) سورة العلق، آية 1-5.
(7) سورة القلم، آية 1.

وللعلم في الإسلام مكانة متميزة ولأهله فضل على من سواهم حيث يقول ﷺ "فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم"[1]، وفي رواية أخرى " كفضل القمر على سائر الكواكب"[2] وفي رواية "كفضلي على أمتي"[3]، وفي رواية أخرى "فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض"[4]، وفضل العلماء على العباد لأن العلم فائدته تتعدى صاحبها ويعم النفع بها، أما العابد ففائدته لنفسه[5]، بل إن النبي ﷺ جعل فضل العالم أكبر ممن يجود بدمه فقال "فضل العالم على الشهيد درجة"[6] وفضل العلماء فجعلهم يشفعون قبل الشهداء يوم القيامة، قال ﷺ "أول من يشفع يوم القيامة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء"[7].

أمر رسول الله ﷺ بطلب العلم فقال: "طلب العلم فريضة على كل مسلم"[8] وفي حديث يأمر النبي ﷺ بتعلم العلم وتعليمه للناس "تعلموا العلم وعلموه للناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، وتعلموا القرآن وعلموه الناس"[9]، وورد عن علي بن أبي طالب قوله: "تعلموا العلم تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله"[10]، وقول عمر بن الخطاب: "تعلموا العلم وتعلموا للعلم السكينة والحلم"[11]، وأيضاً: "تفقهوا قبل أن تسودوا"[12].

---

(1) الدرامي: سنن، ج1، ص 10، الترمذي: سنن، ج5، ص50، الطبراني: المعجم الكبير، ج8، ص 233، ابن سمعون: أمالي ج2، ص287، الرازي: الفوائد، ج1، ص28.

(2) أبو داوود: سنن، ج3، ص317، ابن ماجة: سنن، ج1، ص81، الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج3، ص383، الطحاوي شرح مشاكل الآثار، ج3، ص11 ،ابن الأعرابي: معجم، ج4، ص71، ابن قانع: معجم الصحابة، ج1، ص387، الطبراني: مسند الشاميين، ج2، ص 224.

(3) الهيثمي: مسند الحارث، ج1، ص184، أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج1، ص240، البغوي: جزء، ج1، ص5، ابن عبد البر، جامع بيان العلم، ج1، ص21.

(4) أبو يعلي: مسند، ج2، ص 163، إلكيا: الفردوس، ج3، ص148.

(5) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص 242، البغوي: شرح السنة، ج1، ص 278.

(6) الثعلبي: تفسير، ج9، ص 260.

(7) الجرجاني: الأمالي، ج1، ص 71.

(8) ابن ماجة: سنن، ج1، ص 81، الدارمي: نقض الإمام، ج2، ص 638، الواسطي: تاريخ واسط، ج1، ص65، أبو يعلى: معجم، ج1، ص257، الطبري: فوائد حديث أبي عمير، ج1، ص 33، ابن الاعرابي: معجم، ج1، ص 305، الطبراني: المعجم الصغير، ج1، ص 36.

(9) الدارمي: سنن، ج1، ص 83، الدارقطني: سنن، ج4، ص82.

(10) وكيع: الزهد، ج1، ص305، ابن حنبل: فضائل الصحابة، ج1، ص529، الدارمي، سنن، ج1،

(11) المصدر نفسه، ج1، ص 311.

(12) ابن سلام: غريب الحديث، ج3، ص 369، الدارمي: سنن، ج1، ص 91.

والعلم في الإسلام حاكم على العمل وسابق عليه قال تعالى: ﴿فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك﴾[1] أي داوم على العلم[2]، وأمر بالعلم قبل العمل[3] ولأنه كذلك رغب في طلبه ترغيباً كبيراً قال تعالى: ﴿قل هل يستوي الذين يعلمون والذي لا يعلمون﴾[4]، وقال ﷻ ﴿وما يعقلها إلا العالمون﴾[5].

وطالب العلم طريقه سهلة إلى الجنة قال ﷺ: "ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله به طريقاً إلى الجنة"[6] وهو في سبيل الله حتى يعود إلى بيته قال ﷺ: "من غدا من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع"[7]، وفي رواية أخرى "من غدا من بيته يطلب علماً فرشت له الملائكة أجنحتها رضى بما يصنع"[8].

ولأهمية العلم وعموم نفعه فإن الله ﷻ والملائكة وجميع المخلوقات تدعو لأهل العلم قال ﷺ: "إن الله وملائكته وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الموتى يصلون على معلم الناس الخير"[9]، ولأن العالم له فضل على من يعلمهم وتحفيزاً لأهل العلم للاستمرار في تعليم الناس قال ﷺ: "من علم علماً فله أجر من عمل به لا ينقص من أجر العامل"[10].

وكان الحسن البصري يقول: "ما أعلم شيئاً أفضل من الجهاد في سبيل الله إلا أن يكون طلب العلم فإنه أفضل من الجهاد في سبيل الله"[11]، وطالب العلم كمنزلة المجاهد قال ﷺ: "من جاء مسجدي

---

(1) سورة محمد، آية 19.
(2) الكلبي: التسهيل لعلوم التنزيل، ج4، ص 48.
(3) الزمخشري: الكشاف، ج4، ص 326، القرطبي: تفسير، ج16، ص 242.
(4) سورة الزمر، آية 9.
(5) سورة العنكبوت، آية 43.
(6) الدارمي: سنن، ج1، ص111، البيهقي: شعب الإيمان، ج1، ص448، ابن أبي شيبة، مصنف، ج5، ص284.
(7) أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج1، ص32.
(8) الطبراني: المعجم الأوسط، ج3، ص376-377.
(9) الترمذي: سنن، ج5، ص50، الطبراني: المعجم الكبير، ج8، ص234، ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج1، ص38، الغزالي: إحياء علوم الدين، ج1، ص10، ابن الأثير: جامع الأصول، ج9، ص227، الاشبيلي: الأحكام الشرعية، ج1، ص282.
(10) ابن ماجة: السنن، ج1، ص88، الطبراني: المعجم الكبير، ج20، ص 198، ابن شاهين: الكتاب اللطيف، ج1، ح112، ابن عبد البر، جامع بيان العلم، ج1، ص 123، المقدس: فضائل الأعمال، ج1، ص132.
(11) أبو شامة المقدسي: خطبة الكتاب، ج1، ص54.

هذا لم يأته إلا لخير يتعلم أو يعلم فهو في منزلة المجاهد في سبيل الله"[1] وجعل النبي ﷺ من يذهب للمسجد يريد التعليم أو التعلم بمنزلة الحاج: "من غدا إلى المسجد لا يريد إلا أن يتعلم خيرا أو يعلم كان له أجر حاج تامة حجته"[2]، وجعل طلب العلم وتعليمه كأفضل صدقة قال ﷺ: "أفضل الصدقة أن يتعلم المسلم علما ثم يعلم أخاه المسلم"[3]، ويتضح من الآثار المذكورة أن طلب العلم جامع لفضائل الخير ولأركان الإسلام، فهو كالجهاد والحج والزكاة وذلك لأنه لا يتوصل لكل ذلك إلا بالعلم، وقال عبد الله بن مسعود: "تعلموا العلم قبل أن يقبض وقبضه أن يذهب أهله"[4]، وقال معاذ بن جبل: "تعلموا العلم فإن تعلمه خشية وطلبه عبادة ومدارسته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلم صدقة وبذله لأهله قربة وهو الأنيس في الوحدة والصاحب في الخلوة والدليل على السراء والضراء .."[5].

أوصى النبي ﷺ بالاهتمام بأهل العلم فعندما يدخل رجل من أهل العلم على الصحابي أبي سعيد الخدري كان يقول له: "مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ حدثنا فقال: إنه سيأتيكم قوم من الآفاق يتفقهون فاستوصوا بهم خيراً"[6]، وكان أبو الدرداء رضي الله عنه إذا رأى طلبة العلم قال: "مرحباً بطلبة العلم إن رسول الله ﷺ أوصى بكم"[7].

ينقسم الناس في المجتمع إلى عالم ومتعلم وغير ذلك لا خير فيه حيث قال ﷺ: "العالم والمتعلم شريكان في الخير وسائر الناس لا خير فيه"[8]، ويقول الصحابي أبو الدرداء: الناس عالم

(1) ابن حنبل: مسند، ج2، ص418، ابن ماجة: سنن، ج1، ص82، أبو يعلى: مسند، ج11، ص359، الترمذي: الأمثال، ج1، ص50، الترمذي: شعب الإيمان، ج2، ص263، البيهقي، الآداب، ج3، ص118.

(2) المقدسي: فضائل الأعمال، ج1، ص132.

(3) ابن ماجة: سنن، ج1، ص89، إلكيا: الفردوس بمأثور الخطاب، ج1، ص354، المنذري: الترغيب والترهيب، ج1، ص54.

(4) الدارمي: سنن، ج1، ص66.

(5) أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج1، ص233.

(6) الأزدي: الجامع، ج1، ص226، الطاليسي، مسند، ج1، ص291، ابن ماجة: سنن، ج1، ص91، الترمذي: سنن، ج5، ص30، الطبراني: مسند الشامين، ج1، ص226، الأنصاري: طبقات المحدثين، ج3، ص282، الصيداوي: معجم الشيوخ، ج1، ص358.

(7) الدارمي: سنن، ج1، ص111.

(8) الطبراني: مسند الشامين، ج3، ص226، الآبي، نثر الدر، ج1، ص126، القضاعي: مسند الشهاب، ج1، ص188، المقدسي، ذخيرة الحفاظ، ج3، ص1597، إلكيا، الفردوس بمأثور الخطاب، ج3، ص73، ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج43، ص279.

ومتعلم ولا خير فيما بعد ذلك"[1]، وقال خالد بن معدان: "الناس عالم ومتعلم وما بين ذلك همج لا خير فيه"[2]، وقال عبد الله بن مسعود: "اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً ولا تكن الرابع فتهلك"[3]، وذلك من سمو الفهم والرقي واعتبار العلم طريق الفوز وغيره يعد مع الهالكين.

ولقد حرص الإسلام على نشر العلم سواء كان من خلال الأمر بالتعلم والتعليم أو التحذير والإنذار لم يكتم العلم ولا ينشره قال تعالى: ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾[4] أي أن من يكتم العلم ملعون من الله ﷻ وملعون من الملائكة[5]، أي يلعنهم على صنيعهم كل شيء بخلاف العلماء الذين يستغفر لهم كل شيء[6]، ويقول تعالى أيضاً: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾[7] وفي هذا السياق قال ﷺ: "من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار"[8] ومن مخافة كتم العلم كان أبو هريرة رض الله عنه يقول: "لولا آيتان من كتاب الله ما حدثت حديثاً ثم تلى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾[9].

وطلب العلم أفضل من صلاة ألف ركعة قال ﷺ: "لأن تغدو فتتعلم باباً من العلم خير من أن تصلي ألف ركعة"[10] وفسر ذلك الحسن بن صالح بأن الناس يحتاجون إلى العلم في دينهم كما

(1) الدارمي: سنن، ج1، ص90، ابن حبان: روضة العقلاء، ج1، ص40، أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج1، ص213.
(2) المصدر نفسه، ج1، ص106.
(3) وكيع: الزهد، ج2، ص81، النسائي: كتاب العلم، ج1، ص28، الدارمي: سنن، ج1، ص91، أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج1، ص32.
(4) سورة البقرة: أية 159 – 160.
(5) البيضاوي: تفسير، ج1، ص .
(6) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص201.
(7) سورة آل عمران، آية 187.
(8) ابن المبارك: الزهد، ج2، ص119، الشيباني: الكسب، ج1، ص68، الطيالسي: مسند، ح1، ص320، ابن ابي شيبة: مصنف، ج5، ص315.
(9) ابن حنبل: مسند، ج2، ص88، ابن خزيمة: صحيح، ج1، ص55، النسائي: سنن، ج3، ص439، ابن حبان: صحيح، ج16، ص105، البيهقي: المدخل إلى السنن، ج1، ص346، ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج1، ص92، المقدسي: الآداب الشرعية، ج2، ص147.
(10) ابن ماجة: سنن، ج1، ص79، ابن شاهين: شرح مذاهب أهل السنة، ج1، ص50، إلكيا: الفردوس مأثور الخطاب، ج5، ص338، المنذري: الترغيب والترهيب، ج1، ص54.

يحتاجون إلى طعامهم وشرابهم في دنياهم[1]، وقال الشافعي: "طلب العلم أفضل من صلاة النافلة، وقال أيضاً: "ما تقرب إلى الله ﷻ بعد أداء الفريضة من طلب العلم"[2]، وكان سفيان الثوري يقول: "اطلبوا العلم فإنه شرف في الدنيا وشرف في الآخرة"[3]، وقال أيضاً: "ما أعلم عملاً أفضل من طلب العلم"[4]، وقال ابن عباس "تدارس العلم ساعة من الليل خير من إحيائها"[5]، وكان الأوزاعي يقول: "من تعلم باباً من العلم كان أفضل من عبادة حول يُصام نهاره، ويُقام ليله"[6].

فقد وردت كلمة العلم ومشتقاتها في القرآن سبعمائة وأربعة وتسعين مرة[7].

وإذا كان طلب العلم أفضل الأعمال فإن أهله خير الناس فقد قال عنهم النبي ﷺ: "العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر"[8]، ومن أعظم المناقب لأهل العلم أنهم ورثة الأنبياء ورثتهم خير الخلق بعدهم ومن العلماء أقرب الناس إلى الأنبياء لأن الميراث لا يكون إلا لأقرب الناس إلى الموروث[9].

ولأنهم ورثة الأنبياء كانوا أكثر الناس خشية لله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[10]، وشبههم النبي ﷺ بالنجوم التي يهتدي بها في الظلمات قال: "مثل العلماء في الأرض كمثل النجوم في السماء

(1) الدارمي: سنن، ج1، ص107.
(2) البيهقي: المدخل إلى السنن، ج1، ص310.
(3) ابن عبد الله: جامع بيان العلم، ج1، ص54.
(4) ابن الجعد: مسند، ج2، ص284، البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص49، الرامهرمزي: المحدث الفاصل، ج1، ص182، الخلال: المجالس العشرة، ج1، ص73، البغدادي: شرف أصحاب الحديث، ج1، ص 127، البغوي: شرح السنة، ج1، ص279.
(5) البغوي: شرح السنة، ج1، ص279.
(6) أبو شامة المقدسي: خطبة الكتاب، ج1، ص54.
(7) عبد الباقي، محمد فؤاد: المعجم المفهرس، ص469-480.
(8) ابن أبي شيبة: مسند، ج1، ص55-56، ابن حنبل، مسند، ج5، ص169، الدارمي، سنن، ج1، ص48-49، البخاري: التاريخ الكبير، ج8، ص337، أبو داوود، سنن، ج3، ص317، ابن ماجة، سنن، ج1، ص81، الترمذي: سنن، ج5، ص48، الطحاوي: شرح مشكل الآثار، ج3، ص11، المحاملي: أمالي، ج1، ص330، ابن الأعرابي: معجم، ج4، ص71.
(9) ابن القيم: مفتاح دار السعادة، ج1، ص66.
(10) سورة فاطر، أية 28.

يهتدي بها في ظلمات البر والبحر فإذا انطمست النجوم أوشك أن تضل الهداة"[1]، إذن فهم الأمان لاستقرار الحياة واستمرار الهداية على السبيل.

ودخل النبي ﷺ المسجد فوجد مجلسين أحدهما يدعون الله تعالى والآخر يتعلمون العلم فقال رسول الله ﷺ: "كلا المجلسين على خير وأحدهما أفضل من صاحبه أما هؤلاء فيتعلمون ويعلمون الجاهل وإنما بعثت معلماً هؤلاء أفضل فجلس معهم"[2]، وقال ﷺ: "خيار أمتي علماؤها"[3].

وفضل الله تعالى آدم عليه السلام على الملائكة بالعلم قال ﷻ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ، قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[4].

وشرف الله العلماء بأن جعلهم معه سبحانه والملائكة بالقيام بالقسط والعدل فقال: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[5]، اقتران أهل العلم بالله والملائكة يدل على شرفهم وفضلهم ونبلهم[6]، والآية تدل على فضل أهل العلم لأن الله ﷻ استشهد بهم دون غيرهم من البشر وقرن شهادتهم بشهادته سبحانه والملائكة وأيضا زكاهم لأنه لا يستشهد من خلقه إلا العدل، واختصهم بوصف أولي العلم لأنهم أهله وأصحابه[7].

---

(1) ابن حنبل: مسند، ج3، ص157، الرازي: الجرح والتعديل، ج9، ص361، الرامهرمزي: أمثال الحديث، ج1، ص87، البغدادي: الفقيه والمتفقه، ج2، ص138، ابن الجوزي: التبصرة، ج2، ص202، المنذري، الترغيب والترهيب، ج1، ص56.

(2) ابن المبارك: الزهد، ج1، ص448، الطياليسي: مسند، ج1، ص298، الدارمي: سنن، ج1، ص111، ابن ماجة: سنن، ج1، ص83، الهيثمي: مسند الحارث، ج1، ص185، البزار: مسند، ج6، ص428.

(3) أبو نعيم: حلية الأولياء، ج8، ص188؛ الماوردي: أدب الدنيا والدين، ج1، ص30؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج2، ص241؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص238؛ الجرجاني: الأمالي، ج1، ص70؛ إلكيا: الفردوس بمأثور الخطاب، ج2، ص174.

(4) سورة البقرة، آية 30-33.

(5) سورة آل عمران، آية 18.

(6) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج1، ص5.

(7) ابن القيم: مفتاح دار السعادة، ج1، ص48-49.

ومما رغب في طلب العلم ونشره في الإسلام، أن أجره باق بعد موت صاحبه قال ﷺ: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"[1] وقال أيضاً: "إن ما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علما علمه ونشره..."[2].

والعلم في الإسلام ليس خاصاً، بل لجميع أفراد المجتمع فروي أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: "يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوما، نأتيك فيه، تعلمنا مما علمك الله، فقال: اجتمعن في يوم كذا وكذا وفي مكان كذا وكذا، فاجتمعن، فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله"[3] وقال أيضاً: "أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها، فأحسن تعليمها.. فله أجران"[4].

حرصت الخلافة الإسلامية على محو الأمية وتعليم الكتابة والقراءة، فقد جعل النبي ﷺ فداء الأسرى من الكفار يوم بدر بأن يعلموا عشرة من غلمان الأنصار فمن كان يعلم المسلمين يخلى سبيله[5].

ولم يكن العلم حق للمسلمين وحدهم، بل شمل جميع أفراد الرعية، فلأهل الذمة الحق في التعليم مثل المسلمين فعندما فتح النبي ﷺ خيبر وجد ضمن الغنائم نسخ من التوراة فأمر النبي ﷺ بردها إلى اليهود[6] ولكن هذا الحق مكفول ما لم يقدح أهل الذمة في الدين الإسلامي ويحاولوا فتنة المسلمين عن دينهم[7].

---

(1) ابن حنبل: مسند، ج2، 372، الدارمي: سنن، ج1، ص148، البخاري: الأدب المفرد، ج1، ص28، مسلم: صحيح، ج3، ص1255، أبو داوود: سنن، ج3، ص117، ابن ابي الدنيا: العيال، ج2، ص612، أبو يعلى: مسند، ج11، ص343، ابن جارود، المنتقى، ج1، ص101.

(2) ابن ماجة: سنن، ج1، ص88، ابن خزيمة، صحيح، ج4، ص121، البيهقي: شعب الإيمان، ج3، ص248، المقدسي: فضائل الأعمال، ج1، ص68، المنذري: الترغيب والترهيب، ج1، ص55، الصنعاني: سبل السلام، ج3، ص88.

(3) البخاري: صحيح، ج6، ص2666، مسلم: صحيح، ج4، ص2028؛ البيهقي، شعب الايمان، ج7، ص131.

(4) المصدر نفسه، ج5، ص1955؛ ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج1، ص92، الإشبيلي: الأحكام الشرعية، ج1، ص293، ابن المنير الإسكندري: المتواري: ج1، ص282، ابن حجر: تغليق التعليق، ج4، ص397.

(5) الماوردي: الحاوي الكبير، ج14، ص28، ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج1، ص214، الكتاني، التراتيب الادارية ج1، ص48، السهيلي: الروض الأنف، ج3، ص135، الخزاعي: تخريج الدلالات، ج1، ص85.

(6) الواقدي: المغازي، ج2، ص146.

(7) المسعود، فهد: حقوق غير المسلمين، ص95-96.

المبحث الرابع

الحــق فــي العــدل

المبحث الرابع
الحق في العدل

الحق في العدل:

يعد العدل من الأسس التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام، ولابد من اقامته بين جميع الناس، لا فرق في ذلك بين غني وفقير وقوي وضعيف، وعالم وجاهل، وصالح وفاسق، ومؤمن وكافر، وحاكم ومحكوم، حيث يقول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾ [1] أي تقومون لله بكل حق يلزمكم العمل وتشهدون بالعدل حتى على أعدائكم[2]، والعدل أقرب للمتقين إلى التقوى[3]، والتصريح بالأمر بالعدل فيه تأكيد وتشديد[4]، وإذا كان الأمر بوجوب العدل مع الكفار بهذه القوة فكيف بالعدل مع المسلمين[5].

ومما يدل على قيمة العدل الكبرى في القرآن أنها وردت بمشتقاتها 28 مرة[6]، وجاءت مرادفات كلمة عدل ومنها القسط ومشتقاتها 27مرة[7]، وعكس العدل الظلم والجور، ورد التحذير منه في القرآن الكريم فيما يقرب من ثلاثمائة وعشرين آية[8].

وتأكيداً على ضرورة العدل دون تمييز يقول تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ [9]، قوامين بالقسط أي مجتهدين في إقامة العدل حتى لا تجوروا[10]، والأمر بالقسط والشهادة بالحق حتى لو جاء ضررها على نفسه أو والديه أو أقاربه، فلا تميل للغني، ولا تشفق في شهادتك على الفقير، فالله يتولاهم وهو أعلم بما يصلحهم، والزموا العدل على أية حال ولا تحملنكم

---

(1) سورة المائدة، آية 8.
(2) الواحدي: تفسير، ج1، ص311.
(3) الفيروز آبادي: تنوير المقباس، ج1، ص89.
(4) الزمخشري: الكشاف، ج1، ص647.
(5) النسفي: تفسير، ج1، ص272؛ أبو السعود: تفسير، ج3، ص12.
(6) عبد الباقي، محمد: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص448-449.
(7) المرجع نفسه، ص544-545.
(8) جواد، غانم: الحق قديم، ص23.
(9) سورة النساء، آية 135.
(10) الزمخشري: الكشاف، ج1، ص608.

العصبية والبغض والهوى على تركه[1].

والآيات تدلنا على أن الحق والعدل أغلى من كل شيء حتى النفس والوالدين والأقربين، فهل يوجد قيمة أشرف من ذلك؟؟

والعدل هو قاعدة الشرع التي جاءت به الرسل جميعا لقوله تعالى: ﴿لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط﴾[2]، والميزان هو العدل في الأقوال والأفعال والدين الذي جاء جاءت به الرسل كله عدل في الأوامر والنواهي وفي المعاملات وفي الحدود والقصاص والمواريث وفي غير ذلك، وقيام الناس بالقسط أي بأمر دينهم الذي هو تحصيل مصالحهم في الدنيا والآخرة[3]، وقيام الناس بالقسط أي يتعاملون بينهم بالعدل[4].

وحيث أن الإسلام هو دين الرسل والأنبياء أجمعين وهو الدين الخاتم نجد أن العدل تتصدر الثوابت التي يقوم عليها الدين، بل هو المقصد الأول من الشريعة لذلك فهو فريضة واجبة وليس مجرد حق من الحقوق يستطيع صاحبها التنازل عنه وقتما شاء[5] حتى لو كان النبي ﷺ لقوله تعالى مخاطبا نبيه: ﴿فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب وأمرت لأعدل بينكم الله ربنا وربكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم لا حجة بيننا وبينكم الله يجمع بيننا وإليه المصير﴾[6]، وفي تفسير ابن عباس لأعدل بينكم أن الله أمر النبي ﷺ ألا يحيف بأكثر مما افترض الله عليهم من الأحكام وقيل لأعدل بينكم: في جميع الأحوال والأقوال[7].

وأوجبت الأدلة الشرعية على الخلافة المسلمة حماية أفرادها وحفظ حقوقهم والعدل بينهم بغض النظر عن دينهم أو عرقهم أو لونهم أو جنسهم ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا﴾[8]، أي إن الله يأمر بالعدل بين الناس سواء كان باراً أو فاجراً[9].

---

(1) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص566.
(2) سورة الحديد، آية 25.
(3) السعدي: تفسير، ج1، ص842.
(4) الواحدي: تفسير، ج2، ص1071.
(5) عمارة، محمد: الاسلام وحقوق الانسان، ص55-56.
(6) سورة الشورى، آية 15.
(7) البغوي: تفسير، ج4، ص123.
(8) سورة النساء، آية 58.
(9) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص517.

ولما للعدل من مكانة سامية ولمن يطبقونه أعلى مراتب الشرف وكانوا أحب الناس إلى الله وأقربهم منه مجلساً، وعلى على النقيض جعل أهل الجور الأبغض إليه والأشد عذاباً يوم القيامة حيث قال ﷺ: "إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلساً إمام عادل وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر"(1)، وأقربهم منه مجلساً أي أقربهم من محل كرامته وأعلاهم منزلة(2)، والإمام العادل صاحب الولاية العظمى ويلحق به كل من ولي شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه(3).

والإسلام جعل مكانة عظيمة للإمام العادل لأهمية وخطورة هذا الأمر، حيث قال النبي ﷺ: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل..."(4)، في ظله أي في ستره وكنفه، ويدخل في معنى الإمام العادل كل من حكم بين اثنين فأكثر(5)، والعادل الذي يتبع أمر الله بوضع كل شيء في مكانه في غير إفراط ولا تفريط، وقدم الإمام العادل على السبعة لعموم نفعه(6).

بل أخبر النبي ﷺ "أن ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة، وتفتح لها أبواب السماء، ويقول بعزتي لأنصرنَّك ولو بعد حين"(7)، وفي رواية أخرى "الإمام العادل لا ترد دعوته"(8) لأنه بعدله تصلح الحياة، وفيه مكافأة له من ربه وتطمين لمن يحكم بالعدل بأنه مؤيد من الله ﷻ.

وترغيباً بالعدل وتحذيراً من الظلم قال ﷺ: "إن الله مع القاضي ما لم يجر، فإذا جار وكله إلى نفسه"(9)، أي أن الحاكم العادل في معية الله ﷻ، ويقول أيضاً ﷺ: "عدل يوم كعبادة أربعين سنة"(10).

لذلك يكون أهل العدل على منابر من نور يوم القيامة كما أخبر النبي ﷺ: "المقسطون عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين هم الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا"(11)، وهذا الفضل لمن عدل فيما تقلده من خلافة أو إمارة أو قضاء أو حسبة أو نظر على يتيم أو

(1) ابن الجعد: مسند، ج1، ص295؛ البيهقي: سنن، ج1، ص88.
(2) المناوي: فيض القدير، ج2، ص411.
(3) المباركفوري: تحفة الأحوذي، ج7، ص57.
(4) البخاري: صحيح، ج1، ص234؛ ابن حبان: صحيح، ج16، ص332؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج6، ص251؛ النسائي: سنن، ج3، ص461.
(5) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج8، ص426.
(6) ابن حجر: فتح الباري، ج2، ص145.
(7) ابن ماجة: سنن، ج1، ص557؛ ابن خزيمة: صحيح، ج3، ص199؛ الترمذي: سنن، ج5، ص578.
(8) ابن حنبل: مسند، ج2، ص443؛ ابن راهويه: مسند، ج1، ص319.
(9) ابن ماجة: سنن، ج2، ص575؛ البيهقي: سنن، ج10، ص88.
(10) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج1، ص517.
(11) مسلم: صحيح، ج3، ص1458؛ النسائي: سنن، ج8، ص221.

صدقة أو وقف وفي يلزمه من حقوق أهله وعياله[1].

وفي هذا السياق يأتي حديث النبي ﷺ الذي اعتبر فيه هلاك بني اسرائيل ناتجاً عن عدم المساواة بين الناس والتفرقة بينهم "أن امرأة سرقت فأتى بها النبي ﷺ فقالوا من يجترأ على رسول الله ﷺ إلا أسامة فكلموا أسامة فكلمه، فقال النبي ﷺ: "يا أسامة إنما هلكت بنو إسرائيل حين كانوا إذا أصاب الشريف فيهم الحد تركوه ولم يقيموا عليه، وإذا أصاب الوضيع أقاموا عليه، لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعتها"[2]، وفي رواية "والذي نفسي بيده لو فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها"[3]، وفي رواية أخرى قال النبي ﷺ لأسامة: "أتشفع في حد من حدود الله، ثم قام فاختطب ..."[4]، وحلف النبي ﷺ فيه تعظيم وتفخيم لأمر مطلوب، وقوله لو كانت فاطمة فيه مبالغة في النهي عن المحاباة والتحيز في حدود الله وإن فرضت في أبعد الناس[5]، وتخصيص فاطمة رضي الله عنها لأنها أغلى أهله عنده، وأنه لم يتبق من بناته عندئذ غيرها فأراد المبالغة في إثبات إقامة الحد على الجميع دون تمييز[6].

بل أكثر من ذلك، فقد أعطى النبي ﷺ القصاص من نفسه فروي أن النبي ﷺ كان في معركة بدر بيده قدح يسوي فيه الصفوف، وكان الصحابي سواد بن غزية رضي الله عنه متقدماً على الصف، فضربه النبي ﷺ على بطنه وقال له: استو يا سواد، فقال: "يا رسول الله أوجعتني أوجعتني، وقد بعثك الله بالحق والعدل، قال: فأقدني، فكشف له رسول الله ﷺ عن بطنه وقال له: "استد"[7].

وتماشياً مع منهج النبي ﷺ في عدم التمييز أمر الله ﷻ النبي ﷺ أن يحكم بين اليهود بالعدل حيث قال تعالى: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم القسط إن الله يحب المقسطين﴾[8]، والآية فيها وجوب الحكم بين أهل الذمة عبر القاضي لأن المسلمين التزموا الدفاع عن أهل الذمة ورفع الظلم عنهم[9]، ويرى أبو حنيفة أن لا يحكم بين أهل الكتاب إلا إذا رضوا بحكم المسلمين[10]، إذا نظرنا للتفسير فنجد الرأيين فيهما عدل وحرية إذ إن الأول

(1) النووي: شرح صحيح مسلم، ج12، ص212؛ المناوي: التيسير بشرح الجامع الصغير، ج1، 301.
(2) النسائي: سنن، ج8، ص72.
(3) البخاري: صحيح، ج6، ص2491.
(4) الترمذي: سنن، ج4، ص37.
(5) العراقي: طرح التثريب في شرح التقريب، ج8، ص33.
(6) ابن حجر: فتح الباري، ج12، ص95.
(7) ابن هشام: السيرة النبوية، ج3، ص174؛ الطبري: تاريخ، ج1، ص32؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج3، ص108؛ ابن الأثير: أسد الغابة، ج2، ص562؛ الكلاعي: الاكتفاء، ج2، ص24؛ البري: الجوهرة في نسب النبي، ج1، ص184.
(8) سورة المائدة، آية 42.
(9) البيضاوي: تفسير، ج2، ص326.
(10) السمرقندي: تفسير، ج1، ص416.

يوجب رفع الظلم عن الجميع والعدل بينهم، والثاني أن لا يكون ذلك إلا برضاهم لأنه سيحكم بغير شريعتهم.

ومن قصص عدل الراشدين أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اختصم عنده مسلم ويهودي فقضى بالحق لليهودي فقال اليهودي: "والله إنا نجد في التوراة ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسددانه ويوفقانه للحق مادام مع الحق، فإذا ترك الحق عرجاً وتركاه"[1]، وفي قصة أخرى ادعى رجل من أهل الكتاب على رجل مسلم وشكا لعمر أنه ضربه فغضب عمر غضبا شديداً وأمر بإحضار المسلم، فجيء به وسأله لم فعل ذلك بالرجل فأجابه أنه صرع امرأة مسلم وغشيها وأكب عليها وشهد عليه اثنان فعاقبه[2]. وانظر كيف أن خليفة المسلمين يغضب بشدة على المسلم ويأمر بإحضاره في الحال؛ لأن تطبيق العدالة بين الناس لا يؤجل ولا يميز فيه.

وتطبيقاً لحديث النبي ﷺ أقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحد مرة أخرى على ابنه عبد الرحمن عندما شرب الخمر، بالرغم من أن أمير مصر عمرو بن العاص رضي الله عنه أقام الحد عليه إلا أنه لم يحلق رأسه ويجلده أمام الناس، فأرسل إلى عمرو وأمره بأن يبعث بابنه إليه إلى المدينة، وأقام الحد عليه مرة أخرى ومات بعد شهر من ذلك[3].

وقضى أبو بكر رضي الله عنه لزوجة عمر بن الخطاب أم عاصم عندما اختصما في ابنهما وقال له: "عليك نفقة حتى يبلغ"، وفي رواية أخرى قال: "ريحها وشمها ولطفها خير له منك"[4]، فانظر قضى لخصم عمر وهو الرجل الثاني في الخلافة ولم يمنعه مكانة عمر أن يعبر أن لطف وريح أمه خير من عمر.

وفي تعليمات عمر لأبي موسى الأشعري قاضيه على الكوفة خير مثال للمساواة بين الخصوم في مجلس القضاء، حتى أمره أن يساوي بين الناس فقال: "آس بين الناس في وجهك ومجلسك، وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف في عدلك"[5].

وفي رسالة علي بن أبي طالب رضي الله عنه للأشتر النخعي يأمره بإنصاف الناس من نفسه وخاصة أهله ومن له فيه هوى، وحذره إن لم يفعل ذلك يكون من الظالمين، ويكون عباد الله خصومه

(1) مالك: الموطأ، ج2، ص189.

(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج22، ص214؛ الصنعاني: مصنف، ج10، ص364؛ ابن الملقن: البدر المنير، ج9، ص247؛ ابن حجر: الإصابة، ج4، ص742؛ الهندي: كنز العمال، ج4، ص211.

(3) الصنعاني: مصنف، ج9، ص232-233.

(4) سعيد بن منصور: سنن، ج2، ص139.

(5) البيهقي: سنن، ج10، ص135.

وأن الله ﷻ يزيل نعمته سيعا عن عبده وينقم عليه إذا ظلم لأن دعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب[1].

والخلافة المسلمة ملزمة بإرساء قواعد العدالة، ولذلك وجب على ولي الأمر تعيين القضاة وإنشاء المحاكم وتزويدها بما يلزمها من احتياجات بشرية ومادية وتوفير الحماية للقضاة[2]، وحذر النبي ﷺ من إيصاد الأبواب في وجوه من يطلب العدالة حيث قال "ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته"[3]، وفي وصيته ﷺ للخليفة من بعده "أن لا يغلق بابه دونهم فيأكل قويهم ضعيفهم"[4]، ويرى ابن تيمية أن تعيين الولاة الأكفاء والقضاة وأصحاب الورع والعلم والكفاءة واجب على ولي الأمر، لأنه بنقص شيء من تلك الصفات يقع الخلل[5]، وذلك حتى تقام العدالة بين الناس على الوجه الأمثل.

والعدل ليس فقط مطلوبا من الحكام والقضاة، بل أيضاً من الآباء حيث قال النبي ﷺ: "اعدلوا بين أولادكم واعدلوا بين أبنائكم"[6].

وبقدر ما مدح الله ﷻ العدل وأهله، ذم الظلم وتوعد أهله فقال ﷻ: ﴿ولو أن لكل نفس ظلمت ما في الأرض لافتدت به وأسروا الندامة لما رأوا العذاب وقضي بينهم بالقسط وهم لا يظلمون﴾[7]، وقال ﷺ: " الظلم ظلمات يوم القيامة"[8]، وجعل الله ﷻ الظلم سببا لانهيار الأمم والحضارات، قال تعالى: ﴿ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا﴾[9]، ولذلك أوصى النبي ﷺ أصحابه بإعانة المظلوم فقال:" وأعينوا المظلوم"[10]، وضمن الجنة لمن أنصف الناس من نفسه وحمى المظلوم[11]، وأمر بنصرة المظلوم فقال:" انصر أخاك إن كان ظالما أو مظلوما، إن كان ظالما فرده وإن كان مظلوما فخذ له"[12]، وفي

(1) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص317؛ ابن أبي حديد: شرح نهج البلاغة، ج17، ص19؛ النووي: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج6، ص12؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج10، ص11.

(2) القيسي، مروان: موسوعة حقوق الانسان في الإسلام؛ ج1، ص191.

(3) الترمذي: سنن، ج3، ص619؛ ابن حنبل: مسند، ج4، ص231.

(4) البيهقي: سنن، ج8، ص161.

(5) ابن تيمية: السياسة الشرعية، ج1، ص19؛ محمد بن عبد الوهاب: الفتاوى، ج28، 258.

(6) أبو داود: سنن، ج3، 293؛ البيهقي: سنن، ج6، ص177.

(7) سورة يونس، آية 54.

(8) البخاري: صحيح، ج2، ص2551.

(9) سورة يونس، آية 13.

(10) الهيثمي: مجمع الزوائد، ج4، ص140.

(11) الطبراني: المعجم الكبير، ج8، ص282.

(12) الطبراني: المعجم الأوسط، ج1، ص203.

رواية "فكيف ننصره ظالما؟ قال: تأخذ فوق يده"[1]، وفي رواية أخرى "تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره"[2]، بل جعل النبي ﷺ من شروط أخوة الإسلام أن لا يظلم أخاه المسلم وذلك في قول النبي ﷺ:" المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه"[3].

بل إن الله ﷻ جعل الظلم سببا للقتال لقوله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله﴾[4]، ظلموا بمنعهم من دينهم، وأوذوا أخرجوا من بيوتهم ودورهم وأذن لهم بقتال من يظلمونهم[5]، والظلم هنا انتهاك حق حرية الاعتقاد والحق في المسكن والرأي والتعبير.

وأعطى الإسلام المظلوم الحق في الجهر بشكوى الظالم ونصحه لقوله تعالى: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم وكان الله سميعا عليما﴾[6]، وقيل إنها أنزلت في رجل نزل ضيفا على رجل آخر ولم يضفه فأخبر الناس بأنه لم يؤد حق ضيافته[7]، فانظر إذا كان عدم تقديم واجب الضيافة من الظلم الذي أباح الله ﷻ فضحه، فكيف فيمن يظلمون الناس في شئون حياتهم المختلفة، وفي هذا السياق جاءت الآيات تؤكد أن من أخذ حقه من الظالم ليس عليه مؤاخذة ولا معاتبة حيث قال تعالى: ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم﴾[8]، وقيل اللام للقسم، والعقاب والمؤاخذة والعذاب الأليم على الظالمين[9].

ولذلك أقر الإسلام للمتهمين حقوقا منها ألا يحاسب الإنسان إلا على فعله، و لا يؤخذ بجريرة غيره لقول الله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾[10]، وبراءة ذمته لأن الأصل براءة الذمة[11]، ولا يتهم انسان إلا بجريمة منصوص عليها وذلك لقوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾[12]،

(1) البيهقي: سنن، ج6، ص94.
(2) البخاري: صحيح، ج6، ص2550.
(3) البخاري: صحيح، ج2، ص262؛ القضاعي: مسند الشهاب، ج1، ص132.
(4) سورة الحج، آية 39.
(5) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، ج3، ص226.
(6) سورة النساء، آية 148.
(7) الصنعاني: تفسير، ج1، ص176؛ مجاهد: تفسير، ج1، ص179؛ الواحدي: تفسير، ج1، ص298.
(8) سورة الشورى، آية 41، 42.
(9) الشوكاني: فتح القدير، ج4، ص541.
(10) سورة الإسراء، آية 15.
(11) الجصاص: أحكام القرآن، ج1، ص288؛ ابن سمعون: أمالي، ج1، ص481.
(12) سورة الإسراء، آية 15.

وقوله تعالى: ﴿ وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون ﴾[1]، "إذ لا حكم لأفعال العقلاء قبل ورود الشرع"[2]، والأصل في الأشياء الإباحة[3]، وللمتهم حق الدفاع عن نفسه، ويتضح ذلك في تعليمات النبي ﷺ لعلي عندما أرسله قاضيا إلى اليمن فقال له النبي ﷺ:" فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء"[4].

وله الحق في سرعة المحاكمة حتى لا يتضرر، لذلك كتب عمر بن الخطاب إلى واليه على الشام معاوية بن أبي سفيان يأمره أن يهتم بالغريب لأن طول البعد عن الأهل يجعله يترك حقه ويعود إلى أهله[5].

وأيضاً للمتهم حق استماع أقواله للقاضي مباشرة لقول النبي ﷺ:" فإنما أقضي له بحسب ما أسمع"، وقوله لعلي بن أبي طالب: "لا تقض لأحد الخصمين حتى تسمع من الآخر"[6]، وللمتهم حق درء إقامة الحد عليه بالشبهة، وقوله لعمر بن الخطاب:" لأن أعطل الحدود بالشبهات أحب إلي أن أقيمها بالشبهات"، وكان الصحابة يقولون "ادرؤوا الحدود عن عباد الله ما استطعتم"[7]، وله حق إثبات التهمة عليه بالطرق الشرعية، ولذلك لا يجوز إكراهه على الاعتراف بالضغط والتعذيب لقول النبي ﷺ:" إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه"[8]، ولقوله ﷺ" إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا"[9].

والإسلام يهتم بالعدل في كل شئونه حتى أنه جعله شرطا يجب أن يتوفر في كل من له وظيفة عمومية أو ولي أمرا من أمور المسلمين، وأجمع الفقهاء على شرط العدالة الأمر الذي اختلفوا في الشروط الأخرى[10].

---

(1) سورة يس، آية 70.
(2) الآمدي: الإحكام، ج1، ص130.
(3) عودة، عبد القادر: التشريع الجنائي في الإسلام، ج1، ص122.
(4) أبو داود: سنن، ج3، ص301؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص111.
(5) ابن أبي الدنيا: الإشراف في منازل الأشراف، ج1، ص157؛ ابن حبان: أخبار القضاة، ج1، ص75؛ السرخسي: المبسوط، ج16، ص66؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج44، ص279.
(6) ابن رشد: بداية المجتهد، ج2، ص353.
(7) ابن أبي شيبة: مصنف، ج5، ص511.
(8) ابن ماجة: سنن، ج1، ص659؛ الطبراني: المعجم الصغير، ج2، ص52.
(9) مسلم: صحيح، ج4، ص2018؛ أبو داود: سنن، ج3، ص169؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص404.
(10) شويدح، أحمد، وآخران: النظم الإسلامية، ص266.

والتزم المسلمون بحماية أهل الذمة والدفاع عنهم ومن واجبات الإمام حفظهم والمنع من أذيتهم والبعد عن ظلمهم[1] والعمل على تحرير أسراهم واسترجاع ما أخذ منهم[2]، ولا يجوز استرقاق من ولد لهم في الأسر[3] وبل رأي القرافي بضرورة الموت في سبيل صيانة وحماية أهل الذمة[4].

فإن كان الدفاع عن أهل الذمة واجب على المسلم فالأولى عدم ظلمهم ومنع التعدي عليهم في المجتمع المسلم وتشديداً في التحذير من ظلم أهل الذمة قال ﷺ: "من آذى ذميا فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله"[5] ومن في قلبه ذرة إيمان يجرؤ على أذى الله ورسوله.

وفي السياق نفسه جعل النبي ﷺ نفسه خصماً لمن آذى ذمياً ومن يجازف بأن يكون خصم رسول الله ﷺ "من آذى ذمياً فأنا خصمه، ومن كنت خصمه فقد خصمته"[6] ومن صور الأذى انتقاص الحق أو التكليف فوق الطاقة أو أخذ شيئاً بنية طيب نفس قال ﷺ: "من ظلم معاهداً أو انتقص حقاً أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة"[7] ونص أهل العلم على أنه من كانت له حرمة في دمه فله حرمه في ماله والعدل معهم واجب[8] وكان على ابن أبي طالب يقول عن أهل الذمة "إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا، ودماؤهم كدمائنا"[9]، وذلك يدل على المساواة في الحقوق بشكل كبير، ويجعلهم جزءاً أصيل من المجتمع الإسلامي الكبير.

حرم الإسلام أذى الذمي وكان تحريم قتله أشهر حرمة قال ﷺ: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً"[10] وبالإضافة إلى تحريم الدماء حرمت الأموال وكتب النبي ﷺ في عهدة لنجران أن لها "جواد الله رؤية النبي محمد النبي رسول الله ﷺ على أموالهم وبيعهم

(1) الجصاص: أحكام القرآن، ج4، ص364.
(2) ابن قدامة: الكافي، ج4، ص364.
(3) ابن تيمية: المحرر في الفقه، ج2، ص117.
(4) القرافي: الفروق، ج3، ص29.
(5) ابن القيم: المنار المنيف، ج1، ص123، الزرعي؛ بدائع الفوائد، ج3، ص712.
(6) الخطيب البغداي، تاريخ بغداد، ج8، ص370، العراقي: المغني، ج1، ص401؛ السبكي: طبقات الشافعية، ج2، ص289.
(7) ابن زنجويه: الأموال، ج2، ص18، ابو داوود، سنن، ج3،ص170؛ البيهقي: معرفة السنن والآثار، ج7، ص130؛ البغوي: شرح السنة، ج11، ص180.
(8) ابن سلام: الأموال، ج1، ص222.
(9) ابن قدامة: المغني، ج9، ص289، ابن مودود الموصلي: الاختيار، ج4، ص126، علاء الدين البخاري: كشف الأسرار، ج2، ص313.
(10) ابن أبي شيبة: مصنف، ج5، ص457، ابن حنبل: مسند، ج2، ص186، البخاري: صحيح، ج3، ص1155، ابن ماجة: سنن، ج2، ص896.

وعلى ما تحت أيديهم من قليل أو كثير"[1] وكتب عمر بن الخطاب إلى أبو عبيدة يأمره بأن يمنع المسلمين من ظلم أهل الذمة والإضرار بهم ومنع أكل أموالهم إلا بحقها[2]، وأعطى عمر بن الخطاب الأمان لأهل إيلياء "أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم وسائر ملتها"[3] وكذلك خالد بن الوليد لأهل دمشق "أمنتهم على دمائهم وكنائسهم أن لا تسكن ولا تهدم"[4]، وتلك العهود جاءت في إطار وصية النبي ﷺ وتطبيقاً عملياً لها.

وصى الإسلام على أعراض أهل الذمة واعتبر العلماء من اعتدى على أهل الذمة بكلمة سوء فقد ضيع ذمة الله ورسوله[5]، وقال بعض العلماء بحرمة غيبة أهل الذمة[6]، وذلك يحصن أهل الذمة في المجتمع فلا يضامون حتى ولو بكلمة قد تجرح مشاعرهم، مما يؤدي إلى انسجام تام داخل المجتمع ويمكن لحقوقهم أيما تمكين.

وهكذا نجد أن مفهوم العدل في الإسلام تعدى مفهوم الحقوق الإنسانية إلى أنه من ضرورات قيام الملك والملكوت، والشرط اللازم لانتظام الحياة سواء كان للإنسان أو الأسرة أو المجتمع أو الخلافة أو الأمة أو الإنسانية جمعاء[7]، ولذلك يقال "الدنيا تقوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام"[8].

(1) ابن سلام: الأموال، ج1، ص242؛ ابن زنجويه: الأموال، ج2، ص103؛ البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص76.
(2) الكلاعي: الاكتفاء، ج3، ص210.
(3) الطبري: تاريخ، ج2، ص452؛ مجير الدين الحنبلي: الأنس الجليل، ج1، ص253.
(4) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج2، ص117.
(5) القرافي: الفروق، ج3، ص29، ابن الأزرق: بدائع السلك، ج2، ص183
(6) شيخي زادة: مجمع الأنهر، ج2، ص452؛ ابن عابدين: حاشية، ج4، ص171.
(7) عمارة، محمد: الإسلام وحقوق الانسان، ص64.
(8) ابن تيمية: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج1، ص52؛ ابن تيمية: الاستقامة، ج2، ص247.

الفصل الثاني
الحق في العمل والملكية والضمان الاجتماعي في الخلافة العباسية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الحق في العمل والملكية.

المبحث الثاني: الحق في الضمان الاجتماعي.

المبحث الأول

الحق في العمل والملكية

المبحث الأول
الحق في العمل والملكية

عملت الخلافة العباسية على حفظ حقوق الناس الاقتصادية والاجتماعية، فعلى المستوى الخارجي حاربت الأعداء عسكرياً ودبلوماسياً، بالإضافة إلى عملها على تقوية وبناء مدن الثغور، وعلى المستوى الداخلي اجتهدت في منع الفوضى وقطع الطرق ففرضت الأمن مما أسهم في التطور العمراني والاقتصادي والاجتماعي.

فبالنظر إلى المصادر التاريخية، نجد أن الخلافة العباسية منذ بداية قيامها اهتمت بالحق في العمل وحماية الملكية، فمثلاً نجد أن أبا العباس السفاح[1] في بداية حكمه فرض راتباً لأربعمائة مرابط في مدينة المصيصة[2] وأقطعهم أراضي زيادة في تقويتها[3]، وذلك فيه هبة من الخلافة للمواطنين لتعزيز الملكية الخاصة فتزرع وتبنى البيوت وتقوى المدن، وتعزيز للحق في العمل وحفاظ على الأمن.

نزل السفاح عند توليه الخلافة قصر ابن هبيرة في الكوفة، حيث استتم بناءه ولكنه كره المقام فيه فبنى مقابل الكوفة مدينة سكنها وأسكن الناس فيها وسماها الهاشمية[4]، ثم بنى مدينة في الأنبار[5] سكنها ودفن فيها[6].

وعملت الخلافة على حفظ حقوق الناس في أملاكهم، فعندما اشتكى جماعة من أهل الأنبار إلى الخليفة أبي العباس السفاح أن بيوتهم أخذت منهم، وأدخلت في الإعمار الذي أمر به، وأنهم لم يعوضوا على ذلك فوقع على الشكوى "هذا بناء أسس على غير تقوى" وأمر بدفع أثمان منازلهم وتعويضهم[7]، وفي رواية أخرى أنه نصب خيمة وجلس بنفسه يعطي المتظلمين أثمان أرضهم[8]، وفي

(1) السفاح: وهو أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ولد سنة (104هـ=722م)، وبويع بالخلافة سنة (132هـ=750م)، وتوفي عام (136هـ=753م) بالأنبار، فكانت خلافته أربع سنين وثمانية أشهر. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص93).

(2) المصيصة: ثغر من ثغور الشام المعروفة، وتقع على ساحل البحر المتوسط بالقرب من طرسوس. (البكري: معجم ما استعجم، ج4، ص1235).

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص170؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص308؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص157.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص285.

(5) مدينة الأنبار: مدينة عامرة مأهولة ذات نخل وزروع وأشجار تقع شرقي الفرات. (الاصطخري: المسالك والممالك، ج1، ص30).

(6) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص2؛ الحموي: معجم البلدان، ج5، ص389.

(7) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص197.

(8) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص358.

ذلك حفظ لحقوق الناس في أملاكهم وتعويضهم إذا احتاجت الخلافة لتلك الأراضي، ومباشرة الخليفة ذلك بنفسه وفي مكان الأرض فيها تأكيد على إصرار من رأس الدولة على صيانة وحماية هذا الحق.

ولم يكن حفظ حقوق الناس في أملاكهم قاصراً على فئة محددة من السكان بل شمل أنصار الأمويين وهم أشد خصوم العباسيين السياسيين إذ أن أبو مسلم الخرساني صادر أملاك وأراضي أغلب سكان الري لأنهم من أنصار الأمويين، فذهبوا وتظلموا إلى الخليفة أبو العباس عام (132هـ=750م) فأمر برد أملاكهم فأخبره أبو مسلم بولاءهم للأمويين فشدد على إعادة أملاكهم لهم[1].

أما في موضع الحق في العمل نجده أكد على دفع الأجور للعاملين والتعجيل بذلك وأصدر أوامره قائلاً: "ما أقبح بنا أن تكون الدنيا لنا وحاشيتنا خارجون منها، فعجل أرزاقهم، وزد على قدر كل رجل منهم إن شاء الله"[2].

أما الخلافة في عهد المنصور[3] مؤسس الخلافة العباسية بحق؛ حيث وصف بأنه "الذي أصل الخلافة، وضبط المملكة، ورتب القواعد، وأقام الناموس واخترع أشياء"[4]، وقيل أن الخلافة العباسية لم تكن قط أعز فيها أيام أبي جعفر[5].

واستكمل الخليفة المنصور بعد توليه الخلافة ما بدأه أخوه السفاح في الاهتمام بالعمران، حيث اهتم بالسواحل وأنشأ المدن فيها وعمرها بالناس، وبنى الأبنية والحصون، واهتم بالثغور ومدنها، وفعل مثلما فعل بالسواحل[6].

حيث فرض في بداية حكمه راتباً لأربعمائة رجل من أهل المصيصة، وفي عام (139هـ=756م) تعرضت لزلزال أثر في سورها وأبنيتها فأمر بإعادة بنائها وتعمير سورها، وفي عام (140هـ=757م) فرض راتباً لألف رجل من مقاتليها، ونقل إليها لتقويتها أهل الخصوص[7]، وهم من الفرس والصقالبة[8] وأنباط النصارى[9]، ويتضح من ذلك اهتمام الخلافة بإعادة الإعمار بعد الكوارث

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص55.

(2) أبو حيان التوحيدي: الامتاع والمؤانسة، ج1، ص246؛ الثعالبي: الإعجاز والايجاز، ج1، ص77.

(3) المنصور: وهو أبو جعفر المنصور، واسمه عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ولد بالشراة سنة (95هـ=714م)، وبويع بالخلافة عام (136هـ=753م) بعد أخيه السفاح، وتوفي بمكة وهو محرم عام (158هـ=775م)، وكانت خلافته اثنين وعشرين سنة. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص94).

(4) ابن الطقطقا: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص58.

(5) الطبري: تاريخ، ج5، ص30؛ ابن الأثير: الكامل، ج5، ص361.

(6) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص167؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص49.

(7) الخصوص: موضع قريب من الكوفة. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص375).

(8) الصقالبة: قوم أصلهم من الخزر (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص485).

(9) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص170؛ قدامة بن جعفر، الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص308؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص127؛ ابن أبي جرادة، بغية الطلب، ج1، ص157؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص55.

والسرعة في ذلك مع العمل على توفير الأمن للمواطنين من خلال بناء الأسوار والمساكن، ونقل أجزاء من السكان لتلك المدن يدل على وجود خطة لدى الخلافة لتعزيز تلك المناطق الحدودية، بالرغم من أن المناطق الحدودية عادة ما تهمل، ونقل سكان من غير العرب والمسلمين لتلك المناطق وإعطاؤهم رواتب ومساكن يدل على أنه لا يوجد أي تفرقة على أساس عنصري أو ديني، بالرغم من أن العدو المقابل للمسلمين من النصارى واحتمال تعاون النصارى مع أبناء دينهم، إلا أن الخلافة مطمئنة لسكانها على أنهم جزء منها وأنها مقدمة على أعداء الخلافة من الروم.

واستمراراً في خطة الخلافة لتقوية الثغور أسكنت الخلافة مدينة ملطية[1] أربعة آلاف مقاتل من أهل الجزيرة[2]، وزادت في عطائهم لكل رجل عشرة دنانير مع معونة مائة دينار، وأعطي الجنود القطائع والمزارع، ووضعت الخلافة شحنتها من السلاح وبنى حصن قلوذية[3] قرب ملطية عام (141هـ=758م)[4].

ولم يقف الأمر عند حد البناء فقط، بل استمر الاهتمام بإعمار المدينة وتحصينها طوال الوقت، فعندما هاجم الروم المدينة عام (142هـ=759م) وخرب سورها، وجه المنصور اثنين من قادته وهما: عبد الوهاب بن إبراهيم[5]، والحسن بن قحطبة[6] ومعهم جماعة من أهل خراسان والشام والموصل فبنوا ما خرب الروم وأعادوه كما كان[7].

وبنت الخلافة في عهد المنصور مدينة سمسياط[8]، وحصنها[9]، وبنى أيضاً مدينة مرعش[10]

(1) ملطية: بلدة مشهورة من بلاد الروم، أول من بناها الاسكندر وهي متاخمة للشام وبها جامع بناه الصحابة. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص192).

(2) الجزيرة: وهي من المناطق التي تلي الشام، وسميت بذلك لأنها تقع بين الفرات ودجلة. (البكري: معجم ما استعجم، ج1، ص3081).

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص191؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص319؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص255.

(4) الحموي: معجم البلدان، ج4، ص392.

(5) عبد الوهاب بن ابراهيم: وهو عبد الوهاب بن ابراهيم الامام ابن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، ولد في الشراة من أرض دمشق، ولي الشام لأبي جعفر المنصور ومات فيها. (ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج5، ص100).

(6) الحسن بن قحطبة: أحد قادة المنصور ومقرب منه وكان يستشيره حيث أشار عليه بالبيعة لابنه المهدي بدلا من عيسى بن موسى (ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج6، ص230).

(7) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج37، ص300؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج5، ص100.

(8) سميساط: وهي من مدن الثغور وتقع على الجانب الشامي من نهر الفرات (قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص115).

(9) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج6، ص2974.

(10) مرعش: مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم لها سوران وخندق وفي وسطها حصن يعرف بالروان (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص107).

بعد أن خرَّبها الروم وحصنها، وأسكن المقاتلة فيها، وزاد لهم في العطاء[1]، وأعاد بناء حصن زبطرة[2] الذي هدمه الروم أيام فتنة مروان بن محمد[3][4]، وساهمت تلك الإجراءات في إخافة العدو وردعه، واتضح ذلك جلياً عندما جاء ملك الروم قسطنطين في مائة ألف لغزو المسلمين، وبلغه قوة وأعداد العرب في ملطية أحجم عن فعله وتراجع[5].

وأمر المنصور ببناء أذنة[6] سنة (141هـ=758م) والجنود من خراسان مرابطون فيها[7]، ويدل ذلك على إعطاء الأولوية لحفظ الثغور وتمتينها في مواجهة الخطر الخارجي.

ولم يكن اهتمام الخلافة بإنشاء المدن وتعميرها قاصراً على مدن الثغور، بل اشتمل أيضاً على بنائها في أنحاء دولة الخلافة، حيث بنى المنصور مدينة المنصورة[8] في بداية حكمه وهي مدينة كبيرة فيها أناس كثير وتجار ومواشي وأموال وزروع وحدائق وبساتين، وبنيت بالأجر واللبن والجص، وفيها الأسواق قائمة والأرزاق متوفرة، وأهلها أيضاً يعملون بالصيد يصيدون سمكاً كثيراً، واللحم فيها متوفر ورخيص وبها فواكه[9]، وذلك يدل على رغد العيش وازدهار الحياة في ذلك العهد، وعلى حرية العمل واستتباب الأمن.

ومن أجل أعمال العباسيين في بناء المدن، بناء الخليفة المنصور لمدينة بغداد، حيث أرسل رواداً يبحثون له عن موقع يصلح لبناء مدينة جديدة يكون موقعها متوسطاً ميسوراً للناس والجنود، ووجدوا له موقعاً واستشار فيه أصحابه فأشاروا عليه بأنه موقع لا يوجد مثله، وهواؤه طيب، فلم يعجب المنصور لأنه لا يحمل الجند والناس والجماعات، وأنه يريد موضعاً لا يشق على الناس فيه ويكون موافقاً لهم ولا تغلو عليهم فيه الأسعار ولا تشتد فيه المؤونة[10]، ويتضح من الرواية حرص المنصور

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص193؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص314؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص236.

(2) زبطرة: حصن من أقرب الثغور إلى بلاد الروم. (الاصطخري: المسالك والممالك، ج1، ص25).

(3) مروان بن محمد: آخر خلفاء بني أمية، بويع بالخلافة عام (127هـ=745م)، واضطربت دولته بكثرة الخروج عليه من بني عمه وغيرهم وقتل في أرض مصر على يد العباسيين عام (132هـ=750م)، وكانت مدة حكمه خمس سنوات وشهر. (ابن حزم: أسماء الخلفاء والولاة، ج2، ص145).

(4) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص195؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص321.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص192.

(6) أذنة: مدينة من بلاد الأرمن من الثغور الشامية. (القلقشندي: صبح الأعشى، ج4، ص138).

(7) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص309؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص169.

(8) المنصورة: مدينة مشهورة بأرض السند كثيرة الخير، ينزل الولاة فيها ويحيط بها نهر مهران وهي في وسطه كالجزيرة وهي شديدة الحر. (القزويني: آثار البلاد، ج2، ص48).

(9) الإدريسي: نزهة المشتاق، ج1، ص169؛ الحميري: الروض المعطار، ج1، ص549.

(10) الطبري: تاريخ، ج4، ص457-458؛ الحموي: معجم البلدان، ج1، ص458.

على راحة الناس وطيب عيشهم وألا يشق عليهم مع أنه كان بإمكانه أن يأخذ برأي أصحابه ويختار مكاناً جميلاً لا يوجد مثيلاً له، لكنه قدم راحة الناس على رغد عيشه.

وأمر المنصور الرواد الذين أرسلهم للبحث عن موقع لبناء المدينة أن يناموا في المكان الذي أعجبه فصول السنة الأربعة، وسأل عن شتائها وصيفها وأمطارها وهوائها[1]، وكانوا يفحصون التربة في كل موقع يعجبهم، فإذا خرجت العقارب منها عدلوا عن المكان، وعند فحص تربة بغداد خرجت منها بنات وردان[2].

وأمر أن تبنى بغداد عليها، ولأنها تأتيها الطعام من الفرات ودجلة[3]، واستشار أهل المكان فأشاروا عليه أن ينزل على أربع طساسيج[4] في الجانب الشرقي بوق وكلوا ذي، وفي الجانب الغربي قطربل وبادوريا، فتكون المدينة بين نخل وقرب ماء، فإن أجدب طسوج يكون في الآخر الخير، وذلك الموضع يجيء إليه الطعام والخيرات في السفن من كل مكان، من المغرب ومصر والشام والصين والهند والبصرة وواسط[5] ومن أرمينية والروم وأمد[6] والجزيرة والموصل، وهو مكان محصور بين أنهار يصعب وصول العدو إليه، بالإضافة إلى أنه موقع متوسط وقريب من البر والبحر والجبل[7]، ونستنتج من ذلك أن المنصور كان متأنياً يؤمن بالتجربة، حيث أنه فحص التربة التي سيعيش الناس عليها وتكون فيها صلاحهم، ويستشير أهل الاختصاص، فقد استشار أهل الرأي الذين يعيشون في المكان.

وأقيمت بغداد على أرض مزرعة تسمى المباركة، ويملكها ستون شخصاً، فعوضهم المنصور عن أرضهم فأعطاهم وأرضاهم[8]، وهذا قمة احترام حق الناس في أملاكهم الخاصة، وأن لا تؤخذ حتى ولو لمصلحة عامة إلا برضاهم وتعويضهم عن ذلك.

---

(1) المقدسي: أحسن التقاسيم، ج1، ص119.

(2) بنات وردان: ديدان تعيش وتتوالد في الأماكن الندية وفي الحشائش. (ابن سمعون: أمالي، ج2، ص251؛ الوطواط: مباهج الفكر، ج1، ص73).

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص58.

(4) طساسيج: النواحي. (ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص317).

(5) واسط: مدينة بين بغداد والبصرة، وسميت بذلك لأنها بينها وبين الكوفة فرسخاً وبينها وبين البصرة مثل ذلك، وبينها وبين المدائن مثل ذلك، بناها الحجاج. (البكري: معجم ما استعجم، ج4، ص1363).

(6) آمد: أعظم مدن ديار بكر وأجلها قدرا، وهي بلد حصين قديم بني بالحجارة على نهر دجلة (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص56)

(7) الطبري: تاريخ، ج4، ص458؛ المقدسي: أحسن التقاسيم، ج1، ص119؛ ابن الأثير: الكامل، ج5، ص166.

(8) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص34؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج1، ص340.

وقد بدأ العمل في بناء بغداد عام (145هـ=765م)[1]، ووضع المنصور أول لبنة بيده وقال "بسم الله والحمد لله ﴿يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين﴾[2] ابنوا على بركة الله"[3]، وأحضر المنصور لبنائها المهندسين والحكماء والعلماء والصناع والعمال، ورسمت له بالرماد قبل البدء في بنائها وعندما أعجبته أمر بالبناء على ذلك الأساس[4].

وولي الفقيه أبو حنيفة أمر بناء المدينة حيث انتهى من بنائها عام (149هـ=766م)، وجعل لها ثمانية أبواب[5]، وعمل حول بغداد الخنادق وبنى لها فيصلين[6] وسورين[7]، وجعل المدينة مدورة، وبنى قصره في وسطها ليكون الناس من قربه متساوين، وبنى بجانب القصر المسجد، وجعل عرض طرقها أربعين ذراعاً[8] وكان أجرة معلم البناء قيراط[9]، وأنفق في بناء المسجد والقصر والأسواق والخنادق والأبواب أربعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثلاثين ألف درهم[10]، وقيل أن تكلفة بنائها ثمانية عشر مليون درهم[11]، ووزع المنصور القطائع على الناس في جوانبها[12]، وتخطيط المدينة قبل بنائها يدل على الاهتمام بالتخطيط العمراني، والاهتمام بتحصين بغداد لتوفير الأمن لأهلها مما يساعد على النمو الاقتصادي، وتوسيع الطرق ليكون عرض الطريق أكثر من عشرين متراً يساعد في حرية التنقل للأفراد والقوافل التجارية، ويدل أيضاً على أن الناس عنده متساوون بدون تفرقة، وإعطاء العامل حقه يدل على احترام الحق في العمل.

---

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص7.

(2) سورة الأعراف، آية 128.

(3) الطبري: تاريخ، ج4، ص458؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص72؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص239؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج1، ص340؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص244.

(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص33.

(5) اليغموري: نور القبس، ج1، ص114.

(6) فيصلين: والفيصل حائط قصير دون سور المدينة والحصن. (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص523).

(7) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص72-73؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص77؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص63.

(8) الذراع: وحدة قياس أشهرها الذراع الهاشمية وهي 64 سنتيمتراً، وقيل 61 سنتيمتراً. (مصطفى، ابراهيم، وآخرون: المعجم الوسيط، ج1، ص311؛ الحلاق، محمد: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل، ص54).

(9) قيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشر الدينار. (ابن منظور: لسان العرب، ج7، ص375؛ الحلاق، محمد: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل، ص216).

(10) ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص248؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص381.

(11) الذهبي: تاريخ الاسلام، ج9، ص34.

(12) الإدريسي: نزهة المشتاق، ج2، ص666.

وبنى المنصور في بغداد ثلاثة جسور أحدها للنساء[1]، وحفر قناتين: واحدة من نهر دجيل الآخذ من دجلة، والأخرى من نهر كرخايا الآخذ من الفرات، وكانت القناتان تنفذان في الشوارع والدروب والأطراف، وتجري فيها الماء صيف شتاء لا ينقطع ماؤها[2]، وحفر لأهل الكرخ نهراً يدعى نهر الدجاج، وآخر يسمى نهر القلانين، وثالثاً يسمى نهر طابق، ونهر يسمى نهر البزازين[3]، ولقد بالغلت الخلافة في الاهتمام بالمرأة وحقوقها؛ فقد خصصت لها جسراً خاصاً بها، وإنشاء الجسور وحفر القنوات لتنشيط التجارة والزراعة والصناعة التي هي عماد الاقتصاد وأساس العمل.

وفي عام (157هـ=773م) أمر المنصور بنقل الأسواق إلى الكرخ وباب الشعير وباب المحول، وأمر بتوسيعها؛ وذلك نتيجة للضجيج الصادر عن الأسواق، وأمر بزراعة البساتين لحاجة الناس إلى الخضرة وكل ذلك أشار عليه به رجل رومي كان موفدا من ملك الروم، وأخبره بأن بغداد بها ثلاثة عيوب: بعد الماء، وقرب الأسواق، وليس فيها خضرة[4]، وفي ذلك راحة للناس من الضجيج، وإنشاء أماكن للتنزه، وتوسيع الأسواق لاستيعاب أكبر قدر من التجارة، وهي دلالة واضحة على أن الحق في حرية الرأي والتعبير والنقد حق مكفول مصان حتى للغرباء والزوار الوافدين.

وعاشت بغداد في عهد المنصور رخاء كبيراً تمثل في رخص الأسعار بشكل كبير، حتى وصل سعر الكبش بدرهم، ولحم البقر تسعون رطلاً[5] بدرهم، ولحم الغنم ستون رطلاً بدرهم، والتمر ستون رطلاً بدرهم والزيت ستة عشر رطلاً بدرهم والسمن اثنا عشر رطلاً بدرهم، والعسل عشرة أرطال بدرهم[6]، والخبز أربعون رطلا بدرهم، واللبن مائة وخمسون رطلاً بدرهم، والسمك مائة رطل بدرهم[7]، والسبب في ذلك يعود إلى أن الخلافة لم تفرض على الأسواق أية ضرائب[8]، من أجل الاهتمام بالشئون الاقتصادية، والعمل على تنمية الموارد في أنحاء الخلافة[9].

---

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص116؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص80.

(2) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص79؛ الحموي: معجم البلدان، ج1، ص460.

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص78.

(4) ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص99.

(5) الرطل: ما يوزن به ويكال وهو اثنى عشرة أوقية، ويبلغ كيلاً مائة وثمانية وعشرون درهم. (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص285؛ الحلاق، محمد: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل، ص177).

(6) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص70؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص348؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص34؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص99.

(7) الحموي: معجم البلدان، ج5، ص350.

(8) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص195.

(9) البيطار، أمينة: تاريخ العصر العباسي، ص359-360.

وبنى المنصور لابنه المهدي[1] مدينة الرصافة في الجانب الشرقي من بغداد بعد قدومه من الري[2] عام (151هـ=767م)، وحفر خندقاً حولها، وبنى سوراً، وأنشأ الميادين والبساتين وأجرى بها الماء، وفرغ من بنائها عام (154هـ=770م)، وقيل أنه استتم بناءها عام (159هـ=775م)[3]، وحول إليها جزءاً من جيشه[4].

وفي عام (155هـ=771م) أمرت الخلافة بحفر خندقاً حول البصرة والكوفة وبناء سوراً لها[5]، وفي العام ذاته أمر المنصور عامله أيوب بن زياد[6] بتمصير[7] البلد المسمى باليهودية[8]، ونزل أيوب قرية خشينان[9] فبنى قصراً ومسجداً واختطط سوقاً للباعة والتجار مصنفين حسب العمل في طرف اليهودية، وفي مدة ولايته اتصلت دور خشينان باليهودية[10].

وإعادة إعمار البصرة، وتطوير القرى، واتصال العمران بين الموضعين دلالة على حجم التطور العمراني الكبير واهتمام الخلافة بذلك، وحرية البناء، والحق في المسكن وعدم الاعتداء عليها، وذلك لوجود الأمن واتساع حاجات الناس وتحديد أسواق متخصصة في وقت مبكر يدل على مدى التطور التجاري والعمراني في ذلك العصر، ورسوخ الحق في العمل والملكية الخاصة.

وشمل البناء وإعادة الإعمار ما هدم ودمر خلال القتال بين العباسيين والأمويين، فأعادوا بناء سور دمشق[11] الذي دمر خلال القتال مع الأمويين[12]، وولى المنصور الربيع بن حظيان[13] دار

(1) المهدي: وهو أبو عبد الله محمد المهدي بن عبد الله المنصور بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، ولد بالحميمة عام (126هـ=744م)، وبويع له سنة (158هـ=775م)، وهو ثالث الخلفاء العباسيين، وتوفي في جاسندان سنة (169هـ=786م)، وكانت خلافته عشر سنين. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص94-95).

(2) الري: مدينة معروفة تنسب إلى الجبل وليس جزءً منه وهي قريبة من خرسان. (البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص690).

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص82؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص148.

(4) أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص151؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص189.

(5) أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص151؛ التيمى: مجاز القرآن، ج1، ص54.

(6) أيوب بن زياد: والي أصبهان لأبي جعفر المنصور، وكان يرسل أولاده لتعلم الحديث إلى الكوفة. (ابن أبي الوفاء: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ج1، ص268).

(7) تمصير: ومصر المصر أي مدن المدن. (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص176).

(8) اليهودية: محلة بطرف مدينة جي بأصبهان، وسميت بذلك لأن نبوخذ نصر لما سبى اليهود من بيت المقدس أسكنهم فيها وهي خراب. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص208).

(9) خشينان: محلة معروفة بأصبهان. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص374).

(10) أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان، ج1، ص34.

(11) ابن شداد: الأعلاق الخطيرة، ص37.

(12) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج1، ص196؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص304؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ج1، ص64.

(13) الربيع بن حظيان: بصري الأصل، سكن دمشق وروى الحديث (ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج3، ص149).

الضرب بدمشق[1]، وأرسل محرز بن زريق الفزاري[2] إلى دمشق، وولاه خراجها، وتعديلها وأمر ألا يضع على القطائع القديمة والأشرية[3] خراجاً، وأن تبقى أرضهم عشرية بالرغم من تحذيره من أن إبقائها عشرية يضر بالخراج[4].

والخلافة أوكلت مهام التعديل إلى الفقهاء، لأسباب قد تعود إلى مقدرة الفقهاء على التمييز بين الأراضي الخراجية والعشرية في وقت أصبح التمييز بينهما أمراً صعباً، لما ارتبط بهما من حقوق في الملكية والميراث، ولإضفاء مزيد من الشرعية على إجراءات التعديل واحتساب حصول تجاوزات قد تثير المشاكل[5]. وذلك الاهتمام يدل على المكانة الاقتصادية لدمشق، بالرغم من فقدان مركزها كعاصمة في العصر العباسي[6]، ويرى آخر أن دمشق استعادت مكانتها من خلال الإنتاج الزراعي والصناعي من بداية العصر العباسي[7].

ويقول الباحث إبراهيم أيوب أن الخلفاء العباسيون الأوائل –وبخاصة أبو جعفر المنصور–نفذوا سياسة الإصلاح الاقتصادي بطرية فعالة، لا سيما منها الإصلاحات الخاصة بالخراج وتنظيم جمعه بأسلوب عادل، وتخفيف الأعباء الملقاة على كواهل الفلاحين، مع رعاية شؤون الزراعة والري، والتجارة وتأمين الطرق، والصناعة وتحرير الحرفيين من القيود التي طالما رزحوا تحتها. فأدت هذه الإصلاحات إلى رخاء اقتصادي لا مثيل له في تاريخ الأمم[8].

ولإعادة إعمار وزراعة أرض السواد حول الخراج عن أرض السواد في الحنطة والشعير من الدفع النقدي (الخراج العادي) إلى نظام المقاسمة[9].

---

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص143؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32؛ ص305.

(2) محرز بن زريق: وهو محرز بن زريق بن حيان الفزاري، مولى بني فزارة، من ولاة الخراج لدى الخليفة المنصور (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج57، ص80).

(3) الأشرية: وهي أراض شراها المسلمون من أهل الذمة بعد أن أذن لهم الخلفاء عبد الملك بن مروان وابنيه الوليد وسليمان على أن يدخلوا أثمانها في بيت مال المسلمين (ابن قدامة: الشرح الكبير، ج4، ص18).

(4) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج2، ص208؛ ابن قدامة: المغني، ج2، ص311؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج4، ص1741.

(5) كاتبي، غيداء: الخراج، ص202.

(6) سلامة، جميل: دمشق في العصر العباسي، ص46.

(7) الحمارنة، صالح: الأرض والناس، ص151.

(8) التاريخ العباسي السياسي والحضاري، ص235.

(9) ابن الأعرج: تحرير السلوك، ج1، ص41.

وفي العام ذاته وجه المنصور ابنه المهدي لبناء الرافقة[1] فبناها على هيئة مدينة بغداد، وأسكن فيها جنداً من أهل خراسان[2]، وبنى حولها سورين بينها فيصل، وفي أطرافها بينها وبين مدينة الرقة[3].

وفي عام (158هـ=774م) تطورت مدينة الري عمرانياً على يد المهدي عندما كان ولياً للعهد، حيث أنه بنى أجزاء جديدة فيها سماها المحمدية، وحفر لها خندقاً، وبنى حولها فصيلاً وبنى فيها مسجداً جامعاً، وأمر بترميم حصنها المعروف بالزنبدي ونزل فيه[4].

واستمرت الخلافة في عهد المنصور في سياسة الفتوحات، حيث إنه ولى هشام بن عمرو التغلبي[5] السند[6]، ووجه جيوشه ناحية الهند ففتح قشمير[7] وغنم سبايا ورقيقاً كثيراً وفتح الملتان[8] وفتح القندهار[9] ودوخ الثغر وأحكم أموره[10]، وأرسل الحسن بن قحطبة وفتح حصن كمخ[11] بعد قتال شديد[12].

وولى يزيد بن أسيد السلمي[13] أرمينة[14]، وأمر بفتح باب اللان[15]، وأسكن فيها بعد فتحها

(1) الرافقة: بلد متصل البناء بالرقة وتقع على ضفة الفرات (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص15).
(2) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص315؛ ابن شداد: الأعلاق الخطيرة، ج1، ص124.
(3) الحموي: معجم البلدان، ج3، ص15.
(4) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص316؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص375؛ الحموي: معجم البلدان، ج3، ص118.
(5) هشام بن عمرو التغلبي: وهو هشام بن عمرو بن بسطام بن سفيح من بني مالك بن بكر والي السند لأبي جعفر المنصور (ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج4، ص479).
(6) السند: بلاد كبيرة تقع فيما بين فارس والهند. (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص327).
(7) قشمير: مدينة متوسطة لبلاد الهند مجاورة لقوم من الترك ولها خندق وسور محكمان. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص352).
(8) الملتان: من مدن السند وتسمى مدينة مرج الذهب، افتتحها المسلمون وبهم ضائقة فوجدوا فيها ذهباً كثيراً. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص247).
(9) قندهار: مدينة من بلاد الهند مشهورة في الفتوح. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص402).
(10) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص431؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص423.
(11) كمخ: مدينة في الروم ويقال لها كماخ (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص479).
(12) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص188؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص316.
(13) يزيد بن أسيد السلمي: ولي أرمينية لمروان بن محمد ووليها للمنصور وكان شجاعا مقداما غزا في البر والبحر. (ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج8، ص221).
(14) أرمينية: بلد معروف يضم قرى وبلدات كثيرة، وسميت بذلك لأن الأمن فيها وفيها ملة الأرمن، وقيل سميت نسبة لأرمون بن لمطى بن يومن بن يافث بن نوح. (البكري: معجم ما استعجم، ج1، ص141-142.
(15) باب اللان: قلعة حصينة على جبل بأرض اللان، وقيل لو أن رجلا واحدا أراد أن يمنع ملوك الأرض منها لاستطاع ذلك لحصانتها وعسر الطريق إليها. (القزويني: آثار البلاد، ج1، ص227).

مرابطين من أهل الديوان وقاتل الصنارية[1]، حتى أجبرهم على دفع الخراج، وأمر المنصور بمصاهرة ملك الخزر فتزوج ابنته[2]، وفتح المدن الجديدة يدر موارد جديدة على الخلافة، وبفتح أسواق جديدة وحماية لمواطني الخلافة وتوفير الأمان لهم الذي يساعد على تقدم الاقتصاد ونموه، وإسكان المرابطين يحتاج إلى بناء بيوت جديدة وفرص عمل جديدة، وتدل الرواية أيضاً على استخدام الخلافة للأساليب الدبلوماسية إلى جانب القوة العسكرية.

ولأهمية الأنهار في تنشيط التجارة والزراعة والصناعة وجه المنصور قائده أبا الأسد بتوسيع نهر الفرات لأن السفن لا تدخله لضيقه، وقامت الخلافة بكسر وسط النهر لينشق الماء وتكثر المياه للناس وتكثر الأراضي المزروعة[3].

كما اهتمت الخلافة في عهد المنصور بتمهيد الطرق وتوسيعها، فيروى أن المنصور كان ماراً في بعض السكك وكانت ضيقة بسبب البناء فأمر بهدم ما ضيقت به لتوسيعها[4].

واهتمت الخلافة بخدمة البيت الحرام، حيث أمر الخليفة المنصور عامله على مكة زياد بن عبيد الله الحارثي[5] بعمارة المسجد الحرام فوسعه في شقه الشامي، ولذلك الغرض اشترى من الناس بيوتهم الملاصقة بالمسجد الحرام[6]، وفي رواية أخرى أن المنصور كان حاجاً فرأى صغر المسجد الحرام وشعثه ورأى الأعرابي يطوف بالبيت على بعيره فحزن لذلك وعزم على شراء ما حوله من البيوت وهدمها وإضافتها للمسجد، فجمع أصحاب البيوت ورغبهم بالمال الكثير فأبوا أن يبيعوها؛ لأنهم يريدون جوار المسجد ولم يرض أن يغصبها إياهم، واقترح بعض رجاله عليه حلاً واجتمع بالناس وناقشهم حتى رضوا بالبيع[7]، وذلك يدلل بشكل جلي وواضح أن الخلافة العباسية حافظت على الملكية الخاصة وحق الإنسان في مسكنه، وألا تؤخذ منه إلا برضاه حتى لو كان الهدف توسيع البيت الحرام والحاجة الماسة لذلك، وأيضاً يدلل على حرية الرأي والتعبير حيث إن أبا ضيعة قدم حلاً للخليفة وناقش الناس وأقنعهم فرضوا بالبيع.

---

(1) الصنارية: مملكة تقع بين ثغر تفليس وقلعة باب اللان، وديانتها النصرانية ويزعم أهلها أنهم من العرب من نزار بن معد. (النويري: نهاية الأرب، ج4، ص267).

(2) البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص291.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص292.

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص34.

(5) زياد بن عبيد الله الحارثي: خال أبي العباس ووالياه على المدينة، عزله أبو جعفر عام (141هـ=758م) وولاه مكة. (ابن حيان: أخبار القضاة، ج1، ص200، 202).

(6) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص72؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج2، ص162.

(7) المقدسي: أحسن التقاسيم، ج1، ص100-101.

ولم يكن الاهتمام للأماكن الدينية للمسلمين فحسب بل وفي إطار سياسة التسامح مع أهل الذمة أمر المنصور بناء كنيسة للنصارى من بني قطيطافي في مدينة دمشق[1].

وما كان ذلك الإنجاز الكبير الذي استعرضناه إلا من خلال عمل الخليفة المنصور ليل نهار، فقد وصفوا يومه فقالوا: "كان شغله في صدر نهاره بالأمر والنهي، والولايات، والعزل، وشحن الثغور والأطراف، وأمن السبل، والنظر في الخراج والنفقات، ومصلحة معاش الرعية لطرح عالتهم، والتلطف لسكونهم وهدوئهم، وإذا صلى العصر جلس لأهل بيته إلا من أحب أن يسامره، فإذا صلى العشاء الآخرة نظر فيما ورد عليه من كتب الثغور والأطراف والآفاق، وشاور سماره في ذلك فيما أرب، فإذا مضى ثلث الليل قام إلى فراشه وانصرف سماره، فإذا مضى ثلث الليل الثاني، قام من فراشه فأسبغ وضوءه، وصف في محرابه حتى يطلع الفجر، ثم يخرج فيصلي في الناس ثم يدخل فيجلس في إيوانه"[2].

وسار المهدي على وصية أبيه في حفظ الثغور والاهتمام بأرزاق الجند[3][4]، وأعطى حظ المسلمين من أموالهم، ووفر لهم فيأهم وتابع أعطياتهم عليهم وعجل بنفقاتهم إليهم سنة سنة وشهراً شهراً، وعليك بعمارة البلاد بتخفيف الخراج واستصلح الناس بالسيرة الحسنة والسياسة الجميلة، وليكن أهم أمورك إليك تحفظ أطرافك وسد ثغورك وأكماش بعوثك وأرغب إلى الله عز وجل في الجهاد والمحاماة عن دينه وإهلاك عدوه بما يفتح الله على المسلمين ويمكن لهم في الدين[5].

فلما استخلف المهدي فرض لألفي رجل بالمصيصة وشحنها بالجنود المتطوعين، وظل يرسل لها الإمداد من أنطاكية[6] حتى كثر الناس فيها وقويت شوكتهم[7]، ولما وليها سالم البرلسي فرض لخمسمائة مقاتل لكل واحد منهم عشرة دنانير فزاد عدد الناس فيها[8].

وأرسل المهدي في عام (162هـ=778م) قائده الحسن بن قحطبة لغزو الروم، وكان جيشه من أهل خراسان والموصل والشام، وإمداد اليمن، ومتطوعة العراق والحجاز، فساح في بلاد الروم واشتدت

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج2، ص356.
(2) الطبري: تاريخ، ج4، ص522.
(3) المصدر نفسه، ج4، ص541؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص204؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص72؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج3، ص34.
(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص395.
(5) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص394-395.
(6) أنطاكية: وهي عاصمة الثغور الشامية، ومن أعيان البلاد وموصوفة بطيب هوائها وعذوبة مائها وسعة الخير فيها، بناها أنطيخس اليوناني وقيل غيره (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص266).
(7) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص308.
(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص170؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص158.

وطأة المسلمين عليهم، ولما قفل راجعا مر بطرسوس[1] والمناطق المجاورة لها ونظر فوجد من يسكنها ما يقرب من مائة ألف وهي مزينة البيوت والأسوار، فلما عاد أشار على المهدي في بنائها ولما في ذلك من عز للمسلمين وإغاظة للعدو، فأخذ المهدي برأيه فأمر بأن يبدأ ببناء مدينة الحدث[2] ثم بناء مدينة طرسوس[3].

وأسكنت الخلافة فيها من أهل الشام والجزيرة وخراسان، وفرض لكل واحد أربعين ديناراً وأعطوا المساكن ومعها ثلاثمائة درهم لكل واحد، ونقل إليها جماعة من ملطية وشمشاط[4] وسميساط كيسوم[5] ودلوك[6] ألف رجل، وفرض لأربعة آلاف وأسكنهم بالمدينة[7]، ويرجع اهتمام الخلافة بالجنود المرابطين على الثغور لأنهم بعيدون عن ديارهم ولتعرضهم لغارات الأعداء من حين لآخر، مع شنهم لغارات بشكل مستمر[8]، وتدل الرواية على استمرار سياسة حفظ الثغور وبنائها وتوجيه الجيوش لتأمين حدود المسلمين وما في ذلك من ترسيخ للحق في العمل والملكية، وأن الجيش مكون من أجناس متعددة من العرب والعجم، وفي ذلك دلالة على المساواة بين الجنود وعدم التفرقة على أساس العرق، وأن الجيش كان جزء مهم منه من المتطوعين الذين خرجوا للجهاد بدون مقابل مادي، وأيضاً قوة وقدرة القائد واهتمامه بتقوية جبهته، وأن المهدي يأخذ بالشورى وينزل عند رأي أهل الخبرة والدراية.

واهتمت الخلافة في عهد المهدي بالفتوحات حيث وجه المهدي جيشاً بقيادة عبد الملك بن شهاب المسمعي[9] لغزو الهند عن طريق البحر، وفرض راتباً لألفين من أهل البصرة، وأرسل معه من

(1) طرسوس: مدينة من بلاد الأرمن على ساحل البحر المتوسط تقع غرب حلب، وهي على حدود الروم ودفن بها المأمون. (القلقشندي: صبح الأعشى، ج4، ص138).

(2) الحدث: قلعة حصينة من الثغور تقع بين ملطية وسمياط، وفتحه مسلمة بن حبيب النهري أيام عمر بن الخطاب. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص227).

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص174؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص310؛ الحموي: معجم البلدان، ج2، ص227.

(4) شمشاط: مدينة رومية تقع على الفرات وهي أول حدود أرمينية وتبعد عن ملطية 51 ميلا، ومنها تخرج جيوش المسلمين إلى بلاد الروم، ويسكن فيها والي ثغور الجزيرة وبها قبر الصحابي صفوان بن المعطل رضي الله عنه (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص345).

(5) سميساط كيسوم: قرية مستطيلة من أعمال سميساط فيها سوق ودكاكين وافرة وفيها حصن كبير على تلة (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص497).

(6) دلوك: بلد من الثغور المتصلة ببلاد الروم وراء الفرات (البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص555).

(7) الحموي: معجم البلدان، ج2، ص228؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص240.

(8) الزهراني، ضيف الله: النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، ص304.

(9) عبد الملك بن شهاب المسمعي: أحد قادة المهدي وولاه السند مدة قصيرة ثم ردها إلى نصر بن محمد الأشعث واستعمله المهدي في غزو الهند (اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص389).

المتطوعين المرابطين ألفاً وخمسمائة رجل، وسبعمائة من أهل الشام، وألفاً من متطوعي أهل البصرة خرجوا بأموالهم، ومن الأسواريين[1] والسبابجة[2] أربعة آلاف رجل، ووصلوا مدينة باربد على ساحل بلاد الهند عام (160هـ=776م) وفتحوها[3]، والعمل على فتح سواحل الهند دلالة على اهتمام الخلافة بتأمين الطرق البحرية لتأمين التجارة وفتح أسواق جديدة تزيد من فرص العمل، وفيه استمرار للجهاد البحري وبناء الأساطيل.

وذلك الغزو البحري يؤكد على استمرار الجهاد البحري بالرغم أنه أقل من الأمويين ولكنه لم يهمل كما رأى بعض الباحثين[4].

ووجهت جيشاً بقيادة العباس بن محمد[5] حتى وصل إلى أنقرة[6] ففتح مدينة للروم[7]، وتلك الفتوحات والتحصينات أدت إلى أن يعمل الروم لمهادنة المسلمين حيث كانت فترة حكم أغسطة (إيرين) ملكة الروم تمتاز بالمهادنة[8].

وبنى المهدي عين زربة[9] وأتقنها[10] وبنى ابنه الرشيد جسر أذنة عام (165هـ=781م) عندما أرسله المهدي غازياً بلاد الروم[11]، وأتم المهدي بناء الرافقة التي بدأ في بنائها أبوه المنصور[12]،

(1) الأسواريين: قوم من الفرس ينسبون إلى قرية بأصبهان نزلوا على بني تميم في البصرة وانتموا إليهم (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص191).

(2) السبابجة: قوم ذوو جلد من السند، وهم ملاحين بحريين (الأزهري: تهذيب اللغة، ج10، ص316).

(3) الطبري: تاريخ، ج4، ص548، 555؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص234؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص367؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص131؛ ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص262.

(4) الدوري، عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ص73.

(5) العباس بن محمد: وهو العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس، غزا الصائفة مع صالح بن علي عام 139هـ وحج بالناس عام 140هـ، وولاه أخوه المنصور الجزيرة والثغور عام (143هـ=760م). (الطبري: تاريخ، ج4، ص30، 393، 400).

(6) أنقرة: مدينة من مدن الروم مات فيها امرؤ القيس، نزلتها قبيلة اياد لما نفاهم كسرى من بلاده (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص271-274).

(7) الطبري: تاريخ، ج4، ص548؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص226.

(8) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص62.

(9) عين زربة: من الثغور الموغلة في بلاد الروم قرب المصيصة وطرسوس. (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص1136؛ الجزري: اللباب، ج5، ص369).

(10) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص167؛ الحميري: الروض المعطار، ج1، ص422.

(11) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص309.

(12) الحميري: الروض المعطار، ج1، ص263؛ الزبيدي: تاج العروس، ج25، ص350.

وبنى مسجد الرصافة وسورها وحفر خندقها[1]، وجدد بناء سور بخارى الأعظم[2]، واستتم المهدي ما بدأ به المنصور في إحداث فوهة لنهر شيلي[3] الذي كان مدفوناً[4].

وبنيت في عهده بلدة الكرج وهي من بلاد الجبل بين أصبهان وهمذان بناها عيسى بن ادريس ابن خزاعى العجلي، وهو من عرب الكوفة وكان هو وأولاده يقطعون الطريق، ثم تاب وجمع أهله وعشيرته وأوصل الماء إلى أرض الكرج وعمرها وتوطنها[5]، ويتضح من ذلك اهتمام الخلافة العباسية في بناء المدن والجسور وتشييد الأسوار، وتحول بعض قطاع الطرق إلى منتجين يبنون المدن ويعمرونها يحسب للخلافة؛ لعفوها وسماحها بإحياء الأراضي لما له من قيمة كبيرة في الحق في العمل والملكية الخاصة، وتقديم حلول ترسخ الأمن بعيدا عن استخدام القوة.

واهتمت الخلافة في عهد المهدي بتوفير الأمن وحرية التنقل، وتأمين الرعي والمساكن، فعندما أرسل أهل سيسر[6] رسالة إلى الخليفة المهدي يشكون إغارة قطاع الطرق على مراعيهم وقوافلهم، أرسل جيشاً لتأديبهم وقمعهم لفرض حالة الأمان، وأمر مولاه سليمان بن قيراط ببناء مدينة يأوون إليها، ويحصنون الدواب والأغنام، فبنوا مدينة سيسر وحصنوها وأسكنوا الناس بها وضم إليها رساتيق[7] أخرى[8]، وذلك فيه دلالة على سرعة استجابة الخلافة لاستغاثة الناس، والعمل على حل المشكلة من جذورها عسكرياً ومدنياً من خلال بناء المدينة وتحصينها وتأمين المنطقة الموجودة بها، وفيه تأمين الحق في الأمن والعمل والمسكن.

وتطورت مدينة بغداد عمرانيا في عهد المهدي بشكل كبير، إذ إنها كثيرة القطائع وبينها دور الجنود وعامة الناس والتجار، عند كل ربض[9] وسوق تجمع فيها أصنافاً من التجارات والبياعات والصناعات، ويوجد سوق خضير وهو سوق يجمع فيه من طرائف الصين، وسوق يحيى بن الوليد،

---

(1) الطبري: تاريخ، ج4، ص548؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص226؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص129؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص245.

(2) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص46.

(3) نهر شيلي: يمر بأرض السواد ثم أرض الأنبار، ينسب إلى شيلي بن فرخ ثم عرف بنهر زياد بن أبيه وقيل أن شيلي اسم الرجل الذي كلفه المنصور بحفره. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص321).

(4) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص274.

(5) السمعاني: الأنساب، ج5، ص46

(6) سيسر: بلد متاخم لهمذان وسميت بذلك لأنها في انخفاض من الأرض بين رؤوس الجبال. (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص297).

(7) الرستاق: الاقليم وبه مجموعة من القرى يصل عددها إلى ثلاثمائة وستون قرية. (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص413).

(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص307؛ الحموي: معجم البلدان، ج3، ص297.

(9) الربض: الفضاء حول المدينة. (ابن منظور: لسان العرب، ج7، ص152).

وعدد من السكك والطرق والميادين وذلك في الجانب الشرقي من المدينة، أما الجانب الغربي فامتاز بالسعة وكثرة الأسواق والتجارات، ووجد في بغداد أربعة آلاف درب وسكة، وخمسة عشر ألف مسجد غير الذي زاده الناس، وخمسة آلاف حمام سوى الذي زاده الناس، وبلغت أجرة الأسواق اثني عشر مليون درهم[1].

كما أمر المهدي أن يبنوا في جميع الأرباض والدروب والأسواق والمساجد والحمامات ما يكتفي به أهل كل ناحية، وبنى القنطرة الجديدة وبها أسواق كثيرة في سائر التجارات، وأكثر ما كان في ذلك الوقت الوراقون أصحاب الكتب حيث كان لهم أكثر من مائة حانوت، وكان لكل تجارة شوارع مخصوصة فيها حوانيت بحيث لا تختلط نوع من التجارة بنوع آخر، وكانت التجارات تأتيها من كل مكان بحيث يكون بها من التجارات أكثر من الأماكن التي جاءت منها البضائع، ووصف أهلها بأنهم أفضل الناس في العلم والفهم والتميز والتجارات والحذق وأحكام المهن وإتقان الصناعات[2]، وكانت شوارع بغداد تكنس كل يوم ويلقى بالأتربة خارج المدينة[3]، وذلك الوصف لبغداد يدلل على مدى الرفاهية التي تمتع بها أهلها، ومدى التطور الاقتصادي ويتضح ذلك في الأسواق التخصصية، وانتشار الوراقين يدلل على حجم الاهتمام العلمي والثقافي في تلك المرحلة وعلى حرية العلم والفكر، واجتهاد الخلافة لتلبية حاجات الناس حتى وصل عدد الحمامات خمسة آلاف.

وأمر المهدي بضرب الدنانير في بغداد، وأن يقام البريد في المدينة المنورة وفي اليمن وفي مكة، وهو أول من عمل البريد إلى الحجاز من العراق[4]، وإنشاء العملة فيه استقلال اقتصادي، وتطور الاتصالات عبر البريد في ذلك الوقت أيضاً يساعد على تقدم التجارة ويدلل على حالة الأمان.

ولضبط أمور الخلافة من الناحية الإدارية أنشأ المهدي ديوان الأزمة، وهي دواوين صغيرة لكل ديوان ، وكان ذلك عام (162هـ=778م)، وأنشأ في عام (168هـ=784م) ديوان زمام الأزمة[5].

وتنشيطا للزراعة ونزولاً عند رأي المزارعين من أهل السواد، قبل المهدي طلب أهلها بالمقاسمة[6] بعد أن طلبوها من المنصور ومات قبل تلبية طلبهم، وفي ذلك تخفيف على المزارعين[7]، وكتب كاتب المهدي أبو عبيد الله معاوية بن عبد الله للمهدي رسالة يخبره فيها بما وقع من ظلم على

(1) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص9.
(2) الحميري: الروض المعطار، ج1، ص111.
(3) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص77.
(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج10، ص25.
(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص293.
(6) المقاسمة: ضريبة خراجية على الأرض تأخذ على الأرض إن زرعت ولم تؤخذ إن لم تزرع. (الاصطخري: المسالك والممالك، ج1، ص60).
(7) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص271.

أهل الخراج، إذ إنهم ألزموا مالاً معلوماً أو طعاماً محدوداً من دون النظر لحال الأسعار في الرخص والغلاء مما يعود بالضرر الكبير على المزارعين، فأمر أن الأراضي التي تسقى بالسواقي الربع ولا يلزمون بعد ذلك بشيء[1].

وترتب على تلك الإصلاحات فوائد عديدة أهمها:

- توحيد نظام الجباية في جميع أنحاء الخلافة مما أمن دخلاً ثابتاً لخزينتها.
- تجنب المزارعين للأزمات الناتجة عن انخفاض الأسعار.
- زيادة الإنتاج وارتفاع مستوى الدخل للمزارعين.
- عدم تلاعب عمال الخراج بالفلاحين[2].
- تحقيق المساواة بين المزارعين.

وكل تلك الفوائد أدت إلى تعزيز الحق في العمل وضمان حياة كريمة لفئة المزارعين.

واستمراراً لسياسة تشجيع الزراعة وتعزيز حق العمل أسقطت الخلافة في عهد المهدي الخراج على الشجر من أهل خرسان[3] وقسط الخراج على أهلها[4]، وأسقط المهدي الضرائب التي فرضها الحجاج على الناس بعد أن رفعت له شكاوى من المزارعين، فاستشار فيها، وسأل عنها، ووجد أنها ظلماً للناس وقال: "معاذ الله أن ألزم الناس ظلماً تقدم العمل به أو تأخر أسقطوه عن الناس فالعدل أقوم"[5].

وعمل المهدي على توسيع البيت الحرام واشترى البيوت التي حول المسجد، ووصل سعر الذراع خمسة وعشرين ديناراً، ووصل سعر بعض البيوت إلى ثلاثة وأربعين ألف دينار، واشترى للناس منازل عوضاً عن منازلهم[6]، وأمر بتوسعة المسجد النبوي واشترى البيوت الملاصقة للمسجد[7]، ودفع تلك الأموال الكبيرة وشراء المنازل لهم إرضاء لأصحابها يدل بشكل واضح على احترام الملكية الخاصة وحمايتها من قبل الخلافة.

---

(1) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص223.
(2) محمود، حسن؛ الشريف، أحمد: العالم الإسلامي في العصر العباسي، ص196-197.
(3) التنوخي: نشوار المحاضرة، ج2، ص324.
(4) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج7، ص3020.
(5) ابن الأعرج: تحرير السلوك، ج1، ص41.
(6) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص74-75.
(7) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص560.

وللدلالة على حالة الأمن والاستقرار التي وصلت لها الخلافة في عهد المهدي، أمر والي مصر أبو صالح الخرسي[1] ألا تغلق أبواب البيوت في الليل، وكذلك أبواب الحوانيت حتى وصل الأمر أن وضعوا شرائح القصب حتى لا تصل الكلاب لها، ومنع حراس الحمامات أن لا يجلسوا فيها ومن ضاع له شيء عوضه عنه الوالي[2].

وأما الخليفة الهادي[3] فبدأ حكمه بإرسال البعوث لنجدة مدينة الحدث بعد أن هاجمها الروم بعد خراب أسوارها نتيجة الأمطار والثلوج[4]، وأمر ببناء مدينة موسى مقابل مدينة قزوين[5] واشترى قريتين رستم أباذ وأراذبرسة وأوقفها على مصالح المدينة وللغزاة بها، وبنى فيها مولى الهادي المبارك التركي حصناً سماه المباركية[6].

وكان السبب في بناء المدينة أن الهادي زار قزوين متنكرا وطلب من واليها أن يستنفر الناس فاستنفروا فأعجب بجدهم ومبادرتهم فأمر ببناء المدينة[7]. ورابط في المدينة العالم ميمون بن عون الكاتبي[8] بعد إذن الخليفة الهادي وسكن فيها وبنى فيها دارين[9]، ويلاحظ علو همة الهادي فبالرغم من قصر مدة حكمه إلا أنه أرسل البعوث وخرج إلى أماكن الرباط متنكراً واختبر الجاهزية وكافأ المحسن وشجع على الرباط، وهي دلالة واضحة على سيره على خطى من سبقه من الخلفاء العباسيين في ترسيخ الأمن وحماية حدود الخلافة من الخطر الخارجي.

---

(1) أبو صالح الخرسي: يحيى بن داود ولي مصر للمهدي عام 162هـ، وكان من أشد الناس سلطانا وهيبة، وهو شيخ روى عنه فقيه مصر الليث بن سعد (الكندي: ولاة مصر، ج1، ص37؛ ابن ماكولا: الإكمال، ج2، ص242).

(2) الكندي: ولاة مصر، ج1، ص37؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص44.

(3) الهادي: وهو أبو محمد موسى بن المهدي بن عبد الله بن المنصور بن محمد بن علي بن العباس، بويع سنة (169هـ=785م)، بعد وفاة أبيه المهدي، وتوفي في ربيع أول سنة (170هـ=786م)، وصلى عليه أخيه الرشيد وكانت خلافته سنة وشهرين. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص95-96).

(4) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص320.

(5) قزوين: مدينة مشهورة بينها وبين الري سبع وعشرون فرسخا فتحها البراء بن عازب في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص342).

(6) القزويني: التدوين في أخبار قزوين، ج1، ص43؛ الحموي: معجم البلدان، ج4، ص343.

(7) القزويني: التدوين في أخبار قزوين، ج1، ص32.

(8) ميمون بن عون الكاتبي: من العرب الذين أقاموا بخرسان ثم صار من الملوك في فرغانة وخطب الخليفة الهادي ابنته (القزويني: التدوين في أخبار قزوين، ج4، ص139).

(9) أبو يعلى: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ج2، ص708.

بلغت الخلافة العباسية في عهد الرشيد[1] أوج سلطانها وقوتها[2]، حيث أنه عرف بالجهاد في سبيل الله، ووصف بأنه "وقم[3] العدو وآمن السبل، ونصح العباد، وعمر البلاد"[4]، وكانت حياته ترجمة لذلك حيث بدأ حكمه عام (170هـ=786م) بإجراءات إدارية لترتيب أوضاع الثغور، ففصلها عن الجزيرة وقنسرين، وجعلها في وحدة إدارية مستقلة سميت العواصم[5]؛ لأنها تعصم ما يليها من الثغور[6]، وجعل عاصمة العواصم مدينة منبج[7] وسكنها عبد الملك بن صالح بن علي وبنى الأبنية[8].

وإعطاؤها ذلك الاسم باعتبارها وحدة مستقلة يزيد من قوتها، وأنها حامية لمن بعدها، وإبقاء كل ثغر يتبع لمركز مستقل فيه تشتيت وتهميش له، وجعلها في وحدة واحدة وأمير خاص بها يجعل كل همه خدمتها وتوفير ما يناسبها لاتصافها بسمات مشتركة.

بدأ الرشيد ببناء طرسوس عام (171هـ=787م)[9]، واجتهد في بنائها وتحصينها بعد أن بلغه أن الروم ائتمروا بالخروج إليها، فأرسل قائده هرثمة بن أعين[10] على الصائفة[11]، وأمره بعمارتها وبنائها وتحصينها، ففعل وأرسلت الخلافة لتقوية المدينة ثلاثة آلاف رجل من أهل خراسان، وفي الدفعة الثانية ألفي رجل: ألف من أهل المصيصة، وألفا من أهل أنطاكية مع زيادة لكل رجل عشرة دنانير على

(1) الرشيد: وهو أبو محمد هارون الرشيد بن المهدي بن عبد الله بن المنصور بن محمد بن علي بن العباس، ولد سنة (148هـ=765م)، وبويع له بالخلافة بعد وفاة أخيه الهادي عام (170هـ=786م)، وتوفي ودفن بطوس سنة (193هـ=809م)، وكانت خلافته ثلاثاً وعشرين سنة. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص96).

(2) بروكلمان، كارل: تاريخ الشعوب الإسلامية، ص184.

(3) وقم: أذل وقهر. (ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص642).

(4) ابن خياط: تاريخ، ج1، ص448؛ الربعي: مولد العلماء، ج1، ص393.

(5) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص279؛ أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص155؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص88.

(6) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص261.

(7) منبج: مدينة رومية قديمة وكبيرة وواسعة ذات خيرات كثيرة وأرزاق واسعة وبينها وبين الفرات ثلاثة فراسخ وبينها وبين حلب عشرة فراسخ (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص205).

(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص138.

(9) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص433.

(10) هرثمة بن أعين: أحد قادة الرشيد ولاه خرسان عام 191هـ، وبقي حتى موته، ثم أصبح أحد قادة المأمون حارب معه أخيه الأمين وحارب أبا السريا الذي خرج على المأمون ومات عام 201هـ (ابن خياط: تاريخ، ج1، ص459، 463، 470، 471).

(11) الصائفة: وهي الغزو في الصيف (الزمخشري: أساس البلاغة، ج1، ص368).

أصل عطائه، فعسكروا على باب الجهاد إلى أن استتم بناء المدينة وتحصينها، وبناء مسجدها، ومسحت أراضي المدينة، ووزعت على أهلها، وسكنت في أوائل عام (172هـ=788م)[1]. والهدف من توزيع الأراضي على المقاتلين إبقاؤهم واستقرارهم في الثغور التي يدافعون عنها[2]، وبالإضافة إلى ذلك حرصت الخلافة على تكريس الحق في الملكية وتوزيع الثروات على أفرادها.

وبنيت وحصنت في عهده مدينة عين زربة عام (180هـ=796م)، وأرسل إليها جماعة من أهل خراسان وغيرهم، وأعطوا الأراضي والمنازل[3]، وفي عام (183هـ=799م) أمر الرشيد ببناء الهارونية[4] فبنيت، ورابط فيها المقاتلون والمتطوعون[5] وأمر أيضاً ببناء مدينة الكنيسة[6] وحصنها، وأرسل إليها المقاتلون مع زيادة في الرواتب والأجور[7].

واستمرت الخلافة في بناء الحصون وترميمها، فعندما خرَّب الروم حصن زبطرة[8] أعاد الرشيد بناءه وتحصينه[9]، وبنى الرشيد كفربيا[10] وحصنها بخندق[11]، ووجه الرشيد ابنه القاسم لغزو قرة[12] فحاصرها فافتداها ملك الروم بثلاثمائة أسير من المسلمين[13]، وفي ذلك اهتمام بتحرير الأسرى وحقهم في الحرية والحياة.

---

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص173–174؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكاتبة، ج1، ص310؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص186.

(2) الحمارنة، صالح: الناس والأرض، ص141.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص175؛ ابن أبي جرادة، بغية الطلب، ج1، ص167.

(4) الهارونية: مدينة صغيرة قرب مرعش بالثغور الشامية ولها سوران وأبواب الحديد (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص388).

(5) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكاتبة، ج1، ص311.

(6) الكنيسة: بلفظ كنيسة اليهود بلد بثغر المصيصة ويقال لها الكنيسة السوداء سميت السوداء لأنها بنيت بحجارة سود بناها الروم قديما وبها حصن منيع قديم أخرب فيما أخرب منها ثم أمر الرشيد ببنائها وحصنها. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص485).

(7) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص175.

(8) زبطرة: حصن من الثغور الشامية وهو من أقربها إلى بلاد الروم (الاصطخري: المسالك والممالك، ج1، ص25).

(9) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص195؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكاتبة، ج1، ص321.

(10) كفر بيا: وهي الجزء الثاني لمدينة المصيصة من ثغور الشام وتقع على ضفة نهر جيصان وبها بساتين وزروع وقنطرة (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص554).

(11) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص158.

(12) قرة: حصن قوي في بلاد الروم وجنوده الذين فيه من الروم أربعة آلاف. (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص99).

(13) الحميري: الروض المعطار، ج1، 456.

وبنيت مدينة أذنة واستتم بناءها ابنه الأمين[1][2]، وبنيت بلدة سيس بناها بعض عمال الرشيد، وهي قاعدة من قواعد الثغور الشمالية في بلاد الأرمن وقريبة من عين زربة، وبنى عليها قلعة حصينة تحيط بها ثلاثة أسوار، وهي ذات أشجار وبساتين[3]، وعندما تهدد الأمن من قطاع الطرق أمر الرشيد ببناء سور مدينة المراغة[4]، فبني وحصنت المدينة وأنزل فيها جنوداً كثيرة، وشكلت المدينة مأوى في الفتن اللاحقة[5].

وكان من نتائج ذلك الاهتمام الكبير في الثغور أن حفظت أملاك الناس في الخلافة وأمنوا، فعندما هاجم الروم الثغور وأسروا من أهلها واستاقوا المواشي، هاجمهم المرابطون في المصيصة وأعادوا الأسرى والمواشي[6].

وحققت الخلافة في عهد الرشيد هيبة كبيرة خشيها فيها القريب والبعيد، حيث كانت الروم تدفع الجزية للرشيد ومقدارها سبعون ألف دينار، مع التزامهم بتجهيز الروم الأدلاء والأسواق في طريق جيش الرشيد وهو عائد بعد توقيع الصلح[7]، وعندما أصبح نقفور ملكاً للروم أرسل رسالة للرشيد يتهدده ويتوعده ويطالبه بإعادة الأموال التي دفعها الروم في السابق فرد عليه الرشيد: "بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله هارون أمير المؤمنين إلى نقفور كلب الروم، أما بعد: فقد فهمت كتابك والجواب ما تراه لا ما تسمعه"، ثم خرج الرشيد بجيش كبير وفتح المدن وغنم الغنائم، فأرهب الروم وأعادهم إلى دفع الجزية من جديد[8].

---

(1) الأمين: أبو عبد الله محمد الأمين بن هارون الرشيد بن المهدي، ولد بالرصافة عام 171هـ، وبويع له بالخلافة بعد وفاة والده الرشيد عام 193هـ، وقتل ببغداد بعد خلافه مع أخيه المأمون عام 198هـ، وكانت خلافته أربع سنين وستة أشهر، واستقر له الأمر سنتين ثم نشبت الحرب مع أخيه باقي فترة حكمه. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص97).

(2) المصدر نفسه، ج1، ص40.

(3) ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص225.

(4) المراغة: بلدة عظيمة ومشهورة من أشهر بلاد أذربيجان. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص93).

(5) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص325؛ الحموي: معجم البلدان، ج5، ص93.

(6) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص175.

(7) ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ج1، ص68.

(8) الطبري: تاريخ، ج4، ص669؛ الأصبهاني: الأغاني، ج18، ص247؛ العسكري: الأوائل، ج1، ص81؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص138؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص333؛ أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص159؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص105؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج12، ص35؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص199.

وظلت الخلافة محافظة على هيبتها طوال عهد الرشيد إذ فتح هرقلة[1] عام (190هـ=805م) وفتح شراحيل بن معن بن زائدة[2] حصن الصقالبة[3] ودبسة، وفتح يزيد بن مخلد الصفصاف[4]، وهاجم حميد بن معيوف جزيرة قبرص وسبى من أهلها ستة عشر ألفا[5]، وساهمت سياسة الفتوحات وقمع الأعداء الخارجيين في الانتشار التجاري الكبير، وساهمت شخصية الرشيد الجادة في ترسيخ ذلك[6].

ويتضح مما سبق الدور الكبير الذي قامت به الخلافة في عهد الرشيد في بناء الثغور وتحصينها وتوفير ما يلزم لأهلها من منازل وأراض ورواتب دائمة لتوفير الأمان الذي تنشط في ظلالها التجارة والصناعة، ويتأكد الحق في العمل والملكية.

وكل ذلك على الصعيد الخارجي. أما على الصعيد الداخلي شكل استتباب الأمن وإصلاح البلاد ركيزة مهمة من ركائز سياسة الخلافة الداخلية، فعندما حدثت القلاقل وقطع السبل في أرمينية أرسل الرشيد يحيى الحرشي فقاتل من استولى على أذربيجان وهزمه وأصلح البلاد، ثم توجه إلى أرمينية فقمع التمرد فيها وأمن أهلها[7].

وتمرد حيون بن النجم في الباب والأبواب[8] وراسل ملك الخزر فزحف وأغار على المسلمين فحرق البلاد وقتل عدداً كبيراً من النساء والأطفال، فولى الرشيد يزيد بن مزيد الشيباني أرمينية وأذربيجان فأصلح البلاد وأصلح بين القيسبة واليمانية[9].

(1) هرقلة: مدينة في الشام من بلاد الروم، سميت نسبة إلى هرقلة بنت الروم (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص398).

(2) شراحيل بن معن بن زائدة: أحد قادة الرشيد العسكريين وكان مقرباً منه وصفه بعض الشعراء قائلاً: "يا أكرم الناس من عجم ومن عرب". (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص250؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، ص480).

(3) الصقالبة: مدينة ضاربة في الشمال وشديدة البرودة وبيوتها مبنية من الخشب وهي قريبة من مدينة الخزر (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص485).

(4) الصفصاف: كورة من ثغور المصيصة (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص413).

(5) الطبري: تاريخ، ج4، ص677؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص182؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص342؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج12، ص43؛ الذهبي: العبر في خبر، ج1، ص304؛ ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص284؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص133؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ج1، ص289.

(6) محمود، حسن؛ الشريف، ابراهيم: العالم الاسلامي في العصر العباسي الأول، ص161، 166.

(7) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص427.

(8) الباب والأبواب: مدينة تقع على جبل عظيم يسمى القبج، بناها كسرى بن أنوشروان وهي تقع على بحر الخزر وفي وسطها مرسى للسفن وعليها سور محكم البناء (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص77-78).

(9) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص428.

وعندما هاجت العصبية وتفاقمت الفتنة بين القيسية واليمانية في دمشق، أرسل الرشيد موسى ابن يحيى البرمكي ومعه عدداً من قواده وكتابه فأصلحوا بين الناس وهدأت الفتنة واستقامت أمور البلاد وعفا عن رؤوس الفتنة بعد التمكن منهم[1].

وفي ذلك دلالة على نضج سياسة الخلافة وكفاءة رجالها حيث تستخدم القوة مع قطاع الطرق ومع كل من يهدد أمن الناس، ويكون الاستيعاب وتهدئة الأوضاع وتحقيق مطالب الناس في النزاعات الداخلية مما يشكل بيئة إيجابية للنمو الاقتصادي والاجتماعي.

لم يكن اهتمام الخلافة العباسية في عهد الرشيد منصباً على بناء الثغور وتحصينها وتهدئة الأوضاع الداخلية فحسب، بل كان شاملاً لكثير من المناحي، حيث تطورت قرية قم[2] إلى مدينة بعد أن أضاف لها الرشيد أربع مناطق أخرى بالإضافة إلى مناطق أخرى من همذان[3] ونهاوند[4][5].

وعندما زار الرشيد قزوين في خلافته أمر ببناء المسجد الجامع، والمقصورة[6]، وشراء حوانيت مستغلات أوقفها لخدمة مصالح المدينة وعمارة مسجدها وسورها[7]، واحتراماً لحرمة الراي والتعبير التي كانت مكفولة ومصانة في الخلافة العباسية فقد استجاب الرشيد لمطالب المواطنين وسمع آرائهم واحترم توجيهاتهم، بالإضافة إلى تلبية طلبهم في تخفيض الضريبة لوقوعهم على حدود العدو ودورهم في مجاهدته[8].

والاستجابة لمطالبهم وتخفيض الضريبة فيه احترام لحرية الرأي والتعبير، وتنشيط للاقتصاد، ووعي لطبيعة الدور الذي تلعبه المناطق الحدودية، وإبقاء مشاريع ثابتة لإعمار المدينة يدلل على العمل على استمرار الإعمار والبناء، حتى بعد انتهاء حكمه، وذلك كله ترسيخاً للحق في الأمن والعمل والملكية الخاصة.

---

(1) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص291؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص 81؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص168.

(2) قم: مدينة كبيرة كثيرة الناس لها سور وفيها أشجار وفواكه والغالب على أهلها التشيع (الحميري: الروض المعطار، ج1، ص472).

(3) همذان: وهي مدينة كبيرة وأكبر مدن الجبال، سميت على اسم همذان لن الفلوج بن سام بن نوح، وهي مدينة ماؤها عذب وهواؤها طيب، فتحها المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وهو عامل عمر بن الخطاب (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص410).

(4) نهاوند: مدينة عظيمة تبعد عن همذان ثلاثة أيام وهي أعتق مدينة في الجبل وفتحت عام (21هـ=642م) في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص313).

(5) أبو نعيم الأصبهاني: أخبار أصبهان، ج1، ص58؛ أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان، ج1، ص33.

(6) المقصورة: وجمع المقصورة مقاصير وهي حيث يقوم الإمام في المسجد. (الفراهيدي: العين، ج5، ص57).

(7) القزويني: التدوين في أخبار قزوين، ج1، ص43.

(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج3، ص322.

ولما ذهب الرشيد إلى مدينة الرقة زاد في أسواقها[1]، وسكن الرشيد الحيرة أربعين يوماً بنى فيها المنازل، وأقطع الناس القطائع[2]، وأمر بالإضافة إلى حفره نهر القاطول[3][4].

وكان التطور الأكبر لمدينة بغداد في عهده حيث أضحت أعظم مدن المعمورة[5] وصلت عدد السكك والدروب إلى ستة آلاف، وعدد المساجد إلى ثلاثين ألفاً، وعدد الحمامات وصل إلى عشرة آلاف حمام، وكثرت البساتين والحدائق في نواحي بغداد وغرس النخيل وأصبحت بغداد بها نخيل أكثر من البصرة والكوفة والسواد[6].

وقيل عنها "لم يكن لبغداد في الدنيا نظير في جلالة قدرها وفخامة أمرها، وكثرة علمائها وأعلامها، وتميز خواصها وعوامها، وعظم أقطارها وسعة أطرارها[7]، وكثرة دورها ومنازلها ودروبها وشعوبها ومحالها وأسواقها وسككها وأزقتها ومساجدها وحماماتها وخاناتها وطيب هوائها وعذوبة مائها وبرد ظلالها وأفيائها واعتدال صيفها وشتائها، وصحة ربيعها وخريفها، وزيادة ما حصر من عدة سكانها وأكثر ما كانت عمارة وأهلا في أيام الرشيد[8]، ووصفت بغداد بأن لها "الخصائص والظرافة والقرائح[9] واللطافة، هواء رقيق وعلم دفين، كل جيد بها، وكل حسن فيها، وكل حاذق منها، وكل ظرف لها، وكل قلب إليها"[10]، واتفق الناس أن بغداد لا نظير لها وأحسن ما كانت في أيام الرشيد[11]، وسُئِل رجل عن بغداد فقال: "الأرض كلها بادية وبغداد حاضرتها"[12]، وتلك شهادات لمؤرخين ومعاصرين تدلل على أن بغداد في عهد الرشيد كانت أفضل المدن، ولا يكون موصوفاً بذلك إلا إذا كانت حقوق الناس محفوظة ومصونة خصوصاً في العمل والتملك.

(1) الحموي: معجم البلدان، ج3، ص15.
(2) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص48.
(3) القاطول: نهر مقطوع من دجلة كان في موضع سامراء قبل أن تعمر (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص297).
(4) ابن الجوزي: المنتظم، ج1، ص162؛ الحموي: معجم البلدان، ج3، ص174.
(5) كلو، أندري: هارون الرشيد وعصره، ص228.
(6) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص8؛ الحميري: الروض العطار، ج1، ص111.
(7) أطرارها: نواحيها (ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص501).
(8) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص119؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص100.
(9) القرائح: الطبائع. (ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص558).
(10) المقدسي: أحسن التقاسيم، ج1، ص118.
(11) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص82.
(12) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص45.

وبنيت أيضاً مدينة رحبة مالك بن طوق وهو من عمال الرشيد أقطعه أرضاً على الفرات، وعمل على بناء مدينة تسمى باسمه، وأمر الرشيد أن يعان على بنائها بالمال والرجال[1]، وبنى الرشيد مدينة القاطون بالقرب من بغداد ولكن لم يكملها واستكمل بناءها المعتصم[2][3].

واستمرت الخلافة في عهد الرشيد في إصلاح الأوضاع الداخلية حيث وجه هرثمة بن أعين إلى الشام ومصر والمغرب ليصلحها، فكلما مر ببلد أصلح ما يحتاج الاصلاح، ولما وصل طرابلس أعطى الجنود أجورهم الفائتة وبنى سورها عام (181هـ=797م)[4]، وفي العام ذاته بنى هرثمة بن أعين أحد عمال الرشيد على إفريقية بلدة المنستير[5] في أفريقية[6]، وأمن الناس وأحسن إليهم في القيروان عندما قدمها عام (179هـ=795م)[7]، وولى أهل المغرب عليهم إبراهيم بن الأغلب فضبطهم وأصلحهم، ولما بلغ الرشيد ذلك أرسل لهم بالعهد على أفريقية[8].

وعملت الخلافة في عهد الرشيد على التخفيف على الناس، فعندما شكا أهل الكوفة سوء تصرف عماله أمر أن تكون ضريبتهم ثمانية آلاف درهم بعد أن كانت ستة عشر ألف درهم، وكتب لهم بذلك، وأن يعفوا من التعامل من العمال وجعل مؤداهم إلى بيت المال مباشرة[9]، وولى الفضل بن يحيى البرمكي خراسان للإشكالات الداخلية فيها، فأزال سيرة الجور وبنى الحياض والمساجد والرباطات وأحرق دفاتر البقايا[10] وزاد في أجور الجنود[11].

(1) الحموي: معجم البلدان، ج3، ص34.

(2) المعتصم بالله: وهو أبو إسحاق المعتصم بالله بن الرشيد بن المهدي، ولد في رمضان 178هـ، وبويع له بعد وفاة أخيه المأمون عام 218هـ، وتوفي بسرمورأى في ربيع أول سنة 227هـ، وكانت خلافته ثمان سنين وثمانية أشهر. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص100).

(3) ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص322.

(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص411.

(5) المنستير: موضع بالقرب من سوسة من أرض أفريقية وهي الآن من المدن السياحية في تونس. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص509).

(6) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج6، ص68.

(7) النويري: نهاية الأرب، ج24، ص51.

(8) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص411.

(9) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص79؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص274.

(10) دفاتر البقايا: دفاتر يسجل فيها ما لم يدفعه المزارعون من خراج السنين الماضية لأسباب مختلفة كحصول مواسم زراعية سيئة، وكانت البقايا تصل مبالغاً كبيرة. (الدوري، عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ص107).

(11) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج4، ص29.

وفي ذلك استجابة لمطالب الناس ودلالة على حرية الرأي والتعبير، بالإضافة إلى أنه مرونة إدارية لإراحة الناس لأن راحتهم سبب للتقدم والإنتاج، وإعطائهم كتاباً بذلك تقدم إداري، وحفظ لحقوقهم وإن تغير الزمان، وتنشيطٌ للزراعة وتخفيفٌ على المزارعين.

أرسل الرشيد هرثمة بن أعين إلى الرملة وأمره بعمارتها فدعا مزارعيها ومستأجري أرضها إلى العودة إلى زراعتها، ويخفف عنهم في خراجها، فعادوا وسموا أصحاب التخافيف[1]، وعندما حدث الطاعون بفلسطين في أول خلافة الرشيد وبارت أرضهم وتعطلت نتيجة لذلك، فوكل بالأرض من عمرها وأعاد المزارعين إليها[2].

وما كان ذلك الإنجاز إلا لوجود استراتيجية وفهم واضح لدى الخلافة بأن العدل في تحصيل الخراج يعد الأساس في عمارة البلاد ونمائها، حيث يقول جعفر بن يحيى: "الخراج عماد الملوك وما استعزوا بمثل العدل وما استنذروا بمثل الظلم، وأسرع الأمور في خراب البلاد تعطيل الأرضيين وهلاك الرعية وانكسار الخراج من الجور، ومثل السلطان إذا أجحف بأهل الخراج حتى يضعفوا عن عمارة الأرضين مثل من يقطع لحمه ويأكله من الجوع، فهو إن شبع من ناحية فقد ضعف من ناحية أخرى، وما أدخل على نفسه من الضعف والوجع أعظم مما دفع عن نفسه من ألم الجوع، ومثل من كلف الرعية فوق طاقتهم كالذي يطين سطحه بتراب أساس بيته وإذا ضعف المزارعون عجزوا عن عمارة الأرضين فيتركونها فتخرب الأرض ويهرب المزارعون فتضعف العمارة ويضعف الخراج؛ وينتج من ذلك ضعف الأجناد وإذا ضعف الجند طمح الأعداء في السلطان"[3].

ولتنشيط الحركة التجارية طلب الرشيد أن يوصل بين البحر الأحمر والبحر المتوسط بقناة مائية، وعدل عن طلبه بعد أن خوفه وزيره يحيى بن خالد من أن يستخدم الروم القناة للوصول إلى البيت الحرام وخطف المسلمين[4].

احترم الرشيد حقوق العمال فعندما ولى عبد الله بن مصعب على المدينة طلب أن يعفيه من الولاية وإلا اشترط لنفسه، فقبل الرشيد فاشترط أن يأخذ أجره وعماله من مال الخراج وليس من مال الصدقة وأن ينفذ من كتب الرشيد ما يراه صواباً وغير ذلك لا ينفذه[5].

---

(1) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص149-150.

(2) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص163.

(3) الأبشيهي: المستطرف، ج 1، ص242.

(4) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص273؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص289؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج13؛ ص429؛ القلقشندي: صبح الأعشى، ج3، ص254؛ الحميري: الروض العطار، ج1، ص258؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ج1، ص286؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص425.

(5) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص175.

يتضح مما سبق مدى الجهود المبذولة من الخلافة في عهد الرشيد من خلال توفير الأمن والمسكن وكبت العدو والعمل على راحة الناس، ووضح ذلك جليا عندما كان في غزوة من غزواته وزاد عليهم تساقط الثلوج فقال له بعض أصحابه: "أما ترى يا أمير المؤمنين ما نحن فيه من الجهد والرعية وادعة، فقال له: اسكت، على الرعية المنام وعلينا القيام ولابد للراعي من حراسة رعيته"[1].

ولم يكن الاهتمام بالرعية فقط بالمسلمين، بل شمل جميع الناس في دولة الخلافة، حيث أن الخلافة وهبت البطريرك بليطان مالاً كثيراً وأعاد له الكنائس التي أخذها اليعقوبية غلبة وكتب له منشور علق في تلك الكنائس[2].

وكتب القاضي أبو يوسف للرشيد كتاباً أوصاه فيه أن يرفق بأهل الذمة وأن يتفقد أحوالهم حتى لا يظلموا أو يؤذوا أو يكلفوا أكثر من طاقتهم وأن لا يؤخذ من أموالهم إلا بحق واجب عليهم[3].

ولم تخلُ تلك المرحلة من بعض الصور السلبية التي شابت عهد الرشيد، إذ أن عمال الخراج كانوا يضربون الناس في تحصيله إلى أن دخل عليه الفضيل بن عياض عام (184هـ=800م) وأخبره بذلك، فأمر برفع العذاب عن الناس[4].

ومنها أمر الرشيد بهدم الكنائس في الثغور نتيجة لتعاونهم مع الروم في بعض الهجمات ضد المسلمين[5]، ولكن ذلك الأمر لم يكن سياسة ثابتة بل هي نتاج حدث طارئ يخص منطقة بعينها مع بقاء سياسة التسامح الديني تجاه المسيحيين[6].

ومنها اضطرار أهل زنجان[7] بالتخلي عن ضياعهم وأصبحوا مزارعين لابن الخليفة القاسم بن الرشيد حين كان والياً لجرجان وطبرستان وقزوين دفعاً لهجمات الصعاليك وقطاع الطرق وظلم العمال[8].

---

(1) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص325؛ ابن حبيش: الجوهر النفيس، ج1، ص126-127.

(2) الخزرجي: عيون الأنباء، ج1، ص540.

(3) الكناني: الحيدة والاعتذار، ج1، ص320؛ ابن النديم: الفهرست، ج1، ص286؛ الشيباني: اختلاف الأئمة، ج2، ص317.

(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص415.

(5) الطبري: تاريخ، ج5، ص3.

(6) عثمانة، خليل: فلسطين في خمسة قرون، ص143.

(7) زنجان: بلد كبير مشهور من نواحي الجبال، قريبة من أبهر وقزوين والعجم، خرج منها جماعة من أهل الحديث العلم والأدب، فتحت في عهد عثمان بن عفان عام (24هـ=645م). (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص152).

(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص319.

واهتم الأمين بالعمران فأمر أبو سليم فرج الخادم ببناء أذنة فبناها وأحكم بنائها وحصنها وأرسل إليها أناساً من أهل خراسان[1]، وبنى في عهده بناء صعدة أو ما يسمى بناء الشرف، وهي مدينة صعدة الجديدة[2][3]، وعندما ضعفت مياه زمزم أمر بتغويرها حتى عادت مياها كثيرة[4].

واستمرت الخلافة في عهد المأمون[5] في خطة تحصين الثغور وبناء المدن وحفظ أمن الناس، فأعاد عمارة وتحصين عين زربة، وأنفق في ذلك مائة وسبعين ألف دينار، وكان يعمل فيها كل يوم أربعون ألفاً من العمال بالإضافة إلى البنائين والحدادين والنجارين[6]، وتلك الجهود المستمرة في الإعمار، وحجم الانفاق الكبير تزيد من فرص العمل؛ والسبب في عمل ذلك العدد الكبير لإنهاء المهمة في أسرع وقت؛ لأن تلك المدينة من مدن الثغور التي تواجه هجمات مستمرة من قبل الروم.

وهاجم الروم عام (210هـ=825م) حصن زبطرة وأخربوه، فأمر المأمون بترميمه وتحصينه، وفي العام ذاته جاء وفد الروم يطلب الصلح فرفض وأصدر تعليماته إلى ولاة الثغور بمهاجمة بلاد الروم فهاجموهم وأوقعوا فيهم الخسائر الكبيرة[7].

في عام (215هـ=830م) توجه المأمون إلى طرسوس وهاجم الروم وافتتح حصن قرة وخرشنة وصمالو[8]، وفي عام (217هـ=832م) وصل خبر إلى المأمون أن الروم أغاروا على طرسوس والمصيصة وقتلوا ألفاً وستمائة من أهلها، فتوجه على رأس جيش والتقى برسل ملك الروم توفيل بن ميخائيل ومعهم خمسمائة من أسرى المسلمين، لترغيبه بالصلح فرفض واستمر في غزوه فحاصر أنطيغوا وهرقلة وفتحهما صلحاً، وأرسل أخاه المعتصم ففتح ثلاثين حصناً، ووجه يحيى بن أكثم فهاجم الروم وغنم[9]، وهاجم حصن لؤلؤة ولم يفتحه فبنى مقابله حصنين وأنزل فيها الرجال ووضع عندهم زاد سنة[10].

---

(1) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص173.

(2) صعدة: مدينة باليمن. (البكري: معجم ما استعجم، ج3، ص834).

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص78.

(4) الفاكهي: أخبار مكة، ج4، ص36.

(5) المأمون: أبو العباس عبد الله بن المأمون بن هارون الرشيد بن المهدي، ولد يوم استخلاف أبيه الرشيد عام 170هـ، وبويع له بعد مقتل أخيه الأمين عام 198هـ، وتوفي بالبذمزون سنة 218هـ، فكانت خلافته عشرين سنة وخمسة أشهر. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص99).

(6) أبي يعلى: تاريخ، ج1، ص159.

(7) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص195؛ ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج1، ص247).

(8) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص391.

(9) الطبري: تاريخ، ج5، ص182؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص496.

(10) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص467.

وفي عام (217هـ=832م) أرسل المأمون ابنه العباس على رأس جيش لغزو الروم وأمره ببناء طوانة[1]، وبلغت مساحتها ميلاً في ميل وبنى لها سور، وجعل له أربعة أبواب وبنى على كل باب حصن[2].

يتضح مما سبق ما يلي:

1- حرص الخلافة على حفظ الثغور وتأمينها والجهود الكبيرة المبذولة في سبيل ذلك، ووجود رؤية منهجية لتحقيق ذلك الهدف، واتضح ذلك بشكل جلي أنه عندما لم يستطع فتح حصن بنى مقابله حصنين ولمنع التمدد الرومي وإبقاء هدف فتحه.

2- استمرار سياسة فرض هيبة الخلافة، وحفظ أمن الناس، وتأمينهم على حياتهم، وبطش الخلافة بأعدائها لاعتدائهم على مواطني الخلافة.

3- قوة الخلافة في عهد المأمون، إذ إن ملك الروم عمل على إرضاء المأمون لوقف زحفه فأرسل مع رسله خمسمائة من أسرى المسلمين.

4- قيادة الجيوش وركوب المخاطر من الخليفة وابنه العباس وأخيه المعتصم، وذلك أنه لا يخاطر بالناس وينجو بنفسه وفي ذلك مساواة للعامة.

5- شجاعة المعتصم إذ إنه فتح ثلاثين حصناً، وفتح الحصون عادة يكون أكثر صعوبة.

6- لم يكن المأمون يعشق الانتقام حيث فتح عدة مدن صلحاً بالرغم أن غزوه جاء بعد قتل ألف وستمائة من المسلمين.

بنى عبد الله بن طاهر والي المأمون على خراسان بليدة فرادة وهي في طرف خراسان بالقرب من خوارزم[3]، وأنشأ رباط شهر ستانة على حدود خرسان بالقرب من نسا[4].

ومدينة مرو في عهده كانت أسواقها من أنظف الأسواق في الأمصار وفيها أبنية كثيرة بناها الطاهر بن الحسين، وكان على نهرها مقاسم للماء. وجعل لكل محلة وسكة نهر صغير عليه ألواح خشب فيها ثقب يتساوى بها الناس غي أخذ حصصهم من الماء، وكان يعمل في ذلك أكثر من عشرة

(1) طوانة: بلد بثغور المصيصة (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص45).

(2) الطبري: تاريخ، ج5، ص186.

(3) اليافعي: مرآة الجنان، ج3، ص258؛ ابن أبي الوفا: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ج2، ص333؛ ابن شهبة: طبقات الشافعية، ج1، ص313؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج4، ص291.

(4) الجزري: اللباب في تهذيب الأنساب، ج2، ص217؛ ابن أبي الوفاء: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ج2، ص322.

آلاف رجل[1]، وأمر عماله بالاستكثار من المصابيح[2]، وذلك التطور العمراني يدلل على الاهتمام بتوفير وسائل الراحة للسكان، وليس أدل على ذلك من أن يكون في بغداد خمسة آلاف حمام وتوفير المياه للناس بتلك السهولة في مرو.

وفي عهده رمم عماله سور المراغة[3]؛ لأنها كانت مأوى للناس في حالة الفتن[4]، وبنى المأمون في بغداد منظرة[5] الحلبة، وهي منظرة محكمة البنيان تشرف على البرية[6]، وفي عهد المأمون بنى الحسن بن سهل مدينة فم الصلح[7] [8]، وبنى محمد بن إبراهيم بن عبيد الله مدينة زبيد[9] في اليمن ولها سور[10]، وتوسعت قزوين خارج الأسوار[11]، وعندما زار مصر عام (217هـ=832م) أمر بإقامة جسر على الفسطاط وتفحص مقياس النيل[12].

عمل المأمون على استقرار الأوضاع الداخلية وتوفير الأمن سواء كان بالقوة أو الدبلوماسية، حيث إنه عندما حدثت قلاقل في خراسان كاتب المأمون ملوك خراسان واستصلحهم فاستقامت الأمور، وولى ولاة يمشون على نهج الإصلاح، فولى غسان بن عباد فأصلحها واستقامت الأمور على يديه، وولى عبد الله بن طاهر على خراسان وأعمالها، وظلت الأمور مستقرة طوال أربع عشرة سنة[13].

واتبع المأمون سياسة العفو عن الخارجين حيث حارب عبد الله بن طاهر نصر بن شبث خمس سنين، وعندما طلب نصر الأمان عفا عنه المأمون وكتب له كتاباً قال فيه: "وضمانه لك في دينه وذمته الصفح عن سوالف جرائمك، متقدمات جرائرك، وانزالك ما تستأهل من منازل العز والرفعة

(1) الإصطخري: المسالك والممالك، ج1، ص89-90.
(2) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص129؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص323.
(3) المراغة: بلدة من أعظم وأشهر بلاد أذربيجان (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص93).
(4) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص325.
(5) منظرة: مرقبة لنظر العدو. (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص518).
(6) الحموي: معجم البلدان، ج5، ص212.
(7) فم الصلح: مدينة تقع على نهر كبير يسمى نهر فم الصلح بالقرب من واسط في العراق (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص276).
(8) الرقيق النديم: قطب السرور، ج1، ص13.
(9) زبيد: بلد معروف باليمن تقع على ماد زبيد ومقابلها ساحل المندب، وينسب لها عدد كبير من العلماء (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص131).
(10) القلقشندي: صبح الأعشى، ج5، ص7.
(11) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص320.
(12) الكندي: ولاة مصر، ج1، ص58.
(13) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص31.

إن أتيت وراجعت إن شاء الله"[1]، وليس عفوا فحسب بل إكرامه وإنزاله منازل العز، وذلك فيه حض وتشجيع على الرجوع عن الخطأ وترسيخ للحق في الحياة.

واستخدم المأمون أسلوب التلويح بالقوة لفرض الأمن، فعندما كتب له عامله على الرقة عنبسة بن اسحاق خروج الأعراب من ناحية سنجار[2] وقطعهم الطرق وعيثهم فساداً فأرسل لهم المأمون بيتين قال فيها:

أسمعت غير كهام[3] السمع والبصر لا يقطع السيف إلا في يد الحذر
سيصبح القـوم من سيفي وضـاربــه مثـل الهشيم ذرته الريــح بالمطـر

فأرسل عنبسة بالبيت للأعراب فتفرقوا[4].

ولم يتردد المأمون في عزل بعض القادة الذين يرفضهم الجنود ولم يقوموا بواجبهم، فعندما أرسل له بعض ولاة الأجناد أن الجند أفسدوا ونهبوا رد عليه "لو عدلت لم يشغبوا[5]، ولو وفيت لم ينهبوا" فعزله وأرسل لهم رواتبهم[6]، وذلك الفعل فيه إقرار لحقوق الجنود في رواتبهم وحقهم في المطالبة بتلك الحقوق وأن السبب في حدوث الخلل في القيادة وليس في الجنود.

وعندما زار مصر عام (217هـ=832م) نتيجة ثورة فيها سخط على واليه عيسى بن منصور وحمله المسئولية وأن ما حدث نتيجة فعله وفعل عماله؛ لأنهم حملوا الناس ما لا يطيقون ولم يخبروه بذلك حتى تفاقم الأمر، واضطربت البلاد فعزله عن الولاية[7].

وتنشيطاً للزراعة والصناعة والتجارة اتخذ المأمون بعض الإجراءات للتخفيف عن الناس، فعندما مر بمدينة الري طلب منه أهلها أن يخفف عنهم الضريبة التي بلغت اثني عشر مليون درهم فخفضها إلى عشرة ملايين وكتب لهم كتاباً بذلك[8].

ومنعاً للتلاعب وتوحيداً للمقاييس واجتهد المأمون فجعل قياس الذراع مائة وعشرين إصبعاً، وذلك بهدف قياس الثياب ومساحة البناء وقسمة المنازل[9].

---

(1) الطبري: تاريخ، ج5، ص166؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص78.
(2) سنجار: مدينة مشهورة من نواحي الجزيرة بينها وبين الموصل ثلاثة أيام (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص262).
(3) كهام: بطء عن النصرة والحرب. (ابن منظور: لسان العرب: ج1، ص497).
(4) القيرواني: زهر الأداب، ج2، ص445.
(5) يشغبوا: يفسدوا. (ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص497).
(6) الماوردي: الأحكام السلطانية، ج1، ص91.
(7) الكندي: ولاة مصر، ج1، ص58.
(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص316؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص376.
(9) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص11.

وكان المأمون يقول: "معايش الناس على أربعة أقسام: زراعة وصناعة وتجارة وإمارة، فمن خرج عنها كان كلاً عليها"[1].

ولأهمية حفظ الحقوق في استقامة الحياة وازدهار الاقتصاد، أرسل المأمون كتابا إلى واليه على دمشق أمره فيه بحسن السيرة والتخفيف عن الناس، وكف الأذى عنهم، وأمره أن يوزع الأوامر على جميع عماله وخصوصا عمال الخراج، وكتب بنفس الكتاب إلى عماله على باقي أجناد الشام[2].

ركز المعتصم في خلافته على كبت العدو الخارجي، وحماية حدود الخلافة، وتوفير الأمان لمواطني الخلافة، فعندما هاجمت الروم زبطرة وقتلوا الرجال وسبوا النساء وأخربوها غضب لذلك وأعلن النفير رداً على جرائمهم وسار بالجيش عام (223هـ=838م) قاصداً عمورية[3]، وضرب ودمر جميع الحصون التي في طريقه إليها[4]، وعمورية أعظم مدن الروم وأكثرها عدة ورجالاً وحاصرها حصاراً شديداً، فزحف ملك الروم بجيش كبير لفك الحصار عنها والتقوا مع الجيش العباسي، وهزم الجيش الرومي هزيمة كبيرة وقتل منه عدد كبير، فأرسل ملك الروم وفداً للمعتصم يخبره أن ما فعله بزبطرة ليس بعلمه وأنهم تجاوزوا أوامره، وأنه على استعداد لإعادة بنائها من ماله ورجاله، وأن يطلق سراح من أسر من أهلها بالإضافة إلى جزء من أسرى المسلمين، وأن يسلم للمعتصم من فعل بزبطرة ذلك الفعل[5] فرفض العرض وفتح عمورية، وبعد فتح عمورية أعاد بناء زبطرة، وبنيت الحصون في الثغور وأنفقت الأموال الكبيرة عليها، وأوقفت لمصالحها وللغزاة، وبنى مسجداً جامعاً في ثغر كفربيا[6]، ويتضح من الروايات السابقة ما يلي:

1- حمية المعتصم الإسلامية ومسارعته في الرد على جرائم الروم.

2- احترامه للحق في الحياة وحرية الأسرى، والعمل على تخليصهم من أيدي العدو.

3- شجاعته وثقته بنفسه، إذ إنه سأل عن أعظم مدن الروم وأكثرها عدة ورجالاً، وتلك صفات مهمة في القيادة.

4- استمرار سياسة فرض هيبة الخلافة أمام العدو الخارجي في عهد المعتصم، واستكمالاً لدور الخلفاء العباسيين.

---

(1) الماوردي: أدب الدنيا والدين، ج1، ص458.

(2) الطبري: تاريخ، ج5، ص194-195.

(3) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص475-476.

(4) ابن خياط: تاريخ خليفة، ج1، ص477؛ أبو جعفر البغدادي: المحبر، ج1، ص489.

(5) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص186-187.

(6) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص307.

5- قوة الجيش العباسي، إذ إنه استطاع هزيمة جيش ملك الروم وأن يفتح ويدمر كل الحصون التي في طريقه إليها.

6- قدرات التخطيط العسكري لدى قيادة الجيش، وظهر ذلك من خلال تخريب الحصون وعدم كشف خلفية الجيش المتقدم.

7- الهزيمة المادية والمعنوية الكبيرة للروم إذ عرضوا عروضاً مذلة وأخذ ملكهم بالتنصل من فعل احتلال زبطرة.

8- تمسك المعتصم بهدفه وهو فتح عمورية ورفض عروض الروم بالرغم أنها مغرية.

9- استمراره في تقوية مدن الثغور لأهميتها وصرف أجزاء مهمة من موارد الخلافة في سبيل ذلك.

يرى الدوري أن الحروب التي خاضها الخلفاء العباسيون كانت بلا هدف محدد، وإنما كان إرسال الجنود في الصيف بتمرينهم على الأعمال العسكرية ولإشغالهم، وتأمين الغنائم ولتحقيق مجد شخصي للخلفاء، مع إظهار صورة الخليفة الذي يجاهد الكفار لإظهار الدين الإسلامي[1].

وإن المستعرض لجهاد الخلفاء العباسيين منذ الخليفة أبو العباس السفاح وحتى المعتصم يجد أن هناك خطة ومنهجية واضحة لدى الخلافة العباسية تهدف لتأمين الحدود من خلال تحصين الثغور واستمرار الغزو ودوام مشاغلة العدو، وأن معارك العباسيين كانت في الصيف والشتاء خصوصاً أن فتح عمورية وهي أعظم فتوح العباسيين كانت في الشتاء القارس.

وإن الخليفة هارون الرشيد كانت من أهم صفاته أنه كان غازياً في سبيل الله، كما كان يحج عاماً ويغزو عاماً، وقد قال عنه معاوية بن عمرو: "وقد رأينا من اجتهاد أمير المؤمنين هارون الرشيد في الغزو ونفاذ بصيرته في الجهاد أمرا عظيما وأقام من الصناعة ما لم يقم قبله، وقسم الأموال في الثغور والسواحل وأشجى الروم وقمعهم"[2]، لذلك يبقى ذلك الكلام دعوى مستعجلة يفندها السيل الكبير من الروايات التاريخية التي تؤكد الدور الكبير للخلافة العباسية في الفتوحات التي وصلت الصين والهند وجعلت الروم يدفعون الجزية.

ويرى البعض أن سياسة الخلافة العباسية الداخلية في فرض الأمن والقضاء على القلاقل والخارجية في محاربة العدو الخارجي على جميع الجبهات بالطرق العسكرية والدبلوماسية أثمر تطوراً كبيراً في التجارة الدولية الخارجية[3].

(1) العصر العباسي الأول، ص73.

(2) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص167.

(3) محمود، حسن؛ الشريف، أحمد: العالم الإسلامي في العصر العباسي، ص208-209.

واستكمل المعتصم مسيرة المأمون في إخماد الفتن الداخلية، وتوفير الأمان والاستقرار في أنحاء الخلافة، وكان أكبر تحدي يواجهه تمرد بابك الخرمي[1] حيث دام تمرده ثلاثاً وعشرين سنة[2]، فعندما تسلم المعتصم الخلافة أعد الأموال والرجال للقضاء على التمرد، وكلف الأفشين[3] أمهر قادته العسكريين لتحقيق ذلك الهدف وسار الجيش وعسكر برزند[4] وحصنها ومكث حتى انجلت الثلوج، ووجه جزءاً من جيشه إلى بخاراخذاه وحفر حولها خندقاً ثم تقدم إلى درود[5] وحفر حولها خندقاً وبنى حولها سوراً شاهقاً، وبدأ القتال مع جيش بابك، وخلال المعركة دار كلام بين بابك والأفشين الذي رغبه بالدخول في الطاعة لما فيه من السلامة؛ إلا أنه رفض واستمر القتال حتى انهزم جيش بابك وهرب بابك، فكتب الأفشين إلى الولاة في المنطقة وأمرهم بالبحث عنه والتفتيش على الطرق فأمسكوه وأرسلوه إلى المعتصم فقتله[6]، ويتضح من الرواية القدرات العسكرية للأفشين واستخدامه الترغيب والترهيب وطول النفس في الحرب حتى استطاع إخمادها، بعد ما يقرب من الربع قرن.

واستطاع المعتصم أن يقضي على قطاع الطرق في كسكر[7] حيث كانوا يمنعون السفن القادمة من البصرة إلى بغداد وينهبونها فولى المعتصم عجيف بن عنبسة لقتالهم وأمده بالمال والرجال، فوضع عجيف العيون وكانت تأتيه بالأخبار كل يوم ومنع عنهم الماء فوقعوا في يديه فوزعهم على خانقين وعين زربة والثغور[8]، وبمهارة القائد عجيف استطاع أن يوقع بهم بدون قتال، ولم يثأر المعتصم منهم بل استفاد منهم في وضعهم في مناطق الثغور للاستفادة من قدراتهم العسكرية، وأهل

(1) بابك الخرمي: وهو من ولد مطهر بن فاطمة بنت مسلم، خرج على الخلافة العباسية أيام المأمون، وبدأ أمره بقتل من حوله وتخريب الأمصار والقرى والتي حوله ليصعب الوصول إليه فاستفحل أمره وقويت شوكته حتى هزم وقتل أيام المعتصم، (الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص588-589).

(2) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص389.

(3) الأفشين: حيدر بن ساورس، أتهم بمحاولة قتل المعتصم وأنه يدين بالمجوسية، وأنه عمل لنقل الملك إلى الأعاجم، غضب عليه المعتصم فحبسه وقتله عام (226هـ=841م)، (ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص111-112).

(4) برزند: بلد من نواحي تفليس من أعمال جرزان من أرمينية كان أول من عمّر الأفشين وجعلها معسكراً له بعد أن كانت خرابة (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص382).

(5) درود: وهي منطقة تسمى أبرشتويم تقع على جبل من نواحي أذربيجان اتخذه بابك الخرمي مأوى له. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص65؛ البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص550).

(6) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص590-593؛ اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص474؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص210-211؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ض53.

(7) كسكر: منطقة سهلية واسعة في العراق سميت بذلك على اسم الملك كسكر بن طهمورث أصل الفرس ومعناها بلد الشعير (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص461).

(8) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص368-369.

الثغور يقطعون قطائع ويعطونه منازل وأجور وبالتالي يكون قد وفر لهم ما يحتاجونه فلا يعودون إلى قطع الطرق ويكون الناس قد استراحوا منهم.

من أهم أعمال المعتصم في مجال إنشاء المدن والإعمار بناء مدينة سر من رأى، وكان سبب بنائها شكوى أهل بغداد من تصرفات جنوده وتأذيهم منها، فأمر بتجديد بناء مدينة القاطول التي بناها الرشيد ولم يستكملها فبناها عام (220هـ=835م)[1]، وذلك فيه حرص على راحة الناس والاستجابة لمطالبهم.

بدأ المعتصم في تشييد المدينة بحفر نهر القاطول ومده داخلها ليكون البناء على ضفتي دجلة والقاطول، ووزع الأراضي على القواد والكتاب والناس فبنوا البيوت، واختطت الأسواق على دجلة والقاطول إلا أنه وجد بعد ذلك أن البناء في تلك الأرض صعب وشاق، فبحث عن موضع آخر وأعجبه موضع فيه دير للنصارى، واشترى منهم تلك الأرض بأربعة آلاف دينار[2].

ووزع القطائع للكتاب والقواد والناس، وخط المسجد الجامع، واختط الأسواق حول المسجد ووسعت صفوفها، وقسمت كل نوع من التجارة لوحده كما في مدينة بغداد، وأمر بإرسال البنائين والعمال والنجارين والحدادين وأهل سائر الصناعات، وإحضار الخشب والأحجار والرخام، وأقيمت مصانع الرخام في اللاذقية، وبنى لعساكره من الأتراك بيوتا لا يشتركون فيها مع عامة الناس وبعيدة عن الأسواق[3].

واتسع الناس في البناء حتى أصبحت المدينة أكبر من بغداد وكل ذلك في الجانب الشرقي، وبلغت غلات ومستغلات وأسواق سر من رأى عشرة ملايين درهم في السنة، وكان الطعام والتجارات تأتيها من كل مكان فرخصت الأسعار، وعقد جسرا على دجلة، وعمر الجانب الغربي فحفر الأنهار، وزرع الأشجار، وعمل البساتين، حتى بلغ خراجها أربعمائة ألف دينار، واستقدم أهل الصنائع من المدن المختلفة وأسكنهم وأعطاهم الأراضي والبيوت وجعل لكل منهم سوقاً[4]، ويدل ذلك على عظم التطور العمراني والاقتصادي والحاجة الكبيرة للمهن والصنائع وإعطائهم حقوقهم بشكل كبير.

(1) ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص322.
(2) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص14.
(3) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص473؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص213؛ المسعودي: التنبيه والإشراف، ج11، ص129؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص54.
(4) الحميري: الروض العطار، ج1، ص300-301.

وتوسعت المدينة وتطورت أيضاً في عهد ابنه الواثق[1] أقطع القطائع، وزاد في الأسواق، وجدد الناس في عهده البناء فأحكموه وأتقنوه[2].

نستنتج مما سبق أن الخلافة العباسية في عصرها الأول رسخت الحق في الأمن والملكية والعمل، وانعكس ذلك بشكل كبير على تطور وازدهار المجتمع؛ ولكن تبقى فئة الضعفاء والمعوزين بحاجة إلى رعاية من الخلافة بحيث يتمتع جميع الناس بالحقوق في ظلالها.

(1) الواثق: وهو أبو جعفر هارون الواثق بن المعتصم بن الرشيد بن المهدي، ولد في شعبان سنة 196هـ، وبويع له بعد وفاة أبيه المعتصم سنة 227هـ، وتوفي بسرمورأى سنة 232هـ، وصلى عليه أخوه المتوكل، وكانت خلافته خمس سنين وتسعة أشهر. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص101).

(2) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص15.

المبحث الثاني

الحق في الضمان الاجتماعي

المبحث الثاني
الحق في الضمان الاجتماعي

يعد الضمان الاجتماعي من أبرز مظاهر الخلافة العباسية في عصرها الأول، إذ كانت سمة الإنفاق على الفقراء وأصحاب الحاجات منتشرة، مارسها الخلفاء والوزراء ووجوه الناس، حتى وصفت "أنها دولة كثيرة المحاسن جمة المكارم... والخيرات فيها دارة، والدنيا عامرة، والحرمات مرعية"[1].

ولعبت الصفات الشخصية للخلفاء العباسيين دوراً في ترسيخ ذلك الحق حيث وصف الخليفة العباسي الأول أبو العباس السفاح بأنه كريم، جواد، سمح[2]، حليم بار بأهله وصول لرحمه[3]، وكان يقول: "ولأعطين حتى لا أرى للعطية موضعاً"[4]، وكان يحب أن يدخل السرور على الناس بمكافأتهم والإنفاق عليهم، ويستغرب ممن يسوف في ذلك[5].

وترجمة لكلامه بدأ حكمه بزيادة الأعطيات للناس مائة درهم[6]، وكان كل يوم ينحر الجزر[7] ويطعمها للناس[8]، وعندما قدم عليه وفد من الطالبين من المدينة أكرمهم[9]، وأعطاهم ألف ألف درهم[10]، ومن أمثلة عطائه أن رجلاً سأله كلباً ودابة وغلاماً يتصيد بهم فأمر له بذلك فطلب جارية تطبخ له الصيد فأمر له بجارية، ثم طلب داراً لعياله فأمر له بدار وأرض عامرة يسترزق منها[11]، ويلاحظ أنه لم يمنعه كثرة الطلبات من الإنفاق على صاحب الحاجة. وزيادة العطاء مساهمة من الخلافة في تحسين أحوال الناس بالإضافة إلى إظهار الفرق بين دولة العباسيين الناشئة وبين دولة الأمويين.

---

(1) ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص55.

(2) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص172؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ج1، ص389.

(3) الكندي: السلوك، ج1، ص181.

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص3؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ج1، ص49؛ ابن الأزرق: بدائع السلك، ج1، ص478.

(5) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص380.

(6) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص3؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص347؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ: ج5، ص66؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، 26؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص41.

(7) الجزر: مفردها من الجزور من الإبل يقع على الذكر والأنثى. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص43).

(8) البغدادي: المنمق في أخبار قريش، ج1، ص379.

(9) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج7، ص293؛ المزي: تهذيب الكمال، ج6، ص85.

(10) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص91.

(11) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص323.

وإذا كان المنصور عرف بالحزم وحسن السياسة؛ فإنه أيضاً كان يعطي العطاء الكثير ولكن في محله، ويمنع القليل إن كان إنفاقه تضييعاً[1]، فعندما قرأ أمامه قوله تعالى: ﴿ولا تبذر تبذيراً﴾[2]، دعا الله أن يجنبه وبنيه التبذير، وعندما سمع قوله تعالى: ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل﴾[3] علق على الآية بأن جمعه للمال بغرض اللذة في بذله لمستحقيه ولعلمه لما للإنفاق من جزيل المثوبة[4]، وكان يرى أن من صنع للناس أكثر مما صنعوا كان مشكوراً كريماً، وان أحسنت للناس فإنك تحسن لنفسك فلا تطلب الشكر والمودة منهم، وأن من طلب منك حاجة فأكرم وجهك عن رده وعدم تلبية حاجته[5].

وكان المنصور يشتغل في أول نهاره في النظر في مصالح الرعية والنفقات وفي سد الثغور، وبعد العشاء يأتيه بالبريد أسعار القمح والحبوب والإدام، فإذا وجد غلاء في الأسعار أرسل لواليه يسأله عن السبب، ويأمره بالعمل على أن ترجع الأسعار إلى حالها[6] والعمل على ذلك ومحاربة الغلاء لتبقى حاجات الناس في متناول الجميع فيقل عدد المحتاجين والفقراء، وهي من الوظائف الأساسية في الخلافة لضمان حياة كريمة لعموم الناس.

ولم يكن يتفقد الأسعار فحسب، بل كان يتابع أحوال الرعية، فعندما وعظه الإمام مالك في ذلك قص عليه المنصور حال ابنته التي بكت من الجوع فأجابه مالك بأن ذلك لا يعلمه إلا الله[7].

ومن احتياطه وتجهيزه حتى لا يجوع الناس أنه عند موته وجد في خزائن الخلافة أربعمائة حب[8] مطينة الرؤوس فيها أكباد مملحة أعدت للحصار[9].

عملت الخلافة على قضاء حوائج الناس، حيث جاء رجل إلى الخليفة المنصور يشكو حاجته ويطلب المساعدة؛ لأن داره تهدمت وعليه دين أربعة آلاف درهم ويريد زواج ابنه، فصرف له اثني عشر ألف درهم[10]. وفي ذلك اهتمام في الحق في المسكن، وإغاثة الناس في قضاء ديونهم وتزويج العزاب من الأبواب المهمة في الإنفاق العام للخلافة.

---

(1) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص485.
(2) سورة: الإسراء، آية 26.
(3) سورة: النساء، آية 37.
(4) الطبري: تاريخ، ج4، ص532.
(5) الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، ج1، ص6؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص532؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص348.
(6) الطبري: تاريخ، ج4، ص536؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص341-342.
(7) عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج1، ص115.
(8) حب: بالضم وهي الجرة الضخمة وأيضا الخابية. (الزبيدي: تاج العروس، ج2، ص224).
(9) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص57؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص332؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص343.
(10) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص55.

أعدت الخلافة في عهد المنصور موائد الطعام للمحتاجين وكان المنصور يتفقد هذه الموائد فوجد في مرة أن الطعام قل في أيدي الناس قبل ن يشبعوا منه، فأتى بالقهرمان المسئول عن ذلك وسأله عن السبب فأجاب بأنه يقتصد في الزيت فوبخه وعاقبه؛ لأن الطعام إذا زاد أكله غيرهم من الناس[1].

وكان المنصور معجباً بمحمد بن جعفر[2] لكرمه وكان يرفع للمنصور حوائج الناس، فثقل عليه يوما كثرة الطلبات فحجبه أياما ثم أذن له فوقع منه رقاعات فسأله المنصور عنها قال: حوائج للناس، فضحك المنصور، وأمره أن لا يقوم من مكانه حتى تقضى كلها[3].

اهتم المنصور بأهل الحرمين، فعندما حج عام (140هـ=757م) وانصرف إلى المدينة فرض لأهلها العطاء، ووسع عليهم في الرزق، ووزع عليهم الأموال[4]، وكان أول من فرش أرض زمزم بالرخام[5]، وفي عام (153هـ=770م) حج المهدي ولي عهد المنصور، وجلس في بئر المرتفع ثلاثة أيام وصاح بأهل مكة أن يأتوه فأعطاهم عطاء كبيراً[6].

وسار ولاته على نهجه في العطاء، فعندما ولي معن اليمن أعطى عطايا لم يعطِ مثلها أحد، واشتهر بالجود والكرم[7]، وكان أبو مسلم يكسو الأعراب ويصلح الآبار والطرق[8].

كما خصصت الخلافة في عهد المنصور عاملاً لخدمة الأشياخ والقواعد من النساء والعميان[9]، وكانت الخلافة ترسل إلى الولاة الأموال لتفرق عليهم[10].

---

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص57؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص332؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص343؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج4، ص374.

(2) محمد بن جعفر: وهو محمد بن جعفر بن عبيد الله بن العباس، كان فاضلا شهما مشهورا بالجود وكان اديبا متحدثا لبقا وله قدر كبير عند المنصور وكان يحب مجالسته (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج2، ص113).

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص54؛ أبو حيان التوحيدي: الامتاع والمؤانسة، ج1، ص165.

(4) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص556؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص394.

(5) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص61؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج2، ص75؛ النووي: تهذيب الأسماء، ج3، ص131؛ ابن الضياء المكي: تاريخ مكة المشرفة، ج1، ص148.

(6) الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج1، ص22.

(7) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص44.

(8) ابن الاثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص105؛ ابن العبري: تاريخ مختصر الدول، ج1، ص65؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص47.

(9) التنوخي: المستجاد من فعلات الأجواد، ج1، ص72؛ الأبي: نثر الدر، ج7، ص197؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج19، ص162؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص16؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص290.

(10) الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج1، ص22.

واهتمت الخلافة بفكاك الأسرى في عام (140هـ=757م)، أجرى المنصور فداء مع الروم استفدى فيهم أهل قالي قلا[1] وغيرهم[2]، وقيل أن الفداء كان عام (139هـ=756م)[3].

وأوصى المنصور قبل موته ابنه وولي عهده المهدي بأن يجزل العطاء، ويوسع في الأرزاق، وبالصلة؛ لأنها تزيد الألفة، وأن يتحبب إلى الناس بالإحسان إليهم، وأن يبذل الأموال في صلاح الرعية[4].

وسار المهدي على ما أوصاه عليه والده وأكثر، فبدأ عهده برد المظالم وإنصاف المظلومين، وأنفق إنفاقاً كبيراً حتى أنه أنفق ما في خزائن الخلافة[5]، وأنفق من صلب ماله عشرة ملايين درهم[6] ووصف بأنه لين العريكة، سهل قليل الأذى والبذاءة، صبور على جلاسه، مرح كثير العطايا ما حضره أحد إلا أغناه[7]، وكان يرى أن أفضل ما يتقرب الناس منه بتذكيره بعطائه لهم فيتبع العطاء مثله؛ لأن منع الأوائل يقطع شكرهم[8].

وتلك الصفات جعلته محبباً إلى عامة الناس وخاصتهم[9]، حتى قيل عن الذين يدخلون دار الخلافة بأن الداخل راجياً والخارج راضياً[10].

ولأن تلك صفاته كان الأعلى منزلة عنده من رجال الحكم من ينصحه بتلك الأعمال، ومن هؤلاء يعقوب بن داود حيث اشتهر بكرمه وعفته، وأنه من أكثر الناس خيراً[11] وكان يرفع للمهدي

(1) قالي قلا: مدينة من مدن أرمينية مداخلة لبلاد الروم، وهي ثغر لأهل أذربيجان وأرمينية، وهي مدينة حسنة جليلة عامرة، تغلب عليها الروم وعلى ما جاورها مرّات واستنقذها المسلمون من أيديهم. (الحميري: الروض المعطار في خبر الأقطار، ج1، ص447).

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص119؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص54.

(3) ابن عذاري المراكشي: البيان المغرب، ج1، ص29.

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص59؛ ابن حبان: روضة العقلاء، ج1، ص235.

(5) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج5، ص393.

(6) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص487.

(7) الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، ج1، ص6.

(8) الطبري: تاريخ، ج4، ص590؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج5، ص394؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص429؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص210؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص262؛ ابن حبيش: الجوهر النفيس، ج1، ص149.

(9) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص487.

(10) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص186؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص37؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص53؛ ابن عبدربه: العقد الفريد، ج2، ص118؛ أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص198؛ القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص206؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص275.

(11) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص91.

النصائح الحسنة من سد الثغور، وبناء الحصون، وتزويج العزاب، وتحرير الأسرى، والعفو عن المحبوسين، وقضاء دين الغارمين، والصدقة على المتعففين، فأصبح يعقوب من أقرب الناس للمهدي، وحظي بما لم يحظَ به أحد[1].

وقد أنفقت الخلافة في عهد المهدي أموالاً طائلة على الناس، فعندما حج المهدي عام (160هـ=776م) أمر أن توزع الأموال على أهل مكة والمدينة، وقيل إن ما وزع على الناس في تلك السنة وصل إلى ثلاثين مليون درهم وخمسمائة ألف دينار ومائة وخمسين ألف ثوب[2]، ولم يكن ذلك الإنفاق موسمياً، أو مرتبطاً بمناسبة ما، بل كانت النفقات تأتي بشكل دائم، فعندما أمر المهدي بحفر نهر الصلة وأحييت الأراضي التي عليه جعلت غلاته للنفقة على أهل الحرمين[3].

وعرف المهدي بإشفاقه على الرعية، ففي عام (164هـ=780م) أصاب الناس في طريقهم للحج عطش شديد، فعاد بهم من العقبة ولم يحج[4]، ولتسهيل سفر الحجيج إلى مكة بنت الخلافة القصور في طريق مكة، وأمرت بتحديد الأميال وحفر البرك والركايا[5] واتخاذ المصانع[6] عند كل منهل[7]، وحفر المهدي حفائر تدعى ذا بقر[8] وبئر المهدي في ملل[9][10]، بالإضافة إلى ترتيب بئر زمزم وفرشه بالرخام[11].

ولم يكن الإنفاق مكرمة للخليفة وحده، فقد تبارى الوزراء والقواد ورجال الحكم والعلماء في الصدقات والإنفاق على المحتاجين، يذكر أن ريحاً شديدة أصابت بغداد في ليلة مظلمة، فخشي الناس الهلاك فخر المهدي ساجداً يدعو ربه أن يرحم أمته، وإن كان هذا العذاب بسببه فناصيته بيد الله وهو أرحم الراحمين، فلما انجلت العاصفة تصدق من صلب ماله بمليون درهم، وأعتق مائة رقبة، وأحج مائة

(1) الطبري: تاريخ، ج4، ص550؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج5، ص229؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص38.

(2) الطبري: تاريخ، ج4، ص558؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص247؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص238.

(3) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص289.

(4) أبو جعفر البغدادي: المحبر، ج1، ص37.

(5) الركايا: الآبار (الفراهيدي: العين، ج5، ص402).

(6) المصانع: أحواض تجمع فيها مياه الأمطار (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص155).

(7) منهل: الموضع الذي فيه المشرب (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص681).

(8) البكري: معجم ما استعجم، ج4، ص635.

(9) ملل: موضع في الطريق بين مكة والمدينة، ويبعد ثمانية وعشرين ميلا عن المدينة. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص194).

(10) البكري: معجم ما استعجم، ج4، ص1256.

(11) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص61؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج2، ص75؛ ابن ضياء المكي: تاريخ مكة، ج1، ص148.

رجل، وقلده في فعله الوزراء والقواد وبطانته وزوجه الخيزران[1][2].

وأنفق الإمام شعبة ثلاثين ألف درهم وهبها إياها المهدي[3]، وعرف شعبة بسخائه، فعندما جاءه سليمان بن المغيرة يبكي موت حماره وضياع حوائجه تصدق عليه بثلاثة دنانير لا يملك غيرها[4]، وأرسل المهدي أثناء زيارته للمدينة إلى الإمام مالك ثلاثة آلاف دينار يعتاش منها، وعند عودته من الحج طلب من الإمام مالك أن يعود معه إلى بغداد فرد مالك المال فانزعج المهدي لذلك، وعند عودته أمر بعطاء الناس وأرسل إلى مالك ستة آلاف دينار[5].

وفي عام (164هـ=780م) كان عدد المسجلين في العطاء ووزعت لهم الأموال ثمانين ألف إنسان[6]، وكان كل إنسان يأتي إلى دار الخلافة ويطلب حاجة يعطى، ومن صور ذلك أن شيخاً أتى إلى المهدي سأله حاجة له فقضاها له وأعطاه عشرة آلاف درهم[7].

وأعطت الخلافة من الأموال لخصومها السياسيين، فعندما قدم الحسين بن علي –وهو من العلويين– على المهدي أعطاه أربعين ألف دينار فوزعها على أهل بغداد والكوفة وخرج ولم يجد شيئاً يلبسه إلا قميص[8]. وفي عام (160هـ=776م) أعطى المهدي للحسن بن إبراهيم الأموال، وأحسن له وأقطعه مالاً من الصوافي في الحجاز[9].

ولم يقف الحد عند العلويين، بل أعطت الخلافة الأمويين الذين قامت الخلافة العباسية على أنقاضهم، ففي عام (163هـ=779م) خرج المهدي يشيع ابنه الرشيد عندما وجهه لقتال الروم، وفي

---

(1) الخيزران جارية المهدي اشتراها فأعتقها وتزوجها فولدت له الهادي والرشيد. (ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص346).

(2) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج9، ص151؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص22؛ النيسابوري: مجمع الأمثال، ج1، ص262.

(3) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج7، ص147؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص256؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص245؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص420.

(4) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص211.

(5) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص113.

(6) ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج1، ص23؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص194.

(7) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص172.

(8) الطبري: تاريخ، ج4، ص589؛ القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص296؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج10، ص37؛ النويري: نهاية الأرب، ج25، ص39؛ أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص155؛ ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص71.

(9) الطبري: تاريخ، ج4، ص558؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص238؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص134.

طريقه مر عن قصر مسلمة بن عبد الملك[1] فقيل له إن مسلمة أعطى رجلاً من ذرية علي أربعة آلاف دينار فأمر المهدي بإحضار ولد مسلمة ومواليه وأعطاهم عشرين ألف دينار وأمر أن يكون لهم راتب دائم مكافأة لجميل مسلمة[2].

وروي أيضاً أن مزنة زوجة مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية بلغ بها الجهد مبلغاً فقدمت على الخيزران زوجة المهدي فاستقبلتها وأكرمتها وأطعمتها وكستها وأفردت لها مقصورة من مقاصير الخلافة، وأخبرت المهدي بذلك فسر بفعل زوجه، وأمر لها بالمال، وأن تلبى جميع احتياجاتها[3].

كفلت الخلافة المجذومين وأهل السجون، حيث أمر المهدي عام (162هـ=778م) ولاته في جميع أنحاء الخلافة بأن يعطوا ما يكفيهم بشكل دائم[4].

ومن صور الضمان الاجتماعي أن الخلافة أعانت على الزواج من لا يستطيع ذلك، فيروى أن رجلاً جاء إلى المهدي وسأله المال ليتزوج؛ لأنه ليس له مال والناس لا يزوجون من ليس له مال، فأمر له بخمسين ألف درهم[5].

وجاء أعرابي إلى المهدي يشكو عمه؛ لأنه لا يريد أن يزوجه ابنته؛ لأنه هجين[6]، فأجابه المهدي أنه مثله هجين فأمر بإحضار عمه وقال له :"لم لا تزوج ابن أخيك؟ فقال إنه هجين، فقال: إن ذلك لا يضره، أخوة أمير المؤمنين كلهم هجناء، وزوجه فقد أصدقت عنه عشرة آلاف درهم وأمر له بعشرين ألف درهم[7]، والرواية تدل على سهولة الوصول للخليفة واهتمامه بتزويج العزاب وإعانتهم على ذلك والتسوية بين الناس بغض النظر عن أصولهم.

---

(1) مسلمة بن عبد الملك: مسلمة بن عبدالملك بن مروان كنيته أبو سعيد، كان شجاعاً جواداً ذا رأي وحزم وفضل وغزا غزوات وكان حسن التدبير توفي سنة (122هـ=740م). (ابن الجوزي: المنتظم: ج7، ص224).

(2) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج2، ص277؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص244؛ ابن العديم: زبدة الحلب، ج1، ص36؛ أبو الفداء: اليواقيت والضرب، ج1، ص8؛ ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص264.

(3) الهمداني: تكملة تاريخ الطبري، ج1، ص34؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج70، ص125؛ التنوخي: المستجاد من فعلات الأجواد، ج1، ص5.

(4) الطبري: تاريخ، ج4، ص564؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص256؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج10، ص11؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص135.

(5) القيرواني: جمع الجواهر، ج1، ص47.

(6) هجين: الهجين من الناس الذي أبوه عربي وأمه أعجمية. (مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ج2، ص975).

(7) الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص125؛ الخرائطي: اعتلال القلوب، ج2، ص54؛ القارئ: مصارع العشاق، ج2، ص240؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص421؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص439؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج9، ص270.

وحفرت الخيزران إسناية[1] استفاد منها أهل ناصيتي المبارك والصلح، وصرفت في ذلك عشرين ألف دينار، ثم وزعت على الضعفاء من الأجراء والمزارعين عشرة آلاف دينار لشراء البذور والبقر ودعا المزارعون الأغنياء إلى الزراعة فعمرت المنطقة وأنتجت خيراً كثيراً[2].

ويتضح مما سبق أن الخلافة في عهد المهدي مارست الضمان الاجتماعي بشكل كبير، وتنوعت الفئات الفقيرة والمهمشة التي شملتها رعاية الخلافة، مما أدى إلى تعزيز الحق في الضمان الاجتماعي.

وأثر عن موسى الهادي الذي حكم مدة قصيرة أقل من عام أنه كان يقول لحاجبه: "لا تحجب عني الناس؛ فإن ذلك يزيل عني البركة، ولا تلق إلي أمراً إذا كشفته أصبته باطلاً فإن ذلك يوقع الملك ويضر بالرعية"[3]، ومن استجابته لحوائج الناس أن أمه الخيزران كثيراً ما كانت تكلمه في حوائج الناس وكان لا يرفض طلباتها بالرغم من كثرتها[4].

تميزت فترة حكم الرشيد بعموم الخير والرفاهية في أنحاء الخلافة، حيث إنه عرف بتعظيمه للخير وأهله، وحبه لله ورسوله[5] وكان من أفاضل الخلفاء وكرمائهم[6]، وكان كثير العطايا حتى قيل إنه لم ير خليفة قبله أكثر منه إعطاء للمال، وكان لا يضيع عنده إحسان محسن ولا يؤخر مثوبته وإكرامه[7]، وقال عنه اعرابي: البعيد يثق من انعماك عاماً بما يثق به القريب خاصاً"[8].

وتعد سيرته وحال الخلافة الإسلامية في عهده خير ترجمة لهذه الصفات، فقد كان الرشيد يصلي في اليوم مائة ركعة إلا إذا مرض، ويتصدق في اليوم بألف درهم من صلب ماله غير الزكاة، وكان إذا حج أحج معه مائة من الفقهاء وأبنائهم، وإذا لم يحج أحج ثلاثمائة رجل عليه نفقتهم وكسوتهم[9].

---

(1) اسناية: وهي كلمة آرامية وتعني رحى الماء التي تدفع الماء في حوض عظيم يخزن فيه الماء لاحتياج المزارعين (مجلة لغة العرب، ج8، ص757).

(2) التنوخي: نشوار المحاضرة، ج2، ص343.

(3) الطبري: تاريخ، ج4، ص611؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص123.

(4) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج6، ص48؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص334؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص273.

(5) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص344.

(6) ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص72.

(7) الطبري: تاريخ، ج5، ص16؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص326؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص356؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج13، ص15؛ ابن خلدون: تاريخ: ج3، ص282.

(8) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج1، ص116؛ الآبي: نثر الدر، ج6، ص34.

(9) الطبري: تاريخ، ج5، ص16؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص131؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص113.

وبعد توليه الخلافة بستة أشهر حج الرشيد ووزع في حجته لأهل المدينة ومكة أموالاً كثيرة[1] وعاد من حجه إلى ماسبذان[2] التي فيها قبر أبيه المهدي وتصدق عنه بأموال كثيرة، وجعل إنفاق هذه الأموال بشكل سنوي دائم[3].

وفي حجه عام (186هـ=802م) حج معه أولاده الأمين والمأمون والقاسم، وفي مروره على المدينة أعطى أهلها أعطيات كثيرة بلغت مليون وخمسمائة ألف دينار، وفرض لخمسمائة من أهل المدينة راتباً سنوياً[4]، وأعطى لأهل مكة العطاءات[5]، وفي حجه عام (188هـ=804م) أعطى أهل المدينة نصف عطاء[6] وكسوة وقسماً كثيراً[7].

ولم يكن ذلك في موسم حج أو غيره فقط، بل عين رجلاً مختصاً بصدقات أهل المدينة[8]، وفي عام (192هـ=808م) وزع والي الرشيد في الموسم على الناس الأموال الكثيرة، وصنع من صنائع الخير حتى قيل عنها إنها لم تصنع في موسم من قبل[9]، ولم تكن الأموال توزع على فقراء المدينة ومكة فقط، بل كانت توزع في بغداد، وفي الكوفة وفي البصرة وغيرها[10].

وتخفيفاً على الناس أسقطت الخلافة عام (172هـ=788م) عن أرض السواد ضريبة العشر الذي كان يؤخذ منها بعد النصف[11]، وعندما مر الخليفة الرشيد بهمذان في طريقه إلى خرسان اعترضه أهل قزوين وطلبوا منه التخفيف من ضريبة العشر وأوضحوا له مكانتهم ومجاهدتهم للعدو وموقع بلادهم من الثغور فخفف عنهم وأمر أن ترسل لهم كل سنة عشرة آلاف درهم[12].

---

(1) الطبري: تاريخ، ج4، ص620؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص331.

(2) ماسبذان: مدينة جميلة في الصحراء تقع بين جبال كثيرة الشجر وفيها حمامات الكبريت والأملاح، وهي بالقرب من هيت في العراق. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص41؛ الحميري: الروض المعطار، ج1، ص519).

(3) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص407.

(4) المصدر نفسه: تاريخ، ج2، ص415؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص26؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص325؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص95؛ ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص279.

(5) الأزرقي: أخبار مكة، ج1، ص232؛ الحميري: الروض العطار، ج1، ص167؛ ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص109.

(6) البغدادي: المحبر، ج1، ص38.

(7) ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج1، ص37.

(8) أبو العرب التميمي: المحن، ج1، ص383.

(9) أبو جعفر البغدادي: المحبر، ج1، ص447.

(10) النهرواني: الجليس الصالح، ج1، ص283؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج8، ص112.

(11) الطبري: تاريخ، ج4، ص622؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص343؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص285.

(12) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص316.

وبالرغم من الرفاهية والترف التي سادت الخلافة الإسلامية في عهد الرشيد إلا أنه كان حساساً فيما ينفق في ألوان الطعام والشراب، حيث دعاه في يوم أخوه ابراهيم بن المهدي[1] على الغذاء فقدم له جام[2] فيه ألسنة سمك مقطع قطعاً صغيرة، فسأل الرشيد عن عدد ما فيه فكان مائة وخمسين لسان وعن ثمنه فكان أكثر من ألف درهم، فحلف الرشيد أن لا يأكل حتى يحضر أخوه ابراهيم ألف درهم يتصدق بها كفارة لإسرافه، وأمر بعض الخدم أن يأخذ الجام وأن يعطيه لأي فقير يمر به[3].

عمل الرشيد على الإنفاق على الناس وإعطائهم الكثير من بيت مال المسلمين أو من ماله الخاص، إلا أن بعض المستحقين تظلم في أنه لم يصله حقه من المال فأرسلوا رسالة شديدة اللهجة لأمير المؤمنين يهددونه بأنهم سيدعون الله عليه أن ينزع من يده بيت مالهم، وأن يضعه في يد ذي شفقة ورحمة على المسلمين، فأمر بأن تفتح خزائن الأموال وأن ينادى على المستحقين وأن يعطوا نصيبهم وحاجتهم، فتدافع الناس بكثرة وكان مما أعطى الناس في ذلك اليوم ثلاثة ملايين دينار، وأعطت زوجه زبيدة من مالها الخاص من الجواهر والفضة والثياب بضعة ملايين أخرى[4].

أنفقت الخلافة على الجميع ولم تستثن الخصوم السياسيين، فعندما اعترض رجل من بني أمية طريق يحيى بن خالد البرمكي[5] طلب منه أن يوصله إلى أمير المؤمنين الرشيد، فاستعد يحيى أن يلبي حاجته فأصر على لقاء الرشيد فذهب به إلى الرشيد وحدثه بأمر الأموي فقال له: دعه ولا أكره لقاءه، وعندما لقيه أنشده الأموي شعراً فطلب منه الحاجة فأمر الرشيد أن تقضى حوائجه[6].

تعددت وجوه الإنفاق والضمان الاجتماعي في عهد الرشيد، فشملت أصنافا، عدة بالإضافة إلى الإنفاق على الفقراء والمساكين، أنفقت الخلافة على المجذومين فيروى أن الرشيد قدم مدينة الرقة وخرج أهل دير فيها ينظرون إلى موكبه وكان فيهم مجنون مربوط فألقى بنفسه أمام الرشيد وطلب من الرشيد أن يصرف له ثلاثة آلاف دينار ليشتري بها كساء وثمراً فصرفت له، وأخرج من الدير وأصبح من أهل الشرف[7].

---

(1) إبراهيم بن المهدي: يقال له ابن شكلة، خلع المأمون عام (201هـ=817م) عندما ولى العهد علي بن موسى بن جعفر وأمر بطرح السواد ولبس الخضرة، وأخضع له بغداد والكوفة وعامة السواد، عفا عنه المأمون بعد أن هزمه وقبض عليه. (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص470).

(2) جام: إناء من فضة (ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص112).

(3) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص10.

(4) نظام الملك الطوسي: سياست نامه، ج1، ص183-184.

(5) يحيى بن خالد البرمكي: وهو أبو الفضل وزير هارون الرشيد، وكان المهدي قد جعل الرشيد في حجره فلما استخلف الرشيد عرف له فضله وكان يعظمه، مات في الحبس بعد أن نكب الرشيد البرامكة (ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص188؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج6، ص219).

(6) أبو العباس المبرد: الفاضل، ج1، ص18.

(7) ابن حبيب النيسابوري: عقلاء المجانين، ج1، ص48.

ويلاحظ من هذه الرواية سهولة الوصول إلى الخليفة وموكبه، واهتمام الخلافة بالمجانين والإنفاق عليهم وتلبية حاجاتهم.

واهتمت الخلافة بالأسرى حيث أرسل الرشيد رسولاً إلى عبد الملك بن صالح[1] في محبسه وسأله ما يحتاج إليه في محبسه وتم تلبية حاجاته[2]، وعندما أطلق الرشيد أبا العتاهية[3] من محبسه أمر له بألفي دينار لإصلاح أحواله[4]، وقضى دين رجل هرب إلى الري بسبب دين لحق به فأمر الرشيد بسداد دينه وإعطائه نفقة يعيش منها[5]، وإعطاء الأموال لمن يخرج من سجنه لتمكينه من أن يعيش حياة كريمة بعد حبسه.

وعملت الخلافة الاسلامية على فك أسر المسلمين الذين وقعوا في أسر الأعداء، ففي سنة (189هـ=805م) جرى فداء بين المسلمين والروم ولم يبق في أرض الروم مسلم إلا وفدي[6] حتى خلد الشاعر ذلك الفداء قائلاً:

وفكت بك الأسرى التي شيدت لها محابس ما فيها حميم يزورها

على حين أعيا المسلمين فكاكها وقالوا سجون المشركين قبورها[7]

وفي عام (192هـ=808م) جرى فداء آخر للأسرى حيث كلف الرشيد ثابت بن نصر بن مالك[8] والي الثغور لإنجازه وحضره الآلاف من الناس وكان عدد من فدي أكثر من ألفين وخمسمائة من الذكور والإناث[9].

---

(1) عبد الملك بن صالح: وهو ابن علي بن عبد الله بن العباس، ولاه الرشيد المدينة والصوائف ثم حبسه خشية وثوبه على الخلافة، ولما تولى الأمين الخلافة أطلقه وولاه الشام والجزيرة (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج37، ص21).

(2) الطبري: تاريخ، ج4، ص667؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج37، ص35.

(3) أبو العتاهية: وهو اسماعيل بن القاسم بن سويد مولى عنزة ويكنى أبا اسحاق، كان منشؤه في الكوفة ثم قال الشعر فبرع به، وكان أكثر شعره في الزهد والأمثال ونسب له أنه لا يؤمن بالبعث. (الأصبهاني: الأغاني، ج4، ص3-4).

(4) الأصبهاني: الأغاني، ج4، ص55.

(5) المصدر نفسه، ج24، ص117.

(6) ابن عذاري المراكشي: البيان المغربي، ج1، ص39؛ ابن خلدون: تاريخ، ج3، ص256؛ النويري: نهاية الأرب، ج12، ص106.

(7) الطبري: تاريخ، ج4، ص675؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص163.

(8) ثابت بن نصر بن مال: بن الهيثم الخزاعي أخو أحمد بن نصر الشهيد عرف بالصلاح والفضل وكان أميراً للثغور مدة سبعة عشر سنة توفي في المصيصة عام (208هـ=823م). (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج7، ص142-143).

(9) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص70.

كما اعتنت الخلافة في عهد الرشيد ببناء المصانع والآبار والبرك والقصور في طريق مكة، في منى وعرفات والمدينة المنورة، فعم الناس الخير والإحسان[1]، وأجرى الرشيد نهراً في بغداد بالقرب من قصره[2] وأوجدت الخلافة آباراً عظيمة بالسيالة أعظمها بئر الرشيد[3]، وأنشأت الخيزران بئراً قرب الرملة، وأنشأ زلزل غلام لعيسى بن جعفر بن المنصور[4] بركة بين بغداد والكرخ الصراة ووقفها على المسلمين[5].

ودخل قزوين فبنى جامعها واشترى حوانيت ومستغلات أوقفها على مصاع المدينة وبنى سورها[6]، وأعفيت مدينة اسفيجاب[7] من الخراج نهائياً؛ لأنها ثغر من الثغور وذلك لإعانة أهلها على المكوث بها، وليتمكنوا من شراء السلاح والدفاع عنها[8].

وعندما اشتد الحال بأهل مكة وبلغ سعر الراوية في الموسم عشرين درهما أو أكثر أمر الرشيد بحفر عيون معاوية بن أبي سفيان التي انقطع ماؤها وتجميعها في عين واحدة تسمى الرشا وأنشأ الماجلين[9] تسكب فيها مياه العيون ثم تسكب في البركة عند باب المسجد الحرام، فتوسع الناس بعض السعة[10]، ولما مر الرشيد في طريقه للحج على باب لوية، وهي منطقة قرب مكة واستحسن فضاءه وكان قفرا فبنى عليه وغرس في خيف الجبل وسماه خيف السلام[11].

واعتنت الخلافة بإقامة البيمارستانات حيث أمر الرشيد بإقامة بيمارستان على غرار بيمارستان جنديسابور وأخص دهشتك رئيس بيمارستان جنديسابور ليرأس البيمارستان[12]، وكان مجموعة من الأطباء في خدمة الخلفاء واشتهر فيهم بختيشوع[13].

---

(1) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص173.

(2) البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص583.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص770.

(4) عيسى بن جعفر بن منصور: جده الخليفة المنصور كان يكنى أبو موسى تولى البصرة وفارس والأهواز واليمامة والسند، مات بدير بين بغداد وحلوان (ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص370).

(5) الزبيدي: تاج العروس، ج27، ص67.

(6) الحموي: معجم البلدان، ج4، ص343.

(7) اسفيجاب: بلدة كبيرة من بلاد المشرق من ثغور الترك ومنها جماعة كبيرة من المحدثين والعلماء (السمعاني: الأنساب، ج1، ص147).

(8) الحموي: معجم البلدان، ج1، ص179.

(9) الماجلين: ماء يستنقع في أصل جبل أوراد من النز لا من المطر. (ابن دريد: جمهرة اللغة، ج1، ص491-492).

(10) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص230؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص152؛ النويري: نهاية الأرب، ج33، ص158.

(11) الحازمي: الأماكن، ج1، ص112.

(12) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص164.

(13) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص413.

ومن أصحاب المعروف زوجته زبيدة التي أنفقت الأموال في وجوه الخير المختلفة، فأنفقت على الفقراء والمساكين وأهل العلم[1]، وحفرت الآبار الكبيرة والواسعة وأقيمت الأحواض وصهاريج الماء بالحجر والأجر المشوي والجص والملاط على الطريق الممتدة من الكوفة إلى مكة ومنها إلى المدينة لتوفير المياه للحجيج والمسافرين حتى لا يموت الناس عطشاً في الصحراء[2]، ولتسهيل السفر والتنقل للناس أمرت باتخاذ الجمازات[3] على الطرقات فكانت أول من عمل ذلك[4].

حفرت بركة أم جعفر في مكة عام (194هـ=810م)، لما بلغها أن الراوية صارت أكثر من عشرة دراهم وأجرت للبركة عينا من الحرم، فجرت بماء قليل لم يكن فيه سقاء لأهل مكة، وتكلفت في ذلك مبالغ كثيرة ولم يمنعها ذلك من استكمال مشروعها في سقاء أهل مكة فكلفت مجموعة من المهندسين أن يجروا لها عيونا من الحل[5] وكان الناس يقولون إن ماء الحل لا يدخل الحرم لأنه يمر من جبال، وأنشأت عينا أخرى إلى جانب الأولى لفسادها، واستمر العمل حتى وصلت ثنية خل ولم تجد الماء فأمرت باستمرار العمل في الجبل حتى أجرى الله الماء وأجرى فيها عيوناً من الحل منها عين المشاش، وجهزت لها بركاً لجمع مياه السيول ثم أجرت لها عيوناً من جنين، واشترت حائط جنين وصرفت عينه إلى البركة، وجعلت حائطه سداً يجتمع فيه ماء السيول، وأنفقت في ذلك مالاً عظيماً وطابت نفسها في الإنفاق ما لم تطب نفساً مثلها[6]، وبنت بناء عظيما في الفوارة لخدمة المشاريع المائية[7]، وبذلك كانت أول من أحدث البرك التي فيها الماء بمكة[8].

ومن أبواب الخير التي أنفقت فيها زبيدة أم جعفر أنها أمرت ببناء مدينة بذخشان[9] وأن تسور من جهاتها الأربع، وبنت حصناً آخراً قبالة راشت[10] على حدود ختلان[11] سمي حصن واشجرد،

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص433.
(2) نظام الملك الطوسي: سياست نامه، ج1، ص185.
(3) الجمازات: بهائم سريعة العدو والوثب (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص323).
(4) الجاحظ: الحيوان، ج1، ص83؛ ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص558؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص271؛ العسكري: الأوائل، ج1، ص126؛ البكري: اللآلي في شرح أمالي القالي، ج1، ص424.
(5) الحل: خارج حدود الحرم في مكة، ويفصل بينها وبين حدود الحرم منارات (الزبيدي: تاج العروس، ج14، ص312؛ الأزهري: تهذيب اللغة، ج15، ص169).
(6) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص231؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص152-153.
(7) الهمداني: صفة جزيرة العرب، ج1، ص131.
(8) الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص232.
(9) بذخشان: بلدة في أعلى طاجاكستان متاخمة لبلاد الترك (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص360).
(10) راشت: بلدة بأقصى خرسان وبينها وبين ترند ثمانون فرسخا وتقع بين جبلين وكان منها مدخل الترك إلى بلاد الإسلام (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص15).
(11) ختلان: بلاد مجتمعة وراء النهر قرب سمرقند (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص346).

وأنشأت رباطاً في مدينة أسفيجاب وحصناً على طريق خوارزم[1] باسم فرواة، وحصناً آخر في درنبد[2] وأيضاً في الإسكندرية، وعشرة حصون أخرى في مدن مختلفة، وأمرت بإنشاء القلاع وشراء الأسلحة والخيل والسهام للغزاة واشترت عدداً من الضياع ليكون في كل حصن وقلعة من الطعام والعلف ما يكفي عند الضرورة ألفي غاز سنة كاملة[3]، بالإضافة إلى ما أحدثته من دور التسبيل بالثغور الشامية[4] وطرسوس[5] وما أوقفته لخدمة ذلك من الأوقاف[6].

وأوقفت زبيدة الأموال الكبيرة حيث بلغ ما أنفقت في حجة واحدة مليوني دينار[7]، وأنفقت على المجاورين في مكة والمدينة وبيت المقدس الأموال الكثيرة[8] وبنت دور السبيل بمكة[9].

ومن الذين برزوا في الضمان الاجتماعي في ذلك العصر البرامكة وزراء الرشيد وصفهم المأمون قائلاً في حسرة على مضي طيب فعالهم: "أين أولئك البرامكة؟ وأين نحن منهم اليوم؟ كان معروفهم يسع الصغير والكبير، ويهم الغني والفقير، مرة يغرف ومرة ينزف، وما لهم هم إلا تثبيره"[10]، ووصفه آخر بأنهم "شفاء أسقاهم دهرهم وغياث أجداب عصرهم، كانوا مفزعاً للملهوفين وملجأ للمظلومين"[11]، وقال عنهم ابن داود "لله در البرامكة، عرفوا تقلب الزمان فبادروا بالفعل الجميل قبل العوائق"[12].

وكانوا في أبواب الخير والضمان الاجتماعي من المعدودين، حيث إنهم كانوا يخرجون بالليل سرا ومعهم الأموال يتصدقون بها وكانوا يدقون الأبواب فيعطون الناس الصدقة من المال فيها الثلاثة آلاف إلى الخمسة آلاف أو أكثر، وكانوا أيضاً يلقون ما معهم على عتبات الأبواب فتعود الناس في

---

(1) خوارزم: ناحية تشتمل على عدة مدن وقرى وبلدات وقصبتها العظمى الجرجائية (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص395).

(2) درنبد: وهي مدينة باب الأبواب تقع على بحر الخزر وهي من الثغور الجليلة لكثرة الأعداء (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص295).

(3) نظام الملك الطوسي: سياست نامه، ج1، ص186.

(4) الثغور الشامية: أوجدت أيام عمر وعثمان ومن أهم مدنها أنطاكية وغيرها من العواصم والمسلمون يغزون ما وراءها (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص80).

(5) طرسوس: مدينة بثغور الشام بين انطاكية وحلب وبلاد الروم لها سوران وستة أبواب وخندق واسع ويشقها نهر البردان وبها قبر الخليفة المأمون (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص48).

(6) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص173.

(7) ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص214.

(8) نظام الملك الطوسي: سياست نامه، ج1، ص186.

(9) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص173.

(10) أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص244.

(11) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص155.

(12) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج7، ص118.

الصباح أن يغدوا إلى الأبواب يطلبون ما ألقي فيها[1]، لذلك قال عنهم ابن خلدون "كانت دولة البرامكة من محاسن العالم ودولتهم من أعظم الدول"[2].

ومن صور الضمان الاجتماعي والإنفاق في وجوه الخير، أن رجلاً طلب من خالد بن برمك[3] ثلاثة آلاف درهم فأعطاه إياها، ثم طلب نفقة للحج فأعطاه ثلاثة أخرى، ثم طلب خادماً فأعطاه ثلاثة أخرى ثمناً للخادم، ثم طلب كسوة فأعطاه، ثم طلب منزلاً فأعطاه منزلاً[4]. واشترى يوماً لصاحب له داراً واسعة بها دواب ورقيق وفراش وأواني ووهبها اياه[5]، وعندما جاء رجل ذو حاجة إلى يحيى بن خالد البرمكي أمر ابنه عباس أن يضمه إليه وينفق على عياله وأعطاه عطاءً كبيراً[6].

وأنفق أيضاً على العلماء فقد أعطى سفيان الثوري ألف درهم كل شهر وكان سفيان يدعو في سجوده "اللهم إن يحيى كفاني أمر دنياي فاكفه أمر آخرته"[7]، وعندما كثر غزو الترك لمدينة راشت بنى الفضل بن يحيى البرمكي[8] باباً كبيراً لحماية الناس من أذاهم[9].

ولم يكن الضمان الاجتماعي حكراً على الوزراء وأهل الحكم، بل تميز بهم أناس عاديون أذهبوا أموالهم في ذلك الباب، ومن ذلك أن الأصمعي[10] صاحب الرشيد مر وهو يطوف على أحياء العرب

---

(1) المصدر نفسه، ج1، ص147.

(2) ابن خلدون: تاريخ ، ج3، ص282.

(3) خالد بن برمك: عمل كاتباً لأبي العباس السفاح، ثم تولى ديوان الخراج ثم وزر للمنصور مدة. (ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص315).

(4) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص147.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص157.

(6) الأبشيهي: المستطرف، ج1، ص435؛ الإتليدي: إعلام الناس، ج1، ص204.

(7) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص191؛ الحموي: معجم الأدباء، ج5، ص619؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج6، ص228.

(8) الفضل بن يحيى البرمكي: الفضل بن يحيى بن خالد البرمكي، ولد بالمدينة سنة (147هـ=764م)، وأمه زبيدة بنت منين بربرية فأرضعته الخيزران وأرضعت زبيدة أمه الرشيد أياماً فصاراً رضيعين وولى الرشيد أعمالاً جليلة بخراسان وغيرها فلما غضب على البرامكة وقتل جعفراً خلد الفضل في الحبس مع أبيه يحيى فلم يزالا محبوسين حتى ماتا في حبسهما ومات الفضل سنة (192هـ=808م) قبل موت الرشيد بشهور. (ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص208-209).

(9) الحموي: معجم البلدان، ج3، ص15.

(10) الأصمعي: هو عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع، عالم في النحو واللغة، وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل، وقال عنه الشافعي: ما رأيت بذلك العسكر رجلاً أصدق لهجة من الأصمعي وما غير أحد بعبارة أحسن منه توفي في البصرة وعمره ثمان وثمانين سنة. (ابن الجوزي: المنتظم، ج10، ص220).

يجمع شعرهم على أهل حي طلب السقاية منهم فلم يجيبوه، فلما يئس منهم ذهب ناحية بيت مفرد وطلب من أهله الماء فخرجت له جارية بيدها الماء والأخرى اللبن، وأعلمته أن الطعام جاهز إن أراده فعجب من فعلها خلاف فعل قومها، ثم ذهب إلى بيت على تلة فوجد رجلاً يبكي ويشكو حاله شعراً، فرجع إلى الرشيد وأخبره الخبر فأعطاه ألف دينار، وأمره أن يعطيها للرجل قبل أن يعود الأصمعي إلى أهله، وإن لم يجده يعطيها لأقرب الناس إليه، فذهب إليه فوجده قد مات وسأل عن أقرب الناس إليه فدلوه على الجارية التي أسقته الماء واللبن فسألها عنه فقالت: "كان والله يحمل المغارم، ويبتني المكارم، ويدفع العظائم"، فأخبرها أن معه ألف دينار من الخليفة الرشيد فشكرته وأمرت خادمتها أن تأتي بعجائز الحي فأتت بخمسين عجوزاً فرّقتها عليهن ولم تبق لها إلا كما كواحدة منهن"[1].

تكفلت الخلافة بالإنفاق على العلماء إذ أرسل الرشيد لمالك بن أنس ألف دينار عندما ألم به دين وألف دينار أخرى لزواج ابنه[2]، وفي مرة أخرى أرسل خمسمائة دينار[3] وأعطى أبا بكر بن عياش ستة آلاف ووكيع ثلاثة آلاف[4]، ولما دخل عليه الفضيل بن عياض سأله إن كان عليه دين ليساعده في سداده[5].

ويتضح مما سبق حالة الرخاء التي عاشها الناس في عهد الرشيد، وعمل الخلافة على تعزيز حق الضمان الاجتماعي، والإنفاق على أصحاب الحاجات المختلفة سواء كانوا فقراء أم مساكين أم أسرى أم مجذومين أم الإنفاق على العلماء، وعلى إقامة المشروعات الكبيرة من آبار واستراحات وغيرها من وجوه البر حتى قال من شهد ذلك العصر: "والله لقد شهدت أيام الرشيد والخراج أقل وأرذل، وإن فيها لأكثر من مائة يد بالخير طويلة، وبالعطايا سائلة، وللمعروف باذلة، وللأرحام واصلة[6].

واشتهر الأمين بكرمه وسخائه وإنفاقه على المحتاجين والفقراء حتى قبل توليه الخلافة وشهد بذلك أخوه وخصمه المأمون وكان يتحدث عن أهل الكرم والإنفاق في عصر الرشيد فقال: "ومن أولئك زبيدة بنت جعفر وابنها الأمين، إنما والله أحسبهما فرقاً من المال فيمن لجأ إليهما وطلب معروفهما أكثر من ألف ألف ألف دينار"[7]، ومن كانت أخلاقه كذلك قبل الخلافة لابد أنها تزاد بعد الخلافة

(1) التنوخي: المستجاد من فعلات الأجواد، ج1، ص33.
(2) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص223.
(3) الطرطوشي: سراج الملوك، ج1، ص27.
(4) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج57؛ ص332؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، ص498؛ الذهبي: معرفة القراء، ج1، ص135؛ الذهبي: ميزان الاعتدال، ج7، ص339؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص47.
(5) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص618.
(6) أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص244.
(7) أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص244.

فكيف فيمن كان لا يرد سائلاً ولا طالب معروف أن يخالف ذلك بعد الخلافة، وتكمن أهمية تلك الشهادة أنها من خصمه وأن المبالغ التي أنفقت كبيرة جداً.

ومن صور الضمان الاجتماعي أن الأمين عندما خرج قوم ضاقت بهم العيش في الحجاز إلى العراق وطلبوا منه أرضاً يعيشون فيها ويأكلون من ثمرها فأقطعهم من مكة إلى الهلية[1] طولاً ومن صعدة إلى ساحل البحر[2] عرضاً وبقيت تلك الأراضي في أيديهم وعاشوا فيها يأتيهم رزقهم رغداً[3]، والمنطقة الموهوبة لهم كبيرة جداً، وفي ذلك أيضاً استمرار الحياة بشكل كريم.

وعمل الأمين على فكاك الأسرى فحدث فداء للأسرى في بداية عهده عام (194هـ=810م) مع الروم على يد ثابت بن نصر[4].

واستمرت الخلافة العباسية في عهد المأمون في رعاية أصحاب الحاجات وتطبيق حق الضمان الاجتماعي حيث إنه كان من أجود الناس بالمال وأكثرهم للعطايا[5]، وصفه رجل من وجوه بغداد قائلاً: "جبرت الفقير وفككت الأسير"[6]، ولم يتصف الانسان بوصف إلا إذا غلب عليه وبرز فيه، وجبر الفقير لأنه مكسور فمساعدته والتخفيف عنه يكون بسد حاجته بإنفاق المال وكثرة العطايا، وفكاك الأسرى يحتاج إلى تبني الخلافة واهتمامها وخصوصاً رأسها وهو الخليفة.

وللدلالة على حب الإنفاق والعطاء كان يقول "لأن أخطئ باذلاً أحب إلي من أن أصيب مانعاً"[7]، ولا يكون الضمان الاجتماعي إلا بتلك القيم النبيلة وحب البذل حتى لو كان في غير محله.

أصدر المأمون مرسوماً لولاته وعماله في الأمصار تضمن تعليمات واضحة بالاهتمام بالناس والرأفة بهم وإدخال الراحة عليهم في معايشهم والنظر في حوائجهم وأن يكون حمل مؤناتهم أفضل من أي شيء لأنه أقوم للدين وأحيا للسنة، وأمرهم بمواساة الضعفاء وصلة الأرحام، وإغاثة الملهوف وإنفاق الأموال في عمارة الإسلام وأهله، ونهاهم عن الشح مع الرعية، وأمرهم بأن يفردوا أنفسهم للنظر في أمور الفقراء والمساكين والاهتمام بالمعسرين واليتامى والأرامل، وأن يجعلوا نصيباً ثابتاً لهم في بيت

(1) الهلبة: قرية من أعمال زبير في اليمن. (الحموي: معجم البلدان، ج5، ص409؛ البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص694).

(2) ساحل البر: ساحل جدة وما والاها من البحر الأحمر (المطرزي: المغرب في ترتيب المعرب، ج1، ص143).

(3) ابن المجاور: تاريخ المستبصر، ج1، ص21.

(4) المسعودي: التنبيه والاشراف، ج1، ص72.

(5) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص174.

(6) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص14؛ النويري: نهاية الأرب، ج3، ص168.

(7) أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص17؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص684.

المال، وأمرهم بإقامة دور للمرضى تؤويهم وأطباء يعالجونهم[1].

ويتضح من المرسوم الأمور التالية:

1. الأمر بالرأفة بالناس وهي مفتاح الضمان الاجتماعي والأساس للاهتمام بالمعوزين.
2. تقديم العمل على راحة الناس في المعيشة وتلبية حوائجهم على كل الأعمال، واعتبار ذلك من قوامة الدين وتطبيقاً لسنة المصطفى ﷺ.
3. إلزام الولاة بمواساة الضعفاء والمواساة ليست فقط تقديم العون المادي، بل يتعداه إلى النواحي المعنوية وفي ذلك قمة الضمان الاجتماعي من الخلافة.
4. اهتمام الخلافة بإغاثة الملهوفين تعني المبادرة والمسارعة في تقديم المعونة لأصحاب الحاجات والمنكوبين وعدم التسويف، أي ليس المهم فقط توصيل المعونة بل يجب أن تكون في وقتها.
5. النهي عن الشح في الإنفاق على الرعية، وذلك يعني أن يأخذ المحتاج حسب حاجته وأكثر، وحتى لا يستكثر الولاة ما تقدمه الخلافة لتلك الفئات الضعيفة، وفيه أيضاً تعويد على البذل والإنفاق.
6. تفقد أحوال المحتاجين والضعفاء من اختصاص الولاة وتخصيص أوقات محددة في اليوم لمعالجة شئونهم.
7. شمول النظرة للفئات الضعيفة والاهتمام بأنواعها المختلفة من فقراء ومساكين ومعسرين ويتامى وأرامل ومرضى وغيرهم.
8. الاهتمام بالشرائح الضعيفة ليس مرة واحدة أو موسمياً بل بشكل مستمر ودائم، ويكون ذلك من خلال إعطائهم رواتب ونفقات دائمة.
9. اهتمام الخلافة بالمرضى وإنشاء المستشفيات واستقدام الأطباء لذلك الغرض.

ولم يقتصر الأمر على إصدار المراسيم والتعليمات فقط –على أهميتها– بل مارس ذلك بشكل عملي، فعندما أراد الخروج إلى المدائن أشار عليه وزيره أحمد بن أبي خالد[2] أن يوزع الأموال على أهل الرصافة، فأمر بتوزيع مليون درهم كل حسب ما يستحقه، فأخبره أحمد بأن عنده أموالا يريد أن يوردها إلى بيت المال، فطلب أن يضمها إلى ما أمر به فأجابه إلى طلبه وفرق الأموال على الناس

(1) الطبري: تاريخ، ج5، ص156–161؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص26، 28–33؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص457–465.

(2) أحمد بن أبي خالد: وهو أبو العباس وزير المأمون بعد الفضل بن سهل، اشتهر بالجود والشهامة والدهاء والسياسة (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص255).

حتى أنه ما دخل أحد دار الإمارة وخرج فارغاً[1]، والرواية تدل على دور كبير للوزراء في نصح الخليفة بإصدار قرارات فيها إغاثة للناس وصلت إلى درجة كبيرة حتى أن أحداً لم يخرج خاوياً.

وكان المأمون يستشير من حوله ومن هؤلاء شيخ كبير يسمع له المأمون، وكان مما أوصاه للمأمون في سياسته للرعية بالعمل على رضى الله تعالى من خلال الإحسان إلى خلقه؛ لأنه يحب الإحسان إليهم ولابد أن يكون ذلك باعتبارهم كأنهم عياله، وأن ما أعطاك الله القدرة عليهم إلا بالشكر على حسناتهم والتجاوز عن سيئاتهم وأن أفضل أيامك عند الله أن تكون أيام عدل وإنصاف وإحسان، وإسعاف، ورأفة، ورحمة[2]، والإحسان إلى الناس يكون بكفالتهم اجتماعياً، وليس مجرد الكفالة، بل ينبغي أن يكون الناس كأولادك والأب أرحم الناس بأبنائه، وذلك فيه أمر بالمبالغة في كفالة الناس وتلبية احتياجاتهم وأفضل الأيام في الحكم يتجسد فيها العدل وفيه معنى العدالة الاجتماعية، والإنصاف أن تعطي الناس حسب ما يستحقون من دون تمييز، وإسعاف الناس يعني المسارعة في سد خلتهم واحتياجاتهم ولا يكون ذلك إلا بالرأفة والرحمة بهم، وهي أخلاق لابد أن تتوفر فيمن يعالج حاجات الناس ويقوم على شئونهم.

وانسجاماً مع تلك الوصية نجد أن المأمون كان يسأل عن أحوال الناس وما يصلحهم، فرفع إليه في شهر رمضان أن التجار يعتدون على الفقراء والضعفاء في الكيل فأمر بصناعة كيل يلزم به جميع التجار فرضي الناس بذلك الحل[3]، وإلزام التجار بكيل موحد يمنع تلاعب التجار واستغلالهم لضعفاء الناس، ويدل ذلك على اهتمام الخليفة بتحقيق العدالة ومنع الاستغلال والابتزاز والتي هي من الطرق المفضية إلى الاعتداء على حقوق الضعفاء.

وسيراً على نهج الإحسان إلى الناس والتخفيف عنهم، أمر المأمون واليه على مكة أن يحفر خمس برك في فجاج مكة حتى لا يشق على أهل المسفلة والثنية وأجيادين والوسط في جلب الماء، وأجرى الماء من بركة أم جعفر الكبيرة إلى تلك البرك، وعندما انتهى من ذلك العمل ذبح والي مكة جزراً عند كل بركة ووزعها على أهل مكة[4]، وإيصال الماء للناس بدون عناء غاية في الأهمية لضمان حياة طيبة، ويستنتج من ذبح الجزر وتوزيعها على الناس عند القيام بأعمال كبيرة في الخير اهتمام الخلافة بإطعام الناس.

---

(1) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص125.

(2) أبو حيان التوحيدي: الصداقة والصديق، ج1، ص19.

(3) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص19.

(4) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص232؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص153؛ النويري: نهاية الأرب، ج23، 159؛ أبن الضياء المكي: تاريخ مكة المشرقة، ج1، ص211.

ومن وجوه الضمان الاجتماعي إغاثة الناس بعد المصائب التي تقع لهم، فقد وقع سيل في مكة عام (208هـ=823م) وكان سيلاً عظيمٌ اقتحم المسجد الحرام حتى بلغ الماء الحجر الأسود، وهدم كثيراً من البيوت وقتل أناساً كثيرين، وتهدمت الأسواق وامتلأ الحرم بالطين والتراب، فهب أهل مكة لتنظيف المسجد رجالا ونساء وأرسل والي مكة إلى المأمون بذلك فأرسل أموالاً عظيمة وأمر بعمارة المسجد الحرام وأن يبطح[1] ويعزق[2] وادي مكة فعزق وبطح الوادي وعمر المسجد الحرام[3]، ويدل ذلك على الاهتمام بحل المشكلة من جذورها لضمان عدم تكرارها وذلك من خلال توسعة الوادي وشقه وتسويته، ويدل أيضاً على المسارعة في إغاثة الناس، وإنفاق الأموال العظيمة فيما يصلح أحوالهم، ويدل أيضاً على قيام الأفراد في المجتمع بدورهم في خدمة المجتمع ودور المرأة في ذلك.

ومن أوجه الضمان الاجتماعي للخلافة في عهد الخليفة المأمون مساعدة الغارمين، فعندما علم بضيق حال رجل من القضاة أصابته البطالة والفاقة والدين أمر له بخمسة آلاف درهم يسد بها دينه، وبعشرة آلاف أخرى يوسع بها على نفسه، ثم أمر بثلاثين ألف درهم يصلح بها حال بناته ويزوجهن[4]، وذلك يدلل على سعة العطاء وتنوعه وسداد دين وإصلاح حال، واهتم بتزويج العزاب خاصة الإناث لما له من تحصين للمجتمع وذلك من أهم غايات الضمان الاجتماعي.

وعندما رفع للمأمون أن رجلاً لحق به الدين مبلغاً كبيراً وأن حاله رثت وساءت بشكل كبير أمر له بأربعمائة ألف درهم[5]، ورفع له الواقدي[6] يوماً بأنه كثر عليه الدين ولم يستطع سداده فكتب له المأمون: "إنك لرجل اجتمع فيك خصلتان سخاء وحياء، فأما السخاء فهو الذي أطلق ما في يدك، وأما الحياء فهو الذي يمنعك تبليغنا ما أنت فيه، وقد أمرت لك بمائة ألف درهم، فإن كنت أصبحت فازدد في بسط يدك"[7]، ويبرز من خلال الرواية اهتمام المأمون في عهده بالعلماء وكفالتهم والعمل على رفع

(1) يبطح: البطح يعني البسط والتسوية (ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص412؛ مصطفى، إبراهيم: المعجم الوسيط، ج1، ص60).

(2) يعزق: عزق الأرض شقها (ابن منظور: لسان العرب، ج10، ص250).

(3) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص171؛ الفاكهي: أخبار مكة، ج3، ص110.

(4) التنوخي: نشوار المحاضرة، ج1، ص401.

(5) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص126.

(6) الواقدي: محمد بن عمر بن واقد أبو عبدالله الواقدي المديني، ولد سنة (130هـ=748م) وسمع ابن أبي ذئب ومعمر بن راشد ومالك بن أنس وسفيان الثوري وخلقا كثيراً وقدم بغداد وولي قضاء الجانب الشرقي وكان كريماً وعالم دهره له الكتب المصنفة في المغازي والسيرة والأحداث والحديث والفقه وكان له ستمائة قمطر كتب توفي في ذي الحجة سنة (208هـ=823م) ودفن في مقابر الخيزران وهو ابن ثمان وسبعين سنة. (ابن الجوزي: المنتظم، ج10، ص170-176).

(7) التنوخي: المستجاد من فعلات الأجواد، ج1، ص50؛ الثعالبي: خاص الخاص، ج1، ص88؛ القلعي: تهذيب الرياسة، ج1، ص359؛ الخادمي: بريقة محمودية، ج4، ص7.

مكانتهم في المجتمع لأن كثرة الديون تضع من قيمة العالم في المجتمع، وأيضا فيها دلالة على سهولة التواصل مع الخليفة وسرعة الإجابة، وأيضاً الاحترام الكبير من خلال تقديم العذر واعتبار كثرة الدين دليل على الإنفاق على الناس، والسخاء خلق ضروري لكفالة الضعفاء وأيضاً فيه تشجيع على الإنفاق من خلال الأمر ببسط اليد وأن لا يمنعه حياؤه من رفع حاجاته.

وروي أن المأمون في يوم أشرف من قصره فرأى رجلاً يكتب على سور القصر بفحمة، فأمر الخادم أن يحضره ويرى ما يكتب فوجده كتب "يا قصرا جمع فيك الشوم واللوم حتى يعشش في أركانك البوم"، فجاء الخادم بالرجل وأخبر المأمون بما كتب، فسأله عن السبب فأجابه: "يا أمير المؤمنين إنه لا يخفى عليك ما حواه قصرك من خزائن الأموال والحلي والحلل والطعام والشراب والفراش والأواني والأمتعة والجواري والخدم مما يقصر عنه وصفي ويعجز عنه فهمي ... وأنا في غاية الجوع والفاقة، فوقفت مفكراً في أمري وقلت في نفسي: وهذا القصر عامر عال .. لو كان خراباً ومررت به لم أعدم منه رخامة أو خشبة أو مسماراً أبيعه وأتقوت من ثمنه"، فأمر له المأمون بألف دينار تكون له راتباً كل سنة[1]. وتدل الرواية على حرية الرأي والتعبير حتى لو كان تمني زوال وخراب قصر الخلافة دون خشية من سلطان، وأيضاً تدل على سعة عفو وحلم المأمون، ومكافأته لمن تمنى خراب ملكه براتب سنوي وليس بمساعدة عابرة، ويدل ذلك على أن هناك فئة من الفقراء لم تصلهم عطايا الخلافة وهم بحاجة لكفالة بشكل أكبر.

وليس غريباً على المأمون ذلك الفعل، فهو الذي وقع إلى الرستمي[2] أحد ولاته وقد تظلم منه غريم له "ليس من المروءة أن تكون أوانيك من الذهب والفضة وجارك طاو وغريمك عار"[3].

وروي أن المأمون كان خارجاً ومعه أحمد بن هشام[4] وصاح به رجل من فارس أن أحمد بن هشام ظلمه واعتدى عليه، فأمره بانتظاره عند الباب حتى يرجع، وأمر أحمد أن ينصفه وأن يعطيه ما أنفق في طريقه ليصل إلى الخليفة فأنصفه وأعطاه أربعة آلاف درهم[5].

---

(1) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص155؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص449.

(2) الرستمي: هو الحسن بن عمرو الرستمي والي المأمون على الجبل. (اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص455).

(3) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص364؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص202؛ الثعالبي: خاص الخاص، ج1، ص88.

(4) أحمد بن هشام: خرساني وهو أحد قادة المأمون، وكان في صحبته عندما خرج إلى الروم غازيا، وهو شاعر حسن الشعر وكان على الشرطة (ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج3، ص1215؛ النويري: نهاية الأرب، ج25، ص120).

(5) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص59؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص360.

وتظلمت امرأة من ابنه العباس فأمر برد ضياعها عليها وصرف عشرة آلاف درهم تصلح بها حالها وأن يخفف لها خراج أرضها، فما خرجت حتى قضيت جميع حوائجها[1]، وذلك يدل على الغاية في العدل والإنصاف وقدرة جميع الناس من التشكي على كبار رجال الخلافة، ومن سهولة الوصول للخليفة وليس الإنصاف فقط بل إعانة المتظلمين بمبالغ مالية وضمان صرف الأموال التي أنفقوها في الوصول للخلافة.

واهتمت الخلافة في عهد المأمون بتحرير الأسرى فجرى في عهده فداء للأسرى في ذي القعدة من عام (201هـ=816م)، وكان ذلك على يد ثابت بن نصر[2].

ولم يكن الاهتمام تعصباً فقط على الأسرى من العدو بل امتد إلى السجناء في سجون الخلافة حيث أعطى بعض السجناء عند إطلاق سراحهم من سجون الخلافة العباسية مبالغ مالية[3]، وعندما ضمن المأمون لوزيره الطاهر بن حسين أن يقضي حاجته مما يسأله فلم يسأله حاجة لنفسه أو أولاده، فطلب من المأمون أن يعفو عن المجرمين في الفتن وأن يعيدهم إلى ما كانوا عليه في العطاء فأجابه لذلك[4]، وذلك يدلل على سعة عفو المأمون وعلو همة وزيره الطاهر ونصحه له، وأيضاً زيادة تحصين للمجتمع إذ إن انقطاع الأرزاق عمن شارك في الفتن يعني زيادة الحاجة في المجتمع وتفسخه.

وكان المأمون يتفقد المجانين، فمر بدير للمجانين في صور فدخله فرأى شاباً حسن الوجه نظيف الثوب فسأل ذلك الرجل المأمون إن كان يحسن النحو فأجابه ما يصح به لسانه، وإن كان يروي الشعر فقال نعم، فطلب من المأمون أن ينشد الشعر فأنشده وسأل عن قصته فأخبروه أن رجلاً من بني تميم عشق ابنة عم له ولم يزوجوه إياها فجن وإياها وهي موجودة في الدير، فأمر بعلاجهما فعولجا حتى شفيا وزوجهما وأجرى عليهم رزقاً ثابتاً بما يصلحهما[5]، وذلك يدلل على تواضع المأمون واهتمامه بجميع الشرائح وخاصة الضعيفة ومنها المجانين، وحرص على علاجهم وإزالة أسباب الجنون من جذوره.

ومن المأثر في الضمان الاجتماعي في عهد المعتصم بالله عندما شب حريق في سوق الكرخ واحترقت حوانيت التجار وبضائعهم في عام (225هـ=839م) أمر المعتصم وزيره ابن أبي داود –الذي أشار عليه بتعويض التجار– بالذهاب إلى بغداد وتعويض التجار، فذهب إلى بغداد وجلس في مسجدها وكان معه القضاة والفقهاء وقائد الشرطة، وأعطوا كل من أقسم على حريق دكانه ومقدار

(1) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص362.
(2) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص72.
(3) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص20.
(4) المصدر نفسه، ج1، ص22.
(5) التنوخي: المستجاد من فعلات الأجواد، ج1، ص65.

بضاعته حتى أن أناساً حلفوا ولم يتلف لهم شيئاً، واستمر ذلك العمل أسبوعاً كاملاً[1]، وتدل الرواية على أن الوزراء كان لهم دور في التوجيه بالضمان الاجتماعي وأن الخليفة لم يتردد في ذلك حتى لو كان المبلغ كبيراً، ومشاركة القضاة والفقهاء والشرطة في تدبير الأمر دلالة على فعالية مؤسسات الخلافة وقدرتها في الأزمات، والانتهاء من العمل خلال أسبوع دلالة على سرعة نجدة الناس واغاثتهم في مصائبهم، وإنفاق الأموال الكبيرة دلالة على قدرة الخلافة وقوتها وأنها لا تعاني ضعفاً مادياً، وتعويض التجار فيه استمرار عجلة الاقتصاد وحتى لا تزيد شريحة المحتاجين، وذلك يعد إجراءً وقائياً.

ولما توفي إبراهيم بن المهدي في عهد المعتصم وصى أن يفرق مالاً عظيماً على أولاد الصحابة[2] والوصية باب مهم من أبواب الضمان الاجتماعي.

وفي عهد الواثق كادت تخلو خزائن الخلافة من الإنفاق على المحتاجين[3]، وسار على نهجه ولاته ومنهم مالك بن طوق واليه على دمشق والأردن حتى كان ينادي مناديه في رمضان على الناس للإفطار في دار الإمارة والأبواب مفتحة فمن شاء دخل بدون إذن وأكل ولم يمنع أحداً من ذلك[4].

نستنتج مما سبق مدى اهتمام الخلافة بتوفير الاحتياجات للفئات المختلفة من الشرائح المحتاجة والضعيفة من الفقراء والمساكين والمجذومين والأسرى والعزاب والشيوخ وغيرهم، مما أسهم بشكل كبير في تعزيز الحق في الضمان الاجتماعي، مع ضرورة حصول الناس على حقوقهم الثقافية السياسية الأخرى.

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص297-298.

(2) الآبي: نثر الدر، ج3، ص86.

(3) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص320.

(4) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج56، ص462؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج7، ص462؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج19، ص347.

الفصل الثالث
الحق في حرية الرأي والتعبير والعلم في الخلافة العباسية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الحق في حرية الرأي والتعبير.

المبحث الثاني: الحق في العلم.

المبحث الأول

الحق في حرية الرأي والتعبير

المبحث الأول
الحق في حرية الرأي والتعبير

سادت حرية الرأي والتعبير الخلافة العباسية في عصرها الأول إلى حد كبير، ومارس الناس ذلك الحق على المستوى الفردي والجماعي من الفئات والشرائح الاجتماعية والدينية والسياسية المتعددة فنجد العلماء، والزهاد، والعقلاء، والمجانين، والوجهاء، والعامة، وأهل الذمة، وغيرهم مارسوا ذلك الحق، بل إن أجواء الحرية الدينية والفكرية أدت إلى انتشار الآراء والملل والنحل وجرى بينها نقاش كبير ولم تضجر الخلافة بذلك الخلاف بل احتملت حتى الآراء والمذاهب المتطرفة[1].

فمثلاً في بداية حكم أبي العباس خطب خطبة في بلدة تسمى العباسية[2]، وعندما وصل إلى نهاية الخطبة قام له رجل من الطالبين يسأله أن ينصفه من خصمه، فسأله أبو العباس عن خصمه فأجابه بأنه أبو بكر الذي منع فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أرض فدك[3] فسأله هل ظلمكم؟، قال: نعم ثم سأله هل أتى بعده أحد، قال: عمر، فسأله هل ظلمكم؟، قال: نعم، فسأله هل أتى بعده أحد، قال: نعم عثمان، فسأله هل ظلمكم؟، قال: نعم، فسأله هل أتى بعده أحد، قال: نعم علي، فسأله هل ظلمكم؟، فسكت الطالبي وصار يلتفت حوله يطلب الخلاص، واستمر أبو العباس في خطبته[4].

في الرواية دلالة على اهتمام أبي العباس برفع المظالم إن وجدت، وبمساحة حرية الرأي والتعبير حيث إن الرجل اعترض وقاطع أبو العباس في خطبته وسمح له بالكلام وحاوره واستخدم الإقناع بدلا من القمع والتخويف، وفيه دلالة على سرعة بديهة أبو العباس وقدرته على الإقناع.

---

(1) أمين، أحمد: ضحى الإسلام، ج3، ص350-351.

(2) العباسية: كأنها منسوبة إلى رجل اسمه العباس وأكثر ما يراد به العباس بن عبد المطلب أبو الخلفاء وهي جبل من الرمل غربي الخزيمية بطريق مكة إلى بطن الأغر قال أبو عبيد السكوني بين سميراء والحاجر الحسينية ثم العباسية على ثلاثة أميال من الحسينية قصران وبركة. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص75).

(3) أرض فدك: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحا. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص238).

(4) القلعي: تهذيب الرياسة، ج1، ص312؛ النووي: صحيح مسلم بشرح النووي، ج12، ص73.

وعندما قتل مروان بن محمد وجاءوا برأسه إلى أبي العباس وعنده رجال جالسون، ومنهم سعيد بن عمرو بن جعدة[1] فسأل أبو العباس إن كان أحد يعرف ذلك الرأس فأجاب سعيد بن عمرو أنه رأس خليفتنا بالأمس أبي عبد الملك رحمه الله، فخرج أبو العباس من المجلس وخرج سعيد فلامه أهله وأولاده خشية من أبو العباس فأسكتهم واتهمهم أنهم الذين أشاروا عليه بعدم نصرة مروان والتخاذل عنه، وأنه فعل ذلك الفعل حتى يغسل تلك الفعلة، وانتظر أهله جنود أبي العباس فلم يأت أحد، وجاء من يبشره بأن الخليفة قال عنه: "ما أخرج هذا الكلام من الشيخ إلا الوفاء ولهو أقرب بنا قرابة وأمس بنا رحماً منه بمروان إن أحسن إليه[2]، وفي رواية أن أبو العباس ركزه بحجزه[3] عندما قال ذلك القول"[4].

يدل ذلك على أن أبو العباس أحب خلق الوفاء من سعيد بن عمرو ولم يعاقبه عقاباً كبيراً على فعله، وإن كان ضج من مدحه لمروان، ويدل أيضاً على أن مجلس الخليفة العباس الأول كان يجلس فيه المقربون من الأمويين حيث إن سعيداً مؤدب أولاد الخلفاء وقريب منهم، وفي ذلك إشارة إلى محاولة استيعاب المعارضة المحتملة وتقريبها باستخدام الوسائل الدبلوماسية بعد تمكن الحكم للعباسيين.

وما يؤكد الرواية السابقة والتزام أبو العباس بخلق الوفاء حتى لأعدائه ما روي أنه أعطى الأمان للحجاج بن قتيبة[5] وكان من رجال مروان بن محمد، فلما دخل عليه الحجاج سأله أكنت مع مروان فقال: "كنت مع قوم خلطوني بأنفسهم فلم تحسن لي مفارقتهم، فقال: هذا الوفاء"[6].

---

(1) سعيد بن عمرو بن جعدة: وهو أهل العلم والحديث وروى عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وعن غيره، وجعله هشام بن عبد الملك مؤدباً لأولاده. (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج21، ص250-251).

(2) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص90.

(3) حجزه: معقد السراويل والإزار. (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص322).

(4) الجاحظ: التاج في أخبار الملوك، ج1، ص23؛ ابن حمدون: التذكرة، الحمدونية، ج3، ص23.

(5) الحجاج بن قتيبة: وهو ابن مسلم الباهلي، وكان أبوه والي خرسان في عهد الأمويين، وظل الحجاج مع مروان بن محمد حتى قتل فهرب مع ولديه عبد الله وعبيد الله. (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج12، ص112).

(6) البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص249.

أما حرية الرأي والتعبير في عهد الخليفة المنصور فلعب العلماء فيها دوراً من خلال قيامهم بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن هؤلاء العلماء سفيان الثوري[1]، فعندما أدخل على المنصور وبخه واتهمه بكره الدعوة العباسية وكره رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انتهى المنصور من الكلام قرأ الثوري كلام الله عز وجل: ﴿ألم تر كيف فعل ربك بعاد ۞ إرم ذات العماد﴾ حتى قوله تعالى: ﴿إن ربك لبالمرصاد﴾[2] فنكس المنصور رأسه[3]. وفي ذلك إنكار شديد واتهام للمنصور بأنهم طاغية كقوم عاد، وأن الله لهم بالمرصاد ومع ذلك لم يبطش به المنصور ولم يعاقبه مما يعني وجود حرية كبيرة للرأي والتعبير.

وليس ذلك الموقف فريداً فعندما كان المنصور في الطواف، ورأى الثوري فسأله لم لا يأتي للخليفة؟ فأجابه بأن الله نهى عنكم قال تعالى: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار﴾[4]، فمسح المنصور بيده ونظر إلى أصحابه[5].

ولما دخل على المنصور بمنى فسأله المنصور أن يرفع حاجته له فقال له: "اتق الله فقد ملأت الأرض ظلماً وجوراً"، فطأطأ المنصور رأسه وسأله رفع حاجته مرة أخرى فقال للمنصور: "إنما أنزلت هذه المنزلة بسيوف المهاجرين والأنصار وأبناؤهم يموتون جوعاً فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم" فطأطأ المنصور رأسه وطلب منه رفع حاجته مرة ثالثة فقال: "حج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لخازنه: كم أنفقت؟ قال: بضعة عشر درهما وأرى ههنا أموالاً لا تطيق الجمال حملها" وخرج من عنده[6] وكلها مطالبات بإيصال الحقوق لأصحابها وعدم إنفاق أموال المسلمين إلا بحقها، وفيها إشارة إلى حالة الرفض لاستئثار الأعاجم بمراكز السلطة والجاه وإهمال أبناء المهاجرين والأنصار، وفيه قوة سفيان الثوري فيما يراه حقاً وأنه لا يطلب لنفسه شيئاً وذلك سر قوته.

---

(1) سفيان الثوري: وهو سفيان بن سعيد بن مسرور بن الثوري، من أهل الكوفة، ولد في خلافة سليمان بن عبد الملك، وسمع خلقاً كثيراً، وكان من كبار أئمة المسلمين ولا يختلف في إمامته وأمانته وحفظه علمه وزهده. (ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص254).

(2) سورة الفجر، آية 5-6، 14.

(3) الرازي: الجرح والتعديل، ج1، ص113؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص320.

(4) سورة: هود، آية (113).

(5) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص122.

(6) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص147.

ومن هؤلاء العلماء الأوزاعي[1] فعندما دخل على الخليفة المنصور فسأله المنصور لماذا أبطأت عنا؟ فأجابه ماذا تريد مني، فقال المنصور: الاقتباس منك فقال الأوزاعي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من بلغه عن الله نصيحة، في دينه فهي رحمة من الله سيقت إليه ، فإن قبلها من الله بِشُكر كان حجة من الله عليه يزداد إثما وليزداد عليه غضباً، وإن بلغه شيء من الحق فرضي فله الرضا وإن سخط فله السخط ومن كرهه فقد كره الله لأن الله هو الحق المبين"[2] فلا تجهلن قال: وكيف أجهل؛ قال: تسمع ولا تعمل بما تسمع، وعندما اعترض الربيع على قول الأوزاعي أمره المنصور أن يسكت ثم أكمل الأوزاعي فقال: "إنك قد أصبحت من الخلافة بالذي أصبحت به والله سائلك عن صغيرها وكبيرها وفتيلها[3] ونقيرها[4]، ثم ساق له حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "ما من راع يبيت غاشاً لرعيته إلا حرم الله عليه رائحة الجنة[5]، فحقيق على الوالي أن يكون لرعيته ناظراً وبالقسط قائماً ومما استطاع من عوراتهم ساتراً، أو بالقسط فيما بينهم قائماً، لا يتخوف محسنهم منه رهقاً ولا مسيئهم عدواناً، فقد كان بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة[6] يستاك بها ويردع عنه المنافين فأتى جبريل فقال: "هذه الجريدة بيدك اقذفها لا تملأ قلوبهم رعباً فكيف من سفك دماءهم وشقق أبشارهم[7] وأنهب أموالهم وأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا للقصاص من نفسه بخدش خدشة أعرابي يتعمده فنزل جبريل فقال: "يا محمد إن الله لم يبعثك جباراً تكسر قرون أمتك" ما في يدك لا يعدل ضربةً من شراب الجنة، وأن لو بقي الملك لغيرك لما وصل لك وأن لا أحد يقوى على أقل عذاب أهل النار

(1) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي، أصله من حميد، وقيل من سبى السند، ويقال أنه ولد في بعلبك ونشأ يتيماً في البقاع، قيل في وصفه لم يكن في أبناء الملوك والوزراء والتجار أعقل منه ولا أورع ولا أعلم ولا أوقر ولا أحكم، وساد الناس في الفقه والحديث والمغازي وغير ذلك من علوم الإسلام، كان كثير الإنفاق في سبيل الله، ومات عام (157هـ=774م)، ولم يخلف سوى سبعة دنانير. (ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص115-118).

(2) السيوطي: الفتح الكبير، ج1، ص462، السيوطي: جامع الأحاديث، ج3، ص403؛ الهندي: كنز العمال، ج3، ص105.

(3) فتيلها: ما كان في شق النواة. (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص514).

(4) نقيرها: النكتة في ظهر النواة وتضرب للشيء التافه. (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص514).

(5) البيهقي: شعب الإيمان، ج6، ص29.

(6) جريدة: سعفة طويلة رطبة. (ابن منظور: لسان العرب، ج3، ص60).

(7) أبشارهم: جلودهم. (ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص60).

وقال له: "اعلم أن السلطان أربعة: أمير يظلف[1] نفسه وعماله، فذلك له أجر المجاهد في سبيل الله وصلاته سبعون ألف صلاة، ويد الله بالرحمة على رأسه ترفرف، وأمير رتع ورتع عماله، فذاك حمل أثقاله وأثقالا مع أثقاله، وأمير يظلف نفسه ويرتع عماله، فذاك الذي باع آخرته بدنيا غيره، وأمير يرتع ويظلف عماله فذاك شر الأكياس"[2]، وأنك يا أمير المؤمنين ابتليت بأمر عظيم، شققت منهم السموات والأرض وحذره من الظن أن قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفع، وفي آخر كلامه قال الأوزاعي: "هذه نصيحتي إن قبلتها فلنفسك عملت، وإن رددتها فنفسك بخست والله الموفق للخير والمعين عليه" فقال المنصور: "بلى نقبلها ونشكر عليها، وبالله نستعين[3]، وفي الرواية دلالة على:

1- جرأة الأوزاعي وأنه لا يخشى الخلفاء ولا غيرهم.

2- حرصه على القيام بواجب النصيحة لأولي الأمر.

3- حكمة الأوزاعي حيث بدأ بالتحذير من عدم الأخذ بالنصيحة، ورفض الحق وفي ذلك تقديم للكلام الغليظ الذي سيأتي بعده.

4- حرص المنصور على السماع من الأوزاعي بالرغم من شدته في قول الحق.

5- تأكيد الأوزاعي على أن الإسلام فيه تأكيد على حقوق الناس، وأن الوالي عليه واجب الرفق بهم والإحسان إليهم، وألا يعتدي على مسيئهم، وأن من هو خير منه اقتص من نفسه.

6- وضح الأوزاعي حال السلاطين وأنهم سيئون إلا الذي يكف ويمنع نفسه وعماله أن يرتعوا في حقوق وأموال الناس.

7- مكانة العلماء في ذلك الوقت وأهمية دورهم في تصويب السلطة الحاكمة.

8- تقبل المنصور لنصيحة الأوزاعي ووعده بالعمل بها وشكره على ذلك، مما يدل على أن حرية الرأي والتعبير مصونة.

---

(1) يظلف: يكف ويمنع. (الأحمدي: الأفعال المتعدية بحرف، ج1، ص225).

(2) الأكياس: الناس. (ابن منظور: لسان العرب، ج6، ص201).

(3) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص265؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص119-120؛ أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج6، ص136؛ الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص348.

وعندما سأل المنصور الأوزاعي هل يحرم لبس السواد؟ وهو لباس العباسيين وشعارهم، فأجاب الأوزاعي بأنه لا يحرمه ولكن يكرهه؛ لأنه لا يحرم فيه محرم ولا تزف فيه عروس ولا يكفن فيه ميت، فضحك لجوابه[1].

واستمر الأوزاعي بالقيام بذلك الدور فأرسل للمنصور كتاباً يحرضه على فكاك أسرى المسلمين، وأن قيامه بذلك الأمر هو من حسن خلافته لرسول الله صلى الله عليه وسلم في أمته، وأن ذلك يجعل الله فيه أجراً عظيماً فبكى المنصور وأمر بالفداء[2].

وكتاب إلى سليمان ابن مجالد[3]، وعيسى بن علي[4] يحضه على تذكير الخليفة بتحرير الأسرى وأن دوره أن يكون بطانة حسنة وناصحاً للخليفة في ذلك ليكون في زمرة أهل الخير والصلاح[5]، وفي ذلك دلالة للدور الذي لعبه العلماء في الدفع بأهل السلطان للقيام بفكاك الأسرى، وعلى حكمة الأوزاعي فهو يذكر الخليفة والبطانة المؤثرة حول الخليفة.

وكتب الأوزاعي كتاباً للوالي أبي بلج عندما علم بسوء سيرته وظلمه، ونهاه عن الظلم للمسلمين ولأهل الذمة، وحذره من مغبة ذلك، وأن من ظلم معاهداً يكون يوم القيامة حجيج النبي صلى الله عليه وسلم[6].

ولما مات الأوزاعي وضع بعض النصارى على رؤوسهم الرماد حزناً عليه، وخرج في جنازته بالإضافة إلى المسلمين النصارى واليهود والقبط[7]، لذلك اعتبر الأوزاعي مدافعاً عن حقوق جميع الناس[8].

---

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج35، ص219.

(2) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج6، ص135-136.

(3) سليمان بن مجالد: مولى أبو جعفر المنصور، ولاه بريد البصرة وأخبارها، وتولى له الخزائن، ومات وهو عليها. (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص436؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص491).

(4) عيسى بن علي: وهو عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس، عم المنصور، خلع ولاية العهد بعد موت السفاح ودعا الناس إلى بيعته ولما تفرق الناس عنه، رجع عن فعله واعتذر للمنصور بأنه أراد بذلك الفعل ضبط العسكر وحفظ الخزائن وبيوت الأموال، فلم يؤاخذه المنصور. (الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص548).

(5) الرازي: الجرح والتعديل، ج1، ص198-199.

(6) المصدر نفسه، ج1، ص200-201.

(7) الرازي: الجرح والتعديل، ج1، ص202.

(8) الزمالي، عامر: القانون الدولي الإنساني والدين الإسلامي، ص 63.

ومن هؤلاء العلماء عمرو بن عبيد[1]، دخل مرة على المنصور فقال له: "إن الله واقفك وسائلك عن مثاقيل الذر[2] من الخير والشر، وإن أمة محمد خصماؤك يوم القيامة، وإنك لا ترضى بنفسك إلا بأن يعدل عليك، فإن الله لا يرضى منك إلا بالعدل على رعيتك يا أمير المؤمنين، إن على بابك نيراناً تأجج من الجور، فبكى المنصور ونشج[3]، فاحتج سليمان بن مجالد عليه؛ لأنه أحزن الخليفة وشق عليه، فرفض عمرو ذلك، وحمّل سليمان وأمثاله المسؤولية؛ لأنهم أرادوا اغتنام الحياة على حساب الخليفة الذي صاحبه عشرين سنة ولم ينصحه بنصيحة، فطلب المنصور من عمرو أصحابه ليستعملهم فأجابه أن يدعوهم وأن يطرد من ببابه وقال: "والله لئن رأوك عمالك لا تقبل منهم إلا العدل ليتقربن إليك به من لا نية له فيه"[4]، وفي رواية أن المنصور كتب لعمرو بن عبيد بأن يعينه بأصحابه من أهل العدل وأصحاب الصدق والمؤثرين له فوقع في كتابه "ارفع علم الحق يتبعك أهله"[5].

ويدل ذلك على جرأة عمرو بن عبيد وتشخيصه للمشكلة، وأن الخليفة إذا حرص على العدل تقرب له الناس بذلك حتى من لا يريده، ويدل أيضاً على حرص المنصور على حرية الرأي والتعبير إذ إنه سأل عمرو العظة وبكى منها.

ودخل عمرو بن عبيد على المنصور وعنده ابنه المهدي فقال المنصور: "يا أبا عثمان عظني فقال: "هذا الأمر الذي أصبح بين يديك لو بقي في يد غيرك ممن كان قبلك لم يصل إليك فأحذرك ليلة تمضي بيوم لا ليلة بعده" وأنشده شعراً فيه تخويف فبكى المنصور[6]، ويدل ذلك على حكمة عمرو في الموعظة؛ لأنه يوصله إلى نتيجة أن الملك زائل لذلك احرص على العدل والعمل على مصالح المسلمين.

---

(1) عمرو بن عبيد: وهو عمرو بن عبيد بن باب البصري، مولى بني تميم من أبناء فارس، وهو معتزلي مشهور، كان عابداً، مات عام (143هـ=761م). (البخاري: التاريخ الكبير، ج6، ص352؛ ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص424).

(2) الذر: جمع ذرة، وهي أصغر النمل. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص92).

(3) نشج: اشتد بكاؤه. (ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص377).

(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص43.

(5) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص210.

(6) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص322.

ودخل على المنصور مرة فطلب أن يعظه فقرأ عمرو ﴿والفجر وليال عشر﴾ حتى وصل إلى ﴿إن ربك لبالمرصاد﴾[1] فبكى المنصور وقال زدني فقال: "إن الله عز وجل أعطاك الدنيا بأسرها فاشتر نفسك منه ببعضها، فأمر المنصور له بعشرة آلاف درهم ليستعين بها على سفره وحياته فرفضها عمرو وقال: لا حاجة لي فيها، فحلف المنصور عليه ليأخذها، فرفض، فقال المهدي: يحلف أمير المؤمنين وترد يمينه، وسأله من الفتى، فأجابه بأنه ولده المهدي، فقال: "أباك أقدر على الكفارة من عمك، فسأله المنصور إن كان له حاجة فقال: أن لا تبعث إلي حتى آتيك"[2]، ورفض عمرو بن عبيد المال سر قوته وجهره الحق حتى لا يكون للمنصور عليه يد، فلا يستطيع أن ينكر المنكر ويأمر بالمعروف.

وطلب المنصور من عمرو بن عبيد أن يبايع لابنه محمد المهدي فقال: "لو قلدتني الأمة أن اختار لها رجلاً ما وجدته فكيف أبايع محمداً، وكتب له كتاباً على لسان المهدي فلما قرأه عمرو مزقه فطلب الرسول الجواب على الكتاب وألح في ذلك فقال: دعونا نشرب من الماء البارد وننتقل في هذا الظل إلى أن يأتي الموت"[3]، ويدل ذلك على أن هناك أناساً رفضوا البيعة لولاية العهد في ذلك وجود الخليفة وأن لا ينظر لولي العهد أنه أهلٌ لذلك وتمزيق كتاب المهدي دلالة على جرأة عمرو، وأنه لا يخشى في الله لومة لائم، ودليل على مكر المنصور لأنه أراد أن يعرف رأي عمرو وأرسل باسم المهدي وليس باسمه.

ومن العلماء الذين مارسوا النقد للخلافة وممارساتها وقاموا بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عباد بن كثير[4] حيث وجه سؤالاً للمنصور: أتؤمن بالله قال: نعم فقال له حدثني عن الأموال التي اختطفتموها من أموال بني أمية، فوالله إن صارت إليهم ظلماً وغصباً لما لم تردوها إلى أهلها الذين ظلموا أو غصبوا، ولئن كانت الأموال لهم لقد أخذتم ما لا يحل وما لا يطيب، وإذا دعيت بنو أمية يوم القيامة بالعدل جاءوا بعمر بن عبد العزيز، وإذا دعيتم أنتم بالعدل وأنتم أسى رحماً برسول الله ﷺ لم تجيئوا بأحد، فكن أنت ذلك الأحد، فقد مضت من

(1) سورة: الفجر، الآية (1-14).

(2) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص42؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج12، ص168؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص324، ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص60؛ اليغموري: نور القبس، ج1، ص61.

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص42.

(4) عباد بن كثير: عابد نزيل مكة ومن رواة الحديث. (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص106).

خلافتك ست عشرة سنة وما رأينا خليفة مثلك بلغ اثنين وعشرين سنة فهل تبلغها في ست سنين تعدل فيها، فأجابه المنصور لا أجد على هذا الأمر أعواناً"[1].

ومنهم ابن أنعم المحدث[2] لما قدم على المنصور فقال له المنصور: "لقد استرحت من وقوفك بباب هشام وذوي هشام، فقال: يا أمير المؤمنين ما رأيت في تلك المواضع شيئاً يكره إلا ورأيت في طريقي إليك ما هو أعظم منه فقال المنصور: ويحك إنا لا نجد من نوليه أعمالنا ممن نرتضيه فقال: بلى والله يا أمير المؤمنين لو طلبتهم لوجدتهم، إنما الملك بمنزلة السوق يجلب إليها ما ينفعه فيها، فقال صدقت"[3].

وفي رواية أخرى أن ابن أنعم جاء يشكو عمال بلده فلما وصل المنصور قال له: "ظهر الجور ببلدنا فجئت لأعلمك فإذا الجور يخرج من دارك"[4]، وفي رواية أخرى: "رأيت يا أمير المؤمنين أعمالاً سيئة، وظلماً فاشياً ظننته لبعد البلاد منك، فجعلت كلما دنوت منك كان الأمر أعظم"[5]، وفي كلام ابن أنعم إنكار شديد وأن حكم الأمويين أفضل من حكمهم وأن أصل الجور والظلم نابع منه، ومع شدة ذلك الكلام إلا أن المنصور قبله بل وقال له صدقت.

ومن هؤلاء العلماء ابن طاووس[6] أرسل له المنصور يوماً هو ومالك بن أنس فذهب فوجد بين يديه أنطاع[7] بسطت وجنوداً بأيديهم السيوف فسأله المنصور، أن يحدثه عن أبيه قال: "سمعت أبي يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل أشركه الله في حكمه فأدخل عليه الجور في عمله"[8]، فطلب المنصور منه أن يعظه فقرأ سورة الفجر، ثم طلب المنصور منه أن يناوله الدواة، فرفض، فسأله لماذا يمتنع عن ذلك فقال:

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص319–320؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص87.

(2) ابن أنعم: عبد الرحمن الأفريقي محدث كان يطلب العلم مع المنصور ولي قضاء أفريقية لمروان بن محمد وكان الثوري يعظمه توفي سنة (156هـ=773م). (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص412).

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص27؛ ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص215.

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص215.

(5) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج34، ص352؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص191؛ المزي: تهذيب الكمال، ج17، ص109.

(6) ابن طاووس: وهو عبد الله أبو محمد اليماني، إمام ومحدث ثقة من صغار التابعين، أخذ العلم عن أبيه وغيره، وكان من أعلم الناس بالعربية وأحسنهم خلقاً (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص103).

(7) أنطاع: خرقة من الجلد. (ابن منظور: لسان العرب، ج8، ص357).

(8) ابن حبيش: الجوهر النفيس، ج1، ص126.

"أخشى أن تكتب بها معصية لله فأكون شريكك فيها"[1]، ويتضح من الرواية شدة الإنكار على المنصور وجرأة العلماء في ذلك وتقديس الحق في العدل في فهم علماء المسلمين وحق حرية الرأي والتعبير، وإلى رضوخ المنصور وهيبته من العلماء.

وسأل المنصور ابن أبي ذئب[2] عن واليه على المدينة الحسن بن زيد[3] فقال: "يأخذ بالإحنة[4]، ويقضي بالهوى فاحتج الحسن للمنصور بأن ابن أبي ذئب لو سألته عن نفسك لوصفك بشر فسأله المنصور فقال: أعفني فأصر المنصور، فقال: "لا تعدل في الرعية، ولا تقسم بالسوية" فتغير وجه المنصور فصاح أمير الموصل إبراهيم بن يحيى قائلاً طهرني بدمه يا أمير المؤمنين فقال: "ليس في دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله طهور"[5].

جمع المنصور مالكاً وابن أبي ذئب وأبا حنيفة، فقال لهم: "كيف ترون هذا الأمر الذي أعطاني الله من أمر الأمة هل أنا لذلك أهل؟، فقال ابن أبي ذئب: إن ملك الدنيا يؤتيه الله من يشاء وملك الآخرة يؤتيه الله من طلبه من الله ووفقه له، وإن التوفيق إذا أطعت الله قرب منك وإن عصيت بعد، وأن الخلافة تكون بإجماع أهل التقوى عليها والعون لمن وليها وأنت وأعوانك كنتم خارجين من التوفيق عالين على الخلق فإن سألت الله السلامة وتقربت إليه بالأعمال الزاكية كان ذلك في نجاتك، وإلا فأنت المطلوب، ثم قال لأبي حنيفة: ما تقول: قال المسترشد لدينه يكون بعيد الغضب إذا أنت نصحت لنفسك علمت أنك لم ترد الله باجتماعنا وإنما أردت أن تعلم العامة إنا نقول فيك ما تهواه مخافة سيفك وحبسك ولقد وليت الخلافة وما اجتمع عليك نفسان من أهل التقوى والخلافة تكون عن إجماع المؤمنين ومشورتهم فهذا أبو بكر يمسك عن الحكم ستة أشهر حتى أتته بيعة أهل اليمن، فقال لمالك: ما تقول، قال: لو لم يرك الله أهلا لذلك ما قدر لك ملك أمر الأمة، وأزال عنهم من بعد من نبيهم وقرب هذا الأمر إلى أهل بيته،

---

(1) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص61-62؛ الطرشوشي: سراج الملوك، ج1، ص29؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص186، النويري: نهاية الأرب، ج6، ص49؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص511؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص277؛ الأبشيهي: المستطرف، ص180؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص186.

(2) ابن أبي ذئب: وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، ولد سنة (80هـ=699م)، وكان ثقة فقيهاً ورعاً صالحاً يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، توفي عام (159هـ=776م). (ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص232).

(3) الحسن بن زيد: وهو الحسن بن زيد بن الحسن بن علي، روى عنه أبيه وعكرمة، وروى عنه مالك وزيد بن الحباب، ضعفه ابن معين، ولي المدينة، وتوفي عام (168هـ=785م). (الذهبي: الكاشف، ج1، ص325).

(4) الإحنة: الحقد. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص3).

(5) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص62-63؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ص30.

أعانك الله على ما ولاك وألهمك الشكر على ما خولك، وأعانك على ما استرعاك فأمرهم فانصرفوا"[1]، وقول أبو حنيفة يفيد أنه يرى أن الخلافة لا تتم إلا بانتخاب سابق من المؤمنين، وبيعة كاملة، فالخلافة عنده ليست بوصاية، ولا يكون خليفة من يفرض نفسه على المسلمين، وإن خضعوا له بعد ذلك أو ارتضوه، إنما الخلافة باختيار حر سابق على تولي الحكم[2].

وأرسل الفقيه العمري عبيد الله بن عمر رسالة للمنصور يذكره بأنه ولي أمر الأمة، وأن لكل واحد منها حصة من العدل، ويحذره من يومٍ تفنى فيه الوجوه والقلوب، وتنقطع فيه الحجة لملك قد قهرهم بجبروته، وأذلهم بسلطانه، وأنه أرسل تلك الرسالة ناصحاً[3].

ومارس حرية الرأي والتعبير المعارضون من الطالبيين حيث يروى أن ذباباً حام حول وجه المنصور حتى أضجره، وأبو عبد الله جعفر الصادق[4] في المجلس، فقال: يا أبا عبد الله لم خلق الله الذباب؟ فقال الصادق: ليذل به الجبابرة"[5].

وكتب إليه المنصور قائلاً: "لم لا تغشانا كما يغشانا الناس؟ فأجابه الصادق: ليس لنا ما نخافك من أجله، ولا عندك من الآخرة ما نرجوك له، ولا أنت في نعمة فنهنيك بها، ولا نراها نقمة فنعزيك"، فكتب المنصور إليه "تصحبنا لتنصحنا"، فأجابه: من يطلب الدنيا لا ينصحك، ومن يطلب الآخرة لا يصحبك"[6].

وانتفض على المنصور أهل الموصل، وتكرر انتفاضهم، وكان قد اشترط عليهم أنهم إن انتفضوا تحل دماؤهم، فجمع الفقهاء وفيهم أبو حنيفة، ثم قال: "أليس صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المسلمون عند شروطهم"؟[7] وأهل الموصل قد شرطوا ألا يخرجوا عليَّ، وقد

(1) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ج1، ص68-69؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج9، ص283-284.
(2) الشناوي، عبد العزيز: الأئمة الأربعة، ص102.
(3) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص319.
(4) أبو عبد الله جعفر الصادق: هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، كان عالماً زاهداً عابداً، حدث عن أبيه وعطاء وعكرمة، اعتزل الناس في آخر حياته لأنه رأى أن الزمان فسد وتغير الناس. (ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص110-111).
(5) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج3، ص198؛ المزي: تهذيب الكمال، ج5، ص92-93؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص264.
(6) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص114؛ العاملي: الكشكول، ج1، ص202.
(7) أبي داود: سنن، ج3، ص304؛ الحاكم: المستدرك، ج2، ص57؛ الترمذي: سنن، ج3، ص634؛ البيهقي: سنن، ج6، ص79.

خرجوا على عاملي، وحلت لي دماؤهم"، فقال رجل: "يدك مبسوطة عليهم، وقولك مقبول فيهم، فإن عفوت فأنت أهل العفو، وإن عاقبت فبما يستحقون"، وأبو حنيفة ساكت، فالتفت إليه المنصور، وقال له: "وأنت ما تقول يا شيخ، ألسنا في خلافة نبوة، وبيت أمان؟"، فقال أبو حنيفة: إنهم شرطوا لك ما لا يملكون، وشرطت عليهم ما ليس لك، لأن دم المسلم لا يحل إلا بأحد معانٍ ثلاث فإن أخذتهم أخذت بما لا يحل، وشرط الله أحق أن توفي به"، فأمرهم المنصور بأن يتفرقوا، ثم دعاه، وقال: "يا شيخ، القول ما قلت، انصرف إلى بلادك، ولا تفت الناس بما هو شين على إمامك فتبسط أيدي الخوارج"[1].

وأرسل بشير بن إبراهيم[2] إلى يزيد بن منصور[3] والي المنصور على اليمن كتاباً يرد فيه على كتاب يزيد الذي يطلب فيه ضرائب اليمن، فكتب له أنه قدم علينا قبل كتابه كتاب الله وسنة رسوله، وأنه في طلبه مخالفة لهما، وأنه لن يفعل ما طلب منه وليقض الأمير ما هو قاضٍ؛ لأن العافية في عقابه والموت خير من الحياة معه[4].

ولم يكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حكراً على العلماء والقادة بل مارسه عامة الناس، فبينما المنصور يطوف ليلاً في الكعبة سمع رجلاً يقول: "اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع، فوقف على الرجل فسأله عمن يقصد فطلب الرجل الأمان فأمنه، وقال: "ما عنيت سواك، فقال كيف تنسبني إلى الطمع والصفراء والبيضاء في قبضتي، والحلو والحامض في يدي؟، قال: وهل دخل أحد من الطمع ما دخلك؟ احتجبت عن الضعفاء فلم يصلوا إليك، ثم أدعيت الأموال وجمعتها فلم تقسمها في أهلها، ورآك القوم الذين استعنت بها خائناً فماشوك، وأنت تتغافل عن الأمور، كأنك لا تعلم وعلمك حجة عليك، ثم أنت تطمع في السلامة في دينك ودنياك، فقال له المنصور: جزيت عن النصيحة خيراً"[5]، وينظر الناس لمسألة الحقوق بأن عدم تحقيقها يعني انتشار وظهور البغي والفساد مع وجود دولة الإسلام، وحكم الشريعة، وإقامة للصلوات، واعتبر الفساد بعدم تحصيل

(1) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ج1، ص69-70.

(2) بشير بن إبراهيم: وهو من أهل الحديث من الطبقة الثالثة عند الدارقطني ومتهم بوضع الحديث. (السيوطي: الشمائل الشريفة، ج1، ص89).

(3) يزيد بن منصور: خال المهدي، تولى للمنصور البصرة، شهراً ثم عزل عنها، ثم ولاه اليمن، وأقام الحج للمهدي عام (195هـ=811م). (ابن خياط: تاريخ، ج1، ص426، 429).

(4) الهمداني: صفة جزيرة العرب، ج1، ص31.

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص56.

حقوق الضعفاء، وعدم قدرتهم الوصول إلى الخليفة، وعدم قسمة الأموال لأصحابها، واستعمال ولاة لا يقومون بواجبهم، وهي شاملة لحق العدل والرأي والتعبير، والضمان الاجتماعي، وحق تولي الوظائف لمن يستحقها، بالإضافة إلى تحمل المنصور لكلام يطعن فيه وفي حكمه، ويصرح بأنه خائن وولاته مثله، ويرد على ذلك بشكر القائل وعدَّ ذلك نصيحة.

ولما قرأ والي المدينة على أهلها كتاب المنصور فقالوا له: بلغ المنصور ردنا أن قولك إنك تبدل المدينة أهلها بالأمن خوفاً فإن الله عزو جل وعدنا غير هذا، قال الله عز وجل: ﴿وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا﴾[1].

وسأل المنصور رجلاً عن رأيه في خلفاء بني أمية، فأجاب أن منهم من كان لله مطيعاً، وبكتابه عاملاً ولسنة نبيه صلى الله عليه وسلم متبعاً، ومن كان كذلك فهو إمام يجب طاعته ومناصحته ومنهم على غير ذلك فلا، فقال المنصور: والله لو عرفت من حق الخلافة في دهر بني أمية ما أعرف اليوم لرأيت من الحق أن آتي الرجل منهم حتى أضع يدي في يده ثم أقول مرني بما شئت، فسأل عن مروان فقال: "لله در مروان ما كان أحزمه وأحرسه وأعفه عن الفيء"[2] يوثق خلفاء بنو أمية أمامه ولا يطعن بشرعيتهم، يعدهم خلفاء فلا يعترض المنصور بالرغم أن شريعة الخلافة العباسية جاءت على أساس هدم شرعية الأمويين، بل عندما سئل عن مروان مدحه بصفات لا تكون إلا في القادة وأهل الخير منهم.

ولما سأل رجلاً عن هشام بن عبد الملك وتدبيره في الحرب مدح الرجل هشاماً وترحم عليه فغضب المنصور لذلك فبرر الرجل فعله بأن لهشام معروفاً عنده لا ينساه إلا بموته وأن هشام كفاه الطلب وصان وجهه عن السؤال فقال المنصور: "أشهد أنك نهيض[3] حرة وغراس كريم" وأمر له بمال[4].

---

(1) سورة: النور، آية (55).

(2) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص375.

(3) نهيض: حمل حرة. (ابن منظور: لسان العرب، ج7، ص245).

(4) الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، ص24؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص526؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص90؛ المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص474؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص23؛ ابن الأزرق: بدائع السلك، ج1، ص400.

وعندما لقي المنصور رجلاً من أهل الشام فقال له: إن الله رفع عنكم الطاعون بولايتنا أهل البيت فأجاب أن الله لا يجمع علينا حشفنا[1] وسوء كيل، ولايتكم والطاعون"[2] وفي رواية منصور بن جعوانة[3] رد على المنصور قائلاً: "إن الله أعدل من أن يجمعك علينا والطاعون فقتله[4].

أما قول ابن جعوانة وأنه قتل بسبب ذلك فهناك روايات تدل أن قتله كان بسبب استيلائه على مدينة الرقة[5] في رواية أخرى أنه وقف إلى جانب عبد الله بن علي، الذي رأى أنه أحق بالخلافة من المنصور بعد موت أبي العباس فقتله المنصور على أثر ذلك[6]، وفي رواية أن سبب قتله أنه بعث رسائل للروم ضد المسلمين فقتله المنصور بذلك[7].

وفسر ذلك الرد بأنه ناتجاً عن ردة فعل أهل الشام على ما حدث لهم على يدي العباسيين بعد سقوط الشام في أيديهم وفقدان الدور المركزي لبلدهم بعد انتقال الصدارة إلى العراق[8] رأت البيطار أن السبب في رفض أهل الشام للعباسيين في المقام الأول يتمثل في خوف العباسيين من أهل الشام، وما نتج عن ذلك من إجراءات ضيقت عليهم مع كثرة تغير الولاة وتقريب بعض القبائل على حساب أخرى[9].

وبالرغم أن العلماء والناس قاموا في عهد المنصور بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكانت هناك حرية في إبداء الآراء وصلت إلى حد القول الشديد، والطعن في العباسيين ولم يكن هناك ردود سلبية من جانب الخلافة تجاه ذلك، إلا أنه نجد بعض الروايات تدل على تقييد حرية الرأي والتعبير فمثلاً وقف رجل للمنصور وهو يخطب يعترض عليه ويذكره بالله فاتهم المنصور أن فعل ذلك ليقال عوقب فصبر وحذر الناس قائلاً: "وإياكم معشر الناس، فإن

(1) حشفنا: اليابس الفاسد من التمر. (ابن الأعرابي: معجم، ج4، ص377).
(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج4، ص371.
(3) المصدر نفسه، ج11، ص246؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص29.
(4) منصور بن جعونة: كان سيداً شريفاً بالشام، ناصر عبد الله بن علي عندما ثار على المنصور، وأصبح قائد شرطته. (البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص488؛ ابن دريد: الاشتقاق، ج1، ص90).
(5) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص370.
(6) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص488.
(7) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، 196.
(8) أبو شمالة، شريف: فلسطين تحت الحكم العباسي المباشر، ص34.
(9) تاريخ العصر العباسي، ص72.

الموعظة علينا نزلت ومن عندنا انبتت فردوا الأمر إلى أهله"[1].

وربما ما جعل المنصور يرد بتلك الطريقة أن النقد والاعتراض كان أمام عامة الناس وأثناء الخطبة، وفيه إشارة إلى الشرعية الدينية في الحكم بانتسابهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم لذلك فهم أحق من الأمويين، واعتراض المنصور ورفقهم للاعتراض يمثل جانباً سلبياً فيه تقييد لحرية الرأي والتعبير وإن لم يصدر عن الخليفة عقاب للقائل.

ومن الصور السلبية أيضاً أن المنصور في حجه كان يطوف وحده دون الناس فاعترض على ذلك عبد الله بن مروان[2] فحبسه المنصور وكان يحبسه في النهار ويخرجه ويسامره في الليل وبرر ذلك الحبس حتى لا يجترئ عليه الجهال[3].

وذلك مبرر مرفوض وفيه تقيد وحد من حرية الرأي والنقد والاعتراض، وإن كانت الرواية فيها ضعف لتعارضها مع الروايات التي ذكرت طواف المنصور مع الناس[4]، والروايات التي ذكرت أن المنصور كان في ليلة يراجع كتب الأمصار ويعطي التعليمات في مصلحة الثغور[5].

ومن ذلك ما جرى مع مالك بن أنس منع من رواية حديث طلاق المكره، فسأله رجل أمام الناس فأجابه أن ليس على مستكره طلاق، فضرب مالك بالسياط[6]، وتتفق المصادر التاريخية على حادثة الضرب ولكنها تختلف حول الضرب كان بقرار من المنصور أم اجتهاد من والي المدينة وذكرت الروايات إنكار المنصور لذلك الفعل من واليه على المدينة جعفر بن سليمان وعقابه له بالعزل[7]، بل إن المنصور لما حج سلم جعفر لمالك بن أنس ليقتص منه فعفا عنه[8]، وما جرى مع مالك بن أنس يبقى تدخلاً من السلطة الحاكمة ضد أصحاب الرأي

(1) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص263؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص241.

(2) عبد الله بن مروان: أبو الشيخ الحراني، سكن بغداد وحدث بها، وهو من الثقات. (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص151).

(3) ابن قتيبة: الامامة والسياسة، ج2، ص320.

(4) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص262؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص26؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص117-118.

(5) الرقة: مدينة معلومة في العراق، سميت بذلك الاسم لأن أرضها بجانب الواد وينبسط عليها الماء أيام المد ثم ينحسر فتكون مكرمة للنبات. (البكري: معجم ما استعجم، ج2، ص666).

(6) ابن الأثير: جامع الأصول، ج1، ص182.

(7) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص321؛ أبو العرب التميمي: المحن، ج1، ص334.

(8) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص124.

ومعاقبتهم على آرائهم وإن كان المنصور تدارك الأمر وحمل المسئولية لوالي المدينة.

أما بخصوص الشورى نجد أن المنصور اشتهر باستشارة أهله ومن حوله[1]، فقبل بناء بغداد استشار أهل الرأي من أهلها[2] واستشار مالك بن أنس عندما أراد بناء الكعبة على أصول إبراهيم وأخذ برأيه[3] وأخذ برأيه عندما أشار عليه بعدم إلزام الناس بكتاب الموطأ[4] وأشار يزيد بن عمر على المنصور بالتخفيف على الناس فقال: "إن إمارتكم بكر فأذيقوا الناس حلاوتها وجنبوهم مرارتها"[5].

واستشار المنصور إسحاق بن مسلم العقيلي[6] ومسلم بن قتيبة[7] في كيفية التعامل مع أبي مسلم[8]، واستشار المنصور في توليته لابنه المهدي السواد وكور دجلة[9]، واستشار في خلع عيسى بن موسى[10] وإعطاء ولاية العهد لابنه المهدي[11]، واستشار المنصور خالد بن

(1) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص47؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص74.

(2) المقدسي: أحسن التقاسيم، ج1، ص119؛ الحموي: معجم البلدان، ج1، ص458.

(3) ابن كثير: السيرة النبوية، ج1، ص282؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج1، ص166؛ الحلبي: السيرة الحلبية، ج1، ص296.

(4) ابن سعد: الطبقات الكبرى، القسم المتمم، ج1، ص440؛ الطبري: المنتخب، ج1، ص144؛ ابن سمعون: آمالي، ج2، ص179؛ ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج1، ص132).

(5) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص182.

(6) إسماعيل بن مسلم العقيلي: من سادات قبيلة قيس، ولاه الخليفة مروان بن محمد آخر الخلفاء الأمويين عام (127هـ=745م) على قبيلته، وعندما آل الحكم للعباسيين عام (132هـ=749م)، كتب صلحاً بينه وبينهم. (ابن خياط: تاريخ، ج1، ص372، 401).

(7) مسلم بن قتيبة: من أمراء المنصور، وكان معروفاً بالسؤدد إذ كان يركب وحده ويرجع في خمسين. (الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص355).

(8) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص33؛ الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص594؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص46؛ الوطواط: غرر الخصائص الواضحة، ج1، ص40؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص66.

(9) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص308.

(10) عيسى بن موسى: وهو عيسى بن موسى بن علي بن عبد الله بن عباس، من قادة العباسيين، كلفه المنصور بالقضاء على ثورة محمد بن عبد الله في المدينة وأخوه إبراهيم في البصرة، واستطاع القضاء عليهما. (السدوسي: حذف من نسب قريش، ج1، ص3).

(11) الحموي: معجم البلدان، ج1، ص294.

برمك في هدم الإيوان وإدخاله مواده في تعمير بغداد[1]، واستشار المنصور الوزراء والأمراء وذوي الرأي في كيفية معالجة خروج محمد بن عبد الله وأخيه إبراهيم[2][3].

وأمر المنصور وزيره الربيع بمشاورة العلماء والحكماء في مصالح عمله لأن المشورة بركة ومن استشار أضاف عقلاً إلى عقله[4]، ومما يسبق يتضح أن المنصور استشار أهل الخبرة من العلم فيما يخص في السياسة والتدبير والإعمار والأمور الشرعية وغيرها وأعطى تعليمات لوزرائه بالعمل بالمشورة مع أهل الاختصاص.

جاء المهدي إلى الخلافة في وقت توطدت فيه أركان الحكم واستقرت، ولتلبية حاجات الناس والسماع لمطالبهم ونصائحهم ونقدهم أصدر المهدي تعليماته لحاجبه الفضل بن الربيع[5] أن يجعل للعامة والخاصة وقتاً للدخول عليه، وأن لا يكن عابس الوجه، قبيح الرد فيكرهه الناس[6]، وأن لا يجعل بينه وبين الناس حاجزاً يكون سبباً في إراقة دمائهم مع أن لهم حق الاتصال[7]، وذلك تأكيد صريح من الخليفة لإفساح المجال للوصول إليه أن ذلك حقاً لهم وأن منعهم يؤدي إلى إراقة دمائهم مع وعي لدور الحاجب كممثل للخليفة.

وإذا تتبعنا المصادر نجد أن حياة المهدي جاءت ترجمة لذلك فعندما قدم جماعة من فارس إلى المهدي يشكون واليهم فقالوا: "وليت علينا رجلاً إن كنت عرفته ووليته علينا ففي خلق الله رعية أهون عليك منا، وإن كنت لا تعرفه فما هذا جزاء الملك وقد سلطك الله على سلطانه"

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص182.

(2) محمد وإبراهيم بن عبد الله: وهما ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، خرج محمد على المنصور في المدينة وقتل، وخرج إبراهيم في البصرة وقتل. (الزبيري: نسب قريش، ج2، ص53).

(3) ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص81.

(4) ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج17، ص27.

(5) الفضل بن الربيع: صاحب الرشيد ووزيره بعد نكبة البرامكة، وكان وزيراً للأمين وسانده في حربه مع أخيه المأمون، وعفا عنه المأمون بعد هزيمة الأمين. (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص447؛ ابن طيفور: كتاب بغداد، ص14).

(6) الآبي: نثر الدر، ج3، ص63؛ القيرواني: زهر الآداب، ج1، ص349؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص349.

(7) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص123.

فأمر بعزل ذلك الوالي[1].

ودخل وفد على المهدي من خراسان يطلب منه أن يعمل لتحقيق مصالحهم، وأن يكتفي منهم باليسير[2]، وفي ذلك دلالة إلى حرية وصول الوفود والناس إلى الخليفة، والاستماع إلى مطالبهم وتلبيتها.

ومن حرص المهدي على الاستجابة لمطالب الناس أمر واليه على المدينة، أن يبعث له رجلاً من أهل المدينة يرضاه أهلها ليقوم برفع حوائجهم، فأجمع أهل المدينة على عبد الملك بن يحيى[3]، ويدل ذلك على حرص الخليفة على إشراك الناس باختيار ممثليهم لدى الخلافة، والعمل بفكرة الممثلين تجعل تحقيق مصالح الناس أسهل وأسرع لوجود من يتابعها، وأيضاً أن الأمر جاء بطلب من المهدي، وليس من أهل المدينة مما يدل على حرص المهدي على رعايا الخلافة.

وظهر حرص المهدي على حرية الرأي والتعبير واحتمال النقد إن أوصى ابنه الهادي باحتمال العامة[4]، وتطبيقاً لذلك سمع المهدي رجلاً يدعو عليه فسأله إن كان أساء له فأجابه لا، ولكنني مللتك فأخبره المهدي أنه لم يتولى إلا منذ شهرين[5].

وقدم المهدي إلى البصرة وخرج يصلى العصر في المسجد فطلب أعرابي منه أن لا تقام الصلاة حتى يتوضأ فاستجاب لطلبه[6]، ويدل ذلك على قرب المهدي من الناس وسماحته في التعامل مع بسطائهم، وصلاته في المسجد تدل على عدم وجود حاجز بينه وبينهم.

وتعامل المهدي برفق وسماحة مع بعض الناس الذين يدعون النبوة، فذلك رجل ادعى النبوة فجاءوا به إلى المهدي فسأله أنت نبي؟ قال: نعم فسأله لمن بعثت؟ فأجاب: وتركتموني

---

(1) الآبي: نثر الدر، ج2، ص126؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص208؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص96.

(2) المصدر نفسه، ج6، ص8.

(3) ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج1، ص17؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص407.

(4) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص173.

(5) القيرواني: جمع الجواهر، ج1، ص7؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص222.

(6) الآبي: نثر الدر، ج3، ص64؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج5، ص400؛ الصيرفي: الطيوريات، ج3، ص267؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص428؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص214؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج2، ص195.

أذهب إلى من بعثت؟ بعثت بالغداة وحبستموني بالعشي، فضحك المهدي وأطلقه وأعطاه مالاً[1].

وتنبأ رجل آخر وادعى أنه موسى بن عمران فسأله المهدي من أنت فقال: أنا كليم الله موسى قال: وهذه عصاك التي صارت ثعباناً؟ قال: نعم، قال: فألقها من يدك ومرها أن تصير ثعباناً قال: قل أنت أنا ربكم الأعلى كما قال فرعون حتى أصيرها ثعباناً كما فعل موسى، فتركه وأحسن إليه[2].

وتنبأ آخر فسأله المهدي متى بعثت فقال ما تصنع بالتاريخ فسأله عن مكان نزول النبوة عليه فقال والله ليس هذا من مناظرات الأنبياء وطلب منه أن يطلقه فرفض المهدي فسأله المتنبأ أكافر أنا أم مؤمن؟، فقال المهدي: كافر فقال: إن الله يقول: ﴿ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم وتوكل على الله﴾[3] فلا تطعني ولا تؤذني ودعني أذهب إلى الضعفاء والمساكين، فإنهم أتباع الأنبياء، أترك الملوك والجبابرة فإنهم صحب جهنم فضحك المهدي وأخلى سبيله[4]، ويشير ذلك إلى أن حرية التعبير وصلت إلى درجة كبيرة حتى مست أخطر قضايا الدين وتعامل المهدي معها بسماحة ورفق وأخلى سبيلهم وأعطاهم المال.

وعرف المهدي بشدته وتتبعه للزنادقة[5] لما يمثلونه من خطر على عقيدة المجتمع فعين رجلاً لتتبعهم وسمي صاحب الزنادقة[6][7]، وتورد المصادر حواراً طويلاً دار بين المهدي وزنديق واقتنع في نهاية الحوار أنه بريء من تهمة الزندقة فقال: "كيف أقدم على قتل رجل لا يخاف مكيدتي ولا يرعبه سلطاني ولا يتقي سطوتي وأعواني، يناصبني كلامي ويفسخ احتجاجي، كيف لو كنا بين يدي من لا يخاف جوره ولا يتقي ميله وحيفه كان لسانه أمضى وقلبه أجرى وخصمه أذل، خلوا سبيله فمضى"[8]، ويدل النص على شدة خطر الزندقة في ذلك العصر

(1) القيرواني: جمع الجواهر، ج1، ص76.
(2) الآبي: نثر الدر، ج2، ص155.
(3) سورة: الأحزاب، آية (48).
(4) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج6، ص156-157.
(5) ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص53.
(6) الزنادقة: المرتدين عن الإسلام وكانوا يعلنون الإسلام ويسرون الكفر، وحكمهم القتل وعدم استتابتهم. (مالك: الموطأ، ج2، ص736).
(7) الطبري: تاريخ، ج4، ص582؛ الأصبهاني: الأغاني، ج3، ص244؛ النهرواني: الجليس الصالح، ج1، ص334؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص258.
(8) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص381.

الأمر الذي جعل المهدي أن ينشأ جهازاً خاصاً لمحاربتهم، وأن المهدي يفضل الحوار ولا يعاقب على الشبهة.

وإن كان تعامل المهدي مع عامة الناس كذلك فكيف كان تعامله مع العلماء؟ فعندما دخل سفيان الثوري على المهدي في حجه فوجد ما هيأه للحج فأنكره وقال: "اتق الله واعلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حج فأنفق ستة عشر ديناراً[1] وأنت حججت فأنفقت في حجتك بيوت الأموال"[2].

ودخل عليه يوماً فسلم عليه تسليم العامة وليس تسليم الخلافة فقابله المهدي بوجه مبتسم وعاتبه أنه يريده ولا يأتيه وأنه يستطيع أن ينفذ فيه حكمه، فأجابه سفيان أن تحكم فيما يحكم فيك ملك قادر عادل يفرق بين الحق والباطل فأمر المهدي أن يكتبوا له عهد قضاء الكوفة وأن لا يعترض على حكمه أحد فكتبوا له فلما خرج سفيان رماه في دجلة[3]، ودخل عليه مرة وطلب المهدي منه أن يعطيه الدواة ليكتب فسأله ماذا يريد أن يكتب فإن كان خير أعطاه[4] وإلا كان عوناً على الظلم فلا يعطيه[5].

وطلب المهدي من الثوري أن يصحبه فيسير في الناس سيرة العمرين فقال الثوري: "أما وهؤلاء جلساؤك فلا، وكان الثوري ينادي أن أئمة العدل خمسة أبو بكر وعثمان وعلي وعمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم ومن قال غير ذلك فقد افترى[6].

وأرسل إليه مرة فرمى المهدي بخاتمه للثوري وطلب منه أن يعمل في الأمة بالكتاب والسنة فرفض وطلب منه أن لا يرسل له حتى يأتيه وأن لا يعطيه حتى يسأله[7]، يتضح من الروايات مدى حرص المهدي على تولية الثوري سواء كان في الوزارة أو في القضاء وأن له ما يريد وينفذ ما يريد ولكن رفض الثوري كان شديداً وأيضاً يدل على قيام العلماء بدورهم في النقد حتى للخليفة ذاته.

---

(1) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج6، ص377،

(2) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص160.

(3) المسعودي، مروج الذهب، ج1، ص492؛ ابن سمعون: أمالي، ج1، ص126-127؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص34؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص250.

(4) الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص87.

(5) أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج2، ص435.

(6) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج6، ص378.

(7) المصدر نفسه، ج7، ص40.

ودخل صالح بن بشير المري[1] على المهدي وأخبره بأنه يقوم مقام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[2]، فوعظه وذكره بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خصم من ولي أمته يبتزها أحكامه ومن كان الناس خصمه كان الله عز وجل خصمه فأعد لمخاصمة الله عز وجل ومخاصمة نبيه ﷺ حججاً تضمن لك النجاة فبكى المهدي[3]، وكتب كلامه في دواوينه[4].

ودخل عليه مرة أخرى فقال له: عظني، فوعظه بأن أباه وعمه جلسوا ذلك المجلس قبله فليعمل ما يرج به النجاة ويبتعد عما يكون سبباً في الهلاك[5].

ودخل مالك بن أنس على المهدي فقال له أوصني فقال: "أوصيك بتقوى الله والعطف على أهل بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجيرانه"، فذهب المهدي إلى بيوت المدينة ووزع بنفسه عليهم مالاً كثيراً[6].

ودخل شبيب بن شبة[7] عليه فقال له: "إن الله قسم الدنيا لم يرضى لك إلا بأرفعها وأشرفها فلا ترضى لنفسك من الآخرة إلا بمثل ما رضي لك من الدنيا، فأوصيك يا أمير المؤمنين بتقوى الله"[8].

ومن الصور السلبية لتقييد حرية الرأي والتعبير أن رجلا قام للمهدي وهو يخطب وقال له اتق الله فإنك لا تعمل بالحق فأخذ الرجل وأدخل عليه فقال له المهدي: "يا ابن الفاعلة تقول في وأنا على المنبر اتق الله"[9].

ومنها مهاجمة المهدي لشريك القاضي وقوله له ينبغي أن لا تحكم بين المسلمين ويبرر ذلك بأن شريك يقول بالإمامة ويخالف الجماعة فدفع عن نفسه شريك بأنه أخذ دينه من الجماعة

---

(1) صالح المري: رجل من الصالحين والعباد بليغ اشتهر بمواعظه ورقة مجالسه وكان يكنى أبا بشر، مات سنة (172هـ=788م). (الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص78-193؛ ابن خياط: الطبقات، ج1، ص223).

(2) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص381؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص116.

(3) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص423-424.

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص306.

(5) الغزالي: فضائح الباطنية، ص219.

(6) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص118.

(7) شبيب بن شبة: الأخباري الأديب الشاعر صاحب خالد بن صفوان وله أخبار ومواقف مشهورة عند الخلفاء والأمراء. (الحموي: معجم الأدباء، ج3، ص407).

(8) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص318؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص122-123.

(9) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص236.

وأن إمامة الكتاب والسنة وأما أنه لا يتبع للحكم بين المسلمين فذلك شيء من فعل الخلافة فإن كان صواباً فتمسكوا به وإن كان خطأ فاستغنوا عنه وقيل أنه عزل القضاء بعد ذلك بقليل بعد مشكلة حدثت مع وكيل مؤنسة، حيث إن شريك[1] عندما اختصم عنده وكيل مؤنسة وخصم له وكان وكيل مؤنسة يستغل مكانته لقربه من الحاكم فأدبه شريك فشكت مؤنسة للمهدي شريكاً فعزله[2].

أما الشورى فعمل المهدي بها فكان يقول: "إن المشاورة والمناظرة بابا رحمة ومفتاحاً بركة لا يهلك عليهما رأي، ولا يتفيّل[3] معهما حزم فأشيروا برأيكم"[4].

ومن الأمثلة العملية لاستشارته أنه استشار مالك بن أنس في أن يغير منبر رسول الله ﷺ، فأشار عليه أن يبقيه على حاله ولا يغيره فأخذ برأي مالك[5]، وطلب من سفيان الثوري أن يأتيه فيستشيره في أموره وما أمر به أنفذه وما نهي عنه انتهي عنه[6]، واستشار ابنه الرشيد والهادي ووزيره الربيع بن يونس[7]، والعباس بن محمد[8]، ومعاوية بن عبد الله[9]، وغيرهم في تدبير حرب خراسان[10].

---

(1) شريك القاضي: ولد عام (96هـ=714م)، ولد ببخارى من أرض خرسان، وعاش يتيماً، وأخذه ابن عمه له وأرسله إلى أقاربه قرب نهر صرصر، وتعلم هناك القرآن، ثم ذهب إلى الكوفة وعمل بضرب اللبن ويبيعه ليشتري أقلاماً ودفاتر، ولاه المنصور القضاء، وتوفي عام (179هـ=795م). (ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص150-151).

(2) النهرواني: الجليس الصالح، ص141-142؛ أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج6، ص148-149.

(3) يتفيّل: ينثلم. (ابن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج4، ص434).

(4) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص161؛ صفوت: جهرة خطب العرب، ج3، ص59.

(5) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج1، ص15.

(6) الطرطوشي: سراج الملوك، ج21.

(7) الربيع بن يونس: بن محمد بن أبي فروة، صاحب المنصور، وزير للمهدي وابنه الهادي، وقد توفي عام (199هـ=814م). (البلاذري: فتوح البلدان، ج، ص249؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص617؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص96).

(8) العباس بن محمد: العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وهو أخو أبو جعفر المنصور، تولى الجزيرة ومات مسموماً سنة (186هـ=802م)، واتهم أهل الرشيد في قتله. (الخطيب البغدادي: تاريخ، ج1، ص95).

(9) معاوية بن عبد الله: أبو عبد الله الأشعري، تولى الوزارة للمهدي. (ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص95).

(10) للاطلاع على تفاصيل المشاورات مطولة انظر ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص161-171.

بلغ عصر الرشيد قمة الرقي الإنساني في كثير من المجالات ومن تلك المجالات تمتع الناس في ظل خلافته بحرية الرأي والتعبير، وساعد في ترسيخ الحق في حرية الرأي والتعبير خشيته لله، حيث يوصف الرشيد أنه كان محباً للمواعظ وكثير البكاء من خشية الله[1]، وبأنه من أغزر الناس دموعاً في وقت الموعظة[2]، قال منصور بن عمار: "ما رأيت أغزر دمعاً عند الذكر من ثلاثة الفضيل بن عياض، وأبي عبد الرحمن الزاهد[3]، وهارون الرشيد"[4]، وإن كانت صفاته كذلك فيصبح حتى التقرب منه من خلالها والحرية فيها أوسع خصوصاً إن كان يطلبها.

وجاءه أحد الزهاد يوماً ووعظه وأغلظ له في القول فقال له الرشيد: "قد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني، فأمره أن يقول له قولاً ليناً"[5] فقال الرجل: أخطأت واستغفر الله، فقال له الرشيد غفر الله لك وأمر له عشرين ألف درهم فرفض الرجل أخذها[6].

وذهب الرشيد إلى أهل الصفة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رجل منهم يدعى أبا نصر وقال: "أيها الرجل إنه ليس بينك وبين الله عز وجل وبين أمة نبيه صلى الله عليه وسلم ورعيتك أي خلق غيرك، وإن الله سائلك، فأعد للمسألة جواباً، فقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لو ضاعت سخلة على شاطئ الفرات، لخاف عمر أن يسأله الله عز وجل عنها، فبكى هارون وقال له: أبا نصر رعيتي ودهري غير رعيته ودهره، فقال له أبو نصر: هذا والله غير مغن عنك، فانظر لنفسك، فإنك وعمر تسألان عما خولكما الله عز وجل" فأمر الرشيد بإعطائه مائة دينار فطلب أن توزع على أهل الصفة[7]، وفي رواية ثلاثمائة دينار[8]، وزيارة الرشيد لأهل الصفة الفقراء دلالة على اهتمامه بالفقراء والإنفاق عليهم، وموعظة

(1) ابن الجوزي، المنتظم، ج8، ص328.
(2) الأصفهاني: الأغاني، ج4، ص109.
(3) أبي عبد الرحمن الزاهد: أحد الزهاد المشهورين وهو من قرية كاسن، كان يروي الحكايات في الزهد عن الزاهد حاتم الأصم، وقبره موجود في قرية نسف. (السمعاني: الأنساب، ج5، ص15-16).
(4) العكري: شذرات الذهب، ج1، ص336.
(5) المبرد: الفاضل، ج1، ص29.
(6) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص328.
(7) أبو بكر الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص169.
(8) ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج2، ص200.

الرجل الفقير له وتحذيره من مسئولياته ومخاطبته بالرجل وليس أمير المؤمنين تدل على المساحة الكبيرة لحرية الرأي والتعبير في خلافته.

ولما حج الرشيد وهو يسعى بين الصفا والمروة أوقفه العمري[1]، وكلمه ووعظه فبكى الرشيد[2]، وفي مرة أخرى طلب العمري أن يعزل عنهم واليهم إسماعيل بن القاسم[3]، فقال: "لأنه يقبل الرشوة، ويطيل النشوة[4]، ويضرب بالعشوة" فعزله الرشيد[5].

ومن شدة العمري في الإنكار والنقد كان الرشيد يحب الحج كل عام وما يمنعه من ذلك إلا العمري[6]، واستجاب لوجوه مدينة واسط بعزل قاضيهم[7]، وفي ذلك دليل على تواضع الرشيد واستجابته لمطالب الناس، واحتماله للنقد الشديد وإيثاره لذلك على إيذاء الناس وتقيد حريتهم.

وسأل الرشيد رجلاً رُمِي بالزندقة، فلم يقر بذلك، فهدده بالضرب بالسياط حتى يقر بالذنب، فأنكر الرجل ذلك وسأله: "في أي كتاب وعن أي نبي قال خذوهم بالتهمة وإن لم يقروا فاضربوهم"، فعفى عنه[8]، ويدل ذلك على استماعه للرأي حتى من المتهمين، بالزندقة وعفوه عنهم إن كانت حجتهم واضحة.

وطلب الرشيد من الفضل بن الربيع حجاماً قليل الكلام، فأحضر له غلاماً وصفه بأنه سكيت، ولما بدأ العمل للرشيد سأله عن سبب توليته للأمين قبل المأمون بالرغم من أن المأمون أكبر سناً، ثم سأله لماذا قتل جعفر بن يحيى، ثم سأله لماذا اختار الرقة بدلاً من بغداد[9]، وما تجرأ الحجام على طرح أسئلة كبيرة في أخطر مسائل الحكم لولا تكريس حرية الرأي والتعبير في

---

(1) العمري: أبا عبد الرحمن عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، اشتهر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حاول الرشيد أن يسترضيه بالمال فأرسل له عشرون ألف دينار فرفض أن يأخذها. (الطبري: تاريخ، ج5، ص20).

(2) الطبري: تاريخ، ج5، ص20.

(3) إسماعيل بن القاسم: من رجال الحكم للرشيد غزا في الناس عام (181هـ=797م)، وكان والي للرشيد على مكة عام (186هـ=802م). (اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص431).

(4) يطيل النشوة: كثير السكر. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص275).

(5) القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص364.

(6) الطرطوشي: سراج الملوك، ص25؛ ابن سمعون: أمالي، ج2، ص176؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص99.

(7) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص50.

(8) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص111؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص287.

(9) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص542-543.

خلافة الرشيد.

مر الرشيد وهو في طريقه للحج بالكوفة فأقام فيها، ثم أمر بالرحيل ومشى في موكبه فسمع صوتاً ينادي أمير المؤمنين، فسأل عن صاحب الصوت، فإذا هو بهلول المجنون[1]، فقال له الرشيد لبيك يا بهلول، فقال: حدثنا أيمن بن نائل عن قدامة عن عبد الله العامري فقال: "رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منصرفاً عن عرفة على ناقة له صهباء[2] ولا ضرب ولا طرد ولا إليك إليك"[3] فبكى الرشيد وأكمل بهلول: "وتواضعك في سفرك هذا يا أمير المؤمنين خير لك من تكبرك وتجبرك"، فبكى الرشيد حتى سقطت دموعه على الأرض فطلب الرشيد الزيادة في الموعظة فقال: "رجل أتاه الله مالاً وجمالاً، فأنفق من ماله وعفا عن جماله، كتب في خالص ديوان الله تعالى مع الأبرار"، فأمر له الرشيد بجائزة فرفض، فسأله إن كان عليه دين حتى يقضيه أو يجرى عليه ما يقيته أو يقيمه، فقال بهول: "أنا وأنت من عيال الله فمحال أن يذكرك وينساني"[4]، وفي رواية أخرى قال له: "هب أنك قد ملكت الأرض طرا[5] وأن لك البلاد فكان ماذا؟ أليس تصير إلى جوف قبر ويحثو عليك ترابه هذا وهذا"[6]، وانظر حتى من يوصفون بالجنون يسمع لهم الرشيد ويبكي لكلامهم ويعمل على قضاء حوائجهم، وإن كانت الرواية تدل على أنه ليس مجنوناً؛ لأن كلامه كلام حكماء عقلاء علماء.

واتسعت مساحة الرأي والتعبير في خلافة الرشيد حتى وسعت أهل الذمة، حيث كان للرشيد طبيب نصراني حاذق، فتحدى علي بن الحسين بن واقد عالم علوم القرآن بأنه لا يوجد في القرآن شيء عن الطب مع أن العلم نوعان: علم الأديان وعلم الأبدان، فأجابه ابن واقد أن

---

(1) بهلول المجنون: هو بهلول بن عمرو أبو وهيب الصيرفي، من أهل الكوفة، حدث عن أيمن بن نائل، وعمرو بن دينار، وعاصم بن أبي النجود، توفي عام (190هـ=806م). (الكتبي: فوات الوفيات، ج1، ص245).

(2) صهباء: بيضاء. (ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص532).

(3) الطياليسي: مسند، ج1، ص190؛ الواقدي: المغازي، ج2، ص446؛ ابن أبي شيبة: مسند، ج2، ص75؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص413؛ عبد بن حميد: مسند، ج1، ص140؛ البخاري: التاريخ الكبير، ج7، ص178.

(4) النيسابوري: عقلاء المجانين، ج1، ص24؛ القيرواني: جمع الجواهر، ج1، ص62؛ الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص355؛ أبو القاسم الأصبهاني: الحجة في بيان المحجة، ج1، ص150؛ ابن الصلاح: طبقات الفقهاء الشافعية، ج1، ص134؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص200.

(5) طرا: كل ما لا يحصى عدده من صنوف الخلق. (ابن منظور: لسان العرب، ج15، ص6).

(6) الدمشقي: مسند المقلين، ج1، ص36؛ أبو القاسم الأصبهاني: الحجة في بيان المحجة، ج1، ص150.

الله جمع الطب في نصف آية من كتابه: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾[1]، فلم ييأس النصراني حتى أنه ادعى أنه لم يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء عن علم الطب، فأجابه ابن واقد بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء، وأعط كل بدن ما عودته"[2]، فأقرّ النصراني قائلاً: "ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس[3] طبا"[4].

وكان للرشيد غلام نصراني وحاول إقناعه بالإسلام، وكان للغلام شبه في القرآن، منها أنه القرآن قال عن المسيح: ﴿وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه﴾[5]، ودين النصارى يقول: إن عيسى جزء منه، فأرسل الرشيد للعلماء ليجيبوه عن شبهته، فقرأ ابن واقد قوله تعالى: ﴿وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه﴾[6]، فإن كانت السموات والأرض جزء منه يكون عيسى جزء منه، فأسلم النصراني، وصنف ابن واقد كتاباً في علوم القرآن سماه (النظائر في القرآن)[7]. والروايات تدل على أن النصارى حاوروا وناظروا المسلمين في دينهم، ولم يفرض عليهم أية اعتقاد لا يرتضونه، ويدل أيضاً أن أهل الذمة كانوا مقربين من الخلفاء ولا يوجد تمييز بحقهم، وأن اتساع مساحة الرأي والنقاش والجدال كان سبباً في تقدم العلوم، وسبباً في التصنيف والتأليف.

بل بلغت حرية الاعتقاد مبلغاً كبيراً، إذ أن ملك الخزر تهوَّد في عهد الرشيد ورحل إليه اليهود من سائر بلاد المسلمين ومن بلاد الروم[8].

---

(1) سورة: الأعراف، آية (31).

(2) الثعالبي: تفسير، ج4، ص230؛ الغزالي: ميزان العمل، ج1، ص80، القرافي: الفروق مع هواشه، ج4، ص380.

(3) جالينوس: من أشهر علماء الطب، استفاد من كتب أبقراط، وليد بعده في الحكمة شرح كتبه، وكتب كتباً كثيرة في الطب يرجع إليها، وكان فيلسوفاً منطقياً حكيماً. (اليعقوبي: تاريخ، ج1، ص114).

(4) الزمخشري: الكشاف، ج2، ص96؛ ابن الجوزي: زاد المسير، ج3، ص186؛ النسفي: تفسير، ج2، ص9.

(5) سورة: النساء، آية (171).

(6) سورة: الجاثية، آية (13).

(7) الثعلبي: تفسير، ج3، ص420، أبو حيان: تفسير البحر المحيط، ج3، ص417؛ الثعالبي: الجواهر الحسان، ج3، ص420؛ ابن عادل الدمشقي: اللباب في علوم الكتاب، ج7، ص144؛ أبو السعود: تفسير، ج2، ص259؛ الألوسي: روح المعاني، ج6، ص25.

(8) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص76.

وبلغ الرشيد أن الزاهد حاتم الأصم[1] اعتزل الناس، فأرسل له أربعة علماء يحاورونه: محمد بن الحسين[2]، والكسائي[3]، وعمرو بن بحر[4]، والأصمعي، فذهبوا إليه وسألوه: لماذا اعتزل الناس وفيهم من يقدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟، فأجابهم: لأن هناك سلاطين الجور يفتنون الناس عن دينهم والابتعاد عنهم أولى[5]، ويلاحظ اعتماد الرشيد على أسلوب الحوار، وعدم إيذائه للأصم بالرغم من رأيه فيه وعدّه إياه من سلاطين الجور.

سأل الرشيد الفقهاء والعلماء عن رأيهم فيه، فمدحوه، وسأل ابن أبي ذئب عن رأيه فقال: "إني أراك ظالماً غشوماً، قعدت في أمر ليس هو لك، وغصبته عمن هو له بحق، ثم تأخذ الأموال من حيث لا يحل لك، وتنفقها فيما لا يرضى الله ورسوله، ولو وجدت أعواناً لخلعتك من هذا الأمر، وأدخلت فيه من هو أنصح لكور والمسلمين منك"[6].

ونجد أن ابن أبي ذئب أصدر لائحة اتهام خطيرة للرشيد فهو ظلوم غشوم ومغتصب للسلطة وينهب الأموال وينفقها في حرام، ويصرح بأنه لو وجد أتباعاً لخرج على الرشيد، ومع كل ذلك لم يعنفه الرشيد، ولم يعاقبه بالحبس، ولم يقتله، بالرغم من خطره، وفي قوله: "لو وجدت أعواناً" يدل على عدم رضا الناس للخروج على الرشيد، وأن سبل الحياة الكريمة والحقوق والحريات في خلافة الرشيد متحققة بشكل كبير.

---

(1) حاتم الأصم: وهو حاتم بن يوسف أبو عبد الرحمن البلخي، اجتمع إليه أهل بغداد، وعندما دخلها قال عنه أحمد بن حنبل: ما أعقله من رجل، توفي عام (237هـ=851م). (ابن الجوزي: المنتظم، ج1، ص253-254).

(2) محمد بن الحسين الشيباني: أبو عبد الله صاحب أبو حنيفة، أصله دمشقي وولد بواسط عام (132هـ=750م)، نشأ في الكوفة وسمع العلم من أبو حنيفة، ومسعود الثوري، وكتب عن مالك والأوزاعي وأبو يوسف القاضي، ولاه الرشيد قضاء الرقة، ومات في الري ودفن فيها. (ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص173-174).

(3) الكسائي: علي بن حمزة بن عبد الله أبو الحسن الأسدي، أحد الأئمة القراء من أهل الكوفة، استوطن بغداد، وعلم الرشيد وابنه الأمين، قال عنه الشافعي: "من أراد أن يتبحر في النحو فهو عيال على الكسائي، توفي عام (182هـ=798م)، وعمره سبعين سنة، ودفنه الرشيد في الري. (ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص168-173).

(4) عمرو بن بحر: هو عمرو بن بحر بن محبوب أبو عثمان الحافظ البصري، من متكلي المعتزلة، وكان الناس معجبون بتصانيفه. (ابن الجوزي: المنتظم، ج12، ص93-94).

(5) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج8، ص74.

(6) ابن حبان: الثقات، ج7، ص391.

ودخل يوماً جعفر بن محمد وكان الرشيد غاضباً فذكره أنه يغضب لله، ولا يجوز أن يتجاوز حدود ما شرع الله ويعاقب بأكثر مما حد[1]، ودخل مالك على الرشيد وحضه على مصالح المسلمين وذكره بعمر بن الخطاب رضي الله عنه عندما كان ينفخ النار للمسلمين عام الرمادة، وأنكر عليه لعب الشطرنج فرفعه الرشيد وأمر له أن لا يلعب به[2].

طلب الرشيد كأساً من الماء وابن السماك[3] جالسٌ عنده فسأله: بكم تشتري شربة الماء لو منعتها؟، فأجابه بنصف ملكي، ولو منعت خروجها بكم تشتري ذلك؟، فأجابه بكل ملكي، فقال: "يا أمير المؤمنين فما تصنع بدنيا لا تشترى ببولة ولا شربة ماء"[4].

وحث ابن السماك الرشيد على التواضع، فقال له: "تواضعك في شرفك أفضل من شرفك، إن رجلاً أتاه الله مالاً وجمالاً وحسباً فواسى في ماله وعفى في جماله، وتواضع في شربه وكتب في ديوان الأبرار"[5].

ووعظه مرة فقال: أعجب يا أمير المؤمنين ما نحن فيه؛ كيف غلب علينا حب الدنيا؟ والمحب من هذا ما نصير إليه كيف غفلنا عنه، عجباً لصغير حقير وفناء بعيد، غلب على كثير طويل دائم غير زائل"[6]، وإن كان الملك والرئاسة لا تساوي شربة ولا بولة، فالتواضع ومعرفة مقام النفس أولى وأعلى، وذلك الخلق يجعل الرشيد قريباً من الناس فيطالبون بما يحتاجون ويصلون أصواتهم إليه، وربما حالة الرفاه التي يعيشها الملوك تحتاج إلى تذكير دائم؛ حتى لا يصل الإنسان إلى الغرور والبطر فيخسر.

---

(1) الطرطوشي: سراج الملوك، ص66.

(2) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص111.

(3) ابن السماك: محمد ابن السماك، الكوفي الواعظ المشهور مولى بنى عجل روى عن الاعمش وجماعة وروى عنه الإمام أحمد ونظراؤه، ومن كلامه من جرعته الدنيا حلاوتها لميله إليها جرعته الآخرة مرارتها لتجافيه عنها، وكان كبير القدر دخل على الرشيد فوعظه وخوفه، توفي عام (183هـ=799م). (اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص393).

(4) أبو بكر الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص134؛ ابن حزم: الأخلاق والسير، ج1، ص70؛ الآبي: نثر الدر، ج7، ص68.

(5) القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص245.

(6) الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص252؛ ابن أبي الدنيا: الزهد، ص316.

وكان ابن السماك يحذر الرشيد عذاب الله والآخرة، فقال: "احذر يا أمير المؤمنين أن تصير إلى جنة عرضها السموات والأرض، ولا يكون لك موقع قدم"[1] ولما مات ابنه كتب إليه يعزيه فقال له: "أما هو فقد خلص من الكدر وبقيت أنت معلقاً بالخطر"[2].

ووعظه مرة أخرى، فقال: "من طلب فكاك رقبته في مهلة من أجله كان خليقاً أن يعتق نفسه، يا أمير المؤمنين من أذاقته الدنيا حلاوتها بركون منه إليها، أذاقته الآخرة مرارتها بتجافيه عنها.... يا أمير المؤمنين إنك تموت وحدك وتحاسب وحدك، وأنت لا تقدم على حالة نادم مشغول، ولا تخلف إلا مفتوناً مغروراً، وإن وإيانا لفي دار سفر وجيران ظعن[3]"[4].

وخاطبه فقال: "يا أمير المؤمنين إن لك بين يدي الله مقاماً وإن لك من مقامك منصرفاً فانظر إلى أين منصرفك إلى الجنة أم إلى النار" فبكى الرشيد حتى كاد أن يموت[5]، وذكره فقال: "يا أمير المؤمنين إنما هو دبيب[6] من سقم، حتى تزل القدم، ويقع الندم، فلا توبة تنال، ولا عثرة تقال فاتق الله"[7].

وطلب الرشيد من السماك مرة أن يعظه، فقال: كفى بالقرآن واعظاً قال تعالى: ﴿ويل للمطففين ۞ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ۞ وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ۞ ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ۞ ليوم عظيم ۞ يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾[8] هذا وعيد لمن طفف في الكيل فما ظنك بمن أخذه كله[9].

وسأله الرشيد عن فائدة الذباب ولم خلقه الله، قال: "ليذل به الجبابرة"[10]، واستخدام ابن السماك لأسلوب التحذير والتخويف من عذاب الله وتحقير الدنيا، وأن الإنسان لا يغتر بجيشه

(1) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج8، ص 94.
(2) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص298.
(3) ظعن: مسير ورحيل. (ابن منظور: لسان العرب، ج13، ص270).
(4) الطرطوشي: سراج الملوك، ص22.
(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص86.
(6) دبيب: حركة على الأرض أخف من المشي. (ابن زكريا: معجم مقاييس اللغة، ج2، ص263).
(7) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص471.
(8) سورة: المطففين، آية (1-6).
(9) ابن عبد ربه: العقد الفريد: ج3، ص121.
(10) الكلاباذي: بحر الفوائد، ج1، ص243.

وملكه، وأنه سيحاسب لوحده ولا ينفعه أحد، أبلغ في التأثير والحض على حفظ الحقوق وصيانتها؛ لأن ذلك من مهام الخلافة.

لما ولي الرشيد الخلافة زاره العلماء ولم يزره الثوري معهم، وكان له صحبة مع الرشيد قبل الخلافة، فأرسل إليه كتاباً يدعوه للزيارة ويخبره بشوقه إليه، ويرغبه، بما أنفق من العطايا والأموال للعلماء الذين زاروه، فلما وصل رسول الرشيد إلى الثوري وهو في مسجد الكوفة، رفض أن يمس الكتاب لما علم أنه من الرشيد؛ لأنه مرسل من ظالم، وطلب ممن حوله أن يقرؤوا الكتاب، ولما فرغ من القراءة، قال: اقلبوه واكتبوا للظالم على ظهره، ولم يقبل أن يكتبه في كتاب جديد، فقال: اكتبوا له: بسم الله الرحمن الرحيم، من العبد الميت سفيان، إلى العبد المغرور بالآمال هارون، الذي سلب حلاوة الإيمان، ولذة قراءة القرآن، أما بعد، فإني كتبت إليك أعلمك أني قد صرمت[1] حبلك، وقطعت ودك، وإنك قد جعلتني شاهداً عليك بإقرارك على نفسك في كتابك، بما هجمت على بيت مال المسلمين فأنفقته في غير حقه وأنفذته بغير حكمه ولم ترض بما فعلته وأنت ناءٍ عني، حتى كتبت إليّ تشهدني على نفسك، فأما أنا قد شهدت عليك، أنا وإخواني الذين حضروا قراءة كتابك، وسنؤدي الشهادة غداً بين يدي الله الحكم العدل، يا هارون هجمت على بيت مال المسلمين بغير رضاهم، هل رضي بفعلك المؤلفة قلوبهم، والعاملون عليها في أرض الله، والمجاهدون في سبيل الله، وابن السبيل؟ أم رضي بذلك حملة القرآن وأهل العلم يعني العاملين أم رضي بفعلك الأيتام والأرامل، أم رضي بذلك خلق من رعيتك فشد يا هارون مئزرك وأعد للمسألة جواباً، وللبلاء جلباباً، واعلم أنك ستقف بين يدي الحكم العدل، فاتق الله في نفسك، إذ سلبت حلاوة العلم والزهد، ولذة قراءة القرآن ومجالسة الأخيار، ورضيت لنفسك أن تكون ظالماً، وللظالمين إماماً، يا هارون قعدت على السرير، ولبست الحرير، وأسبلت ستوراً دون بابك، وتشبهت بالحجبة برب العالمين، ثم أقعدت أجنادك الظلمة دون بابك وسترك يظلمون الناس ولا ينصفون ويشربون الخمر ويحدون الشارب، ويزنون ويحدون الزاني، ويسرقون ويقطعون السارق، ويقتلون ويقتلون القاتل، أفلا كانت هذه الأحكام عليك وعليهم، قبل أن يحكموا بها على الناس فكيف بك يا هارون غداً إذا نادى المنادي من قبل الله: احشروا الظلمة وأعوانهم؟ فتقدمت بين يدي الله ويداك مغلولتان إلى عنقك، لا يفكهما إلا عدلك وإنصافك، والظالمون حولك وأنت لهم إمام أو سائق إلى النار، وكأني بك يا هارون وقد أخذت بضيق الخناق ووردت المساق، وأنت ترى حسناتك في ميزان غيرك، وسيئات غيرك في ميزانك، على

(1) صرمت: قطعت. (ابن منظور: لسان العرب، ج12، ص334).

سيئاتك بلاء على بلاء، وظلمة فوق ظلمة، فاتق الله يا هارون في رعيتك، واحفظ محمداً صلى الله عليه وسلم في أمته، واعلم أن هذا الأمر لم يصر إليك إلا وهو صائر إلى غيرك، وكذلك الدنيا، تفعل بأهلها واحداً بعد واحد، فمنهم من تزود زاداً نفعه، ومنهم من خسر دنياه وآخرته، وإياك أن تكتب إلي بعد هذا فإني لا أجيبك، والسلام، فلما وصل رد سفيان الثوري وقرأه بكى بكاءً شديداً، فأشار عليه من بحضرته أن يسجنه؛ لأنه اجترئ عليه فيكون عبرة لغيره، فرد عليه الرشيد: "اتركوا سفيان وشأنه يا عبيد الدنيا، المغرور من غررتموه، والشقي والله حقاً من جالستموه، إن سفيان أمة وحده"، ولم يزل كتاب سفيان عند الرشيد يقرؤه دبر كل صلاة ويبكي حتى توفي[1].

ويلاحظ من ذلك النص الذي أوردناه على طوله العديد من الملاحظات:

- إن الرشيد عمل على تقريب العلماء وكسب ودهم والسماع إليهم ولنصائحهم، وإن له صداقة مع سادتهم حتى قبل توليه للخلافة.
- تواضع الرشيد فهو يرسل رسولاً خاصاً ليطلب من سفيان الثوري زيارته، ويتقرب إليه وهو الخليفة الذي دانت له الدنيا بأسرها.
- جرأة وشدة سفيان الثوري فيما يعتقده حقاً، والنظر إلى الاقتراب من السلاطين على أنه خطر على الإنسان.
- اعتراض سفيان على سياسة الخليفة المالية وإعطاؤه العطايا؛ لأنه بدون رضى من لهم حق فيها، وكأنه يرى أن الخليفة ليس إلا خازن بيت المال، ويصرفه حسب ما أمر به الله، وليس متصرفاً به حسب تقديره.
- يرى سفيان في الرشيد تغيراً بعد توليه الخلافة، فهو يراه قد سلب حلاوة العلم والزهد والقرآن ومجالسة الأخيار وأصبح قائداً للظالمين، وذلك لما يراه الناس من حالة الترف في قصور الخلفاء.
- اعتراض سفيان على سياسة الرشيد في وضعه حجاباً بينه وبين الناس؛ لأنه لم يكن للرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين حجبة بينهم وبين الناس، وأن ذلك الحاجز بسبب الظلم ويجعلهم يحكمون في أحوال الناس.
- اعتراض سفيان على حاشية الرشيد ورجال حكمه، وعدهم من الظالمين.

(1) ابن سمعون: أمالي، ج2، ص74-76؛ الغزالي: إحياء علوم الدين، ج2، ص353-355.

- وفي طلبه من الرشيد ألا يرسل له كتاباً آخر، لأنه لن يجيبه إذا ما أرسل مقاطعة سياسية دينية، ونوع من أنواع الضغط على الخلافة.
- بكاء الرشيد وقبول نصيحة الثوري رغم شدتها، واتهامه اتهامات كبيرة له ولأركان حكمه، ورفضه لاتخاذ أية إجراءات تقيد حريته أو تعاقبه على رأيه دليل آخر لحرية الرأي والتعبير.

ومن الأمثلة الأخرى لحرية الرأي والتعبير موقف الرشيد مع الشافعي حيث دار حوار بينهما في وجود محمد بن الحسن الشيباني[1] على الشافعي، وبرز خلال الحوار علم ومعرفة الشافعي في القرآن وعلومه، والحديث النبوي وعلومه، وفي الفقه وأصوله، وفي اللغة وأسرارها، وفي الشعر والأدب والأنساب والسير، حتى قال له الرشيد: "لولا أنك من قريش لقلت إنك ممن لين لهم الحديد"، وسأله الموعظة، فقال الشافعي: اخلع رداء الكبر عن عاتقك، وضع تاج الهيبة عن رأسك، وانزع قميص التحدي عن جسدك، واحذر الله حذر عبد علم مكان عدوه وغاب عنه وليه، فتيقظ خوف السرى[2]، لا تأمن من مكر الله لتواتر نعمه عليك، فإن ذلك مفسدة لك وذهاباً لدينك، وأسقط المهابة في الأولين والآخرين، وعليك بكتاب الله الذي لا يضل المسترشد به ولن تهلك ما تمسكت به، فاعتصم بالله تجده تجاهك، وعليك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تكن على طريقة الذين هداهم الله، فبهداهم اقتده، وما نصب الخلفاء المهديين في الخراج والأرضين والسواد والمساكن والديارات، فكن لهم تبعاً وبه عاملاً راضياً مسلماً واحذر التلبيس فيه، فإنك مسئول عن رعيتك، وعليك بالمهاجرين والأنصار الذين تبوؤوا الدار والإيمان، فاقبل من محسنهم وتجاوز عن مسيئهم، وآتهم من مال الله الذي آتاك، ولا تُكرِهُم على إمساك عن حق، ولا على خوض في باطل، فإنهم الذين مكنوا لك البلاد، واستخلصوا لك العباد، ونوروا لك الظلمة، وكشفوا عنك الغمة، ومكنوا لك في الأرض، وعرفوك السياسة، وقلدوك الرياسة، فنهضت بثقلها بعد ضعف وقويت عليها بعد فشل، كل ذلك يرجوك من كان من أمثالهم لعفتهم طمع الزيادة لهم، فلا تطع الخاصة تقرباً إليهم بظلم العامة، ولا تطع العامة تقرباً بظلم الخاصة، لتستديم السلامة، وكن لله كما تحب أن يكون لك أولياؤك من العامة من السمع والطاعة، فإنه ما ولي العامة أحد على عشرة من المسلمين فلم يحطهم بنصيحة إلا جاء يوم القيامة ويده مغلولة إلى عنقه لا يفكها

---

(1) محمد بن الحسن الشيباني: أبو عبد الله، مولى لبني شيبان، نشر علم أبي حنيفة وصنف الكتب الكثيرة، قال الشافعي رحمه الله تعالى: "حملت من علم محمد بن الحسن وقر بعير"، ومات بالري سنة (187هـ=803م)، هو والكسائي فقال الرشيد: "دفنت الفقه والعربية بالري". (ابن الصلاح: طبقات الفقهاء، ج1، 142).

(2) السرى: السير ليلاً. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص125).

إلا عدله، وأنت أعرف بنفسك"، قال: فبكى الرشيد وأمر له بمال فرفض الشافعي أخذه"[1]، وفي رواية أنه نصح الرشيد بالنظر في أمور الرعية، والقسمة بينهم بالسوية، وأن يحسن إلى أهل حرم رسول الله وجيرانه، فأمر الرشيد بمال للمهاجرين والأنصار[2].

ويستنتج من النص الأمور التالية:

- حب الرشيد للعلم وأهله، واستخدامه لأسلوب الحوار والنقاش.
- اعتراض الشافعي على سياسة الخلافة في التعامل مع القضايا المالية (الخراج، الأرض، المساكن، الديارات) وذلك عن طريق المطالبة بالعمل وفقاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين.
- اعتراض الشافعي على سياسة تقريب الموالي والأعاجم، وتبوؤهم المكانة السامية في أروقة الخلافة، ونسيان فضل العرب المهاجرين والأنصار على الخلافة العباسية.
- مطالبة الشافعي بالعدل، وعدم الظلم للعامة بطلب الخاصة، ولا ظلم الخاصة بطلب العامة؛ لأن العدل فيه السلامة، والأساس في ترسيخ الملك.
- تذكير الرشيد بالحمل الثقيل الذي على الخليفة أنه يأتي يوم القيامة مغلولة يده لا يفكها إلا عدله.
- عفة نفس الشافعي وترفعه عن عطايا الخلفاء.
- استجابة الرشيد لنصيحة الشافعي من خلال أمره بتوزيع الأموال على المهاجرين والأنصار.

سأل الرشيد الفقهاء في مسألة، فأجابوه عليها، فلما رأى الشافعي جوابهم قال: "غفل والله أمير المؤمنين عن الحق من خطأ المسير عليهم بهذا، وحق الله علينا أوجب وأعظم من حق أمير المؤمنين، وهذا خلاف ما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفاءه ما اعتقدته الأئمة، وأحضر الشافعي إلى بيت الرشيد مقيداً وتناظر مع محمد بن الحسن وبشر بن غياث المريسي[3] في عشر مسائل، فغلب برأي الشافعي فيها[4].

---

(1) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج9، ص85-91.

(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج5، ص321.

(3) بشر بن غياث المريسي: أبو عبد الرحمن، كان شيخاً فقيراً فقيهاً قبيح المنظر وسخ الثياب، سمع الفقه من أبي يوسف القاضي، واشتغل بالكلام وقال بخلق القرآن، توفي عام (219هـ=834م). (ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص31-34).

(4) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج9، ص82-84.

وتدل الرواية على حالة التنافس بين أصحاب الرأي ويمثلهم محمد بن الحسن وبشر المريسي، وأصحاب الحديث والفقه ويمثلهم الشافعي، وأن حالة الحرية في العلم والرأي نتجت عنها تعدد المذاهب، وأن الخليفة لم يكن له مذهب محدد ولم تلزم الخلافة أتباعها بمذهب بعينه.

ويدل أيضاً على أن أصحاب أبي حنيفة كانوا أكثر قرباً من الخليفة ويتولون المناصب العليا، وبالرغم من حالة الحرية في الرأي والنقد إلا أن الرواية تدل على انتهاك لتلك الحرية عندما جيء بالشافعي مقيداً.

ومن الزهاد وأصحاب الورع في عهد الرشيد برز الفضيل بن عياض حيث قال عنه الرشيد ما رأيت أورع من الفضيل بن عياض[1] ولما سمع الفضيل قول الرشيد فيه قال: "هو أزهد مني؛ لأني أزهد في فانٍ وهو يزهد في باقٍ"[2]، وفي ذلك الكلام ذم للرشيد وجرح في دينه ومع ذلك لم يقمعه الرشيد ولم يرد عليه سلباً.

ولقي الفضيل الرشيد فقال له: "يا حسن الوجه، أنت المسؤول عن هذه الأمة حدثنا ليث عن مجاهد "وتقطعت بهم الأسباب"[3]، (أي) الوصل الذي كان بينهم في الدنيا، فبكى الرشيد بكاءً شديداً"[4].

وحاك سؤال في صدر الرشيد وأراد عالم ليجيبه عليه فأرسل إلى وزيره الفضل بن الربيع وأخبره بذلك، فذهبوا إلى سفيان بن عيينة[5] وسأله فلم يشفه جوابه فأمر بقضاء دينه، ثم انصرفا وذهبا إلى عبد الرزاق بن همام[6] وحادثه ولم يصل إلى مراده فأمر بقضاء دينه،

---

(1) ابن عساكر: تاريخ مدنية دمشق، ج48، ص388؛ المزي: تهذيب الكمال، ج23، ص288؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج12، ص325؛ الذهبي: تذكرة الحفاظ: ج1، ص246؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج2، ص265.

(2) الآبي: نثر الدر، ج2، ص125.

(3) سورة: البقرة، آية (166).

(4) الصيرفي: الطيوريات، ج7، ص645؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص285.

(5) سفيان بن عيينة: أبو محمد الهلالي الإمام الأمين ذو العقل الرصين والرأي الراجح، كان عالماً ناقداً زاهداً عابداً، علمه مشهور وزهده معروف، ولد عام (107هـ=725م)، وأهله من الكوفة. (أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج7، ص270؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج2، ص231).

(6) عبد الرزاق بن همام: الحافظ أبو بكر الصنعاني، أحد الأعلام، حدث عن ابن جريج ومعمر وثور، وحدث عنه أحمد وإسحاق والرمادي، صنف التصانيف الكثيرة، ومات عام (211هـ=826م)، وبلغ من العمر خمس وثمانين سنة. (الذهبي: الكاشف، ج1، ص651).

وانصرفا ثم سأل عن عالم آخر فقيل له الفضيل بن عياض، فذهب إليه فوجده يصلي ويقرأ آية يكررها فبكي الرشيد ثم قرع الباب وقال له الفضل أجب أمير المؤمنين، فقال مالي ولأمير المؤمنين، فاستغرب له جوابه، وقال له: أليس عليك طاعة فأذن لهما بالدخول، فقال له الفضيل: "بلغني أن عاملاً لعمر بن عبد العزيز شكا إليه فكتب إليه يا أخي اذكر طول سهر أهل النار في النار مع خلود الأبد فإن ذلك يطرق بك إلى الرب نائماً ويقظاً، وإياك أن ينصرف بك من عند الله فيكون آخر العهد بك ومنقطع الرجاء، فلما قرأ الكتاب طوى البلاد حتى قدم على عمر فقال له عمر: ما أقدمك؟ قال: خلعت قلبي بكتابك لا وليت ولاية حتى ألقى الله، قال: فبكى هارون بكاءً شديداً، ثم قال: زدني رحمك الله، فقال: يا أمير المؤمنين بلغني أن عمر بن عبد العزيز لما ولي الخلافة دعا سالم بن عبد الله[1]، ومحمد بن كعب القرظي[2]، ورجاء بن حيوة[3] فقال لهم: إني بليت البلاء فأشيروا علي فعد الخلافة بلاء وعددتها أنت وأصحابك نعمة، فقال محمد بن كعب القرظي: إن أردت النجاة غداً من عذاب الله؛ فليكن كبير المسلمين عندك أباً، وأوسطهم عندك أخاً، وأصغرهم عندك ولداً، فوقر أباك، وأكرم أخاك، وتحنن على ولدك، وقال له سالم بن عبد الله: إن أردت النجاة من عذاب الله؛ فصم عن الدنيا، وليكن إفطارك منها الموت، وقال له رجاء بن حيوة: إن أردت النجاة غداً من عذاب الله؛ فأحب للمسلمين ما تحب لنفسك، واكره لهم ما تكره لنفسك، وإني لأقول لك هذا وإني لأخاف عليك أشد الخوف يوم تزول فيه الأقدام، فهل معك رحمك الله من يأمرك بمثل هذا، فبكى هارون بكاءً شديداً حتى غشي عليه[4].

---

(1) سالم بن عبد الله: وهو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني، كنيته أبو عمرو، ويقال أبو عبد الله، مات سنة (106هـ=724م)، وصلى عليه هشام بن عبد الملك. (ابن منجويه: رجال مسلم، ج1، ص258).

(2) محمد بن كعب القرظي: وهو محمد بن كعب بن سليم بن أسعد أبو حمزة القرظي المدني ثقة عالم ولد سنة (40هـ=660م)، ونزل الكوفة مدة، ومات عام (120هـ=738م) وقيل قبل ذلك. (ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص504).

(3) رجاء بن حيوة: الإمام القدرة الوزير العادل أبو نصر الكندي الأزدي ويقال الفلسطيني فقيه من جلة التابعين وكان كبير المنزلة عند سليمان بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز أجرى الله على يديه الكثير من الخيرات، مات سنة (112هـ=730م). (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج4، ص557-561).

(4) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص130؛ البيهقي: شعب الإيمان، ج6، ص36-37؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج48، ص438.

وفي رواية أخرى "فبكى هارون بكاءً شديداً ثم قال: زدني: فقال يا أمير المؤمنين إن العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم جاءه فقال: يا رسول الله أمرني على إمارة، فقال له صلى الله عليه وسلم: يا عباس يا عم النبي، نفس تحييها خير من إمارة لا تحصيها، إن الإمارة حسرة وندامة يوم القيامة، فإن استطعت ألا تكون أميراً فافعل[1]، فبكى هارون بكاءً شديداً وجلس بجانب الفضيل فجاءت جارية سوداء ونهرت الرشيد، وطلبت منه الخروج؛ لأنه آذى الفضيل فخرج الرشيد منصرفاً[2].

ويتضح من الرواية عمق فهم الفضيل وما يحتاجه الخليفة من تذكير حين ركز على التذكير بالآخرة وعظم المسئولية الملقاة على عاتق الخليفة، ثم نبهه لخطورة بطانة الخليفة والأصلح إلى الخليفة لرعاية أموال المسلمين، واستخدام المقارنة وضرب المثل بعدل عمر بن العزيز وبطانته من الصالحين والعلماء، وحذره من خطورة الإمارة، وأن النجاة تكن في تعامل الرعية كأنهم أهله، ويحب لهم ما يحب لنفسه، وجاء بالحديث الذي يرويه جده العباس في طلبه للإمارة وفي ذلك ترسيخ للحقوق وحماية لها، ليدلل على الفهم الخاطئ لمفهوم الخلافة وأن مفتاح الصلاح ويكمن في تحقيق الحقوق في حياة الناس، وأيضاً تدل الرواية على تواضع الرشيد وتبسطه لدرجة أن الجارية السوداء لا تعرفه وتطرده؛ لأنه أثقل على الفضيل.

وفي عام (184هـ=800م) دخل الفضيل على الرشيد وهو مريض، وأنكر عليه تعذيب الناس في تحصيل الخراج، وحدثه بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "من عذب الناس في الدنيا عذبه الله يوم القيامة"[3]، فأمر الرشيد بمنع التعذيب في تحصيل الخراج[4].

ويدل ذلك على دور العلماء في توجيه الخلفاء والوقوف في وجوههم عند مخالفة الشريعة وإهدار حقوق العباد، ويدل أيضاً على حاجة الخلافة للمال، وربما رجع ذلك للمصروفات الكبيرة التي تنفقها الخلافة، ويدل أيضاً على حدوث بعض الممارسات السلبية من قبل العمال والولاة وضعف المتابعة لذلك.

---

(1) ضياء الدين القرشي: معالم القربة، ج1، ص284.

(2) الطرطوشي: سراج الملوك، ج23، ص245؛ الشيزري: المنهج المسلوك، ج1، ص746؛ الدميري: حياة الحيوان، ج1، ص196، الأبشيهي: المستطرف، ص183.

(3) الأزدي: الجامع، ج11، ص245؛ الصنعاني: مصنف، ج11، ص245؛ ابن حنبل: مسند، ج3، ص403؛ السيوطي: جامع الأحاديث، ج7، ص279.

(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص415.

وبالرغم من لغة الشدة والإنكار التي استخدمها الفضيل مع الرشيد إلا أنه كان يتمنى طول العمر للرشيد[1]، وكان يقول: "بأنه لا يوجد في الأرض أعز عليه من الرشيد، وأنه لو مات سترون أموراً عظاماً"[2]، وقال: "ما من نفس أشد عليَّ موتاً من هارون الرشيد، ولوددت أن الله زاد من عمري في عمره"[3]، وقول ابن المبارك عن الرشيد إنه: "من أجمل الناس خلقاً، وأحسنهم نطقاً، وأبلغهم لساناً، وأعذبهم كلاماً، وأكثرهم علماً وفهماً"[4]، تكمن أهمية تلك الشهادات في أنها صادرة عن رجل عرف بالزهد والعلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويرفض عطايا الخلفاء، وأن عهد الرشيد كان فيه استقرار ويمارس الناس حقهم في النقد والرأي والتعبير.

ووقعت في عهد الرشيد بعض السلبيات التي تؤشر على وجود بعض الممارسات التي قد تسهم في تقييد حرية الرأي والتعبير، ومنها عندما رفع محمد بن الليث[5] رسالة للرشيد يحذره فيها من يحيى بن خالد البرمكي؛ لأنه لا يغني عنه شيئاً، فسأل الرشيد يحيى البرمكي عن محمد بن الليث، فأخبره أنه متهم على الإسلام، فأمر بحبسه ولم يطلقه إلا بعد نكبة البرامكة[6]، وذلك فيه انتهاك لحرية النقد والرأي والعدالة، إذ إنه حبس برأيه ودون تحقق، وذلك مناف لمبدأ التثبت قبل اتخاذ إجراءات العقاب ويمكن أن يكون ذلك ناتج عن الثقة المفرطة بيحيى البرمكي.

وضرب المحتسب إسكندراني مائة سوط عندما وقف للرشيد وتأمن في خطبته بمكة تالياً قوله تعالى: ﴿كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾[7]، وبلغ الرشيد أنه يتأذى من الضرب، فأرسل له واستحله، فأحله[8]، والخبر يشعر بالضعف لتعارضه مع كثير من الروايات التي سيقت حول سماحة الرشيد مع من نقدوه وشنعوا بالقول له واتهموه بالظلم والفساد والبغي.

---

(1) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص76.

(2) ابن تغرى بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص143.

(3) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص358؛ ابن المنظور: مختصر تاريخ دمشق، ج8، ص122؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص289.

(4) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص329-330.

(5) محمد بن الليث: يكنى أبو الربيع، له ولاء لبني أمية، ويعرف بالفقيه، وكان بليغاً مترسلاً متكلماً بارعاً سمحاً، وكان به ميل للعجم، وكانت البرامكة تبغضه، وألف العديد من الكتب منها كتاب عظة هارون الرشيد. (ابن النديم: الفهرست، ج1، ص175).

(6) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص127؛ النهرواني: الجليس الصالح، ص127.

(7) سورة: الصف، آية (3).

(8) أبو العرب التميمي: المحن، ج1، ص308.

وعرف الرشيد بالشورى، حيث إنه استشار من عاصره من أفاضل العلماء وفي ترتيب ولاية العهد لأبنائه الثلاثة[1]، وولى القضاء رجلاً ليس بفقيه؛ لأنه يشاور في أموره، ومن شاور كثر صوابه[2]، واستشار يحيى بن خالد في تولية علي بن عيسى بن ماهان خرسان[3]، ولما قدم عليه الليث بن سعد[4] من مصر استشاره في إصلاح مصر، فأجابه بإجراء النيل وإصلاح أميرها[5]، واستشار مالكاً في تعليق الموطأ في الكعبة وإلزام الناس على ما فيه، واستشاره في نقض منبر النبي صلى الله عليه وسلم وجعله من ذهب وفضة، وأن يعين نافع بن أبي نعيم إماماً للمسجد النبوي[6].

واستشار العلماء في قتال أهل دهلك[7] فأفتوه إن كانوا خرجوا عن ظلم السلطان فلا يحل قتالهم وإن كانوا شقوا عصا الطاعة فقتالهم حلال[8]، وانظر الفتوى التي لا تبيح قتال من خرج لظلم سلطانه، وذلك لابد من تحقيق العدالة حتى تستقر الأوضاع.

وإن كان عصر المأمون من أهم عصور التطور العلمي في العصر العباسي فلم يكن كذلك إلا من خلال الأجواء التي يسود فيها حرية الفكر والنقد والرأي والإبداع فنجد أن المناظرات العلمية والفكرية سادت في تلك الحقبة، ونجد أن الخليفة يحاوره المرتدون والزنادقة والعلماء والزهاد مع حدوث بعض السلبيات تمثلت فيما عرف بمحنة خلق القرآن والاستعراض يوضح ما هو مذكور.

تميز المأمون بصفات ساعدت على توفير بيئة مساعدة لحرية الرأي والتعبير فهو كما

---

(1) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص14.

(2) أبو بكر الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص149.

(3) الجرجاني: الكامل في ضعفاء، ج5، ص345.

(4) الليث بن سعد: أبو الحارث مولى بني فهم، إمام ثبت من نظراء مالك أو قيل أن غلته في العام ثمانية ألف دينار، فما وجبته عليه زكاة، عاش إحدى وثمانية سنة، ومات عام (175هـ=791م). (الذهبي: الكاشف، ج2، ص151).

(5) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج7، ص322.

(6) المصدر نفسه، ج6، ص332.

(7) دهلك: هي جزيرة ضيقة حرجة في بحر اليمن، وهي مرسى بين بلاد اليمن والحبشة، وكان بنو أمية إذا غضبوا من أحد نفوه إليها. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص492).

(8) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص334.

وصفوه "نجم ولد عباس في العلم والحكمة"[1]، ومن صفاته الحلم فقد كان يقول: "إني لألذ بالحلم حتى أحسبني لا أؤجر عليه"، وقال: "ليس عليّ في الحلم مؤونة"، وقيل عنه: "لحلمه والله أرجح من حلوم ألف كلهم حليم ليس فيهم ملك ولا خليفة"[2].

ومن صفاته العفو حيث قال: "لوددت أن أهل الجرائم علموا رأيي في العفو فذهب عنهم الخوف فتخلص لي قلوبهم"[3]، ومن فيه يمتلك العلم والحكمة يجعله محباً للرأي وطالباً له والحكمة تورث صاحبها قدرة على أن يضع الأمور في نصابها فلا يغالي ولا يسرف بالإضافة إلى أنها تعطي صاحبها زاداً لفهم الناس والأخذ برأيهم.

والحلم يعطي صاحبه التروي وعدم الاندفاع والعجلة التي توقع صاحبها في الخطأ، ومن التروي الاستماع لآراء الآخرين قبل إقرار الأمور والعمل بها، أما العفو فيجعل صاحبه سمحاً يتجاوز عن أخطاء الناس حتى لو كانت كبيرة وحتى لو كانت بالأقوال، فإن كان يعفو عن الأفعال والقتال فالأجدر به أن يعفو عن آراء من يعارض أو يذهب عكس ما يراه.

سأل المأمون الشافعي لماذا خلق الله الذباب؟ فقال: "مذلة للملوك" فضحك المأمون[4]، ومن يرضى من عامة الناس بأن يقال: إن ذباباً أذله وهو أضعف وأحقر خلق الله، وانظر كيف تعامل المأمون مع الموقف فضحك منه ومدحه، وتلك صورة من أبهى صور حرية الرأي والتعبير عند المأمون وتدل على مكانة العلماء عند الخليفة.

ودخل على المأمون عيسى بن هارون الهاشمي[5] وكان قد سمع الحديث مع المأمون قبل الخلافة ولم يعجبه أن يكون حول الخليفة ممن يخالفون أهل الحديث، فجمع الأحاديث التي سمعها مع المأمون في كتاب وذهب إليه وأعطاه له، وذكره أن أباه الرشيد قد اختار له علماء

(1) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص585؛ ابن سمعون: أمالي، ج1، ص57؛ الدميري: حياة الحيوان، ج1، ص116.

(2) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص55.

(3) الطرطوشي: سراج الملوك، ص61؛ ابن حبيش: الجوهر النفيس، ص141؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص320.

(4) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص358؛ النهرواني: الجليس الصالح، ص309؛ الدميري: حياة الحيوان، ج1، ص491؛ ابن حجر: فتح الباري، ج10، ص250؛ المغربي: مواهب الجليل، ج1، ص150؛ القاري: مرقاة المفاتيح، ج8، ص66؛ المناوي: فيض القدير، ج3، ص569.

(5) عيسى بن هارون الهاشمي: وهو من أهل الحديث، حدث عن محمد بن مالك النخعي، وروى عنه عمر بن نوح البجلي. (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج11، ص175).

يسمع لهم وتلك الأحاديث التي رووها فلماذا يتواجد في مجلسك من يخالفون تلك الأحاديث، فإن كان هؤلاء على الصواب فإن الرشيد كان مخطئاً، وإن كان على الرشيد صواب فعليك إبعادهم فأخذ المأمون الكتاب وقال: "لعل للقوم حجة وأنا سائلهم عن ذلك" فجاءه إسماعيل بن حماد[1] فأخبره المأمون الخبر وأعطاه الكتاب ليرد عليه فكتب الرد وأرسله للمأمون فنظر فيه المأمون فوجده كله سباباً وشتماً، فاعترض عليه واعتبره ليس بجواب، ثم أعطاه لبشر بن غياث، فكتب رده وجاء به للمأمون فقرأه فوجده رد خبر الواحد فحاجه بأن في كتبهم ومسائلهم يحتجون بخبر الواحد فلا يجوز أن تعمل به ولا ترضاه لغيرك، ثم أعطى الكتاب ليحيى بن الأكثم[2] فطالت المدة ولم يرد فدخل على المأمون عيسى بن أبان[3] فأعطاه الكتاب فصنف في الرد عليه كتاب الحجة الصغير فقرأه المأمون وأعجبه فقال: "هذه هو جواب القوم اللازم لهم"[4].

ويتضح من الرواية عدة أمور، منها:

- حالة التدافع والتنافس بين أهل الحديث وأهل الرأي والكلام.
- استشعار أهل الحديث لخطر تواجد الفريق الآخر بالقرب من الخليفة بشكل دائم لإمكانية التأثير عليه وذلك ما حدث وبرزت فتنة خلق القرآن.
- دفع أهل الحديث ليمثل حجتهم من أقارب الخليفة ومن أصحابه ومن زاملهم في شبابه في تعلم الحديث وذلك أبلغ في التأثير.
- استخدام الهاشمي لأسلوب التأثير من خلال الربط بصحة رأي الرشيد لعلمه بمكانة الرشيد عند ابنه المأمون، وأنه أراد له الصواب والحق لذلك لا بد من السير على ما اختطه.
- حسن استماع المأمون للرأي الآخر، واحترامه، وعدم مقاطعته، وذلك يسهم في حرية الرأي والتعبير.

---

(1) إسماعيل بن حماد: وهو إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة، ولاه المأمون قضاء البصرة بعد عزل يحيى بن الأكثم سنة (210هـ=825م)، وكان يرى أن القضاة لا يفتون. (ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص167-168).

(2) يحيى بن الأكثم: ولاه المأمون قضاء البصرة وهو ابن ثمانية عشر سنة، فطعن البعض به لصغر سنه، فكتب المأمون يسأله عن سنه، فأجاب أن عمره مثل عمر عتاب بن أسيد عندما ولاه النبي ﷺ على مكة وقضائها. (نكري: دستور العلماء، ج4، ص107).

(3) عيسى ابن أبان: ولاه المأمون قضاء البصرة عام (211هـ=826م)، وكان سهلاً فقيهاً سريع الإنفاذ للأحكام. (ابن خياط: تاريخ، ج1، ص476؛ ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص170).

(4) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ج1، ص147-148.

- عدم تسرع المأمون بالرد ووعده بسماع حجة أهل الرأي للحكم على ما قاله وأنه كان يحاور الحجة بالحجة.
- احترام المأمون للرأي المخالف وعدم التجريح ورفضه للسباب والشتائم.
- إنصاف المأمون ومناقشته لمن رد على كلام أهل الحديث بقبول خبر الواحد وأنه لا يجوز تحرم على غيرك ما تحله على نفسك.
- سعة علم المأمون لتبيانه المواضع والمواطن التي احتج بها أهل الرأي في كتبهم ورسائلهم.
- حرص المأمون على الحجة فعندما تأخر ابن أكثم طلب منه الرد أكثر من مرة.
- اشتهار الموضوع لدى الناس وربما السبب في ذلك يعود للتأخر في الرد، وحديث أهل الحديث عن الموضوع للناس؛ لأن فيه انتصاراً لرأيهم، ومما يدلل على ذلك سماع عيسى بن أبان ولم يكن يدخل على الخليفة.
- سهولة الدخول على الخليفة ممن هم خارج الدائرة القريبة منه.
- ازدهار العلم والفكر والتصنيف إذ صنف كتاب للرد على أهل الحديث وهي كتاب الحجة الصغير.
- حالة النقاش شملت الأصول والقواعد التي ينبغي عليها العلم والأخبار واحتجاج كل طرف بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم انتصاراً لرأيه ومذهبه.
- اقتناع المأمون بفقه أبي حنيفة ومسائله أكثر من غيره من الفقهاء وذلك ربما لاعتماده على الرأي والقياس بشكل كبير.
- حكمة وفهم وعلم المأمون إذ إنه اختار من الردود الأنسب والأقوى واعتبره جواب القوم.

وكانت المناقشة الفكرية المطولة للمتكلمين تدور في مجلسه ويكون الحديث في أمور كثيرة ومن تلك المجالس جمع عبد العزيز الكنائي المتكلم وبشر المريسي فتكلموا في نفي التشبيه ورد الأحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الكفر والإيمان[1].

وتناقش أبو العتاهية الشاعر مع تمامة في موضوع أفعال العباد من الخير والشر واحتدا في النقاش في حضرة المأمون وكان يضحك ويفصل بينهما[2].

(1) والنقاش بطوله في الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص47-49.
(2) ابن المزرع: أمالي، ج1، ص7.

ودعا المأمون أربعين فقيها للنقاش والمناظرة في أمور الفقه وفي فضل عليّ رضي الله عنه على الصحابة وبدأ الحوار من صلاة الفجر واستمر إلى ما بعد الظهر وقال في آخر المجلس: "اللهم قد نصحت لهم القول اللهم إني قد أخرجت الأمر من عنقي"[1]، وفي ذلك دلالة على حبه للمناظرة والنقاش والحوار وإلى أن المجلس يعقد لساعات طويلة ولم يلزم أحد برأيه ويعد ما قاله نصحاً لهم وذلك من أهم وجوه حرية الرأي والتعبير.

اجتمع بشر بن غياث المريسي، وثمامة، ومحمد بن أبي العباس، وعلي بن الهيثم عند المأمون، فتناظروا في التشيع فنصر محمد بن أبي العباس الإمامية ونصر علي بن الهيثم الزيدية، وجرى الكلام بينهما إلى أن قال محمد لعلي: يا نبطي ما أنت والكلام؟، قال: فقال المأمون –وكان متكئاً فجلس– الشتم عي، والبذاء لؤم إنا قد أبحنا الكلام وأظهرنا المقالات فمن قال بالحق حمدناه، ومن جهل ذلك وقفناه ومن جهل الأمرين حكمنا فيه بما يجب، فاجعلا بينكما أصلاً فإن الكلام فروع، فإذا افترعتم شيئاً رجعتم إلى الأصول[2]، ويفهم من هذه الرواية أن المأمون أباح الكلام وأظهر المقالات، لدرجة قلما تجدها في أمة. وما ظنك بخليفة عباسي تناظر في مجلسه اثنان من الإمامية فينصر أحدهما الإمامية، والثاني الزيدية، وهذان المذهبان كلاهما –إن صحا– يذهبان بما في أيدي آل العباس من الإمامة، ولم يمنعه ذلك من ترك حرية القول لهم[3].

وكان المأمون يرى جواز زواج المتعة فدخل عليه يحيى بن أكثم وقال له: "يا أمير المؤمنين أحللت المتعة وقد حرمها رسول الله" فرد المأمون أن الحديث الوارد فيها ضعيف فذكر له حديث آخر وكلما ذكر ابن أكثم رجلاً في السند تحدث فيه المأمون فذكر له حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن المتعة، وعن أكل الحمر الأهلية"[4]، فأمر المأمون غلامه أن ينادي في الناس بأن زواج المتعة حرام[5]، ويستنتج من الرواية علم المأمون بالرجال والحديث، وعدم المكابرة والتمسك بالرأي ولو على

(1) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص76–84.

(2) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص22؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص152؛ الحموي: معجم الأدباء، ج4، ص363.

(3) الخضري، محمد: الخلافة العباسية، ص200.

(4) ابن حنبل: مسند، ج1، ص103؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج8، ص268؛ ابن عبد البر: التمهيد، ج11، ص10؛ الهيثمي: مجمع الزوائد، ج4، ص265.

(5) الماوردي: الحاوي الكبير، ج9، ص230.

خطأ، وفسحه المجال للناس في نقد آرائه وأعماله، والتزامه بالعمل بالرأي الأصوب وعدم التسويف في ذلك.

عاتب المأمون المطلب بن عبد الله بن مالك فأجابه المطلب بالنفي عن نفسه فقال: تقول هذا وأنت أول كل فتنة وآخرها ومن فعلك وفعلك. فقال له المطلب: يا أمير المؤمنين لا يدعونك استبطاؤك[1] نفسك إلى كثرة التجني على مما لعلى بريء منه. قال: أستغفر الله أرضيت؟، قال: نعم يا أمير المؤمنين[2]. وفي ذلك دلالة أن المأمون إذا أخطأ تراجع واعتذر وعمل على مرضاة من أخطأ بحقه وتلك أخلاق مهمة تتيح مساحة من حرية الرأي والتعبير والنقد والعدالة.

ولم يكن ذلك الحق خاصاً بالعلماء والأمراء بل لعامة الناس فيروى أن طباخاً دخل عليه ولامَهُ واتهمه أنه لا يوفِ حقه فلم يرد عليه المأمون ولم يزد على التبسم[3].

ورفع المسئول عن جمع الأخبار إلى المأمون أنه وجد في طرقات المدينة أوراقاً تشتم وتسب الخليفة وتتوعده فأمره إذا وجدوا تلك الأوراق أن يمزقوها[4]، ويدل ذلك على حنكة المأمون وعدم تسرعه حتى لو كان فيه تهديد فعالجه بروية ولم يأمر بمعاقبة الفاعلين.

نظر أحد الزهاد إلى قصر المأمون فصاح: "وا عمراه؛ فسمعه المأمون فدعا به فقال: ما قلت؟ قال: رأيت بناء الأكاسرة فقلت ما سمعت. قال المأمون: أرأيت لو تحولت من هذه المدينة إلى إيوان كسرى بالمدائن هل كان لك أن تعيب نزولي هناك؟ قال: لا. قال: فأراك إنما عبت إسرافي في النفقة. قال: نعم. قال: فلو وهبت قيمة هذا البناء لرجل أكنت تعيب ذلك؟. قال: لا. قال: فلو بنى هذا الرجل بما كنت أهب له بناء أكنت تصيح به كما صحت بي؟ قال: لا. قال: فأراك إنما قصدتني لخاصتي في نفسي لا لعلة هي في غيري، ثم قال له: هذا البناء ضرب من مكايدنا نبنيه ونتخذ الجيوش ونعد السلاح والكراع وما بنا إلى أكثره حاجة، فلا تعودون إلي فتمسك عقوبتي، فإن الحفيظة صرفت ذا الرأي إلى هواه، فاستعمله"[5].

---

(1) استبطاؤك: لومك نفسك (ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص34)

(2) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص37.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص61.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص42.

(5) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص132.

ويستدل من الرواية عدة أمور، أهمها:

- استنكار الزهاد للقصور والأبنية الفخمة التي بناها المأمون وبالتالي رفض للسياسة المالية للخليفة واعتبار ذلك تشبه بالجبابرة من غير المسلمين، وأن تلك الحال على نقيض سلوك عمر بن الخطاب رضي الله عنه المشهور بزهده وورعه وعدم تبذيره لأموال المسلمين في الرفاه الشخصي للخلافة.
- حالة الحرية التي تمتع بها الناس في ذلك العصر لدرجة وصف أعمال المأمون بأعمال الأكاسرة.
- سعت صدر المأمون للنقد بالرغم من شدته وغلظته.
- اعتماد المأمون لسياسة الحوار مع المخالفين إذ أنه كان بإمكانه أخذ إجراءات بمعاقبة من أخطأ بحقه.
- تنبه المأمون لخطورة عدم تفنيد الآراء النقدية للخليفة، وسياسته على استقرار الخلافة، وأنه مثار انتقاد؛ لأنه رأس الخلافة وواجبه المناط فيه القيام على أمر المسلمين.
- استخدام المأمون الأبنية الكبيرة من المكايد للأعداء وتستخدم لإعداد الجيوش والسلاح.
- تحذير الزاهد من العودة لذلك النقد خوفا من غضبه فيعاقبه وفي ذلك تضييق لمساحة النقد والرأي في المجتمع.

ويحكى عن المأمون أنه قال لرجل من الخوارج ادخل إليه: ما الذي جعلك على خلافنا والخروج علينا؟ فقال الخارجي: آية وجدتها في كتاب الله، وهي قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾[1]، فقال له المأمون: ألك علم بأنها منزلة، قال: نعم، قال: وما الدليل على ذلك، قال: إجماع الأمة، فقال له المأمون: فلما رضيت بإجماعهم في التنزيل فارض بإجماعهم في التأويل، فقال الخارجي: صدقت والسلام عليك يا أمير المؤمنين، فرجوع هذا الخارجي بالطاعة التي قاده إليها بالحجة أحسن من غلبته بالقتال والحرب[2].

---

(1) سورة: المائدة، آية (44).

(2) قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ص462؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص186؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج33، ص306؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج10، ص56؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص280؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص320؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص441.

ويستدل من الرواية على أن المأمون حاور من خرج عليه بالسلاح على خطرهم واعتمد تلك السياسة؛ لأن خروجهم مبني على أساس ديني ورجوعهم إلى طاعة الخلافة بذلك الأسلوب خير من القتال والإخضاع.

ودخل الحارث بن مسكين[1] على المأمون فسأله عن مسألة فقال: "أقول فيها كما قال مالك بن أنس لأبيك هارون الرشيد، وذكر قوله فلم يعجب المأمون، فقال: لقد تيست فيها وتيس مالك، قال الحارث بن مسكين: فالسامع يا أمير المؤمنين من التيسين أتيس، فتغير وجه المأمون، وقام الحارث بن مسكين فخرج، فقربه المأمون من نفسه، ثم أقبل عليه بوجهه، فقال له: يا هذا، إن الله قد أمر من هو خير منك بلين القول لمن هو شر مني، فقال لنبيه موسى صلى الله عليه وسلم إذا أرسله إلى فرعون: ﴿فقولا له قولا ليناً لعله يتذكر أو يخشى﴾[2]، قال: يا أمير المؤمنين، أبوء بالذنب، وأستغفر الرب قال: عفا الله عنك، انصرف إذا شئت[3].

وترد الشتيمة على الخليفة في مجلسه ويحاور الرجل ويعفو عنه وذلك فيه سعة كبيرة للنقد والرأي.

وقال المأمون لعلي بن موسى الرضا[4]: "بم تدعون هذا الأمر، قال: بقرابة علي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقرابة فاطمة منه، فقال له المأمون: إن لم يكن هاهنا إلا القرابة فقد خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل بيته، من كان أقرب إليه من علي، وإن كان بقرابة فاطمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الحق بعد فاطمة للحسن والحسين، وليس لعلي في هذا الأمر حق وهما حيان، فإذا كان الأمر كذلك فإن علياً قد ابتزهما حقهما وهما صحيحان، واستولى على ما يجب له، فما أجابه علي بن موسى بشيء"[5].

---

(1) الحارث بن مسكين: الفقيه روى عن بن عيينة وابن وهب وسأل الليث وروى عنه أبو داود والنسائي وابن أبي داود ثقة حجة عاش 96 سنة. (الذهبي: الكاشف، ج1، ص305).

(2) سورة طه، آية (44).

(3) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج1، ص63.

(4) علي بن موسى الرضا: القرشي الهاشمي العلوي، جعله المأمون ولياً للعهد من بعده، حدث عن أبيه وعاش خمسين سنة، ومات بطوس عام (203هـ=818م). (الذهبي: الكاشف، ج2، ص48؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص250).

(5) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص192؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص209-211.

وتأتي تلك الممارسة في إطار التنافس بين البيت العباسي والبيت العلوي واعتماد المأمون فيه للنقاش والحوار أكثر من استخدام القوة العسكرية.

بل وصلت حرية الرأي والتعبير إلى أن يوقف الخليفة في الطريق ويتظلم له من رجال حكمه فيروى أن رجلاً جاءه من حران[1] ووقف في طريقه وأنشد بيتاً من الشعر يظهر أنه مظلوم.

دعوت حران مظلوماً ليأتيكم فقد أتاك غريب الدار مظلوم

فسأله المأمون ممن يتظلم فأخبره من محمد أبي العباس الطوسي[2]، فأصدر تعليماته بالنظر في حاجة الشيخ وإنصافه وإعلامه ما يكون[3].

واتسعت لغة الحوار حتى وصلت لحوار المرتدين عن الإسلام، حيث يروى أن رجلاً من خرسان ارتد عن الإسلام إلى النصرانية، فأمر المأمون بإرساله إلى بغداد، فلما دخل عليه قال له: "لأن أستحييك بحق أحب إلي من أن أقتلك بحق"، وسأله عن سبب ردته ووحشته من الإسلام، فأجابه لكثرة الاختلاف في الإسلام، فبين له أن الاختلاف نوعان: الأول في الأمور الفقهية الفرعية؛ كالاختلاف في الأذان والتكبير وفي الاختلاف في وجوه القراءات وغيرها، وذلك فيه سعة وتخير وتخفيف، والثاني في تفسير آية أو حديث مع الاتفاق على أصل التنزيل ومصدر الخبر، فإن كان ذلك ما يجعلك ترتد فإنه ينبغي أن يكون تفسير التوراة والإنجيل متفق عليه، وليس فيه اختلاف وذلك غير محقق وغير ممكن، ولو أراد الله أن ينزل كتبه ويجعل كلام رسله لا يحتاج إلى تفسير لكان كل أوامره في الدين والدنيا واجبة ولسقط الاختبار الرباني للناس، ولم يكن هناك تنافس ولا تفاضل، وذلك ليس فيه خير وعز الدنيا فاقتنع المرتد وشهد أن لا إله إلا الله وأن المسيح عبده ورسوله وأن محمداً رسول الله[4]، ويدل النص على سعة علم

(1) حران: وهي مدينة مشهورة من جزيرة أقور وهي قعبة ديار مضر بينها وبين الرها يوم وبين الرقة يومان وهي على طريق الموصل والشام والروم. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص235).

(2) محمد بن أبي العباس الطوسي: ممن سخط عليهم المأمون عند دخوله بغداد فاستعان بطاهر بن الحسين فكلم المأمون فيه فرضي عنه ورد له مرتبته وكان ممن ينصر مذهب الإمامية. (الشابشتي: الديارات، ج1، ص35؛ الحموي: معجم الأدباء، ج4، ص362).

(3) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص60؛ ابن أبي الدنيا: مكارم الأخلاق، ص138.

(4) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص558-559؛ ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص37-38.

المأمون وقوة حجته وفهمه واستخدامه للمثل للدين الذي ارتد إليه وبيانه سماحة الإسلام والهدف من الاختلاف، ولأنه كان بالإمكان إقامة حد الردة عليه في خراسان ولكنه آثر إحضاره إلى بغداد ومحاورته.

تناظر المأمون مع زنديق فقال له: "أسألك عن حرفين قط، خبرني: هل ندم مسيء قط على إساءته؟ قال: بلى. قال: فالندم على الإساءة إساءة أو إحسان؟ قال: بل إحسان. قال: فالذي ندم هو الذي أساء أو غيره؟ قال: بل هو الذي أساء. قال: فأرى صاحب الخير هو صاحب الشر، وقد بطل قولكم، إن الذي ينظر نظر الوعيد هو الذي ينظر نظر الرحمة. قال: فإني أزعم أن الذي أساء غير الذي ندم. قال: فندم على شيء كان من غيره أو على شيء كان منه؟ فأسكته"[1].

وناقش وحاور من ادعى النبوة فيروى أن رجلاً تنبأ في زمنه، فقال له: ما أنت؟ قال: أنا نبي. قال: فما معجزتك؟ قال: سل ما شئت. وكان بين يديه قفل، قال خذ هذا القفل فافتحه، فقال: أصلحك الله، لم أقل إني حداد، قلت: أنا نبي فضحك المأمون واستتابه وأجازه، وتنبأ آخر فأحضره وقال له: ما آيتك؟ وما الدليل على نبوتك؟ قال: القرآن؛ يقول الله عز وجل: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾[2] واسمي الفتح. فقال المأمون: فهذا لك خاصة أو لكل من اسمه الفتح؟ قال: وحين قال الله في كتابه العزيز: "محمد رسول الله" كان لمحمد خاصة أو لكل من اسمه محمد؟ فضحك واستتابه وخلاه.. أتى المأمون بآخر قد تنبأ، فقال له: ما تقول؟ قال: قال ربي لا تكلم المأمون بشيء، اذهب إلى الهند. فضحك وخلاه[3].

تنبأ رجل في زمن المأمون وادعى أنه إبراهيم الخليل، فأحضره وقال: إن إبراهيم ألقي في النار فصارت عليه برداً وسلاماً فهلم نلقيك في النار لتعرف معجزتك، فقال: هات غير هذا، قال: ائتني بمثل براهين موسى وعيسى عليهما السلام، قال: جئتني بالطامة الكبرى، قال: مالك معجزة، قال: سألتهم وقلت إنكم توجهونني إلى قوم شياطين فأعطوني حجة وإلا لم أذهب فقال جبريل أخذت في الشؤم الساعة اذهب أولاً وانظر ما يقولون فضحك المأمون وقال هذا هاجت

(1) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص195؛ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج2، ص208.
(2) سورة: النصر، الآية (1).
(3) الآبي: نثر الدر، ج2، ص 159.

به السوداء[1] فخلوا عنه[2].

بالرغم من الحالة الإيجابية لحرية الرأي والتعبير التي سادت الخلافة العباسية في عهد المأمون إلا انه حدثت أمور سلبية أضرت بتلك الصورة الإيجابية وأهمها ما عرف بمحنة خلق القرآن، إذ إن المأمون تبنى الرأي الذي يقول بأن القرآن مخلوق وذلك الرأي يخالف مذهب أصحاب الحديث، فأمر بحبسهم وعذبوا وامتحنوا في تلك العقيدة ومن ثبت عليه أنه يرى رأياً مخالفاً لرأي المأمون أوذي ومن أهم العلماء والشخصيات التي أوذيت أحمد بن حنبل، وقصته مسرودة بالمصادر التاريخية، حيث إنها امتدت إلى زمن الخليفة الواثق[3].

ودارت المناظرات حول خلق القرآن بين بشر المريسي وبين عبد العزيز المكي[4] في عهد المأمون حيث زعم المريسي أنه يبين أن القرآن مخلوق وكل من شاء يناظره فيه. وكان دليله أن القرآن لا يخلو إما أن يكون شيئاً أو لم يكن، ولا يجوز أن يقال إن القرآن ليس بشيء لأنه كفر، فتعين أن يكون شيئاً، وقد قال تعالى: ﴿الله خالق كل شيء﴾[5]. فيكون خالقاً للقرآن أيضاً. وتأثر الناس بذلك القول فسمع بذلك عبد العزيز المكي، فذهب من مكة إلى بغداد لدفع هذه الغمة، وسأل المأمون أن يجمع بينه وبين بشر، فجمع بينهما وجرى بينهما مناظرات حاصلها أن عبد العزيز قد حجه بدليله وقال: "الإلهية شيء أو ليس بشيء، ولا يجوز أن يقال ليس بشيء لأنه كفر، فتعين أن يكون شيئاً؛ قال الله تعالى لبلقيس: ﴿أوتيت من كل شيء﴾[6]، ينبغي أن تؤتى الإلهية فدليلك يدل على أن بلقيس إلهة، فما ظنكم بدليل يدل على أن المخلوق إله؟ فقيل لعبد العزيز: هذا نقص حسن، فما معنى قوله تعالى: ﴿الله خالق كل شيء﴾؟ قال: معناه الله خالق كل شيء قابل للخلق والإيجاد، والقديم غير قابل للخلق والإيجاد، وكذلك قوله تعالى: ﴿أوتيت من كل شيء﴾، معناه كل شيء يحتاج إليه الملوك. فترى أوتيت الإلهية والنبوة

(1) السوداء: شدة الحال. (أبو منظور: لسان العرب، ج3، ص227).

(2) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج2، ص446.

(3) للاطلاع على تلك القصة، انظر صالح بن أحمد بن حنبل: سيرة الإمام أحمد، ص49-54؛ ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص181-186؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص188-194.

(4) عبد العزيز المكي: وهو عبد العزيز بن رفيع المكي، من أهل الحديث والتفسير، روى عنه حصيبة بن عبد الرحمن وغيره (الخطيب البغدادي: موضح أوهام، ج2، ص261).

(5) سورة: الزمر، آية (62).

(6) سورة: النمل، آية (23).

والذكورة كلها أشياء. فاستحسن المأمون ذلك ورجع القوم عن الاعتقاد الفاسد، وقام المريسي محجوباً خائباً[1].

ويرجع ضعف تلك الرواية لاستمرار محنة خلق القرآن حتى زمن الواثق ولإيراد المصادر التاريخية لوصية المأمون لأخيه المعتصم ويرد فيها أن الله خالق وما دونه مخلوق –يقصد القرآن– ويطلب منه أن يسير في خلق القرآن بسيرته[2].

ويرى أحمد أمين أن الملل والنحل والأفكار انتشرت بشكل كبير في العصر العباسي الأول، وكان هناك اختلاف كثير فيها، وأن من مزايا ذلك الاختلاف دليل صريح على حرية الفكر والرأي وأن سياسية الخلافة احتملت الآراء حتى المتطرفة منها، وأنه لم يحدث اضطهاد فكري فيها إلا القليل، وأن من مزايا الاختلاف ارتقاء منه الجدل والمناظرة بشكل كبير حتى أصبح له قوانين وقواعد تنظمه[3].

أما في الشورى فقد رجع أهل خرسان على المأمون وبايعوه[4] واستشار أخاه المعتصم وابنه العباس في أمر عمه إبراهيم بن المهدي بعدما ظفر به بعد أن خرج عليه في بغداد وأعلن نفسه خليفة فأشاروا عليه بقتله لكنه آثر العفو وعفا عنه[5]، ولمّا سأل المأمون قائده الطاهر بن الحسين عن أخلاق أخيه الأمير فوصفه "أنه لا يصف إلا بالنصيحة ولا يقبل المشورة، يستبد برأيه فيرى سوء عاقبته"، فقال المأمون: "لذلك ما حل به، أما والله لو ذاق لذاذة النصائح واختار مشورات الرجال وملك نفسه عند شهواتها ما ظفر به"[6]، وذلك يدلل قيمة الشورى وأخذ النصيحة عند المأمون وأركان حكمه وعبر عن الأخذ النصيحة وفي أنه صفة محببة إلى قلبه، ومشورات الرجال أي كثرة المشاورة وعن من يمتلك تلك الصفات لا يهزم.

---

(1) القزويني: آثار البلاد، ص104؛ الدارقطني: موسوعة أقوال الدارقطني، ج1، ص24؛ الباقلاني: الإنصاف، ج1، ص118.

(2) الطبري: تاريخ، ج5، ص196؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص36؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج6، ص7؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج15، ص25–26؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص289؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص169.

(3) أمين، أحمد: ضحى الإسلام: ج3، ص350–351.

(4) الفسوي: المعرفة والتاريخ: ج1، ص61.

(5) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ص41؛ الرقيق النديم: قطب السرور، ص13؛ العكري: شذرات الذهب، ج2، ص53.

(6) الطرطوشي: سراج الملوك، ج2، ص364–365.

وشاور المأمون الفضل بن سهل[1] لما أرسل له الأمين بخلعه من ولاية العهد وتولية ابنه موسى فاستشار قادة خرسان، واستشار المأمون خواصه وقواده لما أرسل له الأمين أن من يتنازل عن بعض خرسان[2]، واستشار المأمون كاتبه أحمد بن خالد في تولية طاهر بن الحسين[3]، واستشار طاهر بن الحسين أصحابه وقواده في حروبه[4].

وبعد استعراض حالة الحق في حرية الرأي والتعبير في العصر العباسي الأول نستنتج أنها كانت متوفرة إلى حد بعيد إلا في حالات قليلة ورسوخ تلك الحالة أسهم في التقدم العلمي والفكري والحضاري وسيتضح ذلك في المبحث التالي.

(1) الفضل بن سهل: وزير المأمون وولاه خرسان والمشرق في بلاد كابل ونهر السند وسماه ذي الرياستين، قتل عام (203هـ=818م) بسرخس. (ابن خياط: تاريخ، ج1، ص471؛ الأزرقي: أخبار مكة، ج1، ص243).

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج2، ص364-365

(3) ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص85.

(4) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص580.

المبحث الثاني

الحــق فـــي العلــم

المبحث الثاني
الحــق فـــي العلــم

تميز العصر العباسي الأول بالتطور العلمي الكبير سواء كان في العلوم الشرعية أو في علوم الحياة المختلفة، حيث إن القرن الثاني الهجري شهد حركة علمية وفكرية ضخمة كان مدادها الثقافة العربية من خلال القرآن الكريم، والحديث الشريف، والشعر، والأدب، وعلوم اللغة، بالإضافة إلى مداد الثقافات الأخرى الفارسية واليونانية والهندية[1].

والسبب في ذلك التطور العلمي والنهوض الفكري يرجع إلى عدة أسباب، أهمها:

1- استخدام الخلفاء العباسيين لثروات الخلافة المتزايدة في دعم العلوم والآداب والفنون والفلسفة ما أدى إلى ازدهارها وإخراجها أينع الثمار[2].

2- دعوة الإسلام إلى العلم والمعرفة والتشجيع على التعلم وتحصيل الثقافة.

3- حاجة المسلمين لدعوة أهل الديانات الأخرى إلى الإسلام، دعاهم إلى تعلم المنطق لاستخدام البراهين مما أدى لنشوء علم الكلام وتأثر العلوم الأخرى كالتفسير والحديث وغيره بذلك.

4- نشأة حركة الترجمة من الفارسية واليونانية وغيرها، كان له أثر كبير على امتزاج الثقافات وتقدم الحياة الفكرية.

5- سيادة أجواء الحرية في ذلك العصر أدت إلى تفتق الذهن والخيال.

6- كثرة مصانع الورق ورخص أثمانها أدى إلى انتشار نسخ الكتب وتصحيحها وانتشار دكاكين الوراقين.

كل تلك العوامل مجتمعة ساهمت في خلق نهضة ثقافية لم يشهدها المشرق من قبل، حتى لقد بدا أن الناس جميعهم قد أصبحوا طلاباً للعلم وأنصاراً للأدب[3].

وللدلالة عما سبق نورد نماذج من ذلك العصر فمثلا شهد للخليفة المنصور بأنه معروف بالفضل والزهد وطلب العلم قبل توليه الخلافة وبعدها، وأن لذته ليس في المطعم

(1) هدارة، محمد: المأمون الخليفة العالم، ص98.
(2) ديورانت، ول: قصة الحضارة، ج13، ص88.
(3) البيطار، أمنية: تاريخ العصر العباسي، 375-376.

والمشرب والملبس بل في طلب العلم[1]، ومن كان اهتمامه ولذته في طلب العلم قبل الخلافة وبعدها سيكون من الذين يحافظون على الحق في العلم والعمل على تشجيعه ونشره.

وقيل عنه أنه نظر في العلم، وقرأ المذاهب، ووقف على النحل، وكتب الحديث[2]، وعندما كتب إليه ملك الروم وسأله عن أشياء منها لا إله إلا الله خالقة أم مخلوقة، فرد عليه أنها ليست خالقة ولا مخلوقة[3]، ويدل ذلك على سعة علم المنصور وعلى أن هناك علاقات مع الروم على المستوى العلمي والثقافي، وهي جزء من حالة السجال الديني مع الروم.

وإذا نظرنا إلى حاشية المنصور نجد أن أغلبهم من أهل العلم فمثلا مالك بن أدهم بن محرز[4] كان عالماً فصيحاً[5]، وأبو الخنسا عباد بن كسيب كان شاعراً علامة وراوية نسابة، وعالماً بأخبار العرب[6]، وكان له حرمة عند المنصور[7]، ومالك بن عمرو بن امرؤ القيس نسابة وكان من صحابة المنصور والمهدي[8].

ولم يهتم المنصور بصحابته وحاشيته فحسب، بل حرص على أن يكون صحابة ابنه المهدي كذلك فضم المنصور لابنه المهدي عندما ذهب إلى مدينة الري الشرقي بن القطامي[9]، وأمره أن يلزمه بحفظ أيام العرب ومكارم أخلاقها، ودراسة أخبارها، وقراءة أشعارها[10]، وإلزام

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص24.

(2) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص172.

(3) العمراني: الانتصار في الرد على المعتزلة، ج2، ص551.

(4) مالك بن أدهم بن محرز: من باهلة، وكان ممن وفدوا على هشام بن عبد الملك بعد غزوهم بالبحر، وولي خرسان في أواخر الخلافة الأموية، بلغ من العمر مائة عام. (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج56، ص346-348).

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص272.

(6) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص541؛ ابن النديم: الفهرست، ج1، ص73.

(7) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص169.

(8) الكلبي: نسب معد واليمن، ج1، ص140.

(9) الشرقي بن القطامي: كوفي وافر الأدب صاحب سمو، حدث عن لقمان بن عامر وأبي طلق العايدي وغيره، والشرقي لقب غلب عليه واسمه الوليد بن الحصين. (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص278).

(10) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص491؛ أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج6، ص45؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج2، ص72-73.

المهدي بدراسة تاريخ العرب وأخلاقها وشعرها، يدل على وعي المنصور لأهمية دراسة التاريخ والأدب لمن يجهزوا للحكم.

وضم أيضاً للمهدي أبا سعيد المؤدب، وهو محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وكان من رواة الحديث، ثم ضم بعده أبا سفيان بن حسين[1]، وهو أيضاً محدث ثقة[2].

وعندما حج المنصور طلب المهدي من أبيه رجلاً عالماً، فدله على ابن عبد العزيز الماجوشن لصحبته[3]، ولما نظر المنصور إقبال ابنه المهدي على تلقي العلم من مقاتل سُرّ بذلك ونصحه أن يأخذ الفقه من الحسن بن عمارة والمغازي بن محمد بن إسحاق[4].

ووفد على المنصور العلماء وعمل على استقدامهم، فوفد عليه هشام بن عروة بن الزبير وهو عالم ثقة وكثير الحديث، وكان معه في الكوفة ثم انتقل معه لبغداد[5]، وأصبح من صحابته[6]، واستقدم مشير بن ذكوان وعندما مدح له فلما دخل عليه سأله: "أعالم أنت؟ فقال: أكره أن أقول نعم وفيه ما فيه أو أقول لا فأكون جاهلاً"[7].

وطلب المنصور من الإمام مالك بن أنس أن يكتب كتاباً يجمع الناس عليه ويكون العلم علماً واحداً، فرأى مالك صعوبة ذلك؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ قد تفرقوا في البلدان وأفتوا في كل بلد برأيهم[8]، فأشار عليه أن يدعهم على ما هم عليه، وما اختار كل أهل بلد لأنفسهم فأخذ برأي مالك[9]، وذلك فيه دلالة على اهتمام المنصور بالعلم وتقريبه للعلماء والأخذ برأيهم، وأن

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج7، ص326؛ ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص549.
(2) المصدر نفسه: ج7، ص312؛ الرازي: الجرح والتعديل، ج4، ص227؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج3، ص2.
(3) أبو بكر الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص53؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص436؛ السمعاني: الأنساب، ج5، ص157؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص275؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص211.
(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج7، ص345.
(5) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج7، ص321؛ الزبيري: نسب قريش، ج7، ص248.
(6) ابن بكار: جمهرة نسب قريش، ج1، ص69.
(7) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص454.
(8) أبو زرعة: تاريخ، ج1، ص543.
(9) ابن سعد: الطبقات الكبرى، القسم المتمم، ج1، ص442؛ الطبري: المنتخب، ج1، ص144؛ ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج1، ص132.

مساحة الاجتهاد وافرة وممنوحة وفي ذلك توسعة واحترام للحق في العلم.

واهتمت الخلافة في عهد المنصور بالعلم وتأسيس دوره، حيث كان البعض يعلم العلم في مكاتب[1]، وكان لعلقمة بن أبي علقمة مكتب يعلم فيه العربية والنحو والعروض[2]، وكان البعض يأخذ عليه أجرة، ورد القاضي سوار شهادة معلم؛ لأنه أخذ على التعليم أجرة، فحاججه المعلم بأن القاضي يأخذ أجرة على القضاء فعاد وأجاز شهادته[3]، وفيه دلالة على نظرة المجتمع والخلافة لأهمية التعليم وأنه وجه للقرب من الله فلا تأخذ عليه الأجرة.

وكان الأوزاعي يوصف بأنه معلم وحوله الصبيان، وكان الأوزاعي يرسل إلى المنصور كتباً فكانت تنسخ في دفاتر وتوضع بين يدي المنصور ويدرسها ويستفيد منها[4].

ومن مظاهر اهتمام الخلافة في عهد المنصور بالعلم اهتمامها بالترجمة، حيث أمر المنصور بترجمة الكتب من اللغات الأجنبية إلى العربية، حيث ترجم عبد الله بن المقفع[5] كتاب المنطق لأرسطا طاليس، وكتاب كليلة ودمنة، وترجم يحيى بن البطريق[6] كتاب ما بعد الطبيعة، وكتاب السند هند[7]، وكتاب المجسطي لبطليموس، وكتاب الأرتماطيقي، وكتاب إقليدس، وسائر الكتب القديمة من اليونانية والرومية والفهلوية[8]، الفارسية والسريانية ونشرت

(1) مكاتب: موضع تعليم العلم (ابن منظور: لسان العرب، ج1، ص699).

(2) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص549.

(3) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص253.

(4) ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج4، ص499.

(5) عبد الله بن المقفع: كان فصيح العبارة جيد الكلام وله اليتيمة كتاب فيه آداب حسان وكان ابن المقفع يتهم في دينه فروي عن المهدي أنه قال ما وجدت كتاب زندقة قط إلا وأصله ابن المقفع وكان ابن المقفع قد كتب كتاب المنصور لعبدالله بن علي وكتب فيه ومتى غدر أمير المؤمنين بعمه عبدالله فنساؤه طوالق ودوابه حبس وعبيده أحرار والمسلمون في حل من بيعته فاشتد ذلك على المنصور فكتب إلى سفيان بن معاوية وهو أمير البصرة فقتله. (ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص52-56).

(6) يحيى بن البطريق: كان في جملة المترجمين مع الحسن بن سهل وكان لا يعرف العربية حق معرفتها ولا اليونانية وإنما كان لاتيني يعرف لغة الروم اليوم وكتابتها وهي الحروف المتصلة لا المنفصلة اليونانية القديمة. (الخزرجي: عيون الأنباء، ج1، ص282).

(7) المسعودي: التنبيه والإشراف، ج1، ص61؛ القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص97؛ الخزرجي: عيون الأنباء، ج1، ص413.

(8) اللغة الفهلوية: وهي لغة جزء من أهل فارس (الأهواز) وهي كانت تكتب فيها مكاتبات المجوس وهي تحتاج أن تفسر لأهل فارس حتى يفهموها (الاصطخري: المسالك والممالك، ج1ن ص50).

تلك الكتب المترجمة إلى الناس فتعلموا منها[1]، وذلك فيه دلالة على اهتمام الخلافة في شتى العلوم المتنوعة وأن هناك انفتاحاً علمياً وحضارياً على المعارف العالمية باللغات المختلفة.

والسبب وراء الاهتمام بالترجمة حدثية الخلافة وحضارتها، مما استلزم تشجيع العلوم والآداب، بالإضافة إلى رغبة العلماء في استخدام المنطق والفلسفة للدفاع عن الدين، وحاجة الممالك المفتوحة أن تترجم إلى اللغة العربية أفضل كنوز معارفها وثقافتها، ولم يكن ذلك إلا بتشجيع من الخلافة[2].

ولم تكن تلك الكتب المترجمة للخليفة فحسب، بل نشرت واستفاد منها الناس، وطلب من محمد بن إسحاق في عهده أن يصنف كتاب المغازي والسير، وفي عهده كثرت روايات الناس واتسعت العلوم وانتشرت[3]، ويدل ذلك على اهتمام المنصور بعلم التاريخ، ويدل أيضاً على سعة انتشار العلم، مما يعني قوة احترام الحق في العلم.

عززت الخلافة في عهد المهدي الحق في العلم، وذلك من خلال العمل على نشره وتقدير أهله، بتقريبهم ومصاحبتهم ومشاورتهم والإنفاق عليهم، والاهتمام بعقد المجالس العلمية، بل طلبه للعلم وهو خليفة المسلمين، فيروى أن الواقدي دخل يوماً على المهدي فدعا بمحبرته ودفتره وكتب عن الواقدي أشياء حدثه بها وأعطاه ألفي دينار[4]، وظل المفضل أستاذ المهدي مقرباً منه بعد الخلافة وكان يطلب منه الشعر[5].

وظل يعقد في بيت المهدي مجالس العلم حيث أرسل في طلب أبي محمد يحيى بن المبارك وإلى الكسائي وسألهم مسألة في النحو فاختلفوا فأرسل لمن يحكم بينهم[6].

---

(1) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص173؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج24، ص18.

(2) أبو ليل، أمين: العصر العباسي الأول، ص59.

(3) المقريزي: السلوك، ج1، ص116–117؛ ابن تغري بردى: مرد اللطافة، ج1، ص192؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص269.

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص430؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص347؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج7، ص36.

(5) الأصبهاني: الأغاني، ج6، ص100.

(6) الزجاجي: أمالي، ج10، ص15؛ الزجاجي: أخبار، ج1، ص18؛ الأصبهاني: الأغاني، ج20، ص240؛ الأزهري: تهديب اللغة، ج5، ص27؛ النهرواني: الجليس الصالح، ج1، ص447؛ النحوي: المخصص، ج4، ص162؛ المعري: تاريخ العلماء، ج1، ص11.

وأنفقت الخلافة على العلماء، وأعطي الشعراء والقصاص والنسابين والرواة وأهل الحديث وغيرهم، فعندما قدم المهدي إلى المدينة ودخل عليه أهل العلم والأدب كل صنف على حدة وكان يعطيهم الأموال، وممن دخل عليه أكثر من مرة ابن جندب الهذلي دخل مع كل صنف فأجازه المهدي فيهم كلهم[1]، وكان يعطي المال لابن أبي ذئب[2].

وأرسل المهدي عندما حج إلى مالك بن أنس بثلاثة آلاف دينار وكان يطمع أن يصحبه إلى بغداد، ولكن مالكاً رفض لأنه لا يريد البعد عن المدينة وأعاد المال للمهدي، وعندما ودعه وعاد إلى منزله وجد مالك ستة آلاف دينار أرسلها المهدي فقال: "من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً مما ترك"[3]، وسأل المهدي مالك بن أنس ألك دار فأجابه "نسب المرء داره"[4]، وسأل المهدي الإمام مالك أن يوصيه فأوصاه بأهل المدينة خيراً[5].

ويتضح من ذلك حرص المهدي على تقريب العلماء والإنفاق عليهم حتى لو رفض طلبه، فهو لم يثأر لنفسه بعد رفض مالك لطلبه بل ضاعف له المال وأيضاً على زهد الإمام مالك وحرصه على الآخرة وتفضيله مدينة رسول الله ﷺ على صحبته للخليفة التي تجلب الدنيا وزينتها.

وذات مرة كان عند المهدي في داره بعيساباذ[6] مجموعة من العلماء مجتمعين عنده، فنادى الحاجب في الناس أن أمير المؤمنين المهدي أعطى حماد الراوية عشرين ألف درهم لجودة شعره، وأبطل روايته لزيادته في أشعار الناس ما ليس منها، وأمر للمفضل بخمسين ألفاً لصدقه وصحة روايته، فمن أراد شعراً جيداً فليسمع من حماد، ومن أراد رواية صحيحة فليأخذ من المفضل[7].

---

(1) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج9، ص180؛ الآبي: نثر الدر، ج1، ص27؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج15، ص62.

(2) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج2، ص305.

(3) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص113؛ ابن عبد البر: الإنتقاء، ج1، ص42-43.

(4) ابن عبد البر: الإنتقاء، ج1، ص40.

(5) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص18.

(6) عيساباذ: وهي محلة بشرقي بغداد ومنسوبة إلى عيسى بن المهدي، وباذ كلمة فارسية بمعنى العمارة. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص172).

(7) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص56.

ومن ولاهم المهدي على القضاء في الكوفة القاسم بن معن[1]، وكان له مروءة حسنة وكان يناظر في الحديث وفي الرأي وأهله، وفي الشعر وأهله، وفي الأخبار وأهلها، وفي الكلام وأهله، وفي النسب وأهله[2]، ويدل ذلك على أنه عالم موسوعي بلغة عصرنا، ويدل أيضاً على أن المناظرات في شتى العلوم والمعارف كانت تعقد في ذلك العصر من دون خوف وأن الخلافة رعت ذلك.

ومما يدل على شرف أهل العلم وعلو قدرهم في ذلك العصر أن المهدي رأى مجلس الثوري وما فيه من أهل العلم والفضل فسأل الفضل بن الربيع: "من أشرف الناس؟ فأجابه أمير المؤمنين قال: ما صنعت شيئاً، فقال له الفضل: فمن؟ قال: ذلك الجالس أشرف مني لو أنفقت أموالي على أن يجمع إلى أهل الفضل والخير ما اجتمع إلى هذا ما أمكنني"[3].

وأرسل الثوري برسالة إلى المهدي يأمر فيها بالمعروف وينهي عن المنكر، فقال المهدي لمن جاء بالرسالة: لو جاء الثوري فأضع كفي بكفه نخرج نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر[4].

وكان صحابة المهدي من العلماء منهم هشام عمارة بن عدي الأصفر كان عالماً بأنساب قريش وأخبارها، ومن أهل الحديث، ومنهم الأسود بن عمارة كان شاعراً[5] ومعاوية بن يحيى الصرفي محدثاً[6]، وعبد العزيز الماجشون الذي صلى عليه المهدي عند موته ودفنه في مقابر قريش[7].

تمتع أهل العلم بالاهتمام والمكانة الرفيعة في زمن المهدي حتى علا قدرهم على أبناء الخليفة، فعندما جاء بعض ولد المهدي إلى القاضي شريك، وسأله عن حديث فلم يلتفت شريك له فأعاد السؤال عليه فلم ينظر إليه فقال: "كأنك تستخف بأولاد الخلفاء، فقال: لا ولكن العلم

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج6، ص384؛ ابن الكلبي: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص33؛ ابن معين: تاريخ، ج3، ص304.

(2) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص176؛ ابن النديم: الفهرست، ج1، ص103.

(3) الأنصاري: طبقات المحدثين، ج3، ص286.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص114.

(5) الزبيري: نسب قريش، ج6، ص203.

(6) الداقطني: العلل الواردة، ج14، ص92؛ المقدسي: أطراف الغرائب، ج5، ص461؛ ابن الملقن: البدر المنير، ج2، ص15.

(7) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج7، ص323.

أجل عند أهله من أن يضعوه، فجثا على ركبتيه ثم سأله، فقال: هكذا يطلب العلم"[1]، وفي ذلك دليل على حرية العلم وأن أبناء الخلفاء كانوا يأتون إلى العلماء وذلك مساواة مع الناس، وأيضاً أن العلماء لا يخشون الخلفاء؛ لاحترام الخلفاء لهم، فشريك لم يجب على السؤال؛ لأنه طالب لم يجلس بين يدي العالم بطريقة فيها توقير.

ومن حرص الخلافة على نشر العلم العمل على استقدام العلماء من جميع أنحاء الخلافة إلى بغداد وفي جميع أنواع العلوم[2]، ومنهم الليث بن سعد من مصر، حيث أوصى المهدي وزيره يعقوب به وأن يلزم الليث؛ لأنه لم يبق أحد أعلم منه[3].

وانتقل حب العلم وأهله من المهدي إلى أولاده، فابنه منصور كان يقرب أهل العلم ويكرمهم، وكان يبر الحديث وأهله، وكان يرسل إلى صاحبه يزيد بن هارون بالأموال فيوزعها عليهم[4].

عُدَّت الخلافة في عهد الرشيد من أفضل العهود بالنسبة للحق في العلم، حيث ازدهرت فيه العلوم، وساد فيه التحقيق العلمي للفقه والحديث والشعر واللغة، ونشط فيه الاجتهاد، وتشكلت فيه المذاهب الفقهية[5].

واستمر الرشيد على خطى والده المهدي في تقريب العلماء واحترامهم ومشاورتهم والإنفاق عليهم، حتى أصبح ذلك الأمر جزءاً من صفاته التي لا يذكر الرشيد إلا بها فقيل عنه: "كان الرشيد يحب العلم ويؤثره ويستفيده، فنال علماً كبيراً وكان له فطنة قوية"[6].

وكان الرشيد يتلثم ويحضر مجالس العلم في العراق[7]، فنجده في مرات عديدة يغتنم الفرصة لتسجيل ما يقوله العلماء، فعندما طلب من بقية أن يحدثه فحدثه بحديث النبي ﷺ: وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً سبعون ألفاً ثلاث حثيات من حثيات ربي"[8]،

---

(1) العسكري: الحث على طلب العلم، ج1، ص85؛ الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي، ج1، ص198؛ السمعاني: أدب الإملاء، ج1، ص133.

(2) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص81.

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص5؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج5، ص357.

(4) المصدر نفسه، ج13، ص82.

(5) ضناوي: سعدي، موسوعة هارون الرشيد، ج1، ص29.

(6) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص322.

(7) الدينوري: الإمامة والسياسية، ج2، ص328.

(8) ابن حنبل: مسند، ج5، ص268؛ ابن ماجة: سنن، ج2، ص1433؛ الطبراني: مسند الشاميين، ج2، ص7.

فسر بذلك الرشيد سروراً كبيراً وطلب الرواة ليكتب الحديث، فطلب القائم بأمره الفضل بن الربيع من بقية أن يناولها للرشيد، فرد بقية أن ناوله أنت يا هامان، فاعترض الفضل وشكا للرشيد، فأجابه إن كنت أنت عنده هامان فأنا عنده فرعون فأتا هارون[1]، وتدل الرواية على طلب الرشيد للعلم وأن للعلماء حرية كاملة، حيث إنه يرفض مناولة الدواة للرشيد ويصف وزيره بهامان وذلك فيه تعريض بالرشيد مما يؤكد على رسوخ حرية الرأي والتعبير في عهده.

وعندما فتح الرشيد هرقلة وجد رجلاً يقرأ كلاماً مكتوباً باللغة اليونانية على حائط، فسأله الرشيد عن ما هو مكتوب، فقرأ الرجل ما هو مكتوب فطلب الرشيد أن يعيد عليه الكلام حتى حفظه[2]، ويدل ذلك على اهتمام الرشيد بالعلم والثقافات الأخرى وليس منصباً فقط على العلوم الدينية.

وأرسل الرشيد في طلب ابن السماك فأتاه وعنده يحيى بن خالد البرمكي، فأخبره أن أمير المؤمنين أرسل لك لمّا بلغه صلاحك، فقال ابن السماك: "وإني لأخاف أن أكون بالستر مغروراً، وبمدح الناس مفتوناً؛ وإنما لأخاف أن أهلك بهما وبقلة الشكر عليهما" فدعا الرشيد بدواة وقرطاس وكتب قوله[3].

قسم الرشيد أيامه ولياليه في الأسبوع على مهامه الرئيسة في الحكم والعلم، فجعل ليلة يلتقي فيها العلماء والفقهاء ويدارسهم الفقه وكان الرشيد من أعلم الناس[4]، وكان الرشيد يجمع العلماء ويسمع كلامهم[5]، وكان يقربهم فقال لأبي إسحاق "أيها الشيخ إنك في موضع من القرب"[6].

وكان الرشيد يحب الشعر والشعراء ويميل إلى أهل الأدب والفقه[7]، ولم يجتمع لأحد من الخلفاء والملوك ما اجتمع للرشيد من فحولة الشعراء أمثال: أبي النواس وأبي العتاهية والعتابي

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج10، ص350؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، ص532، الذهبي: ميزان الاعتدال، ج2، ص53.
(2) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج3، ص172؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص133.
(3) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج8، ص209.
(4) ابن قتيبة: الامامة والسياسة، ج2، ص328.
(5) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج5، ص203.
(6) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج8، ص253.
(7) الطبري: تاريخ، ج5، ص16.

والنمري ومسلم بن الوليد وأبي الشيص، ومروان بن أبي حفصة ومحمد من مناذر[1]، وشهد لعصر الرشيد أن فيه أكمل الناس من أهل البلاغة[2]، واعتبر عصره أزهى عصور اللغة العربية والتأليف فيها بدليل وجود الأصمعي والكسائي والفرَّاء وأبو عبيدة وأبو زيد الأنصاري وغيرهم[3].

وكان الرشيد يرى أن العلماء خير منه وأنهم أعلى المراتب، فعندما سأل الرشيد يحيى عن أعلى المراتب، أجابه أمير المؤمنين، فقال الرشيد: "لا بل من يقول حدثنا فلان عن فلان قال رسول الله ﷺ، وهو خير مني؛ لأن اسمه مقترن باسم رسول الله ﷺ فلا يموت أبداً نحن نموت ونفنى والعلماء باقون ما بقي الدهر"[4]، وكان يقول: "طلبت الحق فوجدته مع أصحاب الحديث"[5].

وحبه للعلم جعله يهتم بتنشئة أبناءه على طلب العلم فكان يناقشهم مسائل العلم في حضرة الكسائي[6].

وكان الرشيد إذا نزل في مدينة طلب أهل العلم، ففي طريقه للحج وكان معه ولداه الأمين والمأمون طلب من القاضي أبي يوسف أن يدعو المحدثين ليحدثوه، فأتوا إلا اثنين هما عبد الله بن إدريس[7]، وعيسى بن يوسف[8]، فذهب الأمين والمأمون لعبد الله بن إدريس فحدثه بمائة حديث وأرادا أن يكافئاه على ذلك فرفض، ثم ذهبا إلى عيسى بن يونس فحدثهما فأمر له المأمون بعشرة آلاف درهم فأبى أن يقبلها فظنه المأمون أنه استقلها فأمر له بعشرين ألف فرفض وقال: "ولا شربة ماء على حديث رسول الله ﷺ ولو ملأت لي هذا المسجد ذهباً إلى

(1) الثعالبي: يتمة الدهر، ج3، ص226.
(2) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، 49.
(3) هدارة، محمد: المأمون خليفة العالم، ص96.
(4) السمعاني: أدب الاستملاء، ج1، ص20.
(5) البغدادي: شرف أصحاب الحديث، ج1، ص55.
(6) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج5، ص48؛ المقدسي: الآداب الشرعية، ج2، ص129؛ السيوطي: المزهر، ج2، ص170.
(7) عبد الله بن إدريس: عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي من مذحج، ويكنى أبان محمد، ولد عام (115هـ=733م) في خلافة هشام بن عبد الملك وكان ثقة مأموناً صحبته صاحب سنة وجماعة، توفي في الكوفة عام (192هـ=808م)، آخر خلافة هارون الرشيد. (ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج6، ص389).
(8) عيسى بن يوسف: عيسى بن يوسف بن عيسى أبو يحيى الطباع، حدث عن أبو بكر بن عياش وبشر بن عمر الزهراني، وروى عنه أبو بكر بن أبي الدنيا وقاسم بن زكريا المطرز وغيرهم، مات عام (255هـ=869م). (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج11، ص162).

السقف"[1]، ويدل ذلك على همة الرشيد وأبنائه في طلب العلم حيث يطلبه وهو في سفر، وأن ليس كل طلبات الخليفة مجابة من العلماء بل أن بعضهم رفض الذهاب ورفض المكافأة لأنه لا يريد أجرة على تعليم العلم، ويدل ذلك على رسوخ مكانة العلماء وعلى قوة الحق في العلم.

وعندما قدم الرشيد إلى المدينة وبلغه أن مالك بن أنس يقرأ كتابه الموطأ على الناس فأرسل إليه أن يأتيه ويقرأ عليه الموطأ ليسمع هو وأولاده، ويتعلموا فقال مالك: "أعز الله مولانا الأمير أن هذه العلم منكم خرج فإن أنتم أعززتموه عز وإن أنتم أذللتموه ذل والعلم يؤتى ولا يأتي فقال: اخرجوا إلى المسجد حتى تسمعوا مع الناس"[2]، وفي رواية أخرى "ومن إعظامكم له ألا تدعوا حملته إلى أبوابكم قال الرشيد: فعلت يا أبا عبد الله"[3]، وفي رواية أخرى قال مالك: "فلا تكن أول من ضيع العلم فيضيعك الله"[4]، فقام الرشيد مع مالك ومشى إلى منزله يسمع منه الموطأ فطلب الرشيد أن يقرأ مالك عليه فأجابه أنه لم يقرأه على أحد منذ زمان فطلب أن يقرأه لوحده فقال مالك: "إن العلم إذا منع من العامة لأجل الخاصة لم ينفع الله به الخاصة" وكان الرشيد جالساً على المنصة مع مالك فعندما بدأ معن بن عيسى[5] القراءة قال مالك للرشيد: "أدركت أهل العلم ببلدنا، وأنهم يحبون التواضع للعلم" فنزل الرشيد عن المنصة وجلس بين يديه[6].

وتدل الروايات على حكمة مالك بن أنس وجرأته في طرح رأيه، وعلى المساحة الكبيرة المتاحة من حرية الرأي والتعبير في تلك المرحلة، وتدل أيضاً على سرعة استجابة الرشيد وتعظيمه للعلم وأهله وخوفه من الله عز وجل إذا خوف به، وعلى تواضع الرشيد وجلوسه بين

---

(1) النهراوني: الجليس الصالح، ج1، ص15؛ الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي، ج1، ص364؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج48، ص42؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج4، ص261؛ النووي: تهذيب الأسماء، ج2، ص361؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص209.

(2) القاري: مرقاة المفاتيح، ج1، ص66؛ اليمني: آداب العلماء والمتعلمين، ج1، ص1؛ القنوجي: الحطة، ج1، ص232.

(3) السخاوي: المقاصد الحسنة، ج1، ص462؛ الجراحي: كشف الخفاء، ج2، ص87.

(4) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص80.

(5) معن بن عيسى: الإمام أبو يحيى المدني القزاز، حدث عن ابن أبي ذئب ومالك ومعاوية بن صالح، وروى عنه علي ومحمد بن رافع، قيل عنه أثبت أصحاب مالك، وتوفي في شوال (198هـ=814م). (الذهبي: الكاشف، ج2، ص284).

(6) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج36، ص312؛ الدمشقي: كشف المغطا، ج1، ص31؛ الهروي: ذم الكلام وأهله، ج5، ص88.

الناس في حلق العلم وأن الحق في العلم في تلك المرحلة مكفول للجميع دون تمييز.

بل إن الرشيد ذات مرة عندما ذهب لبيت الإمام مالك بن أنس لطلب العلم، ظل الرشيد واقفاً على الباب حتى فتح له الباب، فسأله الرشيد، لماذا تأخرت في فتح الباب؟ فبرر مالك تأخره بأنه كان يتوضأ لأنه يعلم أن الرشيد لا يأتي إلا لسماع حديث رسول الله ﷺ وتوضأ لذلك فقال الرشيد: "قد علمت أن الله ما رفعك باطلاً"[1] .

وكان الرشيد يسأل ويستشير مالك بن أنس، فعندما عزم على هدم الكعبة وبنائها على أصول إبراهيم استشار مالك بن أنس، فأشار إليه بأن لا يفعل حتى لا يعملها الملوك ألعوبة فتضيع هيبتها بين الناس فاستجاب له ولم يهدمها[2]، واستشاره في إعادة منبر رسول الله ﷺ إلى ثلاث درجات، فأشار عليه بأن لا يفعل فاستجاب له[3]، واستشارة العلماء قبل العمل دلالة على تقدير العلماء واحترام رأيهم.

وساد احترام العلماء وتوقيرهم في ذلك العهد حتى أن الخليفة الرشيد دعا أبا معاوية الضرير[4] إلى طعام، وعندما فرغ من طعامه قام ليغسل يديه فصب على يديه الرشيد، فسأله إذا كان يعرف من صب على يديه، فلم يعرف، فأخبره الرشيد، فقال أبو معاوية: "إنما أكرمت العلم وأجللته فأجلك الله عز وجل وأكرمك، كما أجللت العلم وأكرمته"[5]، وتلك شهادة للرشيد عن دوره في الحفاظ على الحق في العلم واحترام أهله.

وسأل الرشيد محمد بن الحسن عن صلح عمر بن الخطاب مع بني تغلب وشرطه عليهم أن لا ينصروا أولادهم، فخالفوا ونصروا أولادهم فهل بذلك تكون قد حلت دماؤهم، فأجابه أن عمر وعثمان وعلي أقروهم على ذلك وهم أهل العلم، فأخذ برأيه وأعطاه مالاً يوزعه

(1) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص79.

(2) ابن بطال: شرح صحيح البخاري، ج4، ص264؛ القرطبي: الاستذكار، ج4، ص188، ابن عبد البر: التمهيد، ج10، ص50؛ السهيلي: الروض الأنف، ج1، ص339؛ ابن بطوطة: رحلة، ج1، ص182؛ ابن حجر: فتح الباري، ج3، ص448؛ ابن الضياء المكي: تاريخ مكة، ج1، ص112.

(3) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص328.

(4) أبو معاوية الضرير: من علماء الحديث لزم الأعمش عشرون سنة، وكان أعلم الناس بحديثه، وكان حافظاً للقرآن، وقيل أنه من المرجئة. (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج5، ص245-247).

(5) أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج2، ص305؛ الغزالي: إحياء علوم الدين: ج2، ص8؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص261؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص106.

على أصحابه[1].

وكان الرشيد كثير الإنفاق على أهل العلم فقد حج في العام الذي مات به مالك ووزع المال على جميع العلماء وأعطى يحيى بن مالك خمسمائة دينار[2].

وعرض الرشيد القضاء على فقيه المدينة المغيرة بن عبد الرحمن[3]، فرفض ذلك، فاحترم رأيه وكافأه بألف دينار[4]، وعندما حدثت مشكلة في مكة وقبض على الشافعي وأرسل إلى الرشيد ببغداد، رشح من اقتيد معهم للحديث عنهم أمام الرشيد فتحدث مع الرشيد وعلم الرشيد منزلته فأطلقه وأمر له بمال[5]، وسأل الرشيد الفضيل بن عياض إن كان عليه دين ليسده عنه[6].

وبدأ الرشيد حكمه بإصدار تعليماته لأمراء الأمصار والأجناد، بأن يكتبوا في العطاء كل من التزم الأذان ألفي دينار، ومن حفظ القرآن وأقبل على طلب العلم وعمّر مجالس العلم ومقاعد الأدب ألفي دينار من العطاء، ومن روى الحديث وتفقه في العلم واستبحر فيه أربعة آلاف دينار من العطاء، وأن يختبروهم في ذلك عن طريق العلماء المعروفين، وأمرهم أن يطيعوا أمرهم مما جعل ابن المبارك يقول: "ما رأيت عالماً ولا قارئاً للقرآن ولا سابقاً للخيرات ولا حافظاً للحرمات بعد أيام رسول الله ﷺ وأيام الخلفاء والصحابة أكثر منهم في زمن الرشيد وأيامه، لقد كان الغلام يجمع القرآن وهو ابن ثمان سنين، ولقد كان الغلام يستبحر في الفقه والعلم ويروي الحديث ويجمع الدواوين ويناظر المعلمين وهو ابن إحدى عشرة سنة"[7]، لذلك يعد الرشيد أول من وضع سلماً لرواتب طلاب العلم[8].

---

(1) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ج1، ص126؛ العسكري: الحث على طلب العلم، ج1، ص85-89.

(2) ابن عبد البر: التمهيد، ج1، ص88.

(3) المغيرة بن عبد الرحمن: وهو المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، من أصحاب الإمام مالك، وافقه في كثير من فتواه وخالفه في بعضها. (ابن حزم: جوامع السيرة، ج1، ص32).

(4) القيرواني: تهذيب المدونة، ج1، ص23؛ ابن عبد البر: الانتقاء، ج1، ص54؛ عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص158؛ البري: الجوهرة، ج1، ص30؛ المزي: تهذيب الكمال، ج28، ص383.

(5) ابن عبد البر: الانتقاء، ج1، ص97.

(6) الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي، ج1، ص366.

(7) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص330.

(8) الزهراني، ضيف الله: النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، ص451.

وأن يبدأ الرشيد حكمه بتلك القرارات فيه دلالة كبيرة على أن نشر العلم من أولى أولويات الخلافة، وفي إرساله تعليمات مكتوبة وموجهة لجميع البلدان دلالة على حق الجميع بالتمتع بتلك الحقوق والامتيازات وتأكيد عليها، وأن يعطي من يعمر مجالس العلم والأدباء الفقه ألفي دينار أكثر من المؤذنين فيه تقديم لأهمية العلم على النداء للصلاة، وهي الركن الثاني في الإسلام، وتميزه بين من تعلم ومن تبحر في العلم ليدفع المتعلمين إلى الرقي في مراتب العلماء، واحترامه للعلماء والأمر بطاعتهم، وشهادة ابن المبارك العالم الكبير معتبره ومهمة لأهمية العلم في ذلك العصر؛ لوصوله إلى مراتب عالية وإلى كثرة أهل العلم لدرجة أن العلماء أصبحوا يستبحرون في العلم ويناظرون فيه وهم في سن مبكرة.

وكان من نتائج اهتمام الخلافة بترسيخ الحق في العلم انتشار حلق العلم، فعند قدوم الشافعي لبغداد كان في الجامع أكثر من خمسين حلقة علم[1].

ونتيجة لاهتمام الرشيد بالعلم عقدت كثير من المناظرات في حضرته، ومن تلك المناظرات مناظرة بين محمد بن الحسن والشافعي[2]، وكان مالك بن أنس يحضر تلميذه عثمان بن عيسى بن كنانة لمناظرة القاضي أبي يوسف عند الرشيد[3]، وكان للبرامكة مجالس للكلام والمناظرة فكان هشام بن الحكم قيماً لمجلس يحيى بن خالد البرمكي وله كتب في العلم والكلام والفقه[4].

وكان الطبيب والمترجم يوحنا ماسوية يعقد المجالس للمناظرة والعلم ونوقش في تلك المجالس من العلوم القديمة، وكان يجتمع إليه من كل أهل العلوم والأدب وكان مدرساً يجتمع إليه تلاميذ كثيرون[5]، وفي اللغة والنحو جرت مناظرات بين أبي عمر الجرمي الملقب بالنباح شيخ البصريين لكثرة مناظراته في النحو وبين الفرَّاء شيخ الكوفيين[6].

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج2، ص68؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج51، ص343؛ المزي: تهذيب الكمال، ج24، ص375.

(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج51، ص282.

(3) القيرواني: تهذيب المدونة، ج1، ص29.

(4) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص249.

(5) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص346.

(6) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص153.

واستخلص الرشيد لمصاحبته العلماء، فكان يرافقه الكسائي في أسفاره[1]، ولما قدم الرشيد إلى البصرة رافقه الماجشون وأبو يوسف وابن أبي يحيى[2]، وصحب محمد بن الحسن إلى الري ومات ابن الحسن فيها[3]، واستخلص الأصمعي لمجلسه[4]، واستقدم أبا حذيفة ليحدث في مساجد بغداد[5]، وقرب الليث بن سعد بعد أن أخرج الرشيد من يمين أقسمها[6]، حتى قال عنه ول ديورانت "لسنا نعلم في التاريخ كله أن حاشية للملوك قد جمعت مثلما جمعت حاشية الرشيد من ذوي العقول الراجحة النابهين"[7].

ولتوقيره للعلماء ومحبته لهم كان يحزن إذا مات أحدهم، فلما مات عمر بن مطرف الكاتب حزن الرشيد عليه وصلى عليه وذكر مناقبه[8]، ولما مات الكسائي وإبراهيم الموصلي والعباس بن الأحنف وكان الرشيد في الرقة أمر ابنه المأمون أن يصلي عليهم[9].

ومن صور اهتمام الخلافة في زمن الرشيد بالعلم والعلماء أنه كان يسند الوظائف المهمة في الخلافة لأكابرهم، فأسند منصب قاضي القضاة لأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم وهو الذي وصف بأنه لم يتقدمه أحد في زمانه، وكان له المنتهى في العلم والحكمة والرياسة، وهو أول من صنَّف في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة، وهو الذي نشر مذهب أبي حنيفة في الدنيا[10]، وأحصى له ابن النديم أكثر من خمسة عشر كتاباً[11]، وألف كتاب الخراج بتكليف من الرشيد لضبط الخراج ولعدم ظلم الناس في تحصيله[12].

---

(1) الأزهري: تهذيب اللغة، ج1، ص15.
(2) ابن خياط: تاريخ، ج1، ص449.
(3) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص1.
(4) الأزهري: تهذيب اللغة، ج1، ص14.
(5) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج8، ص190.
(6) الكندي: فضائل مصر، ج1، ص5.
(7) قصة الحضارة، ج13، ص92.
(8) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص194.
(9) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص339.
(10) السمعاني: الأنساب، ج4، ص432.
(11) الفهرست: ج1، ص286.
(12) ابن هبيرة الشيباني: اختلاف الأئمة، ج2، ص359.

وولى بعد أبي يوسف في ذلك المنصب محمد بن الحسن الشيباني هو من كبار تلاميذ أبي حنيفة[1]، واستشار الرشيد الشافعي فيمن يوليه القضاء على اليمن[2].

اهتم الرشيد بعلم الطب وأهله فاستقدم الطبيب بختشيوع بن جورجيس وأكرمه ووهبه مالاً وفيراً وعينه رئيساً للأطباء، وظل في خدمة الخلفاء حتى زمن المتوكل[3]، وكان محل ثقة الخلفاء فكسب المال ما لم يكسب مثله وله من الكتب كتاب التذكرة[4].

واختبر الرشيد الأطباء فجمع ذات مرة أربعة أطباء هندي، ورومي، وعراقي، وسوداني وسألهم عن الدواء الذي لا داء فيه فأجاب الهندي أنه الأهليلج الأسود[5]، وأجاب الرومي أنه حب الرشاد الأبيض[6]، وأجاب العراقي بأنه الماء الحار، وفنّد السوداني أجوبة من سبقه وأجاب بأنه الدواء الذي لا داء فيه أن لا تأكل الطعام حتى تشتهيه وترفع يديك عنه وأنت تشتهيه فوافقه الجميع[7].

وذلك المجلس جزء من مجالس الرشيد في العلوم، ولكنها تختص بالطب وهي جلسة يكتشف فيه قدرات الأطباء للاستفادة منهم في حاجات الخلافة، وأيضاً فيه دلالة على حرية العلم والفكر في ذلك العصر.

واختار الرشيد يوحنا ماسويه وهو نصراني سرياني، وعينه أميناً على الترجمة، وكلفه بترجمة الكتب الطبية القديمة التي غنمها المسلمون في فتوحاتهم لمدن الروم، وعين له كُتّاباً ومترجمين مهرة، وكان يوحنا طبيباً مفضلاً عند الخلفاء وله في الطب المصنَّفات الكثيرة[8]، ويدل ذلك على المساواة وعدم التمييز على أساس ديني وعرقي، وعلى اهتمام الخلافة بالعلوم

(1) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ج1، ص131.
(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج5، ص274.
(3) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص47.
(4) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص413.
(5) الأهليلج الأسود: الهم والغم والمصيبة (الظاهري: الإشارات في علم العبارات، ج1، ص834).
(6) حب الرشاد الأبيض: (الثفاء، كقراء) ومثله في (الصحاح) و (العباب) ، وجزم الفيومي في (المصباح) أنه بالتخفيف، كغراب (الخردل) المعالج بالصباغ (أو الحرف)، وهي لغة أهل الغور، وهو حب الرشاد بلغة أهل العراق. (الزبيدي: تاج العروس، ج1، ص164).
(7) أبو طالب المكي: قوت القلوب، ج2، ص285؛ الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه، ج2، ص213.
(8) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص174.

القديمة إذ إنهم عدوها من الغنائم وعين مترجمين وكُتّاباً لترجمتها والاستفادة منها وأنفقوا في سبيل ذلك الكثير.

ومن المترجمين في عصر الرشيد سعيد بن هارون وهو شريك سهل بن هارون في بيت الحكمة وله كتاب الحكمة ومنافعها[1].

ومنهم سهل الفضل بن نوبخت الفارسي، وعمل في خزانة الحكمة للرشيد وله ترجمات من الفارسية إلى العربية[2].

ومن القرارات التي أصدرتها الخلافة وساهمت في نشر العلم إصدار الرشيد أوامر باستخدام الورق في الكتابة بدلاً من الجلود في جميع أنحاء الخلافة[3].

تولى المأمون الخلافة وأوضاع الحق راسخة وناهضة فاستكمل عوامل النهضة العلمية التي رسخها الخلفاء من قبله فأصبح عهده من أزهى العهود في الخلافة العباسية من حيث التطور العلمي وذلك لسببين:

الأول: استعداد الأمة وشوقها للعلم والبحث مما أنتج الكثير من العلماء.

الثاني: أن المأمون كان عالماً محباً للعلم شغوفاً به[4].

فوُصِفَ المأمون بأنه كان "شهماً بعيد الهمة، أبيَّ النفس، نجم ولد عباس في العلم والحكمة، وقد كان أخذ من جميع العلوم بقسط، وضرب فيها بسهم"[5].

وقال عنه يحيى بن أكثم: "إن خضنا في الطب كنت جالينوس في معرفته، أو في النجوم كنت هرمس في حسابه، أو في الفقه كنت علي بن أبي طالب في علمه... فقال المأمون: إنما الإنسان فضل على غيره من الهوام بفعله، وعقله، وتمييزه"[6].

---

(1) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص174.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص382؛ القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص109.

(3) القلقشندي: صبح الأعشى، ج2، 515-516؛ الكتاني: التراتيب الإدارية، ج1، ص123.

(4) الخضري، محمد: الخلافة العباسية، ص196.

(5) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص585؛ ابن سمعون: آمالي، ج1، ص75؛ الدميري: حياة الحيوان، ج1، ص116.

(6) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص36.

وقيل عنه أنه أعلم الخلفاء بالفقه والكلام، وذلك جعله من أهل التصنيف فله من الكتب كتاب جواب ملك البرغر[1] فيما سأل عنه من أمور الإسلام والتوحيد، وكتاب حجج مناقب الخلفاء بعد النبي ﷺ، وكتاب في أعلام النبوة[2].

وكان المأمون أديباً يعرف الشعر، فيروى أن الرشيد كان ينوي السفر وأمر الناس أن يتهيئوا للسفر بعد أسبوع، فمضى الأسبوع ولم يخرج فذهبوا للمأمون ليستعلم من أبيه فكتب إليه قائلاً:

يا خير من دبت المطئ به ومن تقدى[3] بسرجه فرس
هل غاية في المسير نعرفها أم أمرنا في المسير نلتبس
ما علم هذا إلا إلى ملك من نوره في الظلام نقتبس
إن سرت سار الرشاد متبعاً وإن تقف فالرشاد محتبس[4]

وكتب في جارية يحبها:

ظبي كتبت بطرفي عن الضمير إِلَيْهِ
قبلته من بعيد فاعتل من شفتيه[5]

ومن شعره:

بعثتك مرتاداً ففزت بنظرة وأغفلتني حتى أسأت بك الظنا
فناجيت من أهوى وكنت مباعداً فيا ليت شعري عن دنوك ما أغنى!
أرى أثراً منه بعينيك بيناً لقد أخذت عيناك من عينه حسنا[6]

(1) البرغر: أمة عظيمة شديدة البأس ينقاد إليها من جاورها والليل في بلادهم قصير في الصيف ومدينتهم متصلة عبر بحر مع خليج القسطنطينية وهم نوع من الترك وقيل أنهم بلغار. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص385).
(2) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص168.
(3) تقدى: أسرع الفرس ولزم سنة الطريق. (ابن منظور: لسان العرب، ج15، ص172).
(4) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج33، ص285؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص314.
(5) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج33، ص328.
(6) الطبري: تاريخ، ج5، ص201؛ القلعي: تهذيب الرياسة، ج1، ص354؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج16، ص11.

وكان المأمون يرى أن طلب العلم يستمر مع الإنسان طوال حياته ويطلب حتى لو كان الإنسان كبيراً فعندما سأله منصور بن المهدي أيحسن به طلب العلم والأدب أجاب: "والله لئن تموت طالباً للعلم خير من أن تعيش قائماً بالجهل" فسأله إلى متى قال: "ما حسنت بك الحياة"[1].

وقال لبعض ولده لما سمع منهم أخطاء في اللغة: "ما على أحدكم أن يتعلم العربية، فيقيم بها أوده[2]، ويزين بها مشهده، ويَفُلَّ حجج خصمه، بمس كتاب حكمه، ويملك مجلس سلطانه، بظاهر بيانه"[3]، وبذلك يرى أن سلامة اللغة وقوتها من زينة الحياة والحكم.

ونتيجة علمه الوافر تشكل لدى المأمون رؤية للعلم والتعليم فعندما رأى سهل بن هارون[4] أن بعض أصناف العلم ينبغي على المسلمين ألا يدرسوها فقال المأمون: "إن قلت إنّ العلم لا يدرك غوره، ولا يسبر قعره، ولا تبلغ غايته، ولا تستقصي أصوله، ولا تنضبط أجزاؤه، صدقت فإن كان الأمر كذلك فابدأ بالأهم فالأهم، والأوكد فالأوكد، وبالفرض قبل النفل، يكن ذلك قصدا ومذهبا جميلاً وقد قال بعض الحكماء: لست أطلب العلم طمعاً في غايته والوقوف على نهايته، ولكن التماس ما لا يسع جهله فهذا وجه لما ذكرت، وقال آخرون علم الملوك النسب والخبر، وعلم أصحاب الحروب درس كتب الأيام والسير، وعلم التجار الكتاب والحساب"[5]، وفي ذلك دلالة على فهم المأمون الدقيق وسعة علمه وإيمانه بالتخصص في العلم.

ومن حب المأمون للعلم وتقديره لأهله، أن جعلهم من أهل الحظوة والقرب، فكان دائماً يدخل عليه الفقهاء والمتكلمين وأهل العلم لمجالسته ومحاورته[6].

---

(1) الجاحظ: التاج في أخلاق الملوك، ج1، ص250؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص7؛ الخطيب البغدادي: الفقيه والمتفقه، ج2، ص167.

(2) يقيم أوده: يصلح معوجه. (ابن منظور: لسان العرب، ج3، ص75).

(3) القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص120-121.

(4) سهل بن هارون: عمل كاتباً للمأمون، وترجم له كتاب ثعلة وعفرة، يعارض به كتاب كليلة ودمنة. (المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص29).

(5) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص557؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص70؛ الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص73؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص425.

(6) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص36.

ومن صور اهتمامه بنشر العلم وإنفاقه على العلماء، أنه أرسل مع عبد الله بن هارون خمسين ألف درهم يوزعها على علماء البصرة[1]، وكان العلماء أحياناً يمرون بضائقة في الحياة فتتحسن أحوالهم نتيجة إنفاق الخلفاء عليهم وتميز المأمون في ذلك[2]، ولما رفع قطرب النحوي كتابه الذي صنَّفه في القرآن للمأمون، أمر له بجائزة[3]، وفي ذلك تشجيع على التصنيف، ودلالة على أن الناس كانوا يتقربون إلى الخلافة بالعلم.

وذلك التكريم لأهل العلم جعل بعض الناس يدعي العلم تقرباً واسترزاقاً، فقدِم رجلٌ للمأمون وبيده محبرة وأخبره بأنه من أصحاب الحديث المتفرغين لجمعه وليس معه مال لانقطاعه إلى العلم، فسأله المأمون عن حفظه في باب كذا، فلم يجبه بشيء، فسرد المأمون أحاديث الباب كله، ثم سأله عن باب آخر، فلم يجب بشيء، فعلق المأمون على ذلك بأن البعض يطلب الحديث ثلاثة أيام، ثم يدعي أنه من أصحاب الحديث فأمر له بثلاثة دراهم[4].

وذلك الحفظ الذي تمتع به المأمون نتيجة أن الرشيد أنشأه على تعلم وحفظ الحديث الشريف، فعندما ذهب إلى المحدث عبد الله بن إدريس فعلمه مائة حديث أعادها عليه من حفظه في الجلسة نفسها من دون أخطاء[5].

وأصدر تعليمات لولاته بلزوم العلم وبالإكثار من مجالسة العلماء ومشاورتهم ومخالطتهم؛ لأنهم بذلك ينجون ويفلحون ويصلحون[6].

وكان رجال الحكم في عهد المأمون من أهل العلم والأدب، من أمثلة ذلك أن وزيره عمرو بن سعيد كان بليغاً شاعراً، وله كتاب رسائل كبير[7]، وكان كاتبه وأمين خزانة الحكمة سهل به هارون حكيماً فصيحاً شاعراً، له كتب كثيرة[8]، وكان علي بن عبيدة من رجال المأمون في

(1) الرامهرمزي: المحدث الفاصل، ج1، ص210.
(2) النهرواني: الجليس الصالح، ج1، ص247.
(3) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص305.
(4) الحاكم: معرفة علوم الحديث، ج1، ص250.
(5) الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي، ج1، ص364؛ ابن الجوزي: صفة الصفوة، ج4، ص261؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص209.
(6) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج1، ص30، 33.
(7) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص178.
(8) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص350.

خراسان، وهو أديب، وله كتاب في الأدب اسمه المصون[1]، وكان مع واليه طاهر بن الحسين ورجال حكمه سهل بن بشر، ويقال له مهايا اليهودي، كثير التأليف والتصنيف، وله كتب في الفلك الجبر والحساب وغيرها[2]، ويدل ذلك على أن لغير المسلمين كان دوراً في العلم والحكمة وأن الحق في العلم مكفول للجميع من دون تمييز.

ومن مظاهر الحق في العلم والعمل على نشره وجود المكتبات وكان أشهرها خزانة الحكمة للمأمون وجمع فيها من الكتب النادرة والنفائس، وأرسل إلى ملك الروم يطلب منه أن يرسل له الكتب القديمة[3]، فأرسل الحجاج بن مطر وابن البطريق وسلم صاحب بيت الحكمة وغيرهم وأخذوا الكتب وحملوها إلى المأمون، فأمرهم بترجمتها وأرسل في مرة أخرى يوحنا بن ماسوية، وفي مرة أخرى محمد وأحمد والحسن بني شاكر وأعطاهم الأموال الكثيرة وبذلوها لجلب الكتب وأحضروا كتب الفلسفة والهندسة والموسيقى والطب وترجمت[4].

لذلك أحضرت كتب المنطق من قبرص في خلافته[5]، وكان شديد العناية بإحضار الكتب الأجنبية وترجمتها[6]، وبلغت أجرة المترجمين في الشهر خمسمائة دينار[7]، وبذلك أصبحت كتب الثقافة اليونانية والفارسية في تناول القارئ العربي في ذلك العصر، كانت أوروبا في ظلام دامس ولا تعي شيئاً من الفكر والعلم اليوناني بل كان ملوك أوروبا كشارلمان يحاولون تعلم كتابة أسمائهم[8].

وعدَّ كثير من مؤرخي الفكر أن ترجمة العلوم في العصر العباسي الأول من أعظم الحوادث الفكرية في تاريخ المسلمين، مما جعل لها أثراً كبيراً في مسار الحضارة الإنسانية[9].

(1) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج7، ص31.
(2) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص383.
(3) ابن الفراء: رسل الملوك، ج1، ص87-88.
(4) ابن النديم: الفهرست: ج1، ص28، 32، 339.
(5) السيوطي: تفسير الاجتهاد، ج1، ص50.
(6) ابن كثير: البداية والنهاية، ج11، ص32.
(7) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص339.
(8) حتي، فيليب: تاريخ العرب، ص200.
(9) أبو ليل، أمين: العصر العباسي الأول، ص59.

فيما عدَّ فيليب حتي بيت الحكمة أعظم المعاهد الثقافية التي نشأت بعد المتحف الإسكندري الذي أسس في القرن الثالث قبل الميلاد[1]، وقيل عنها إنها أعظم دور العلم في الأرض، وأحد الكنوز العلمية التي أنتجها الفكر الإسلامي قديماً[2].

واستمر في عهده عقد المناظرات فكان المأمون يجلس للمناظرة في الفقه كل يوم ثلاثاء من الأسبوع فيحضر الفقهاء وأهل العلم حتى كان يحضر المجالس من لا يكون معروفاً[3]، وكانت المناظرات في زمانه لا تنقطع[4]، ويرى جرجي زيدان أن السبب في ذلك حرص المأمون على نشر مذهبه في خلق القرآن[5]، فيما رأى محمد الخضري أن السبب يعود لحرص المأمون على إزالة الخلاف بين العلماء فيما اختلفوا فيه، فإن المصيب يتبين أو يتثبت، والمعاند يكره[6].

اهتم المأمون بعلم الفلك فترجمت كتبه، وجمع علماء الفلك في عصره وأمرهم بصناعة الآلات التي ترصد فيها الكواكب، فأقاموا في عام (214هـ=829م) مرصداً في الشماسية في بغداد، وآخر في دمشق وسمي عملهم بالمرصد المأموني وكان أول مرصد عند المسلمين[7].

ممن برز في الأرصاد في عهده يحيى بن منصور وله عدة كتب في ذلك، والحسن بن إبراهيم وكتب كتاب الاختيارات بناء على طلب المأمون، وحبشي بن عبدالله المزوي وله كتب في ذلك العلم، وابن خلف المروروزي وسند بن علي اليهودي[8]، وخالد بن عبد الملك المروزي[9].

وذلك الاهتمام والتشجيع للعلوم والآداب والفنون والفلسفة في عصر المأمون كان أكثر من عصر الرشيد وأعظم أثراً[10]، وأدى ذلك التشجيع إلى انبعاث حركة أدبية وعلمية زاهرة، ونهضة

(1) حتي، فيليب: تاريخ العرب، ص378.
(2) السرجاني، راغب: ماذا قدم المسلمون للعالم، ص226.
(3) السعودي: مروج الذهب، ج2، ص44.
(4) الملطي: التنبه والرد، ج1، ص39؛ الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص585؛ ابن سمعون: أمالي، ج1، ص75.
(5) تاريخ التمدن الإسلامي، ج5، ص162.
(6) الخضري، محمد: الخلافة العباسية، ص200.
(7) الرومي: كشف الظنون، ج1، ص905؛ القنوجي: أبجد العلوم، ج2، ص299.
(8) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص383-384، 396.
(9) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص31.
(10) سيدو: تاريخ العرب العام، ص392.

فكرية عظيمة وصل إشعاعها من بغداد حاضرة العالم الإسلامي ومركز الخلافة إلى جميع أرجاء المعمورة مما أعطى للعلم والفكر دفعة قوة ظلت آثارها واضحة لقرون عديدة[1].

ومن مزايا ذلك العصر سريان الروح العلمية التي تقوم على ملاحظة الحوادث ملاحظة دقيقة لرد المعلولات إلى العلل، وعلى عدم التسليم بما لا يستند إلى التجربة، مما جعل تلك الروح والأداة الأساس التي قام عليها العلم الحديث في الوصول إلى أهم الاكتشافات والنظريات[2].

ونتيجة لاهتمام الخلفاء العباسيين بالعلم وصل عدد طلاب بعض الحلقات العلمية في بغداد كحلقة المحدث أبو بكر بن أبي شيبة إلى أكثر من ثلاثين ألفاً[3].

وللدلالة على حجم الإنتاج العلمي الكبير في ذلك العصر نجد مثلاً أن يحيى بن معين خلف بعد موته عام (233هـ=847م) ثلاثين قمطراً وعشرين حباً[4] من الكتب[5].

وتوصل مؤرخو العلوم العربية إلى أن السبب وراء النهضة العلمية يكمن في اهتمام الخلافة بالعلم، مما أدى إلى رعاية العلم والعلماء، ولا تكون النهضة إلا في جو يسوده حرية الفكر والرأي وذلك ما تمتع به العلماء العرب والمسلمون طوال عهود ازدهار الحضارة الإسلامية[6].

وبعد استعراض أوضاع الحق في العلم في الخلافة العباسية خلال حكم المنصور والمهدي والرشيد والمأمون، وهي المرحلة التي ازدهر فيها العلم وشاع، لابد من تسليط الضوء على أهم المصنَّفات العلمية في العصر العباسي الأول؛ لأن في ذلك دلالة واضحة وصريحة لحالة الحق في العلم في ذلك العصر.

فوضع في العصر العباسي الأول أسس كل العلوم تقريباً، فقد أسس تفسير القرآن وعلومه، وجمع الحديث ووضعت علومه، ووضع علم النحو، ووضعت علوم اللغة، ووضع علم العروض،

---

(1) السرجاني، راغب: العلم وبناء الأمم، ص373-374.

(2) ديورانت، ول: قصة الحضارة، ج13، ص96.

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص67.

(4) حباً: الحب الجرة الضخمة. (الفراهيدي: العين، ج3، ص31).

(5) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص183؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج65، ص13؛ المزي: تهذيب الكمال، ج31، ص548؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج11، ص82؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج11، ص247.

(6) القادري، عبده: أسباب تطور العلم، ص98.

ودونت أشعار العرب، ووضعت أسس الكتابة الأدبية، ودون الفقه والمذاهب، ودون التاريخ وترجمت كتب الفلسفة والمنطق والرياضيات والفلك والطب وغيرها[1].

فمثلاً في علوم القرآن صنَّف الكسائي في علوم القرآن كتاب القراءات وكتاب الهاآت المكني في القرآن، كتاب معاني القرآن وكتاب مقطوع القرآن وموصوله[2]، وصنَّف المغيرة بن شعيب التميمي كتاباً في قراءة الكسائي وبنفس العنوان صنَّف عبد الرحمن بن واقد الختلي[3]، وصنَّف محمد بن سعدان النحوي كتاب القراءات[4]، وألف قطرب بن محمد بن المستنير كتاب معاني القرآن وكتاب الرد على الملحدين في متشابه القرآن وكتاب إعراب القرآن وكتاب الأصوات[5] وكتاب مجاز القرآن[6].

وصنَّف الأخفش كتاب تفسير معاني القرآن، وكتاب الأصوات، وكتاب وقف التمام[7]، وكتب حمزة بن الزيات كتاب الوقف والابتداء وكتاب مقطوع القرآن وموصوله، وكتاب أسباع القرآن، وكتاب عدد آي القرآن، وصنَّف الفرَّاء كتاب الوقف والابتداء وكتاب اختلاف المصاحف وصنَّف ابن عبد القاسم كتاب القراءات وصنَّف أبو عمرو بن العلاء كتاب القراءات، وصنَّف محمد بن سلام الجمحي كتاب غريب القرآن، وصنَّف في التفسير سفيان بن عيينة كتاب جوابات القرآن، وكتاب تفسير لمالك بن أنس وكتاب تفسير مقاتل سليمان وكتاب تفسير وكيع بن الجراح وكتاب تفسير ابن أبي نعيم الفضل بن وكين وكتاب تفسير أبي بكر بن أبي شيبة[8]، وصنَّف واصل بن عطاء في التفسير سماه معاني القرآن[9]، ولو نظرنا إلى أسماء الكتب المصنَّفة لوجدنا أنها شملت أنواعاً من علوم القرآن مثل علم القراءات، وعلم الأصوات وعلم متشابه القرآن، وعلم

(1) البيطار، أمينة: تاريخ العصر العباسي، ص376.
(2) البغدادي: هدية العارفين، ج1، ص668.
(3) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص45.
(4) النحاس: إعراب القرآن، ج2، ص341
(5) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص78.
(6) الحموي: معجم الأدباء، ج5، ص425.
(7) المصدر نفسه، ج3، ص385؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج4، ص312؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج2، ص31.
(8) الحموي: معجم الأدباء، ج5، ص425.
(9) الحموي: معجم البلدان، ج5، 969؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج6، ص11؛ الذهبي: ميزان الاعتدال، ج7، ص118.

الوقف والابتداء، وعلم رسم المصحف، وعلم التفسير، وعلم عدد آي القرآن مما يدل على تطور علوم القرآن في ذلك العصر بشكل كبير.

أما في الحديث الشريف فقد نما واتسع وتنوع تدوين الحديث الشريف وعلومه باستخدام الأسانيد، وأثر ذلك في العلوم الأخرى، واستدعى ذلك الانتشار كثرة الرحلات في ذلك العلم مما أسهم في انتشار العلم في حواضر العالم الإسلامي[1].

وصنَّف علماء الحديث العديد من الكتب، فمن المسانيد مسند أحمد بن حنبل، ومسند إسحاق بن راهويه، ومسند ابن أبي شيبة[2]، وفي الصحاح صنَّف البخاري كتابه الجامع الصحيح المسند المختصر من أحاديث رسول الله ﷺ والمعروف بالجامع الصحيح[3]، وفي السنة صنَّف محمد بن الصباح البغدادي كتاب السنة[4]، وسعيد بن منصور أيضاً كتاب السنة[5]، وفي المصنَّفات كتب وكيع بن الجراح[6]، وأبو بكر بن أبي شية[7]، ومصنَّف بقي بن مخلد[8]، وصنَّف في علم الجرح والتعديل يحيى بن معين وعلي بن المديني، ويحيى بن سعيد القطان[9].

وفي تاريخ الرواة صنَّف على بن المديني كتابه معرفة من نزل من الصحابة سائر البلدان[10]، وفي كتب الطبقات ألف محمد بن سعد[11]، وشيخه محمد بن عمر الواقدي[12]، وكتاب الطبقات لمسلم بن حجاج وكتاب الطبقات لخليفة بن خياط، وكتاب الطبقات لعلي ابن المديني[13].

---

(1) أبو عبية، طه: الحضارة الإسلامية، ج1، ص126-127.
(2) الخطيب البغدادي: الجامع لأخلاق الراوي، ج2، ص185.
(3) البزدوي: أصول، ج1، ص385.
(4) الذهبي: العبر، ج1، ص399.
(5) ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص299.
(6) الاشبيلي: فهرسة، ج1، ص258.
(7) الذهبي: المنتقى، ج1، ص350.
(8) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج18، ص203.
(9) ابن تيمية: منهاج السنة، ج1، ص66.
(10) السخاوي: فتح المغيث: ج3، ص92؛ الكتاني: الرسالة المستطرفة، ج1، ص127.
(11) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص324،263.
(12) ابن تمام: المحمد، ج1، ص183.
(13) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص71.

وفي كتب الأسماء والألقاب صنَّف علي بن عبد الله المديني كتاب الأسامي والكنى[1]، وكتاب الأسماء والكنى ليحيى بن معين، وصنَّف البخاري في كتب تواريخ الرجال كتاب التاريخ الكبير وكتاب التاريخ الأوسط وكتاب التاريخ الصغير وصنَّف يحيى بن معين كتاب التاريخ[2].

في العلل صنَّف على بن المديني كتاب العلل وكتاب علل المسند[3]، وأيضاً كتاب العلل ليحيى بن سعيد القطان[4]، وكتاب العلل لأحمد بن حنبل[5]، وفي كتب مختلف والحديث ومشكله صنَّف الشافعي كتاب اختلاف الحديث وكتاب اختلاف العراقيين[6]، وكتاب اختلاف الحديث لعلي بن المديني[7]، ومما سبق يتضح أن الحديث وعلومه تطورت بشكل كبير وأنتجت من المصنَّفات الكتب في جوانب ذلك الفن بشكل كبير، وفي ذلك دلالة صريحة على حرية العلم ودعم الخلافة لذلك.

أما الفقه الإسلامي وأصوله نجده قد تطور بشكل كبير، حيث إنه في ذلك العصر نشأت أغلب المذاهب الفقهية الإسلامية، والسبب في تدوين الفقه الحاجة له بعد فتح الأمصار، وزيادة الاجتهاد، وكثرة الفتيا، وتضارب الآراء[8]، ويرى البيومي أن ازدهار الفقه في عهد الرشيد يرجع في أحد أسبابه إلى اتساع الخلافة والعمران والتجارة، فنشأت حاجة الفقهاء إلى دراسة النصوص الشرعية واستنباط الأحكام التي تخص التجارة والخراج والجباية، وما تحتاجه دواوين الخلافة من فتوى لتسير العمل فيها[9].

فأبو حنيفة (ت150هـ=767م)[10]، مالك بن أنس (ت179هـ=795م)[11]،

(1) الحاكم: معرفة علوم الحديث، ج1، ص71.
(2) المصدر نفسه، ج1، ص35.
(3) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص321-342.
(4) ابن حبان: مشاهير علماء الأمصار، ج1، ص161.
(5) ابن الصلاح: علوم الحديث، ج1، ص256.
(6) الشافعي: الأم، ج1، ص141؛ ابن النديم: الفهرست، ج1، ص295.
(7) الحاكم: معرف علوم الحديث، ج1، ص71؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج11، ص60.
(8) شلبي، أبو زيد: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص93.
(9) هارون الرشيد الخليفة العالم، ص144.
(10) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص25.
(11) ابن عبد البر: الانتقاء، ج1، ص44؛ عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص50.

الشافعي (ت204هـ=819م)[1]، وابن حنبل (ت241هـ=856م)[2]، والمذاهب الأخرى ابن عيينة (ت198هـ=813م)[3]، الثوري (ت161هـ=777م)[4]، والأوزاعي (ت157هـ=773م)[5]، والليث بن سعد (ت175هـ=791م)[6]، وتعدد المدارس الفقهية ونشوء المذاهب تدل على مدى الحرية الممنوحة للعلماء والحق في الرأي والتعبير فرأي الخليفة ليس ملزماً للناس والعلماء.

ففي الفقه الحنفي صنَّف أبو يوسف تلميذ أبي حنفية كتباً كثيرة منها كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، كتاب الصيام، وكتاب اختلاف الأمصار، وكتاب الرد على مالك بن أنس، وكتاب الخراج الذي ألفه للخليفة الرشيد، وكتاب الجوامع، وصنَّف محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة كتباً كثيرة في الفقه منها كتاب المضاربة، كتاب الشفقة، كتاب الأجارات، كتاب المزاولة، وكتاب الجامع الكبير، وكتاب الرد على أهل المدينة[7]، يلاحظ اهتمام العلماء الأحناف بالمصنفات المتعلقة بالتجارة، الزراعة والحياة الاقتصادية بالإضافة إلى دفاعهم عن مذهب أبي حنيفة من خلال كتب الرد على مالك والرد على أهل المدينة وكأن سجالاً كان قائماً بين المذهبين وربما يعود ذلك لاعتماد أبي حنيفة على الرأي والقياس واعتماد مالك على الحديث، وفي ذلك دلالة واضحة على حرية العلم.

وفي الفقه المالكي كتب مالك بن أنس الموطأ، وكتاب السنة في الفقه ودون تلامذته أصوله وفقهه ومنهم القعنبي عبد الله بن مسلمة، وعبد الله بن وهب، ورواد بن أبي ذعبر[8].

وفي الفقه الشافعي ألف الشافعي كتاب المبسوط في الفقه، وكتاب اختلاف مالك والشافعي وكتاب المناسك وكتاب البيوع وكتاب مثال أهل البغي وكتاب الرد على محمد بن الحسن وكتاب

(1) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص238.
(2) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص82؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج13، ص200.
(3) الذهبي: الرد على ابن قطان، ج1، ص63.
(4) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص286؛ أبو الفداء: المختصر في أخبار البشر، ج1، ص153؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص191.
(5) الفسوي: المعرفة والتاريخ، ج1، ص24؛ الربعي: مولد العلماء ووفياتهم، ج1، ص367؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج35؛ ص224؛ القلقشندي: مآثر الإنافة، ج1، ص180.
(6) ابن تغري بردى: النجوم الزاهرة، ج2، ص81.
(7) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص286-287.
(8) المصدر نفسه، ج1، ص280-281.

أبطال الاستحسان وكتاب رسالة وغيرها من الكتب[1]، ويلاحظ أن بعض كتب الشافعي جاءت في إطار الردود على المذاهب الأخرى مثل كتاب الرد على محمد بن الحسن وكتاب أبطال الاستحسان وكتاب الرد على المذهب الحنفي وأيضاً كتاب الاختلاف بين مالك والشافعي، مما يدل على حالة النقاش والرد بين الحنفية والشافعية أكثر من المالكية.

ويعد ذلك العصر أزهى عصور الفقه الإسلامي حيث تهيأ له النشاط والقوة والنضج الفكري والتوسع والشمول والبحث العميق والمنافسة الجادة والاجتهاد المطلق في النظر والاستنباط[2].

وفي العصر العباسي أصبح للعلوم الدنيوية منهج وأسلوب علمي واضح وخاصة في علم الكلام والفلسفة واللغة والتاريخ والجغرافية[3].

وفي علم الكلام اشتهر أبو الهذيل العلاف الذي صنَّف ألفا ومائتي مصنَّف يرد فيها على المخالفين وينتقض كتبهم ومن كتبه كتاب الحجة في أصول علم الكلام[4]، وألف النظام كتاب الطفرة وكتاب الجواهر والأعراض وكتاب حركات أهل الجنة وكتاب الوعيد وكتاب النبوة[5]، ومن أهل الكلام أبو عبد الله الحسين بن محمد وكان مع النظام مجالس ومناظرات وله كتب كثيرة منها كتاب المخلوق وكتاب الصفات والأسماء وكتاب إثبات الرسل، وكتاب الإرادة صفة في الذات وكتاب الإرجاء وكتاب القضاء والقدر وكتاب الرد على الملحدين وكتاب الثواب والعقاب وكتاب التأويلات[6]، ومنهم بشر بن المعتمر الذي سمي شيخ المعتزلة وله من الكتب كتاب تأويل المتشابه وكتاب الرد على الجهال وكتاب العدل[7].

وفي علوم اللغة اشتهر علي بن حمزة الكسائي وألف العديد من الكتب منها كتاب مختصر النحو وكتاب الحدود، ومن أصحاب الكسائي أبو الحسن أحمد وله كتاب التصريف[8]،

(1) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص295-296.
(2) أبو عبية، طه: الحضارة الإسلامية، ج1، ص129.
(3) متز آدم: الحضارة الإسلامية، ص319.
(4) الملطي: التنبيه والرد، ج1، ص39.
(5) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص542.
(6) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص254.
(7) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج10، ص203.
(8) ابن النديم: الفهرست، ص97-98.

وألف أبو يوسف يعقوب بن إسحاق كتباً في اللغة منها إصلاح المنطق، وكتاب المقصور والممدود، وكتاب التأنيث والتذكير وكتاب القلب والإبدال وكتاب معاني الشعر وكتاب النوادر[1]، وألف الفرَّاء كتاب المعاني وكتاب الحدود في النحو وكتاب اللغات وكتاب المصادر وكتاب الجمع والتثنية وكتاب فضل وأفضل وكتاب المقصور والممدود وكتاب المذكر والمؤنث، وممن ألفوا في اللغة أبو جعفر محمد بن قادم وله كتاب الكافي في النحو وكتاب مختصر النحو[2].

وفي المعاجم صنَّف الخليل بن أحمد كتاب العين وهو مختصر في المعاجم، وفي البلاغة ألف الجاحظ كتاب البيان والتبيين[3]، وفي الشعر برز أبو النواس وأبو العتاهية وأبو تمام وله كتاب الحماسة وكتاب الاختيارات من شعر الشعراء[4].

وانعكست قوة الخلافة إيجاباً على اللغة وانتشارها حتى أصبحت اللغة العربية هي لغة العلم في ذلك العصر، وأثرت اللغة العربية في باقي اللغات وخصوصاً الفارسية والتركية والأمم اللاتينية والأوروبية ونقلت المصطلحات العربية في العلوم والإدارة والحرب والعجمية وغيرها إلى اللغات الأوروبية[5].

أما في علم التاريخ برز الإخباري أبو مخنف لوط بن يحيى الأزدي وله من الكتب كتاب الردة وكتاب فتوح الشام، وكتاب فتوح العراق، وكتاب الجمل، وكتاب صفين، وغيرها[6]، ومنهم الإخباري سيف بن عمر وله كتاب الفتوح الكبير، وكتاب الردة، وكتاب الجمل، ومسير عائشة وعلي[7]، ومحمد بن السائب الكلبي وله كثير من الكتب منها جمهرة الأنساب، وكتاب الفريد[8]، ومنهم الهيثم بن عدي وله عدد كبير من الكتب منها كتاب الخلافة، وكتاب تاريخ العجم وبني أمية، كتاب خطط الكوفة، وكتاب تاريخ الأشراف، وغيرها[9]، ومنهم محمد بن عمر الواقدي وقد

(1) الأزهري: تهذيب اللغة، ج1، ص20.
(2) ابن النديم: الفهرست، ص99-100.
(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج2، ص177.
(4) ابن النديم: الفهرست، ص288، 230، 234.
(5) لوبون، غوستاف: حضارة العرب، ص440-441.
(6) الكتبي: فوات الوفيات، ج2، ص238.
(7) ابن النديم: الفهرست، ص98.
(8) ابن عمر البغدادي: خزانة الأدب، ج1، ص44.
(9) ابن النديم: الفهرست، ص145؛ البغدادي: هدية العارفين، ج6، ص511.

خلف بعد موته حمولة ستمائة قمطر[1] من الكتب، ومن كتبه كتاب التاريخ والمغازي والمبعث، وكتاب أخبار مكة وكتاب فتوح الشام وكتباً فتوح العراق وغيرها الكثير من الكتب[2].

ويرى هاملتون تطور الوعي التاريخي في ذلك العصر وكان سبباً في ذلك الوعي الحجج التاريخية في القرآن، وبالإضافة إلى الاهتمام والفخر بالفتوحات الإسلامية الواسعة وأيضاً ناتج عن أن أغلب جامعي الروايات التاريخية من العلماء والمحدثين والفقهاء[3].

في مجال الكتابات الجغرافية كتب خلف بن حيان الكوفي كتاب جبال العرب وما قيل فيها من الشعر، وكتاب منازل العرب وحدودها لأبي الوزير عمر بن مطرف، ولنضير بن شميل كتاب صفة الجبال والشعاب[4]، وللكلبي كتب في الجغرافيا منها كتاب الأقاليم، وكتاب البلدان الكبير، وكتاب العجائب السبعة[5].

واتسع البحث في الرياضيات ولاسيما علم الجبر بل يعزى للعرب في ذلك العصر اكتشافه مع فضلهم في تطبيقه على علم الهندسة[6].

وفي مجال الرياضيات برز محمد بن موسى الخوارزمي في كتابه السند هند، وكتاب الجبر والمقابلة الذي ألفه للخليفة المأمون[7]، ومنهم يعقوب بن إسحاق الكندي الذي ألف أكثر من ألف كتاب[8]، وله من الكتب كتاب لا تنال الفلسفة إلا بعلم الرياضة، وكتاب مسائل سئل عنها في منفعة الرياضيات رسالة في الحساب الهندي، ورسالة الأعداد، وكتاب الحيل العددية[9].

أما في الطب والصيدلة فبرع عدد من الأطباء وألفوا كتباً في ذلك المجال منهم يوحنا ماسوية ومن كتبه كتاب البرهان، وكتاب الصبرة، وكتاب الحميات، وكتاب الأغذية، وكتاب الأشربة، وكتاب المنجح في الصفات والعلاجات، وكتاب في الفصد والحجامة، وكتاب في

(1) قمطر: الجمل القوي الضخم (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص116).
(2) ابن النديم: الفهرست، ص144.
(3) دراسات في حضارة الإسلام، ص154.
(4) ابن النديم: الفهرست، ص74، 77، 184.
(5) ابن عمر البغدادي: خزانة الأدب، ج1، ص44.
(6) لوبون، غوستاف: حضارة العرب، ص455.
(7) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص114.
(8) مصر المحروسة، ج1، ص4.
(9) القفطي: أخبار العلماء، ج1، ص158.

الجذام لم يؤلف مثله من قبل، ومنهم علي بن ربن الطبري ومن كتبه كتاب فردوس الحكمة، وكتاب منافع الأطعمة والأشربة، وكتاب حفظ الصحة، وكتاب كناش الحضرة، وغيرها[1]، ومنهم سابور بن سهل ومن كتبه الأقراباذين، وكتاب قوى الأطعمة ومضارها ومنافعها، وكتاب الرد على حنين، وكتاب الفرق بين الغذاء والدواء المسهل[2].

وبرز في الكيمياء جابر بن حيان وله كتب كثيرة منها كتاب الصبغ الأحمر، وكتاب الخمائر الكبير، وكتاب الأملاح، وكتاب الأحجار، وكتاب التكرير، وكتاب الحاوي، وكتاب التركيب، وغيرها[3].

نستنتج مما سبق أن التطور العلمي الكبير والنهوض الفكري المتميز كان نتاج رسوخ الحق في العلم لدى الخلافة العباسية ودعمها لذلك بكل السبل.

(1) الخزرجي: عيون الأنباء، ج1، ص355، 414.
(2) المصدر نفسه، ج1، ص230.
(3) ابن النديم: الفهرست، ص500.

الفصل الرابع
الحق في العدل في الخلافة العباسية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الحق في العدل في الخلافة العباسية من قيامها إلى خلافة هارون الرشيد.

المبحث الثاني: الحق في العدل في الخلافة العباسية من خلافة هارون الرشيد حتى نهاية العصر العباسي الأول.

المبحث الأول

الحق في العدل في الخلافة العباسية من قيامها إلى خلافة هارون الرشيد

المبحث الأول
الحق في العدل في الخلافة العباسية من قيامها إلى خلافة هارون الرشيد

تطور النظام القضائي في العصر العباسي الأول تطوراً كبيراً؛ والسبب في ذلك يعود لنشأة المذاهب الفقهية الأربعة مما أتاح للقضاة الحكم بين الناس حسب مذاهبهم[1]، ونشوء حركة علمية كبيرة نتج عنها ثروة عظيمة من أصول التشريع وفروعه فتح أمام القضاة آفاق كبيرة[2]، بالإضافة إلى أن تعقد الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية أدى إلى التطور في القضاء[3]. ويرى الباحث أن السبب وراء ذلك التطور بالإضافة إلى الأسباب المذكورة يكمن في اهتمام الخلفاء العباسيين بإقامة العدل، وعدهم ذلك سبباً لدوام ملكهم، والأساس لصلاح الرعية.

فنجد مثلاً أن الخليفة العباسي الأول أبي العباس بدأ خطابه الأول وأعلن سياسة حكمه وأخبر أهل الكوفة بأنه سيأتيهم العدل والخير بعد الجور والشر[4] وأعاد أملاك أنصار الأمويين في مدينة الري بعد أن صادرها أبو مسلم الخرساني[5] وأعطى المتظلمين من أهل الأنبار أثمان بيوتهم التي أدخلت في الإعمار[6].

وتبقى مشاهد قتل الأمويين ومطاردتهم أثناء الصراع الأموي العباسي وفي بداية الحكم العباسي تشكل صورة سلبية قاتمة عن الحق في الحياة والعدل[7].

أوصى المنصور ابنه المهدي وولي عهده فقال: "إن الخليفة لا يصلحه إلا التقوى، والسلطان لا يصلحه إلا الطاعة، والرعية لا يصلحها إلا العدل، وأولى الناس بالعدل أقدرهم

(1) حسن، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام، ج2، ص238؛ دهيش، عبد الملك: القضاء في مكة، ص115.
(2) الحميضي، عبد الرحمن: القضاء ونظامه، ص281.
(3) سالم، عبد العزيز: العصر العباسي الأول، ج1، ص270-271.
(4) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص3؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص323.
(5) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص55.
(6) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص358؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص197.
(7) البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص350؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص350-355؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص445.

على العقوبة، وأنقص الناس عقلاً من ظلم من هو دونه"[1]. وتلك نظرة ثاقبة من المنصور تدل على خبرته وتجربته الكبيرة في الحكم لأن الخليفة أعلى منصباً في الحكم يستطيع أن يظلم ويفعل ما يهوى إذا لم يكن ذا تقوى، ولاستقرار الحكم واستمرار الحياة لابد للناس من الطاعة لكنها مرهونة بالعدل مع الرعية الذي هو سبب صلاحها، ولأنه قادر على العقوبة فهو أولى بالعدل وإلا تحقق البطش والظلم بالناس، ولأنه مناط به تحقيق العدالة واعتبار من يظلم من هو دونه ناقص عقل لأن ذلك ليس من المروءة التي تقتضي أن يحسن إلى من هم دونه. وتوصيته لابنه ولي عهده بذلك يعني أن تلك المفاهيم متأصلة ومهمة مما يرسخ من قيم العدالة.

وكان المنصور يوصي الناس في خطبه بالعدل ويحذرهم من مغبة الظلم، فقال: "يا عباد الله لا تظالموا فإنها مظلمة يوم القيامة"[2].

وكان المنصور يقول: "ما أحوجني أن يكون على بابي أربعة نفر لا على بابي أعف منهم هم أركان الخلافة ولا يصلح الملك إلا بهم أما أحدهم فقاض لا تأخذه في الله لومة لائم، والآخر صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوي، والثالث صاحب خراج يستقصي ولا يظلم، الرعية؛ فإني عن ظلمها غني ثم عض على إصبعه السبابة ثلاث مرات يقول في كل مرة آه آه قيل ما هو يا أمير المؤمنين، قال صاحب بريد يكتب خبر هؤلاء على الصحة[3].

ويلاحظ من ذلك القول عدة أمور أهمها:

1- إن المنصور يعلم أن المُلك لا يقوم ولا يصلح إلا بأعوان وأركان تكون العفة أهم صفاتهم.

2- جعل القاضي الذي لا يخشى في الله لومة لائم من أول الأركان وذلك فيه دلالة على أن إقامة العدل هو أول الشروط لصلاح الناس والملك.

---

(1) المبرد: الفاضل، ج1، ص27؛ ثعلب: مجالس، ج1، ص41؛ أبو بكر الدينوري: المجالسة وجواهر العلم، ج1، ص386؛ النهرواني: الجليس الصالح، ص273؛ البيهقي: شعب الإيمان، ج6، ص65؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص56؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص314؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص346؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص39؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص85؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص338.

(2) الطبري: تاريخ، ج4، ص532؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج3، ص28.

(3) المصدر نفسه، ج4، ص520؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ص50؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج7، ص347؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص22؛ العسقلاني: رفع الإصر، ج1، ص255.

3- وإن القاضي الذي يقيم العدل لابد أن يكون ممن لا يخشى السلطان ولا الناس وفي ذلك دلالة على أن المنصور لا يعد نفسه فوق القضاء، بل يسري عليه ما يسري على الناس.

4- الركن الثاني فهو صاحب الشرطة الذي ينفذ أحكام القضاء لإنصاف المظلومين وتحقيق الحقوق لأصحابها الضعفاء من الأقوياء وذلك دليل على وعي المنصور أن بالإنصاف وتحقيق الحقوق يستقر الحكم.

5- إن اهتمام المنصور لتحصيل موارد الخلافة حتى تستطيع القيام بواجباتها لا يعني أن يكون بظلم الناس، بل إن أهم صفة من صفات رجال الخراج أن لا يقعوا في ظلم الناس.

6- المنصور يرى أنه في غنى عن ظلم الرعية ونهب أموالها لمعرفته ما للظلم من عواقب وخيمة في الدنيا والآخرة.

7- وعي المنصور لأهمية الرقابة على الولاة والقضاة والشرطة من حيث قيامهم بدورهم وعدلهم بين الناس أم غير ذلك، حتى لا يتفشى الظلم، واستشعاراً للمسؤولية الملقاة على عاتقه.

وأوصى المنصور ابنه المهدي بالعدل قائلاً: "وليتسع إنصافك وينبسط عدلك، ويؤمن ظلمك وواس بين الرعية في الاحتكام، واطلب بجهدك رضى الرحمن".

وتأتي أهمية تلك الوصية أنها في آخر حياة المنصور وأنه يودعه فيها خلاصة تجربته.

وما أورد سابقاً كان من الوصايا والأقوال فكيف كان حال المنصور في ميدان الأفعال؟؟.

يرى بعض الباحثين أن الخلفاء العباسيين وعلى رأسهم المنصور تدخلوا في أحكام القضاء وضغطوا على القضاة ليصدروا أحكاماً وفق أهوائهم مما حدا بالكثير من الفقهاء الاعتذار عن تولي القضاء[1].

وبالنظر إلى المصادر التاريخية نجد أن عدداً من الروايات تدل على عكس ذلك، فمثلاً وعندما ولى المنصور العنبري[2] قضاء البصرة أوصاه في كتاب تعيينه فقال: "إني قد قلدتك طوقاً مما قلدني الله فأغلقت في عنقك طرفه وأبقيت في عنقي طرفه، وإن لم آل جهداً إذ وليتك

(1) حسن، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام، ج2، ص239؛ خنفر، خلقى: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص128؛ الحميضي، عبد الرحمن: القضاء ونظامه، ص283.

(2) العنبري: سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري، صدوق محمود السيرة، مات سنة (156هـ=773م). (ابن حجر: تقريب التهذيب، ج1، ص259).

لما ظهر لي منك من حسن فعلك وعلى الله إصلاح باطنك لا أعلم الغيب فلا أخطى ولا أدعى معرفة ما لم يعلمني ربي، فاتق الله وأطعني إذا لم أعد بطاعتي من فوقي ولا يحملنك خوفي واتباع محبتي على أن تطيعني في معصية ربي، فإني لا أغنى عنك من الله شيئاً ولا تغنيه عني إنك حجاب بين الله وبيني وأمانة مني على رعيتي قلدتك أحكامهم إن كنت أمامهم فلا يعدلن الحق عندك شيء، ولا يكونن أحد أكرم عليك من نفسك سلط الله عليها عزمك قبل أن تسلطها عليك في حكمك قد أبلغتك وما عليّ إلا الجهد"[1].

ويتضح من كتاب التعيين عدة أمور، أهمها:

1- إن تعيين القضاة كان من قبل الخلفاء وليس من قبل الأمراء.

2- القاضي عندما يُعيّن يصدر له كتاب تكليف يكون له حجة، وفي ذلك دلالة على التقدم الإداري في الخلافة، وترسيخ لحقوق القضاة وحجة لهم.

3- استشعار الخليفة المسؤولية عن القضاء وأنه محاسب أمام الله عز وجل وإذا ما وقع ظلم ولم يقم القاضي بواجبه في العدل بين الناس فإن ذلك جور من الخليفة نفسه.

4- اجتهاد الخليفة في تعيين أهل العدالة والعلم والثقة وظهور حسن الأخلاق والأفعال من القاضي وهي شروط مهمة لتحقيق العدالة بين الناس.

5- طاعة الخليفة فقط في طاعة الله.

6- تحذير القاضي من الظلم والجور في الأحكام خوفاً من الخليفة أو حجبه له، وأن يكون الحق أمامه، ولا يكون شيئاً عنده أخير من اتخاذ الحق.

7- تحذير القاضي من اتباع الهوى والنفس وأن يأخذها بالعزائم فتجره إلى الهلاك، وذلك لأن القاضي في مقام خطير وبيده حقوق العباد.

واهتم المنصور بتحقيق العدالة حتى قبل توليه الخلافة، فعندما كان والي أرمينية في خلافة أخيه السفاح جلس للمظالم[2]، فدخل عليه رجل، فقال: "إن لي مظلمة، وإني أسألك أن

(1) الطبري: تاريخ، ج4، ص537.

(2) النظر في المظالم: وظيفة ممتزجة بين سطوة السلطة ونَصَفَة القضاء، وتحتاج إلى علو يد، وعظيم رهبة تقمع الظالم، وتزجر المعتدي، وتمضي ما عجز القضاة عن إمضائه، ومارسها الخلفاء والأمراء. (ابن خلدون: المقدمة، ص222).

تسمع مني مثلاً أضربه قبل أن أذكر مظلمتي، قال: قل، قال: إنو وجلت الله تبارك وتعالى؛ خلق الخلق على طبقات، فالصبي إذا خرج إلى الدنيا لا يعرف إلا أمه، ولا يطلب غيرها، فإذا فزع من شيءٍ لجأ إليها، ثم يرتفع عن ذلك طبقة، فيعرف أن أباه أعز من أمه، فإن أفزعه شيء لجأ إلى أبيه، ثم يبلغ، ويستحكم، فإن أفزعه شيء لجأ إلى سلطانه، فإن ظلمه ظالم انتصر به، فإذا ظلمه السلطان لجأ إلى ربه، واستنصره، وقد كنت في هذه الطبقات وقد ظلمني ابن نهيك[1] في ضيعة لي في ولايته، فإن نصرتني عليه، وأخذت بمظلمتي وإلا استنصرت إلى الله عز وجل ولجأت إليه، فانظر لنفسك أيها الأمير، أو دع، فأمر برد ضيعته"[2].

وفي التطبيق العملي نجد أن القضاة حكموا لصالح خصوم الخليفة، حيث قدم المنصور المدينة وقاضيها في ذلك الوقت محمد بن عمران[3] فاشتكى الجمالون[4] الخليفة للقاضي وأن لهم حقاً عنده، فأمر كاتبه أن يكتب للخليفة بالحضور للفصل بينه وبين الجمّالين وكان عنده وجوه وأشراف أهل المدينة فلما وصله الكتاب من القاضي أبلغ الناس أنه دعي إلى مجلس الحكم، وطلب منهم أن لا يقوم له أحد إذا خرج وخشي أن يهابه ابن عمران فقال لوزيره: "أخشى إن رآني ابن عمران أن يدخل قلبه لي هيبة فيتحول عن مجلسه والله إن فعل ما ولى ولاية أبداً" فدخل على القاضي ابن عمران وكان متكئاً فدعا بالخصوم وسمع منهم وسمع من الخليفة وحكم لصالح خصوم الخليفة وبعد أن فرغ وخرج من عنده الناس أرسل المنصور له وشكره على عدالته وكافأه بعشرة آلاف دينار[5].

يتضح من الرواية:

1- إن أي شخص أو مجموعة من الناس تختصم الخليفة حتى لو كان في سفر، وفي ذلك ترسيخ للمساواة والعدالة.

---

(1) ابن نهيك: وهو بشير بن نهيك من قادة المنصور وقيل أنه من قتل أبو مسلم الخرساني. (الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص66).

(2) ابن دريد: تعليق من أمالي، ج1، ص16؛ ابن الجوزي: المنتظم، 7، ص312؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج4، ص373-374.

(3) محمد بن عمران: الأنصاري، روى عن أبيه وهو من الثقات وروى عنه الواقدي وغيره. (ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج9، ص339).

(4) الجمّالون: أصحاب الجمال. (ابن منظور: لسان العرب، ج11، ص125).

(5) النهرواني: الجليس الصالح، ج1، ص137؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص326؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص182؛ النباهي الأندلسي: تاريخ قضاة الأندلس، ج1، ص52.

2- استقلال القضاء إذ إن القاضي أرسل كتاباً يستدعي فيه الخليفة وأرسله مع كاتبه ولم يذهب القاضي بنفسه وفي ذلك علو مكانة القاضي وحياده.

3- إشعار الناس ووجوه المدينة بالتزامه واحترامه للقضاء، فعندما خرج إلى القاضي طلب من الناس أن لا يقوموا له وكأنه يجهز نفسه ويشعر من حوله بالتزام الحكم.

4- التزام الخليفة بتنفيذ أحكام القضاء، وتشجيعه للعدل ولو على نفسه ومكافأة القضاة على ذلك.

5- اختبار الخليفة للقضاة وذلك من واجبات الخليفة، إذ أنهم نواب ووكلاء عن الخليفة في الفصل في الخصومات بين الناس بالعدل، ومن حق الموكل مراقبة وكيله ليتأكد من حسن قيامه بما وكل به، ولا تعارض في ذلك مع استقلال القاضي[1].

وفي موطن آخر كتب أبو جعفر إلى سوار بن عبد الله العنبري قاضي البصرة: "انظر الأرض التي تخاصم فيها فلان القائد وفلان التاجر فادفعها إلى فلان القائد فكتب إليه سوار إن البينة قد بانت عندي أنها لفلان التاجر فلست أخرجها من يديه إلا ببينة فكتب إليه أبو جعفر والله الذي لا إله إلا هو لتدفعنها إلى فلان القائد فكتب إليه سوار والله الذي لا إله إلا هو لا أخرجها من يدي فلان التاجر إلا بحق فلما جاءه الكتاب قال أبو جعفر ملأتها والله عدلاً صار قضاتي تردني إلى الحق"[2].

وتدل الرواية على أن هناك محاولات من الخليفة للتدخل في أحكام القضاء إلا أن صلابة القضاة في الحق حدت من تدخلهم وعدم تمسك الخليفة بموقفه الخاطئ واعتبار رفض القضاة لأوامره صورة مشرقة لعدالة حكمه.

وموقف القاضي سوار ليس مستغرباً إذ إنه كان عند الخليفة المنصور في شكوى ضده وعطس المنصور فلم يشمته[3] فقال له المنصور: "ما يمنعك من التشميت، قال: لأنك لم تحمد الله، فقال: حمدته في نفسي، قال: قد شمتك في نفسي، قال: فارجع إلى عملك فإنك إذا لم

(1) زيدان، عبد الكريم: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ص77.

(2) العجلي: معرفة الثقات، ج1، ص441؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص325؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص265.

(3) يشمته: يدعو للعاطس. (ابن منظور: لسان العرب، ج2، ص52).

تحاسبني لم تحاسب غيري"[1]. وفي ذلك دلالة على قوة القاضي سوار والتزامه الحق وتأييد الخلافة لذلك.

ودخل سوار على المنصور فقال: "يا أمير المؤمنين أدنو على ما مضى عليه الناس أو ما أحدثوا؟ قال: بل على ما مضى عليه الناس فدنا فصافحه ثم جلس[2] فقال: أبا عبد الله قد عزمت على أن أدعو أهل البصرة بسجلاتهم وأسرتهم فانظر فيهم، فقال: يا أمير المؤمنين أناشدك الله أن لا تعرض لأهل البصرة، فقال: أيا سوار أبأهل البصرة تهددني؟ والله لهممت أن أوجه إليهم من يأخذ بأفواه سككهم وطرقهم ثم يضع فيهم السيف حتى يفنيهم، فقال: يا أمير المؤمنين ذهبت إلى غير ما ذهبت إليه إنما كرهت أن تعرض للأرملة، واليتيم، والشيخ الفاني، والحدث الضعيف، فقال: يا أبا عبد الله أنا للأرمل بعل، ولليتيم أب، وللشيخ أخ، وللضعيف عم، وإنما أريد أن أنظر في سجلاتهم وأسرتهم ليستخرج ما في أيدي الأغنياء مما أخذوه بقوتهم وجاههم من حقوق الضعفاء، والفقراء"[3]، وفي رواية أخرى استجاب المنصور لطلبه وقال "لا تعرضوا لهم"[4]. وفي رواية أخرى أن المنصور أراد أن يغلق نهر ابن عمر فتوجه له وفد فيه سوار العنبري وحذره من مغبة الإغلاق؛ لأنه سيموت الناس عطشاً فرجع المنصور عن رأيه وكتب لسوار عهداً على القضاء[5].

ويتضح من ذلك أن القاضي تحرى الحق قبل أن يوافق الخليفة ونصح له، وحرض المنصور لتحقيق العدالة الاجتماعية بين الناس.

واختصمت امرأة المنصور الحميرية زوجها، فأمر القاضي أن توكل وكيلاً عنها وإحضار البينات وساوى في المجلس بين الخليفة ووكيل زوجته ودفع الوكيل كتاب الصداق فقرأه القاضي وقال للمنصور: أيقر أمير المؤمنين بما فيه؟ قال: نعم، قلت: أرى في الكتاب شروطاً مؤكدة بها تم النكاح بينكما، أرأيت أمير المؤمنين لو أنك خطبت إليها ولم تشترط لها هذا الشرط أكانت زوجتك؟ قال: لا، قلت: فبهذا الشرط تم النكاح، وأنت أحق من وفى لها بشرطها، قال: قد

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص61؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص325-326.
(2) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص28؛ العسكري: ديوان المعاني، ج2، ص218.
(3) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص61.
(4) العجلي: معرفة الثقات، ج1، ص441.
(5) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص58.

علمت إذ أجلستني هذا المجلس أنك ستحكم عليّ" وكافأه بعدله وعينه على قضاء الكوفة[1].

جاءت امرأة للقاضي سوار تشتكي من والي البصرة عقبة بن سلم الهنائي[2] بأنه حبس زوجها واستولى على جوهرة كان قد استخرجها من البحر فقالت المرأة لسوار: "أنا بالله ثم بالقاضي؛ أن الأمير عقبة بن سلم أخذ زوجي، وقدم بجوهرة فاغتصبه إياها، وحبسه في السجن، فبعث إليه سوار يخبره بما رفعت المرأة عليه عنده، فإن كان حقاً فأطلق الرجل ورد جوهرته، فلما أخبر عقبة ابن سلم برسالة سوار زجرهم، وشتم سواراً شتماً قبيحاً، فجاء الرسول إِلَى سوار فأخبره بجوابه، فوجه إليه سوار بأمنائه ليسمعوا منه قوله، وما يرد من الجواب، فأتوه فرد عليهم من الرد والشتم أمراً قبيحاً، فأتوه فأخبرهم فأرسل إليه سوار، فقال: والله لئن لم تطلق الرجل وترد عليه جوهرته لآتينك في ثياب بياض ماشياً، ولأدمرن عليك بغير سلاح ولا رجال، ولأقتلنك قتلة يتحدث الناس بها، فلما سمع من بحضرته رسالة سوار قالوا له: أيها الأمير إنه يفعل بك ما أرسل به إليك، وهو سوار قاضي أمير المؤمنين؛ وهو تميم ومضر، وكلها مسلحة له، وأنت رجل من أهل اليمن، وليس بالبصرة من كبير أحد، فافعل ما آمرك به فوجه إليه بالرجل وبالجوهرة، ووجه إليه رجالاً يشهدون عليه بقبض الرجل والجوهرة، فصاح بهم سوار وقال: يا أبا عَبْد اللهِ يشهدون على ماذا؟ يطلق الرجل وترد عليه جوهرته"[3].

ويتضح من الرواية:

1- شدة القاضي سوار في الحق وأن هناك صراع بين السلطة التنفيذية ممثلة بالأمير والسلطة القضائية ممثلة بسوار.

2- اشتهار أمر القاضي سوار مما جعل المرأة تلتجئ إليه مستجيرة به بعد الله.

3- مكانة المرأة في ذلك الوقت وأنها مستجابة الطلب ومحمية، إذ لا يمكن رفض طلبها وعدم إجارتها؛ لأن ذلك يشكل عيباً.

---

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج48، ص101؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص299.

(2) عقبة بن سلم: وهو عقبة بن سلم بن نافع بن هلال بن صهبان الهنائي، وهو والي المنصور على البصرة، وعزل عنها في (150هـ=767م). (الكلبي: نسب معد واليمن، ج1، ص110؛ ابن خياط: تاريخ خليفة، ج1، ص432).

(3) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص59-60؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج1، ص338.

4- مكانة القضاة في ذلك الوقت وأهميتهم في المجتمع وتأثيرهم على الرأي العام واستخدام تلك المكانة في الصراع مع السلطة التنفيذية.

5- تروي القاضي واتخاذ الإجراءات التي تساهم في تحقيق العدالة إذ أنه أرسل يخبر المرأة للاستعلام ثم أرسل أمناءه ليسمعوا من الأمير.

6- قوة القاضي المعين من الخليفة إذ ليس للأمير عليه سلطة.

7- حضور البعد القبلي واستخدام كل طرف لأدواته وأسلحته مما جعل الأمير يخضع لمطالب القاضي.

8- إنفاذ أحكام القضاء برغبة أو رهبة.

9- حد القضاة من عسف الأمراء وتجبرهم وتحقيق العدالة من خلال النظر في مظالم الناس ورد حقوقهم.

10- استخدام الرمزية في إثارة الرأي العام من خلال لبس البياض وهو كناية عن الكفن.

11- خوف الولاة من إثارة الرأي العام ضدهم ساهم في الالتزام بالأحكام ورد المظالم مما يدل على قوة الحق في الرأي والتعبير في المجتمع.

12- حرية المرأة في التنقل والتظلم إذ أنها هي التي قدمت الشكوى وليس أحد من أهلها أو أقاربها.

وكتب المنصور إلى القاضي سوار يطلب منه حكماً خلاف الحق وفيه إضرار بقوم فرفض ذلك وأمضى الحكم كما يراه صواباً فغضب المنصور لذلك وتوعده فقيل له: "عدل سوار مضاف إليك وتزيين لخلافتك، فهدأ"[1].

ويلاحظ هنا دور البطانة الصالحة بالقرب من الخليفة ودورها في تحقيق العدالة واهتمام الخليفة في إظهار خلافته بالعدالة واحترام قيمها وأحكامها.

وعندما أراد عقبة رسول المنصور الإضرار بالناس وابتزازهم لتحصيل الأموال وقف في وجهه القاضي سوار وأمن الناس عنده وخاطب المنصور وشرح له خطورة الموقف فعفا عن الناس[2].

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص28؛ ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص60؛ أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج5، 137؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص182.

(2) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص385.

واشتكى نبطي[1] على زينب بنت سليمان[2] فأمر بإحضارها للقضاء فأخبر الوالي أنها صاحبة جاه ونفوذ، فقال: "فهي أولى من أعطى الحق من نفسه وإذا كانت بهذا الموضع السني"[3].

وما كان لذلك الدور الفاعل والمؤثر أن يكون لولا أن سوار يرى في نفسه رفعة أكثر من الخليفة فعندما سأله ابنه عمر عن أمير المؤمنين قال: "أمير المؤمنين أكثر مالاً ونحن أغنى نفساً"[4] ورفض أجرته لما وجد على الكيس مكتوب جباية السوق وردها حتى جاؤوا بمالٍ غيره[5]، وذلك جعله يترفع عن العطايا والحاجة إلى صلات الخلفاء.

ومارس القضاة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووعظوا الخلفاء ونصحوهم بالعدل حيث دخل سوار بن عبد الله على المنصور –والمصحف في حجره– وهو يبكي ويقول: "هدمت ديني، وذهبت بآخرتي، وأفسدت ما كان من صالح عملي". قال سوار: فانتهزتها فرصة، وطلبت ثواب الله في عظته فقلت: يا أمير المؤمنين، إنك جدير بالبكاء، حقيق بطول الحزن ما أقمت في الدنيا. وقد استرعاك الله أمر المسلمين، واستحفظك أموالهم، يسألك عما عملت فيما استرعاك في اليوم الذي أعلمت في كتابه، فقال: ﴿يومئذ يصدر الناس أشتاتاً ليروا أعمالهم ۞ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ۞ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾[6]. فازداد بكاء، وقال: يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسياً منسياً. ثم قال: يا سوار إني أعالج نفسي، وأعاتبها منذ وليت أمور المسلمين على حمل الدرة على عنقي، والمشي في الأسواق على قدمي، وأن أسد بالجريش من الطعام جوعتي، وأوارى بأخشن الثياب عورتي، وأضع قدر من أراد الدنيا، وأرفع قدر من أراد الآخرة، وسعى لها، فلم تطعني، وعصتني، ونفرت نفوراً شديداً. قال سوار: لا تجشمها يا أمير المؤمنين صعاب الأمور، ولا تحملها ما لا تطيق، وألزمها أربع خصال تسلم لك دنياك وآخرتك: أقم الحدود واحكم بالعدل،

(1) نبطي: نسبة إلى الأنباط، وهم أناس ينزلون سواد العراق، وسموا بذلك لأنهم يستنبطون ما يخرج من الأرض. (ابن منظور: لسان العرب، ج7، ص411).

(2) زينب بنت سليمان: من البيت العباسي، أبوها سليمان بن علي من ولاة المنصور، وزوجها محمد بن إبراهيم الإمام، وكان أخوتها أمراء للخلفاء العباسيين. (البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص483).

(3) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص61.

(4) المصدر نفسه، ص58.

(5) المصدر نفسه، ص63.

(6) سورة الزلزلة: آية (6–8).

واجب الأموال من وجوهها، واقسمها على أهلها بالحق[1].

ومن مظاهر اهتمام الخلافة في عهد المنصور بالقضاء وتحقيق العدالة الحرص على تولية ذلك المقام أفضل الناس وأعلمهم، فيروى أن وزير المنصور الربيع قال له: "إن لفلان حقاً، فإن رأيت أن تقضيه وتوليه ناحية، فقال: يا ربيع إن لاتصاله بنا حقاً في أموالنا لا في أعراض المسلمين وأموالهم، إنا لا نولي للحرمة والرعاية بل للاستحقاق والكفاية، ولا نؤثر ذا النسب والقرابة على ذوي الدراية والكفاية، فمن كان منكم كما وصفنا شاركنا في أعمالنا، ومن كان عطلاً لم يكن لنا عذر عند الناس في توليتنا إياه، وكان العذر في تركنا له، وفي خاص أموالنا ما يسعه"[2].

ويتضح من الرواية عدة أمور أهمها:

1- اهتمام وزير المنصور بإرضاء الناس ومكافأة المقربين والأولياء على حساب الحقوق وتحقيقها.

2- حرص المنصور على تولية القضاء لمن يستحق ولمن يمتلك الكفاءة في أداء عمله.

3- نظرة المنصور لخطورة ذلك المنصب واهتمامه به؛ لأنه متصل بأعراض المسلمين وأموالهم وهي المصونة في الشريعة.

4- اهتمام المنصور بنظرة الناس لمن يولى في منصب القضاء، وضرورة أن يكون أمام الناس من أهل الفضل والكفاية.

5- فاعلية الرأي العام مما جعل الخليفة يحرص على إرضائه.

وإن كانت تلك نظرة الخلافة للعمل في مؤسسة القضاء فلابد من النظر لمن تقلد ذلك الموقع في تلك المرحلة، فمثلاً: تولى شريك بن عبد الله قضاء الكوفة فبالرغم من اعتذاره عن المنصب إلا أن المنصور أصر عليه للعمل وهدده ليقبل وظل في موقعه طوال حكم المنصور، ومدة من حكم المهدي، وهو رجل ثقة مأمون من رواة الحديث[3].

وعين المنصور قضاة عدلوا في زمن الأمويين لقدرتهم وصلاحهم فعين محمد بن عمران قاضياً على المدينة وكان جليلاً مهيباً صلباً ومن أهل الحديث قال عنه المنصور لما

(1) الآبي: نثر الدر، ج5، ص104-105.

(2) المصدر نفسه، ج3، ص62؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص424.

(3) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج8، ص378؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، ص213.

بلغه موته: "اليوم استوت قريش"[1].

وعين المنصور يحيى بن سعيد على قضاء الهاشمية وكان قاضياً زمن الوليد بن يزيد[2] وهو ثقة مأمون[3].

وولى المنصور محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل وكان قاضي بني أمية وروى أحاديث وكان فقيهاً يفتي بالرأي[4].

وولى عثمان بن عمر بن موسى على قضاء المدينة وكان قاضياً زمن الأمويين[5] وهو من أهل الحديث[6]، وظل حتى مات معه بالحيرة[7].

وأحضر المنصور معه الحسن بن عمارة على المظالم في بغداد ووصف بأنه صدوقٌ داهية [8]، وهو الذي نصح المنصور ابنه المهدي للزومه لتعلم الفقه[9]. والصدق والدهاء صفتان مهمتان لمن يتولى القضاء، بالإضافة إلى الفقه؛ لأنه القانون الذي يصدر بناءً عليه الأحكام.

وتولى قضاء بغداد عبد الله بن عمر بن صفوان الجمحي من أهل مكة، وكان عالماً أديباً[10] وعين المنصور يحيى بن حمزة على قضاء دمشق لمّا زارها عام (153هـ=770م) وقال له: "إني أرى أهل بلدك قد أجمعوا عليك وإياك والهدية" ولم يزل قاضياً حتى مات في خلافة الرشيد"[11]. أي وبقي بمنصبه ثلاثين عاماً وكان ثقة من أهل الحديث[12].

---

(1) ابن سعد: الطبقات الكبرى، (القسم المتمم)، ج1، ص393؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص334؛ الرازي: الجرح والتعديل، ج8، ص21؛ ابن حبان: الثقات، ج7، ص368؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص181؛ البري: الجوهرة، ج1، ص327؛ الذهبي: المقتنى في سرد الكنى، ج1، ص291.

(2) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص480؛ الكلاباذي: رجال صحيح البخاري، ج2، ص791؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص102؛ الباجي: التعديل والتجريح، ج3، ص1217.

(3) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج6، ص245.

(4) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص494.

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص340؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج9، ص29.

(6) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص219.

(7) ابن حيان: أخبار القضاة، ج1، ص181؛ ابن حبان: الثقات، ج7، ص164.

(8) المصدر نفسه، ج3، ص241، 248.

(9) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج7، ص345.

(10) المصدر نفسه، ج10، ص306.

(11) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج64، ص131؛ المزي: تهذيب الكمال، ج31، ص283.

(12) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج8، ص355.

ويدل ذلك على اهتمام الخلفاء برضى الناس في قضاتهم والأخذ برأيهم وعلى حرص المنصور في الوصية له –في خطاب التعيين– بعدم أخذ الهدية وتحذيره من ذلك؛ لخطورة ذلك الأمر على نزاهة القاضي ومصداقيته.

وولى قضاء بغداد أبا بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة من أهل العلم بالسيرة وأيام الناس والحديث وكان ممن أعان محمد بن عبد الله بن الحسن في خروجه على المنصور وحبسه والي المدينة فأطلقه المنصور وأعطاه خمسة آلاف دينار وولاه على قضاء بغداد[1].

وكان من قضاة المنصور على المدينة عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنظلة، ووصف بأنه "محمود القضاء، حليمٌ، محبٌ للعامة"، ويروى أن محمد بن لوط بن المغيرة تقدم إليه بشكوى فقضى عليه فسبه فأمسك به الحرس ليضربه عبد العزيز فهدده محمد فقال عبد العزيز: "يخوفني حتى أجلده فتقول قريش جلاد قومه والله لا أجلدك، أطلقوه، فقال له محمد: جزاك الله خيراً من ذي رحم فقد أحسنت وعفوت، ولو جزيت كنت قد احترمت ذلك منك، ومالي عليك سبيل، ولا أزال أشكرها لك" وانصرف محمد راضياً شاكراً[2]، وذلك دلالة على نزاهة القاضي وعدم انتصاره لنفسه وأنه لا يصدر الأحكام ردة فعل بل يفضل العفو والإحسان على الانتقام وذلك من أهم دعائم تحقيق العدالة بين الناس.

وممن ولي القضاء على المدينة زمن المنصور أبو بكر بن عاصم بن عمر بن الخطاب وكان من أهل الحديث ومن لهم أخلاق جميلة وسيماء حسنة ووصفه بعضهم "إنهم ليذكروننني بالنذر[3] الأولى"[4]، وأبو بكر سلمى بن عبد بن حبيب الهذلي وهو محدث[5]، ويدل ذلك على أن القاضي يعين من قبل الخليفة مباشرة وليس من الوزير أو الوالي مما يمكنه إصدار الأحكام بنزاهة دون التأثر بآراء الوالي محافظة على منصبه وحتى لا يعزل بعزل الوالي[6].

ويتضح مما سبق اجتهاد الخلافة في تولية القضاء لأهل العلم والكفاءة والورع والصلابة في الحق وذلك من أهم دعائم تحقيق العدالة بين الناس.

---

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج1، ص201؛ الزبيري: نسب قريش، ج12، ص428.

(2) الزبيري: نسب قريش، ج10، ص341.

(3) النذر: جمع نذير وهو محذر الناس ومعلمهم بالخطر ليجتنبوه. (ابن منظور: لسان العرب، ج5، ص202).

(4) الزبيري: نسب قريش، ج10، ص362.

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص32.

(6) ميتز، آدم: الحضارة الإسلامية، ج1، ص397.

ومن العلماء من رفض ولاية القضاء مع محاولات الخلافة الضغط عليهم ترغيباً وترهيباً، فمثلاً "بعث المنصور إلى أبي حنيفة وسفيان الثوري وشريك فأدخلوا عليه، فقال لهم: لم أدعكم إلا لخير وكتب قبل ذلك ثلاثة عهود، فقال لسفيان: هذا عهدك على قضاء البصرة فخذه والحق بها، وقال لشريك: هذا عهدك على قضاء الكوفة فخذه وامض، وقال لأبي حنيفة: هذا عهدك على قضاء مدينتي وما يليها فخذه، ثم قال لحاجبه: وجه معهم أو كما قال فمن أبى فاضربه مائة سوط؛ فأما شريك فأخذ عهده ومضى، وأما سفيان فقال لعون كان وكل به هو ذا أخرج ودخل منزله فوضع الكتاب في طاق بيته وهرب إلى اليمن، فأما أبو حذيفة فلم يقبل العهد فضرب مائة سوط وحبس ومات في الحبس"[1].

وهناك روايات توضح أن سبب تكليف أبي حنيفة الإشراف على بناء بغداد كان رفضه القضاء، حيث إن المنصور دعا أبا حنيفة لتولي القضاء فرفض فحلف عليه المنصور أن يتولاه وحلف أبو حنيفة ألا يفعل، وكمخرج للمنصور من يمينه ولاه الإشراف على بناء مدينة بغداد وضرب اللبن وعده ومتابعة العمال[2].

وهناك روايات تدل على قبول أبي حنيفة للقضاء في الرصافة بعد التهديد، فيروى أنه أرسل إلى أبي حنيفة فجيء به، فعرض عليه قضاء الرصافة فأبى، فقال له: إن لم تفعل ضربتك بالسياط، قال: أو تفعل قال: نعم، فقعد في القضاء يومين فلم يأته أحد، فلما كان في اليوم الثالث أتاه رجل صفار[3] ومعه آخر، فقال الصفار: لي على هذا درهمان وأربعة دوانيق[4] ثمن تور[5] صفر، فقال أبو حنيفة: اتق الله وانظر فيما يقول الصفار، قال: ليس له علي شيء، فقال أبو حنيفة للصفار: ما تقول فقال: استحلفه لي، فقال أبو حنيفة للرجل: قل والله الذي لا إله إلا هو، فجعل يقول، فلما رآه أبو حنيفة معتمداً على أن يقول قطع عليه وضرب بيده إلى كمه، فحل صرة وأخرج درهمين ثقيلين للصفار: هذان الدرهمان عوض عن باقي تورك، فنظر

(1) الصيمري: أخبار أبو حنيفة، ج1، ص71.
(2) الطبري: تاريخ، ج4، ص459.
(3) صفار: صانع الأواني. (ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص461).
(4) تور: إناء تشرب فيه العرب. (ابن منظور: لسان العرب، ج4، ص16).
(5) الدانق: سدس الدرهم. (الجزري: النهاية في غريب الأثر، ج2، ص137؛ الحلاق، محمد: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل، ص190).

الصفار إليهما وقال: نعم، فأخذ الدرهمين، فلما كان بعد يومين اشتكى أبو حنيفة فمرض ستة أيام ثم مات"[1].

وهناك روايات توضح أن أبا حنيفة حاول أن يتهرب بالحيلة فأصر عليه المنصور حتى يرضى، حيث إنه دعاه المنصور وقال له: "إن سوار قد مات وإنه لابد لهذا المصر من قاض فاقبل القضاء فقد وليتك قضاء البصرة فقال أبو حنيفة والله الذي لا إله إلا هو أني لا أصلح للقضاء ووالله يا أمير المؤمنين لئن كنت صادقاً فما يسعك أن تستقضي رجلاً لا يصلح للقضاء ولئن كنت كاذباً فما يسعك أن تستقضي رجلاً كذاباً وإنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب وقد أصبحت مخالفاً لك، قال: فقال له أبو جعفر صدقت إنك قلت لا يصلح لهذا الأمر إلا مثل أبي بكر وعمر ﴿تلك أمة قد خلت لها ما كسبت﴾[2]، وأما قولك: إنه لا يصلح لهذا الأمر إلا رجل من العرب، فإنا نأخذ بما قال الله -تعالى- في كتابه: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾[3]، وليس علينا إلا الجهد في أهل زماننا، وأما قولك: إنك أصبحت مخالفاً لي، فإن الرأي يخالف الرأي، فاقبل هذا الأمر. فقال أبو حنيفة: يا أمير المؤمنين، لئن خليت عني، وإلا لبيت مكاني الساعة، فما يسعك أن تحبس ملبياً. قال: فخلى عنه بعد ذلك"[4].

والمتأمل للروايات يجد أن الخلافة استخدمت الإكراه والأذى في تولية القضاء سواء أكان الأذى بدنياً ضرباً بالسياط وحبساً أو معنوياً عبر التهديد والإلزام وإن كانت محاولات الخلافة تولية الأكفاء محمودة إلا أن ذلك لابد أن يكون عن رضا وقبول.

أما فيما يخص أبا حنيفة فنجده رافضاً لذلك سواء بالرفض المباشر وتحمله لنتيجة ذلك أو بالحيل والإقناع.

هناك تعارض في الروايات حول قبول منصب القضاء، فالأولى توضح الرفض والسجن والموت، والثانية وصول المنصور وأبي حنيفة لمخرج من حلف اليمين بتوليته بناء بغداد، والثالثة محاولة أبي حنيفة الاعتذار بأنه لا يصلح لذلك المنصب وإعطاء الأدلة على ذلك فخلى سبيله، والرابعة أن أبا حنيفة قبل بعد ضغوط ومات بعد أيام قليلة.

---

(1) البيهقي: السنن الكبرى، ج10، ص98.

(2) سورة: البقرة، الآية (134).

(3) سورة: الحجرات، الآية (13).

(4) الصيمري: أخبار أبو حنيفة، ج1، ص72؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص329.

ويرى البعض أن رفض أبي حنيفة وبعض العلماء تولي القضاء للخلافة العباسية ناتج عن ظلم الخلفاء وتدخلهم في أحكام القضاء[1]، وربما أن ذلك القول فيه مبالغة وإن كان له نصيب من الصحة، حيث أورد في الصفحات السابقة روايات تدل بشكل واضح على استقلال القضاء إلى حد كبير وحكم القضاة بأحكام لصالح خصوم المنصور وتقبل ودعم الخليفة لذلك بل والتشجيع أحياناً.

ويرى الباحث أن السبب الأوجه لرفض بعض العلماء تولي القضاء يرجع إلى خطورة ذلك المنصب على آخرة الإنسان، وأنه لم يكن ذلك خاصاً في عهد المنصور أو العباسيين بل وردت روايات في رفض منصب القضاء في عهد الراشدين والأمويين، فمثلاً "قال عثمان بن عفان لابن عمر: اذهب فاقض بين الناس؛ فقال: أو تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال: عزمت عليك؛ فقال ابن عمر: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: من استعاذ بالله فأعيذوه؟! وأنا أعوذ بالله أن أكون على القضاء؛ فقال: عثمان: ما يمنعك أن تكون على القضاء وقد كان أبوك يقضي؟! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من كان قاضياً فقضى بالجور فهو في النار، ومن قضى فأخطأ فهو في النار ومن قضى فأصاب الحق فبالحري أن ينجو، فما راحتي إلى ذلك؟"[2].

وفي رواية أخرى: "من كان قاضياً فقضى بالعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافاً فما أرجو بعد ذلك"[3].

وقول الرسول ﷺ: "ما من حاكم يحكم بين الناس إلا جاء يوم القيامة وملك آخذ بقفاه ثم يرفع رأسه إلى السماء فإن قال ألقه ألقاه في مهواه أربعين خريفاً"[4].

---

(1) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام، ج2، ص239؛ خنفر، خلقي: تاريخ الحضارة الإسلامية، ص138.

(2) ابن حبان: صحيح، ج11، ص440؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج3، ص112؛ ابن الملقن: البدر المنير، ج9، ص558؛ الهيثمي: موارد الظمآن، ج1، ص290.

(3) الموصلي: حسن السلوك، ج1، ص176ح الترمذي: سنن، ج3، ص612، ابن عبد البر: جامع بيان العلم، ج2، ص71؛ ابن الأثير: جامع الأصول، ج10، ص167؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج3، ص112؛ القرافي: الذخيرة، ج10، ص9.

(4) ابن أبي شيبة: مصنف، ج4، ص540؛ ابن حنبل: مسند، ج1، ص430؛ ابن أبي الدنيا: الأهوال، ص243؛ الطبراني: المعجم الأوسط، ج4، ص128 الدارقطني: مسند، ج4، 205؛ البيهقي: شعب الإيمان ج6، 74؛ الحراني: بيان تلبيس، ج2، ص439.

بل إن أبا حنيفة كان يقول: "القاضي كالغريق في البحر الأخضر، إلى متى يسبح وإن كان سابحاً"[1].

ومما يدل بأن سبب عدم تولي القضاء من أبي حنيفة ليس كره وظلم العباسيين أن أشهر تلاميذه القاضي أبا يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني كانا في منصب قاضي القضاة، وهو أرفع منصب قضائي في الخلافة.

بل هناك روايات تدل على تواصل بين أبي حنيفة والمنصور، فمثلاً استعان المنصور بأبي حنيفة لإظهار ضعف جعفر بن محمد وهو من أئمة العلويين وذلك من خلال إعداده مسائل في الفقه صعبة فجهز أبو حنيفة أربعين مسألة أجاب عليها كلها جعفر وشهد له أبو حنيفة بالعلم والفقه[2].

بل إن هناك روايات أفتى فيها أبو حنيفة بضرورة طاعة الخليفة حتى لو أمر بالقتل، فيروى أن الربيع سأل أبا حنيفة ماذا يفعل لو أمره الخليفة "بضرب الأعناق وسفك الدماء وأخذ الأموال وانتهاك المحارم أفأطيعه في ذلك أم أعصيه، فقال له أبو حنيفة: ما يأمرك به أمير المؤمنين طاعة لله أم معصية، قال: لا بل طاعة لله، فقال له أبو حنيفة: أطع أمير المؤمنين أكرمه الله في كل ما كان طاعة لله ولا تعصه"[3].

ولما مات أبو حنيفة صلى المنصور على قبره[4].

وأما سفيان الثوري دعاه المنصور ودفع إليه خاتمه وقال: "إنك تزعم أنا لا نعدل فاعمل بالعدل فيما وراءنا فلم يقبل"[5].

ومن أوجه العدالة قيام الخلافة بتعيين ولاة ومسؤولين من أصحاب الكفاءة والأمانة،

---

(1) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص28.

(2) الجرجاني: الكامل، ج2، ص132؛ المزي: تهذيب الكمال، ج5، ص79؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج6، ص256؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج9، ص89؛ ابن أبي الوفاء: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، ج1، ص486.

(3) الصيمري: أخبار أبو حنيفة، ج1، ص70؛ ابن الجوزي: أخبار الظراف، ج1؛ ص72؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج16، ص92.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص93.

(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص51.

فيروى أن أهل السوس[1] جاؤوا للمنصور يشكون واليهم بأنه خان الأمانة، فأرسل له وأحضره، فقال القوم: "وأشد من الخيانة يا أمير المؤمنين. فاستوى جالساً، وقال: ما هو؟ قالوا: لم يسجد لله سجدة قط ظاهرة منذ ولي السوس. فقال: ما أبالي أن لا يصلي داخلاً وخارجاً، إذا هو أدى الأمانة"[2].

وفي ذلك تكريس لحرية الرأي والتعبير والنقد، بالإضافة إلى أن المعيار الأول عند المنصور أن يكون الوالي أميناً حتى لو كان تدينه غير ظاهر أو خفيفاً.

وشكا والي أرمنيا إلى المنصور جنوده أن شغبوا وأخذوا الأموال فأرسل إليه "اعتزل عملاً مذموماً فلو عقلت لم يشغبوا ولو قويت لم ينتهبوا"[3].

وفي السياق ذاته يروى "أن المنصور ولى رجلاً من العرب حضرموت[4] فكتب إليه والي البريد أنه يكثر الخروج في طلب الصيد ببزاة[5] وكلاب قد أعدها فعزله وكتب إليه "ثكلتك أمك وعدمتك عشيرتك ما هذه العدة التي أعددتها للنكاية في الوحش إنا إنما استكفيناك أمور المسلمين ولم نستكفك أمور الوحش سلم ما كنت تلي من عملنا إلى فلان بن فلان والحق بأهلك ملوماً مدحورا"[6]، وذلك يدل على شدة المنصور في محاسبة ولاته ومتابعة أمرهم، وأن والي البريد من مهامه إرسال أخبار الولاة أي يقوم مقام جهاز جمع المعلومات، وذلك تطور إداري مهم ينعكس بشكل كبير على أداء الخلافة.

ومن الولاة الذين عينهم المنصور الحسن بن زيد بن حسن بن علي ولاه المدينة وكان رجلاً فاضلاً[7] شريفاً من الثقات[8]، وفي ذلك دلالة على أن المنصور استعمل أشخاصاً من

(1) السوس: بلدة بخوزستان، فيها قبر النبي دانيال عليه السلام، وهي تعريب لكلمة الشوش ومعناها الحسن والطيب واللطف. (الحموي: معجم البلدان، ج3، ص280).

(2) الأصفهاني: محاضرات الأدباء، ج1، ص208.

(3) الطبري: تاريخ، ج8، ص350.

(4) حضرموت: ناحية واسعة في شرقي عدن بقرب البحر، وحولها رمال كثيرة تعرف بالأحقاف، وبينها وبين صنعاء مسيرة أحد عشرة يوماً، وبينها وبين عدن مسيرة شهر. (الحموي: معجم البلدان، ج2، ص270).

(5) البزاة: جمع بازي وهو نوع من الصقور تستخدم للصيد. (ابن منظور: لسان العرب، ج14، ص72).

(6) الطبري: تاريخ، ج4، ص521.

(7) السدوسي: حذف من نسب، ج1، ص3؛ الزبيري: نسب قريش، ج2، ص56.

(8) ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج2، ص242.

المعارضة السياسية المتمثلة بالطالبيين مع أنهم يرون أنفسهم أحق في الخلافة وذلك يدل على أمانة المنصور ودهائه.

وولى عبد الله بن سليمان بن محمد بن عبد المطلب اليمن[1] والبلقاء[2]، وولى محمد بن سليمان بن علي الهاشمي البصرة والكوفة وكان من رجال بني هاشم وشجعانهم[3]، وولى السرى بن عبد الله بن الحارث اليمامة ومكة[4] وقيل المدينة[5] وهو زعيم مكة[6]، وولى العباس بن محمد بن علي الهاشمي ويكنى أبا الفضل الجزيرة[7] وولاه دمشق والشام كلها[8]، وكان معروفاً بالكرم فعندما اشتد الحال ببعض الأعراب كان يوزع عليهم الخبز بشكل دائم[9].

وولى عقبة بن سلم بن نافع البصرة[10] والبحرين[11] وفرات بن سالم اليمن[12]، وولى مصر يزيد بن حاتم وكان من أهل الكرم[13]، وولى دمشق محمد بن اشعث بن يحيى الخزاعي الخرساني وهو أحد قادة بني هاشم ومن حضر حصار دمشق في بدايات الخلافة العباسية[14].

ومن ولاة المنصور عبد الله بن المحرر المكي الجزري وصفه ابن حبان بأنه من خيار عباد الله[15] وولى عبد الملك بن مروان بن موسى بن نصير فارس وكان خطيباً مفوهاً عادلاً

(1) السدوسي: حذف من نسب، ج1، ص5؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص257.
(2) الزبيري: نسب قريش، ج3، ص87؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص71؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج29، ص92.
(3) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص350.
(4) ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص5؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص40.
(5) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص474.
(6) ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص87.
(7) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص474.
(8) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج26، ص394.
(9) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص474.
(10) ابن خياط: تاريخ خليفة، ص432.
(11) ابن حزم: جمهرة أنساب، ج2، ص380.
(12) البلاذري: أنساب الأشراف، ج3، ص264.
(13) الأصبهاني: الأغاني، ج3، ص288.
(14) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج52، ص133.
(15) ابن الجوزي: الضعفاء، ج2، ص137.

كبير القدر وكان والياً لمصر في عهد مروان بن محمد آخر الخلفاء الأمويين وكان في حكمه حسن السيرة[1].

وولى البصرة مسلم بن قتيبة الباهلي وهو من أهل الحديث[2]، وولى مصر وبيت المال الأعظم قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب وكان من أهل الحديث[3]، وولى دمشق محمد بن عبد المطلب بن ربيعة وكان صاحب شرف وقدر[4]، وولى واصل بن عليم اصطخر[5] وكان شريفاً[6].

وبالنظر إلى ولاة المنصور نجد أنه اعتمد بشكل كبير على الهاشميين وأوليائهم وقادتهم وربما يرجع ذلك إلى أن المرحلة كانت بدايات ترسيخ الحكم العباسي وحدوث بعض الثورات والخلافات في تلك المرحلة مما استدعى أن يطمئن للولاة ويضمن ولاءهم، بالإضافة إلى أنهم من أهل الشرف والعلم مما يسهل انقياد الناس لهم.

وبعض الولاة اشتهر بالكرم وتلك صفة مهمة يستطيع من خلالها كسب الناس وتحقيق الضمان الاجتماعي والعدالة الاجتماعية؛ لأن ذلك من الأولويات المهمة في عمل الولاة.

وتولية أشخاص كانوا ولاة لبني أمية لكفاءتهم وحسن سيرتهم تدل على أن معيار الكفاءة والقدرة له اعتبار كبير عند الخليفة، وأن من حق الناس أن يتولوا المناصب العامة حتى لو كانوا من أصحاب العهد السابق.

ومن مظاهر العدالة في عهد المنصور أنه كان يمدح خصومه الأمويين والعلويين، فمثلاً: "كان المنصور يقول: الملوك ثلاثة: معاوية وكفاه زياد، وعبد الملك وكفاه الحجاج، وأنا ولا كافي لي"[7].

---

(1) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج5، ص463.

(2) الزبيري: نسب قريش، ج11، ص396.

(3) المصدر نفسه، ج3، ص87.

(4) الكلبي: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص5.

(5) اصطخر: مدينة بفارس من الإقليم الثالث وهي من أعيان حصون فارس ومدنها وكورها قيل كان أول من أنشأها إصطخر بن طهمورث ملك الفرس وسعتها مقدار ميل وهي من أقدم مدن فارس وأشهرها وبها كان مسكن ملك فارس حتى تحول اردشير إلى جور. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص211).

(6) البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص217؛ ابن حزم: جمهرة أنساب العرب، ج1، ص209.

(7) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص387؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص24؛ الآبي: نثر الدر، ج3، ص61.

وكان يذكر بني أمية فيقول: "رجلهم هشام. وكان يقول: الخلفاء أربعة والملوك أربعة، فالخلفاء: أبو بكر، وعمر، وعلي، وعثمان على ما نال وقد نيل منه أعظم، والملوك: معاوية، وعبد الملك، وهشام، وأنا، ولنعم الرجل كان عمر بن عبد العزيز، وكان أعور بين عميان. وكان يقول: نعم صاحب الحرب حمار الجزيرة من رجل لم يكن عليه طابع الخلافة، يعني مروان"[1].

وقال: "معاوية للحلم والأناة، وعبد الملك للإقدام والإحجام، وهشام لتقسيط الأمور ووضعها مواضعها، قال: وشاركت عبد الملك في قول كثير: يصد ويرضى وهو ليث عرينه ... وإن أمكنته فرصة لا يقيلها"[2]. وقال: "كان عبد الملك أشدهم شكيمة، وأمضاهم عزيمة وكان هشام رجلهم"[3].

وذكر المنصور خلف بني أمية وشهد لهم أنهم ظلوا على استقامة حتى أفضى الأمر إلى أبنائهم المترفين[4].

ويلاحظ أنه مدح خمسة من ملوك بني أمية وكل واحد من أفضل صفاته وما اشتهر به وكلها صفات ضرورية لمن يتولى أمور الناس وشؤونهم، وذكر فضائل الخصوم وإنصافهم من صفات وأخلاق العدل، فمن كان مع خصمه عادلاً كان مع غيره أعدل.

وظفر المنصور برجل من كبراء بني أمية، فقال: "إني أسألك عَنْ أشياء فاصدقني، ولك الأمان، قَالَ: نعم، فقال لَهُ المنصور: من أيْنَ أُتي بنو أمية حتى انتشر أمرهم؟ قَالَ: من تضييع الأخبار، قَالَ: فأي الأموال وجدوها أنفع؟ قَالَ: الجوهر، قَالَ: فعند مَنْ وجدوا الوفاء؟ قَالَ: عند مواليهم، قَالَ: فأراه المنصور أن يستعين فِي الأخبار بأهل بيته، ثم قَالَ: أضع من أقدارهم، فاستعان بمواليه"[5].

(1) الهمداني: تكملة تاريخ، ج1، ص1؛ القضاعي: الحلة السيراء، ج1، ص34.
(2) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص409.
(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص442.
(4) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص1؛ ابن قتيبة: تأويل مختلف الحديث، ج1، ص251؛ ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، 436؛ المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص473؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ج1، ص43؛ ابن خلدون: مقدمة، ج1، ص207.
(5) الطبري: تاريخ، ج4، ص527؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج3، ص417.

وفي ذلك دلالة على أن المنصور يثق بنفسه ويتعلم مقام خصومه، وإعطاؤه الأمان له دليل على العدل وتأمين المعارضين. وعندما شتم في حضرته الطالبين غضب وشتمه[1].

ومن صور العدالة في عهد المنصور عفو الخلافة عن المخطئين والمخالفين والمعارضين، فيروى أن وفداً من الشام قدم على أبي جعفر المنصور، بعد انهزام عبد الله بن علي[2]، فقام عدة منهم فتكلموا، ثم قام الحارث بن عبد الرحمن[3]، فقال: أصلح الله أمير المؤمنين، إنا لسنا وفد مباهاة، ولكنا وفد توبة، وإنا ابتلينا بفتنة استفزت كريمنا واستخفت حليمنا، فنحن بما قدمنا معترفون، ومما سلف منا معتذرون، فإن تعاقبنا فبما أجرمنا، وإن تعف عنا فبفضلك علينا، فاصفح عنا إذ ملكت، وامنن إذ قدرت، وأحسن إذ ظفرت، فطالما أحسنت، قَالَ أبو جعفر: قد فعلت"[4].

وحدث مع أهل البصرة مشاكل فأراد المنصور أن يؤدبهم فدخل عليه المبارك بن فضالة[5] فقال له: "يا أمير المؤمنين حدثني الحسن قال: بلغنا عن النبي ﷺ أنه قال: إن يوم القيامة نادى مناد: من كان له على الله حق فليقم، فما يقوم إلا العافون عن الناس"[6]، فقال المنصور: قد عفوت، ولم يدخل البصرة[7].

وقيل للمنصور حين عفا عن أهل الشام "لقد أعطيت فشكرت وابتليت فصبرت وقدرت فعفوت"[8] وقال آخر: "يا أمير المؤمنين الانتقام عدل والتجاوز فضل والمتفضل قد جاوز

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص430.

(2) عبد الله بن علي: عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس، وهو عم أبو جعفر المنصور، أعلن نفسه خليفة بعد موت السفاح، وقاتله المنصور وهزمه في الشام، اشتهر ببطشه وقتله لبني أمية أثناء الحرب مع الأمويين. (البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص469).

(3) الحارث بن عبد الرحمن: وهو الحارث بن عبد الرحمن بن سعد المتنبي، دمشقي مولى لمروان بن الحكم. (ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج11، ص427).

(4) الطبري: تاريخ، ج4، ص529.

(5) المبارك بن فضالة: من أهل الحديث روى عنه شعبة وابن شكلة، وعظ المنصور وحرضه على العفو وعدم القتل. (الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص212؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص490).

(6) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج40، ص6؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج4، ص214.

(7) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص269؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص56؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج3، ص43.

(8) القرافي: الذخيرة، ج13، ص341؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص93.

حد المنصف فنحن نعيذ أمير المؤمنين بالله أن يرضى لنفسه بأوكس النصيبين دون أن يبلغ ارفع الدرجتين".

وقال آخر: "من انتقم فقد شفى غيظ نفسه، وأخذ أقصى حقه، وإذا انتقمت فقد انتقصت، وإذا عفوت تطولت، ومن أخذ حقه وشفى غيظه لم يجب شكره ولم يذكر في العالمين فضله وكظم الغيظ حلم والحلم صبر والتشفي طرف من العجز ومن رضي أن لا يكون بين حاله وبين حال الظالم إلا ستر رقيق وحجاب ضعيف فلم يجزم في تفضيل الحلم وفي الاستيثاق من ترك دواعي الظلم ولم تر أهل النهي والمنسوبين إلى الحجى والتقى مدحوا الحكام بشدة العقاب، وقد ذكروهم بحسن الصفح، وبكثرة الاغتفار، وشدة التغافل، وبعد، فالمعاقب مستعد لعداوة أولياء المذنب والعافي مستدع لشكرهم امن من مكافأتهم أيام قدرتهم ولأن يثنى عليك باتساع الصدر خير من أن يثنى عليك بضيق الصدر، على أن إقالتك عثرة عباد الله موجب لإقالتك عثرتك من رب عباد الله، وعفوك عنهم موصول بعفو الله عنك، وعقابك لهم موصول بعقاب الله لك"[1].

وعفا المنصور عن ابنين لأبي محمد بن عبد الله السفياني الذي خرج من دمشق وأمنهما[2].

والعفو عن أهل الشام فضيلة ومن أسس العدل بالرغم من خروجهم عليه مع عمه وأيضاً سياسة واستمالة أهل الشام بعد إخماد الثورة ورؤسائها، وهي تدخل في باب الترهيب والترغيب خصوصاً أن الشام كانت مركز الخلافة الأموية ونقل مركز الخلافة إلى العراق استثارهم وأضعف مركزهم.

خرج بعض أهل فلسطين على المنصور، فكتب إلى عامله هناك: "دمه في دمك إلا توجهه إلي؛ فجد في طلبه، فظفر به فأشخص، فأمر بإدخاله عليه، فلما مثل بين يديه قال له أبو جعفر: أنت المتوثب على عمالي! لأنثرن من لحمك أكثر مما يبقى منه على عظمك، فقال له –وقد كان شيخاً كبير السن– بصوت ضعيف ضئيل غير مستعلٍ:

أتروض عرسك بعد ما هرمت ومن العناء رياضة الهرم

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص56.

(2) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص80؛ ابن خلدون: مقدمة، ج3، ص219؛ المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص364.

قال: فلم تتبين للمنصور مقالته، فقال يا ربيع، ما يقول؟ فقال: يقول:

العبـد عبـدكم والمـال مالـكم فهل عذابك عني اليوم منصرف!

قال: يا ربيع، قد عفوت عنه؛ فخل سبيله، واحتفظ به، وأحسن ولايته"[1].

وقبض على رجل خرج على المنصور فقال الرجل: "لا عذر فأعتذر وقد أحاط بي الذنب وأنت أولى بما ترى، قال: لست أقتل أحداً من آل قحطبة بل أهب مسيئهم إلى محسنهم وغادرهم لوفيهم، قال: إن لم يكن في مصطنع فلا حاجة لي في الحياة، ولست أرضى أن أكون طليقاً شفيعاً وعتيق ابن عم، قال: اسكت مقبوحاً مشقوحاً اخرج فإنك جاهل أنت عتيقهم وطليقهم ما حييت"[2].

وعفا المنصور عمن خرج في ثورة إبراهيم بن عبد الله بن حسن حيث ظفر بأبو العباس والمفضل بن محمد بن أبي الضبي فعفا عنه وألزمه للمهدي[3]، وعفا عن سفيان بن يزيد بن المهلب بالرغم من مداهنته لإبراهيم بن عبد الله [4].

وعفا عن قطن بن معاوية الغلابي وهو أيضاً خرج مع إبراهيم بن عبد الله ولما قبض عليه: "دخل على المنصور وهو وحده والربيع عنده فقال قطن: "والله جهدت عليك جهدي فعصيت أمرك ووالیت عدوك وحرصت على أن أسلبك ملكك فإن عفوت فأهل ذاك أنت وإن عاقبت فبأصغر ذنوبي تقتلني، قال: فسكت هنيهة، ثم قال: هيه، فأعدت مقالتي، فقال: فإن أمير المؤمنين قد عفا عنك، فقلت: يا أمير المؤمنين إني أصير من وراء بابك فلا أصل إليك وضياعي ودوري فهي مقبوضة فإن رأى أمير المؤمنين أن يردها فعل، فدعا بالدواة ثم أمر خادماً فكتب بإملائه إلى عبد الملك بن أيوب النميري وهو يومئذ على البصرة: أن أمير المؤمنين قد رضي عن قطن بن معاوية، ورد عليه ضياعه، ودوره، وجميع ما قبض له، فاعلم ذلك وأنفذه له إن شاء الله"[5].

---

(1) الطبري: تاريخ، ج4، ص537.

(2) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص557.

(3) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص102.

(4) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص557؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج1، ص270.

(5) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج10، ص58-59؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص317-318.

ويدلل ذلك على عدل المنصور فهو يعفو ويعيد الحقوق إلى أصحابها ولكن بالمقابل هناك انتهاك لحق الملكية للمعارضين.

وعفا عن عبد الله بن عمر بن حفص وكان محبوساً لخروجه مع محمد بن عبد الله بن الحسن وذلك بسبب ضربه لبعض الشيعة عندما سبوا أبو بكر وعمر وعثمان وكان سمع الخبر فعفا عنه ورده إلى المدينة[1].

وبالرغم من عفو الخلافة عن بعض المعارضين السياسيين الذين خرجوا مع محمد بن عبد الله بن الحسن في المدينة واخيه إبراهيم في البصرة عام (145هـ= 762م)، إلا أنه يبقى محدوداً قياساً مع حجم المضايقات والاعتقالات وحالات القتل التي حدثت[2]، بالإضافة إلى انتهاج لسياسة العقاب الجماعي تجاه أهل الحرمين من خلال قطع إمدادات الطعام القادمة من مصر إليهم[3].

ومن القضايا التي برز فيها تعامل الخلافة العباسية بشدة وظهرت فيها وكأنها تتنكر وتغدر برجالها الذين خدموها، وكان لهم الدور الكبير في إقامتها، قتل المنصور لأبو مسلم الخرساني؛ وذلك لشعوره أن أبا مسلم يشكل تهديداً على ملك بني العباس، وكان نصح أخيه السفاح بقتله ورفض[4].

وعزز ذلك الشعور العديد من الأحداث منها أنه لما جاءه خبر وفاة السفاح عزاه بموته أخيه ولم يهنئه بالخلافة[5]، وكان هزم أبو مسلم جيش عبد الله بن علي في الشام أرسل

(1) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص54.

(2) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص559؛ المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص478-479؛ ابن فندمه: لباب الأنساب، ج1، ص38؛ ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص6؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص186.

(3) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص435.

(4) الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص545؛ ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص61.

(5) الطبري: تاريخ، ج4، ص380؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص5؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص105؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص63؛ ابن خلدون: مقدمة، ج3، ص229؛ ابن المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص372.

المنصور بعض عماله لإحصاء الأموال والغنائم، فغضب أبو مسلم وسب المنصور، وأخبر المنصور بذلك[1].

وأراد المنصور إبعاد أبو مسلم عن موطن قوته خرسان؛ ليستطيع تنفيذ مخططه بالتخلص منه، فولاه مصر والشام بدلاً من خرسان، فغضب أبو مسلم لذلك، وصمم على رفض أوامر المنصور، فاستعمل الدهاء لتطمينه، وأرسل له عيسى بن موسى، وأبو حميد الروزي وتكلما معه كلاماً ليناً رقيقاً، ونصحاه بعدم معصية الخليفة، وذكراه بحقوق الخليفة، وخطر تفرقة الكلمة، فغير رأيه، وقدم على المنصور فقتله[2].

ويرى الخضري أن السبب في قتله أن القادة أمثال أبو مسلم تكون كلمتهم عند الجنود مسموعة ويرون فضلهم على الخلافة فيصبح نفوذهم ليس له حد فيتعارض ذلك مع سلطة الخليفة فينتهي الأمر بالقتل[3]، وهي سياسة اتبعها الخلفاء العباسيين في العصر الأول تتلخص في السماح للقادة من الفرس بالعمل ضمن إطار الخلافة وحدودها، وإذا ما بدر منهم خروج على سلطان الخليفة جرى كبتهم وقمعهم[4]، وأياً كانت الأسباب وراء مقتل أبو مسلم إلا أنه يمثل انتهاك للحق في الحياة والعدالة.

شكلت المرحلة التي حكم فيها المنصور مرحلة تأسيس للدولة العباسية وتوطيد لأركانها ومواجهة الخصوم السياسيين، ونتج عن ذلك بعض التجاوزات والاعتداءات على حقوق الناس، ولأن المنصور أراد لابنه وولي عهده المهدي أن يبدأ حكمه بشكل ايجابي يرضي عامة الناس عنه ويتفاءلوا بوجوده أوصاه قبل موته برد المظالم، وكان قد جهز تلك الأموال وسماها المظالم وقال له: "فاردد عليهم كل ما أخذ منهم"، فعمل المهدي بوصية والده[5]، ويلاحظ أن المنصور هيأ لابنه أسباب النجاح والتي من أهمها العدل ورد المظالم بالإضافة إلى أن ذلك له أثر كبير على الرأي العام للمجتمع.

---

(1) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص366؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص382؛ المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص476؛ المقدسي: البدء والتاريخ، ج6، ص78.

(2) البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص29؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص381؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص6؛ ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج5، ص106؛ المقدسي: البدء والتاريخ، ج6، ص81.

(3) الخلافة العباسية، ص60.

(4) الشريف، أحمد؛ محمود، حسن: العالم الإسلامي، ص100.

(5) الطبري: تاريخ، ج4، ص528.

تميز المهدي بصفات ساعدته في العمل على تحقيق العدل والسعي لذلك بصورة مستمرة، فهو ممن يخافون الله تعالى، وما يدل على ذلك أن ريح عاصف هبت ببغداد، جاءت بما لم تأت به ريح قط فألقي المهدي ساجداً يقول: اللهم احفظ فينا نبيك، ولا تشمت بنا أعداءنا من الأمم، وإن كنت يا رب أخذت العامة بذنبي فهذه ناصيتي بيدك، يا أرحم الراحمين[1]، فلما أصبح تصدق بألف ألف درهم، وأعتق مائة رقبة، وأحج مائة رجل، وفعلت الخيزران وجلة خاصته وقواده مثل ما فعل، فكان الناس بعد ذلك إذا ذكروا الخصب قالوا: أخصب من صبيحة ليلة الظلمة[2].

ووصف بأنه يصوم الدهر ويصلي أكثر الليل[3]، ومن صفات المهدي الصدق، وظهر ذلك عندما عرض عليه مقاتل أن يضع له أحاديث في فضل العباس، فرفض، وقال: لا حاجة لي فيها[4]، والصدق صفة تجعل من صاحبها محباً للعدالة ويرفض الكذب الذي هو من الطرق الرئيسة لظلم الناس، وأيضاً يدل النص على زهد المهدي وثقته بنفسه وتدينه فهو ليس بحاجة أن توضع الأحاديث في فضله.

وكان مما أوصاه المنصور لابنه وولي عهده المهدي قال له: "لا تبرمن أمراً حتى تفكرن به فإن فكرة العاقل مرآته تريه حسنه وسيّئه"[5]، والتأني والحلم يؤدي إلى عدم التسرع في إصدار الأحكام والنظر في صحتها، وذلك ليساهم في تحقيق العدالة.

ومن صفات المهدي الحياء، فعندما كان يجلس للمظالم يدخل عليه القضاة فيقول: "والله لم يكن ردي للمظالم إلا للحياء منهم"[6].

---

(1) أبو بكر الدينوري: المجالسة، ج1، ص190؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص214؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج7، ص402؛ ابن تغري بردى: مرد اللطافة، ج1، ص25.

(2) الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص22.

(3) العسكري: الأوائل، ص61.

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج13، ص167.

(5) أبو بكر الدينوري: المجالسة، ج1، ص386؛ البيهقي: شعب الايمان، ج6، ص65؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج32، ص315؛ النويري: نهاية الأرب، ج9، ص39؛ السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص64.

(6) الطبري: تاريخ، ج4، ص585؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص218؛ ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص66؛ أبو الفداء: المختصر في أخبار، ج1، ص154؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص84؛ ابن الوردي: تاريخ، ج1، ص193؛ ابن تغري بردى: مرد اللطافة، ج1، ص124.

ومن شيمه العفو حتى قيل عنه: "إنك ليوسفي العفو"[1]، وذلك يعزز الحق في العدالة.

ومن أخلاق المهدي التواضع، ومن أمثلة ذلك أنه كان يرقع قميصه بيده[2]، وخلق التواضع يجعله لا يأنف من الجلوس مع خصمه بين يدي القاضي تكبراً، ولا يرى نفسه أهم من الناس.

بدأ المهدي حكمه بالنظر في المظالم، وتأمين الخائفين، ومنع القتل، وإنصاف المظلومين، وبسط يده في الإنفاق على الرعية، فأصبح محبباً إلى عامة الناس وخاصتهم[3]، وأمر بإخراج من في المحابس من الطالبيين وغيرهم من سائر الناس، فأطلقهم وأمر لهم بجوائز وصلات وأرزاق كثيرة، ثم أطلق سائر الناس، ولم يطلق أحدا إلا وكساه ووصله على قدره حتى بلغ عبد الله بن مروان وكان في الحبس من أيام أبي العباس فأمر بتخلية سبيله وأعطاه عشرة آلاف[4].

ويتضح ذلك من قول شبيب بن شبة لما سئل وهو خارج من دار المهدي: "كيف رأيت الناس؟ قال: رأيت الداخل راجياً والخارج راضياً"[5].

وفي ذلك قال الشاعر:

قد بسط المهدي كف الندى للناس والعفو عن الظالم

فالـراحل الصادر عن بابـه مبشـر للــوارد القـــادم

(1) العسكري: ديوان المعاني، ج2، ص215؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص424؛ الذهبي: تاريخ الاسلام، ج10، ص439؛ ابن تغري بردى: مرد اللطافة، ج1، ص125.

(2) أبو نعيم الأصبهاني: تاريخ أصبهان، ج1، ص307؛ أبو نعيم الأصبهاني: أخبار أصبهان، ج3، ص497.

(3) المسعودي: مروج الذهب، ج1، ص487؛ وانظر قريبا من ذلك المقدسي: البدء والتاريخ، ج6، ص95؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص421.

(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص394.

(5) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص186؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص37؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص53؛ أبو حيان التوحيدي: أخلاق الوزيرين، ج1، ص198؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص275؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص274؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص459؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج3، ص441؛ الذهبي: تاريخ الإسلام، ج10، ص259.

وقال الشاعر مسلم بن الوليد:

جزيت ابن منصور على نأي داره جــزاء مقــر بالصنيعة شاكــر[1]

وتحقيقاً لسياسة رد المظالم تولى المهدي ذلك الأمر بنفسه، فكان أول من جلس من الخلفاء العباسيين لرد المظالم حتى عادت الحقوق لأصحابها[2].

وممن أطلق سراحهم يعقوب بن داود وأخوه علي، وكانوا يدعون للخروج على المنصور وبيعة محمد بن الحسن، ولما هزم محمد وأخوه ابراهيم حبس المنصور يعقوب وأخاه، ولما تولى المهدي الخلافة خلى سبيله بل واستوزر يعقوب بن داود[3].

وكان ممن خرج مع إبراهيم بن الحسن في البصرة الشاعر بشار وإخوته، ولم تولى المهدي أعطاهم الأمان وعفا عنهم[4]، وسياسة العفو عن المعارضين وتأمينهم تدل على العدالة وفتح صفحة جديدة، وفيها احتواء واستيعاب، وتدل على قوة الخلافة وثبات أركانها.

وأبقى في السجن فقط المحبوسين بقضايا القتل والمشهورين بقطع الطرق والفساد في الأرض، والمشهورين بظلم الناس وهم مطالبون للناس بتلك المظالم[5]، وعدم إطلاقهم؛ لأن في ذلك مفسدة على المجتمع في نشوب الثارات وتخويف الآمنين وظلمهم، بالإضافة إلى أنه انتقاص من حقوق الغير.

وفي إطار تأمين المعارضين والعفو عنهم فيروى "أن حسن بن إبراهيم بن عبد الله بن حسن بن حسن كان متغيباً من المهدي أمير المؤمنين، فبينا هو يطوف إذ عرضت له فاطمة بنت محمد بن عبد الله بن حسن في ستاره، فقالت: يا أمير المؤمنين، أسألك بقرابتك من رسول الله ﷺ لما أمنت زوجي، قال: ومن أنت؟ قالت: فاطمة بنت محمد بن عبد الله، وزوجي الحسن بن إبراهيم، قال: وأين هو؟ قالت: معي، فأمنه وأخذ بيده حتى فرغ من طوافه ثم خلا به"[6].

(1) القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص206.
(2) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص87.
(3) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص282.
(4) الأصبهاني: الأغاني، ج3، ص173.
(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص227.
(6) البلاذري: أنساب الأشراف، ج1، ص392.

وفي الإطار نفسه أعاد المهدي الأموال المقبوضة التي قبضت بعد زوال حكم بني أمية لآل عمر بن عبد العزيز بعد أن وهبها المنصور لخاله يزيد بن منصور[1].

ومن أمثلة ذلك أن الحسن بن زيد ولي للمنصور المدينة خمس مرات فغضب عليه واستصفى ماله وحبسه في بغداد، فلما ولي المهدي أخرجه من السجن ورد عليه ما أخذ منه[2].

وحكى أن المهدي كان جالساً يوماً للمظالم فرفعت له قصص في الكسور فسأل عنها، فقيل له: إن عمر بن الخطاب قد قسط الخراج على أهل السواد، وتوقف العمل به في خلافة الأمويين وبداية حكم العباسيين للحاجة إلى الموارد المالية، فنصح المهدي أن يستمر في إلزامهم بالكسور فقال: "معاذ الله أن ألزم الناس ظلماً تقدم العمل به أو تأخر، أسقطوه عن الناس، فقال الحسن بن مخلد إن أسقط هذا ذهب من أموال السلطان في السنة اثنا عشر ألف ألف درهم، فقال المهدي: عليّ أن أقرر حقاً وأزيل ظلماً وإن أجحف بيت المال"[3].

وفي ذلك دلالة واضحة على حب المهدي للعدالة وبغضه للظلم حتى لو أدى ذلك إلى نقصان خزينة الخلافة، وأن المهدي يفهم ويعرف واجبه ودوره، وأنه يقوم بالأساس على إقرار الحقوق وإزالة الظلمات وهي العدالة بعينها.

ولمساعدته في إتمام ذلك الأمر وبشكل ينسجم مع تحقيق العدالة عين المهدي قاضياً مختصاً بالمظالم ومن هؤلاء العوفي، وفي ذات مرة صلوا مع المهدي المغرب، ولما انتهى من صلاته جلس العوفي له في قبلته وهو يتنفل، فجذب ثوبه، فقال: "ما شأنك، قال: شيء أولى بك من النافلة، قال: وما ذاك، قال: سلام مولاك، وهو قائم على رأسه: أوطأ قوماً الخيل وغصبهم على ضيعتهم وقد صح ذلك عندي تأمر بردها وتبعث من يخرجهم، فقال المهدي: حتى نصبح إن شاء الله، فقال العوفي: لا إلا الساعة، فقال المهدي: يا فلان القائد اذهب الساعة إلى موضع كذا وكذا فأخرج من فيها وسلم الضيعة إلى فلان، قال: فما أصبحوا حتى ردت الضيعة على صاحبها"[4].

---

(1) الأزرقي: أخبار مكة، ج2، ص241.

(2) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص294.

(3) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص90؛ ابن الأعرج: تحرير السلوك، ج1، ص41.

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج8، ص30-31؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص422؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص215.

ويدل النص على قوة ومكانة قاضي المظالم في الخلافة وجرأته، ولم يكن ذلك إلا باهتمام وإفساح الأمر من الخليفة المهدي، بالإضافة إلى فقه القضاة باعتبار أن رد المظالم أولى وأفضل من الصلاة نفسها، وأيضاً مسارعة القضاة في تنفيذ الأحكام؛ لأن ذلك من شروط تحقيق العدالة، وسرعة الخليفة في تنفيذ الحكم بالرغم أن التجاوز من رجال الخليفة، وفي ذلك دلالة على أن الحقوق تصان للناس بالرغم من ضعفهم، وتؤخذ من مغتصبها بالرغم من مكانتهم وقدرتهم، ويدل أيضاً على أن هناك تجاوزات من بعض القادة لاستشعارهم القوة ولم يؤخذ إجراء بحقهم غير رد ما أخذوه وذلك يشجع على الظلم.

ومن صور اهتمام المهدي في رد المظالم أنه علم بأن بعض أصحابه يرتشون لتقديم بعض المظالم على الأخرى، فعمل صندوق شكاوى وضعه في بيت على الطريق وأصبحت المظالم توضع فيه، وكان يدخله المهدي وحده ويأخذ ما يقع في يده أولا ينظر فيه ولا يقدم بعضها على بعض، ما جعل البعض يعده نظير عمر بن عبد العزيز في بني أمية[1]، وذلك تطور في تحقيق العدالة، بحيث تنظر الطلبات حسب تاريخ تقديمها ومنع تلاعب الموظفين في التقديم والتأخير، وفكرة إقامة صندوق للشكاوى فكرة جيدة لضمان وصول شكاوى جميع الناس، ودخوله وحده ومباشرة ذلك بنفسه يدل على إصرار المهدي على تحقيق العدالة بين الناس، واستشعاره للمسئولية الشخصية في ذلك، فاستحق أن يقارن بعدل عمر بن عبد العزيز في بني أمية.

وتظلم إليه عبد الأعلى من زفر بن عاصم فيما له عنده من الأرزاق، فأمر زفر بدفع ذلك إليه، فقال له عبد الأعلى: "وصلك الله يا أمير المؤمنين، وجعلني فداك، فقد وصلت الرحم ورددت الظلامة وعندي بنت عم أحب الناس إليّ غدوت اليوم وأنا مغاضب لها، فإن رأيت أن تجعل الصلح بيني وبينها موضعاً فافعل، فأعطاه ألف دينار وخمسين ثوباً، وقال: هذا يصلح ما بينك وبينها، قال: نعم جعلني الله فداك، فقال له أمير المؤمنين المهدي: والله لو قلت لا ما زلت أزيدك إلى الليل"[2].

وفي ذلك رد المظالم وإعادة الحقوق، وتأكيد على الحق في العمل، بالإضافة إلى الحق في الضمان الاجتماعي لما وهبه الأموال لإصلاح زوجه.

---

(1) العسكري: الأوائل، ص61.

(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج53، ص431.

دخل المهدي في قبة في بعض الخانات في طريق خراسان، فإذا حائطها عليه أسطر مكتوبة وهي:

والله مـا أطعم طعم الرقـاد خوفـاً إذا نامت عيون العبـاد
شردني أهـل اعتـداء ومـا أذنبت ذنبـاً غير ذكـر المعاد
آمنـت بـالله ولـم يؤمنـوا فكـان زادي عنـدهم شـر زاد
أقـول قـولاً قالـه خـائف مطرد قلبي؟ مثلي كثير السهاد

فجعل المهدي يكتب تحت كل بيت لك الأمان من الله ومني فاظهر متى شئت، وكانت دموعه تجري على خده، فسُئل: من قائل هذا الشعر؟ قال: أبو يحيى عيسى بن زيد[1][2].

وبالرغم من أن الشعر المكتوب اتهام للمهدي بأنه من المعتدين غير الآمنين؛ إلا أن يكتب له بالأمان، وفي الرواية صورة من حالة الخلاف والصراع بين العلويين والعباسيين.

ومن قصص عفوه عن الطالبيين أن المهدي كان يصلي ذات ليلة ويقرأ القرآن في صلاته وحاجبه الربيع حاضر في حجرته، فلما انتهى إلى هذه الآية رددها مراراً وبكى بكاءً شديداً ثم سلم، وقال للربيع: اذهب إلى موسى بن جعفر الصادق رضي الله عنهما وائتني به، فذهب الربيع وأخبر موسى بذلك، فدخل عليه موسى رضي الله عنه فقام المهدي وعانقه وقال: يا موسى عاهدت الله ألا أؤذيك ولا أؤذي أحداً من أهل بيتك ما عشت خوفاً من أن أكون كما قال الله تعالى: ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم﴾[3]، فبكى موسى وودعه وخرج سالماً وقال للمهدي: أوصل الله تعالى بركة صلة الرحم إليك[4].

(1) البكري: اللآلئ في شرح، ج3، ص67.
(2) عيسى بن زيد: عيسى بن زيد بن علي بن الحسين، ثار على المنصور وقاتله وهزم ثم هرب وظل مستخفياً إلى أن مات في الكوفة في عهد المهدي. (ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج6، ص375؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص311).
(3) سورة: محمد، آية (22).
(4) ابن فندمه: لباب الأنساب، ج1، ص12.

وعفا عن رجل من ولد عبد الرحمن بن سمرة أعلن الخروج عليه في بلاد الشام، ولما قبض عليه خلى سبيله وأكرمه وقرب مجلسه[1]، وفي عام (166هـ=782م) أخذ مجموعة ممن اتهموا بالزندقة فأقروا بذلك فاستتابهم وأطلق سراحهم[2].

والعفو عن المعارضين لم يكن طفرة ولا نزوة بل سياسة ثابتة، ويدل على ذلك عندما قام بتلك الخطوات في العفو وإخراج المساجين، قال بعض الناس: "فما تزري على أبيك، فقال: لا أزري، ولكن أبي حبس بالذنب وأنا أعفو عنه"[3].

وحبس داود بن روح بن حاتم، وإسماعيل بن سليمان بن مجالد، ومحمد بن أبي أيوب المكي، ومحمد بن طيفور بتهمة الزندقة فاستتابهم وعفا عنهم وأطلق سراحهم[4].

ويعد البريد من الوسائل المساعدة لوصول الشكاوى والتظلمات، فعمل المهدي على تطويره وإصلاحه، فأمر عام (166هـ=782م) بإقامة الإبل والبغال لتكون بريداً بين المدينة ومكة واليمن إلى العراق[5]، وهو أول من عمل البريد من الحجاز إلى العراق[6].

وأصدر المهدي كتاب تكليف للقضاة عند تعيينهم وأمرهم بالتصلب في الحكم، لحديث النبي ﷺ: "قال ربك تبارك وتعالى وجلالي لأنتقمنّ من الظالم في عاجله وآجله، ولأنتقمنّ ممن رأى مظلوماً فقدر أن ينصره فلم يفعل"[7]، وفي ذلك تقوية للقاضي على أداء عمله والحكم بالعدل بين الناس، وترهيب له من عدم العدل ونصرة المظلوم.

---

(1) الجاحظ: البيان والتبيين، ج1، ص341؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص589.

(2) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص284.

(3) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج7، ص148؛ الآبي: نثر الدر، ج3، ص63؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج7، ص114.

(4) الطبري: تاريخ، ج4، ص579.

(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص125.

(6) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج10، ص25.

(7) الطبراني: المعجم الأوسط، ج1، ص15؛ تمام الرازي: الفوائد، ج2، ص12؛ أبو نعيم الأصبهاني: أخبار أصبهان، ج6، ص45؛ إلكيا: الفردوس، ج3، ص186؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج34، ص340؛ الشيزري: المنهج المسلوك، ج1، ص362؛ المنذري: الترغيب والترهيب، ج3، ص132؛ الهيثمي: مجمع الزوائد، ج7، ص267.

وعندما عرض المهدي على شريك القضاء تعذر بعدة أعذار فأوجد لها حلولاً، فقال له شريك: "إني امرؤ أقضي على الوارد والصادر، فقال: اقض عليّ، وعلى والدي، قال: فاكفني حاشيتك، قال: قد فعلت"[1]، فكانت أول رقعة وردت عليه خالصة جارية المهدي، فجاءت لتتقدم الخصم، فقال: وراءك خصمك مراراً، فأبت، فقال: وراءك بالخناء، قال: يا شيخ، أنت أحمق، قال: قد أخبرت مولاك فأبى علي، فجاءت إلى المهدي تشكو إليه فقال لها: الزمي بيتك ولا تعرضي له"[2]، وفي ذلك التزام بالمساواة في الحكم بين الحاكم والمحكوم، وأن القاضي يحكم بالأصول المعمول بها في القضاء، وتعهد من المهدي بضبط حاشيته من التدخل، مع محاولة الحاشية استغلال نفوذها؛ لتجيير الأحكام لصالحها وذلك يؤثر على استقلالية القضاء.

وقضى قاضي البصرة عبيد الله بن الحسن البصري بين المهدي وبين أهل المرعات نهر من أنهار البصرة، فجلس لهم وحضر المهدي وحضر من يناظره، فقال عبيد الله: ما تقول يا أمير المؤمنين؟، فقال: المسلمون كافة وفي مصالحهم إذا إقطاع من إمام فلا سبيل لأحد عليه، فقال رسول الله ﷺ لأنه قال: "من أحيا أرضاً مواتاً فهي له" وهذه موات، فقال: فوثب المهدي ووثب الناس حتى ألصق خده بالتراب عند ذكر النبي ﷺ، وقال: قد سمعت وأطعت، ثم عاد فقال: نفى أن يكون مواتاً والماء يحيط بها من جوانبها، فإن أقاموا البينة على هذا سلمت لهم، فلم يأتوا ببينة[3].

وتدل القصة على مساواة الخليفة بالخصوم في مجلس الحكم، والتزامه وأدبه مع حديث رسول الله ﷺ، وفقه المهدي وطرحه الأدلة من الشريعة لتؤكد رأيه وحقه.

وأوصى المهدي ولاته بالعدل، فعندما ولي الربيع بن أبي الجهم فارس قال له: "يا ربيع آثر الحق، وألزم قعيد، وارفق بالرعية، واعلم أن أعدل الناس من أنصف الناس من نفسه، وأجورهم من ظلمهم لغيره"[4].

وكتب القاضي عبيد الله البصري كتاباً طويلاً نصح فيه الخليفة المهدي، وذكره بأن دور الحكام أخذ حق الضعيف من القوي، وحق المظلوم من الظالم، وحق الصغير من الكبير، وحق البر من الفاجر، وبذلك تستقيم الحياة، وتسكن البلاد، وتستقر العباد، وذكره بعظم وأجر الحاكم

(1) الكندي: أخبار القضاة، ج3، ص174.
(2) الآبي: نثر الدر، ج5، ص104.
(3) الصولي: أدب الكتاب، ج3، ص221.
(4) الآبي: نثر الدر، ج3، ص63؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص310.

العادل عند الله عز وجل، وأن الرعية ترجو من أمير المؤمنين عطفه عليهم، ورأفته بهم، ورحمته لهم، وإنصافه إياهم، وإشباعه لهم، حتى يجبر الله عز وجل منهم العظم الكسير، ويسد حاجتهم وقلتهم، وأنه مطالب لحسن رعاية الرعية بأربعة أمور وهي: الثغور والأحكام والفيء والصدقة، ولتنفيذ ذلك نصحه بأن يكون عنده قوم منتخبون من الأمصار من أهل العلم والصدق والورع، يشاورهم فيما يرد إليه من القضايا والأمور، ويعينوه على أداء مهامه التي هو مأمور بها[1].

ويستدل من كتاب القاضي البصري عدة أمور:

- أن القضاة كان لهم دور في توجيه النصائح للحكام حتى يقوموا بدورهم المنوط بهم.
- تذكير الخليفة بأن دوره الرئيس تحقيق العدل وتحصيل الحقوق لأصحابها.
- تحقيق العدالة يعني استقرار البلاد والعباد وعمران الحياة.
- النصيحة بالشورى لأهل العلم والخبرة والمعرفة ويكونون من الأمصار المختلفة، وهي فكرة أقرب إلى مجلس شورى لمساعدة الخليفة وإمداده بالآراء لتسيير أمور الحكم.

تميز القضاة في غالبهم في عهد المهدي بالنزاهة والكفاءة، فمثلاً قلد المهدي القضاء عام (161هـ=777م) في عسكر المهدي[2] كلاً من محمد بن عبد الله بن علاثة الكلابي[3]، وعافية بن يزيد الأزدي[4]، وكانا يقضيان في مسجد الرصافة، وذات يوم دخل عافية على المهدي ومعه قمطر، واستعفاه من القضاء، فسأله عن سبب استعفائه، فقال: "كان تقدم إليّ خصمان موسران وجيهان في قضية معضلة مشكلة، وكل يدعي بينة وشهوداً، ويدلي بحجج تحتاج إلى تأمل وتثبت، فرددت الخصوم رجاء أن يصطلحا، أو يتعين لي وجه فصل ما بينهما، قال: فوقف أحدهما، من خبري، على أني أحب الرطب السكر، فعمد في وقتنا، وهو أول أوقات الرطب، إلى جمع رطب سكر لا يتهيأ في وقتنا جمع مثله إلا لأمير المؤمنين، وما رأيت أحسن منه، ورشا بوابي جملة دراهم على أن يدخل الطبق إليّ ولا يبالي أن يرد، فلما أدخل إليّ أنكرت

(1) انظر النصيحة بطولها في الكندي: أخبار القضاة، ج2، ص97-107.

(2) عسكر المهدي: وهي الجانب الشرقي لبغداد المعروف بالرصافة، وسميت بذلك لأن المهدي عسكر بها عند ذهابه للري. (الحموي: معجم البلدان، ج4، ص124).

(3) محمد بن عبد الله الكلابي: ويكنى أبو اليسر وهو ثقة من أهل حرام، قدم بغداد فولاه المهدي القضاء. (ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج7، ص323).

(4) عافية بن يزيد الأزدي: من أصحاب أبو حنيفة وتولى القضاء ببغداد. (ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج7، ص331).

ذلك وطردت بوابي وأمرت برد الطبق فرد، فلما كان اليوم وتقدم إليّ مع خصمه فما تساويا في قلبي ولا في عيني وهذا يا أمير المؤمنين، ولم أقبل فكيف لو قبلت، ولا آمن أن تقع عليّ حيلة في ديني فأهلك وقد فسد الناس، فأقلني أقالك الله واعفني، فأعفاه"[1].

ويدل ذلك على مدى نزاهة القاضي وعفته وخوفه من الوقوع في الظلم، فهو رفض الطبق وطرد البواب، ولأن قلبه مال قليلاً طلب الاستعفاء من القضاء.

وبالرغم من أن المهدي بدأ حكمه بالعدل والعمل على تحقيقه إلا أنه لم يخلُ القضاء من تدخلات الخليفة، إذ إن الخليفة هو من كان يعين القضاة ويعزلهم[2]، وقصة عزل القاضي عبد الله بن الحسن لمخالفة أمر الخليفة.

حيث أن المهدي كتب إلى القاضي عبيد الله بن الحسن أن انظر في مظالم أهل البصرة واسمع من نقبائهم فأرسل له بعد أن جاءه أخبار من صاحب البريد فأحضره ودار بينهم حوار، قال المهدي: "يا عبيد الله بن الحسن أنت الذي سميت صوافي أمير المؤمنين مظالم؟ قال: أتاني كتاب أمير المؤمنين أن انظر في مظالم أهل البصرة واسمع من نقبائهم واكتب إليه بما ثبت عندي من ذاك ففعلت، قال: كذبت، فسكت، فقال: يا عبيد الله بن الحسن أخبرني عن ماء دجلة وماء الخراج، قال: يا أمير المؤمنين خليج من البحر، شرقيه عجمي وغربيه عربي ومجلس أمير المؤمنين على منابت العكرش، قال: يا عبيد الله بن الحسن أخبرني عن المرعاب معسكر المسلمين، قال: يا أمير المؤمنين حيث نزل المسلمون فهو معسكرهم فإذا رحلوا فمن كان في يده شيء فهو أحق به، قال: كذبت، ثم قال: يا عبيد الله بن الحسن أخبرني عن المرعاب، قال: يا أمير المؤمنين من كان في يده شيء فهو أحق به ومن ادعى شيئاً كلف البينة عليه وزاد فهذا لا أسأل عنه من أين هو لي، قال: كذبت فسكت عبيد الله ثم قام فحرج فعزل"[3].

وقصة عزل شريك القاضي نتيجة شكوى حاشية المهدي منه وقيل إن المهدي اتهمه بالخلاف على الجماعة والقول بالإمامة وأن مثله لا يقلد الحكم بين المسلمين، ورد شريك التهم بأنه أخذ دينه من الجماعة فكيف يخالفهم وهم أصله، وأما قوله بالإمامة فهو لا يعرف إلا كتاب الله وسنة رسوله وقال للمهدي: "وأن مثله لا يقلد الحكم بين المسلمين فهذا شيء أنتم فعلتموه فإن

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج12، ص309؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص52؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص184؛ المزي: تهذيب الكمال، ج14، ص8.

(2) ابن خياط: تاريخ خليفة، ج1، ص441-442.

(3) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص92-93.

كان خطأً فاستغفروا الله منه وإن كان صواباً فأمسكوا عليه". وسأله عن رأيه في علي بن أبي طالب، فأجابه برأي عن العباس بن عبد المطلب، ولم يمض بعد ذلك الحوار إلا القليل فعزله[1]، والحوار يدل على وجود نية لعزل شريك القاضي من منصبه ولكن بوجود سبب لذلك، ويتضح أيضاً خوف المهدي من أن يكون شريك من أنصار الطالبيين ولا يريد أن يكون في ذلك المنصب الحساس، إذ إن التهم تتركز على أنه من شيعة علي، وذلك يظهر حجم الخلاف بين العباسيين وأبناء عمهم الطالبيين، وأن المواقف السياسية والفكرية كان لها تأثير في تعيين بعض القضاة وعزلهم.

وجلس الهادي للمظالم، فيروى أنه ركب يوماً يريد عيادة أمه الخيزران من علة كانت وجدتها فاعترضه عمر بن بزيع[2]، فقال له: "يا أمير المؤمنين ألا أدلك على وجه هو أعود عليك من هذا؟ فقال: ما هو يا عمر؟ قال: المظالم لم تنظر فيها منذ ثلاث، قال: فأومأ إلى المطرقة أن يميلوا إلى دار المظالم ثم بعث إلى الخيزران بخادم من خدمه يعتذر إليها من تخلفه، وقال: قل لها إن عمر بن بزيع أخبرنا من حق الله بما هو أوجب علينا من حقك فملنا إليه ونحن عائدون إليك في غدٍ إن شاء الله"[3].

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج9، ص292؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج2، ص467.

(2) عمر بن بزيغ: تولى للمهدي دواوين الأزمة، وتولى للخليفة الهادي الديوان والرسائل. (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص447؛ الطبري: تاريخ، ج4، ص564).

(3) الطبري: تاريخ، ج4، ص610؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص309.

المبحث الثاني

الحق في العدل في الخلافة العباسية من خلافة هارون الرشيد حتى نهاية العصر العباسي الأول

المبحث الثاني
الحق في العدل في الخلافة العباسية من خلافة هارون الرشيد حتى نهاية العصر العباسي الأول

سادت في عصر الرشيد حالة الرخاء والأمن حتى قيل عنها "كانت أيام الرشيد كلها خير، كأنها من حسنها أعراس"[1]، ووصف ابن الطقطقا دولة الرشيد بقوله: "وكانت دولة الرشيد من أحسن الدول وأكثرها وقاراً ورونقاً وخيراً"[2].

ولا تكون دولة من أحسن الدول ولا أيامها كالأعراس إلا إذا تحققت العدالة بشكل كبير في حياة الناس عامتهم وخاصتهم.

وتميز الرشيد بعدة صفات ساعدته في احترام قيم العدالة والعمل على تحقيقها، حيث إنه كان متديناً يعلم حرمات الدين، ويبكي على نفسه وذنوبه إذا وُعِظ[3]، وكان محافظاً على أوقات الصلاة وشهود صلاة الصبح من أول وقتها[4] وكان فيه "دين وسنة وتخشع"[5].

وكان يصلي في كل يوم مائة ركعة إلى أن فارق الدنيا وكان يتصدق من صلب ماله في كل يوم بألف درهم بعد زكاته، وكان إذا حج حج معه مائة من الفقهاء وأبنائهم، وإذا لم يحج أحج ثلاثمائة رجل بالنفقة السابغة والكسوة الباهرة[6].

والتدين والتعبد والبكاء والخشوع كلها أمور تجعل الإنسان يطلب مرضاة الله عز وجل والتي تكون في تحقيق العدالة بين الناس وتجعله ملتزماً بالشريعة وهي القانون الذي يحكم حياة الناس.

---

(1) السيوطي: تاريخ الخلفاء، ص286.
(2) ابن الطقطقي: الفخري، ج1، ص73.
(3) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص287.
(4) ابن خلدون: مقدمة، ص17.
(5) اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص444.
(6) الطبري: تاريخ، ج5، ص16؛ الزمخشري: ربيع الأبرار، ج1، ص131؛ ابن الجوزي: المنتظم: ج8، ص326؛ القزويني: التدوين في أخبار قزوين، ج4، ص188.

ومن صفات الرشيد حب العلم، فهو يحب الحديث وأهله، وسمع الحديث من مالك بن أنس وغيره، وروى عن أبي يوسف القاضي[1] يميل لأهل الأدب والفقه[2] ووصف بأنه "ذا فصاحة وعلم وله نظر جيد في الأدب والفقه"[3] ومعرفته بالحديث وسيلة للفقه يجعله عارفاً بالأحكام والشرائع التي تنقذ ويسهل عليه معرفة العدالة من الظلم ومتابعة مظالم الناس وحلها، ومتابعة القضاة في أحكامهم هل هي حسب الشريعة من عدمه؟.

ووصف بأنه كان "شهماً شجاعاً حازماً جواداً"[4]، وتلك الصفات تسهم في تطبيق وصيانة العدالة إذ إن الشهامة تجعل الإنسان بعيداً عن الظلم وتحثه على نصرة المظلوم من خلال إعادة حقه له ومحاسبة ظالمه، والشجاعة تجعل الإنسان لا يهاب في سبيل إحقاق الحقوق ولا يرتجف من الظالمين، والحزم يؤدي إلى السرعة في إحقاق العدالة وعدم التردد في ذلك، والجود صفة تجعل صاحبها كريم النفس شفوقاً محباً للخير وهي البيئة التي تترعرع فيها العدالة.

والرشيد يحب الإنصاف فهو لا يضيع عنده إحسان محسن، ولا يؤخر ذلك[5]، وكان الرشيد متواضعاً فقد كان يخضع للكبار ويتأدب معهم[6]، وكان صادقاً يكره المدح الكاذب يروى "أنه قال يوماً لبعض ولاته كيف تركت الناس فقال يا أمير المؤمنين أحسنت فيهم السيرة وأنسيتهم سيرة العمرين فغضب الرشيد واستشاط[7].

والتواضع يجعله خاضعاً للحق ولا يرفضه وينفي عنه الغرور الذي هو سبب مهم من أسباب الظلم والتعدي على حقوق الآخرين، وخلق الصدق وبغض المدح الكاذب يجعل من الصعب التملق له وأخذ حقوق الناس بغير وجه حق.

---

(1) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص319.
(2) الطبري: تاريخ، ج5، ص16.
(3) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص287.
(4) الذهبي: العبر، ج1، ص312؛ اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص444؛ العكري: شذرات الذهب، ج1، ص332.
(5) الطبري: تاريخ، ج5، ص16.
(6) اليافعي: مرآة الجنان، ج1، ص444.
(7) ابن الجوزي: المنتظم، ج8، ص325.

وكل تلك الصفات جعلت ابن خلدون يقول عنه: "بأنه قام بما يجب لمنصب الخلافة، من الدين والعدالة"[1]، وابن الطقطقا قال عنه: "أنه من أفاضل الخلفاء"[2]، ووصفه الذهبي بأنه: "كان من أنبل الخلفاء وأحشم الملوك، وذا صبر بأعباء الخلافة"[3]، وقيل عنه: "وكان من أميز الخلفاء وأجل ملوك الدنيا"[4].

ومن مظاهر التطور في النظام القضائي في الخلافة العباسية وضوح البنية الإدارية للقضاة ورفدهم بمساعدين، وصرف رواتب للقضاة والأمناء بالإضافة إلى إعداد السجلات وتطويرها لحفظ القضايا، وتوسع اختصاص القاضي حتى شمل البت في الأموال المجهولة المسماة بالحشرية[5][6].

ولتحقيق العدل في حياة الناس جلس الرشيد لرد المظالم حتى عادت الحقوق إلى أصحابها[7]، وجلس يوماً للمظالم وكانت تقرأ عليه المظالم وإذ برجل كبير السن يطلب أن يقرأ مظلمته لأنه أعرف بخطه من غيره وقرأ مظلمته شعراً فلما انتهى سأله الرشيد من يكون فأجابه أنه علي بن الخليل[8] وكان متهماً بالزندقة، فأمنه وأعطاه خمسة آلاف درهم[9]، وفي الرواية دلالة على سهولة رفع المظالم للخليفة والوصول إليه وأن صاحب المظلمة إذا أراد أن يقرأها بنفسه فعل وذلك يدل على تواضع الرشيد ولم يكتف الرشيد برفع المظلمة بل أمنه وأنفق عليه وذلك أبلغ في تحقيق العدالة.

---

(1) ابن خلدون: مقدمة، ص17.
(2) ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ص72.
(3) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج9، ص287.
(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج13، ص426.
(5) الحشرية: الأموال المجهول أربابها، وهو ميراث من لا وارث له. (ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص58؛ مفاتيح العلوم، ج1، ص85).
(6) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص58، 63.
(7) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص87.
(8) علي بن الخليل: أبو الحسن علي بن الخليل بن أحمد بن الخليل بن جرير بن سليمان بن زياد ويعرف بالشاعر القطان جرجاني. (الجرجاني: تاريخ جرجان، ج1، ص303).
(9) الأصبهاني: الأغاني، ج14، ص173-174؛ المرزباني: معجم الشعراء، ج1، ص43؛ القيرواني: زهر الآداب، ج2، ص229؛ ابن حجر: لسان الميزان، ج4، ص238.

وتظلم بعض الناس من سلالة طلحة بن عبيد الله في بيت لهم أخذ منهم أيام حكم بني أمية وكان عمر بن عبد العزيز قد ردها لهم، ثم أُخذ من هشام بن عبد الملك فجاؤوا إلى الرشيد وأقاموا البينة على حقهم، فردها عليها وأمر قاضيه أن يكتب لهم سجلاً بذلك[1]. وتقييد الحق في سجل حفظ للحقوق وتطور إداري وقانوني كبير.

ولما بلغ الرشيد أن واليه علي بن عيسى[2] أساء السيرة وتعدى على حقوق الناس أمر قائده هرثمة بن أعين بالقبض عليه، وإنصاف العامة والخاصة، ورد الحقوق إلى أصحابها في الحال[3]، وفي ذلك دلالة على محاسبة الرشيد لولاته وتتبعهم، وأن الظالم يقمع ويعاقب حتى لو كان والياً، ويدل أيضاً على اهتمامه برد الحقوق إلى أصحابها والسرعة في ذلك وحزمه في تصحيح الخطأ في الاختيار.

ولما ظهرت الفتن والفرقة في أرمينية بعد موت المهدي اهتم الرشيد بتحقيق الأمن والعدالة فيها وعين عليها خزيمة بن حازم التميمي[4] فضبطها وصلحت البلاد، وولى سالم البرنسي[5] على السند فأحسن السيرة والعدل[6].

وكان الرشيد يؤثر العفو فعندما خرج عليه أبو الهيذام[7] بالشام واستفحل أمره فعمل الرشيد على إنهاء الفتنة وقبض عليه وجيء به مقيداً إلى الرشيد في الرقة فلما دخل عليه أنشد أبياتاً منها:

فأحسن أمير المؤمنين فإنه أبى الله إلا أن يكون لك الفضل

---

(1) الزبيري: نسب قريش، ج8، ص283-284؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج7، ص148؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج1، ص489.

(2) علي بن عيسى بن ماهان: والي الرشيد على خرسان عزله لجوره وحبسه وأخرجه المأمون ورد عليه ماله وقدمه وولاه شرطته. (اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص435).

(3) اليعقوبي: البلدان، ج1، ص30؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص7؛ الدينوري: الأخبار الطوال، ج1، ص571.

(4) خزيمة بن حازم: كان له تقدم ومنزلة عند الخلفاء ببغداد، وأصله من خرسان إلا أنه نزل بغداد وأقام بها حتى وفاته عام (203هـ=818م)، وله درب سمي باسمه ببغداد. (السمعاني: الأنساب، ج4، ص435).

(5) سالم البرنسي: أحد قادة المهدي، ولاه المصيصة وفرض العطاء لمقاتليها وكان من الشجعان المذكورين ولم يزل ساكناً الثغور مجاهداً في سبيل الله. (ابن أبي جرادة: بغية الطلب، ج9، ص4176).

(6) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص409، 426.

(7) أبو الهيذام: عامر بن عمارة بن خزيم شاعر شامي وفارس مشهور خرج على الرشيد في الشام وقتل اليمانية عصبية. (البلاذري: أنساب الأشراف، ج4، ص229؛ ابن الجراح: الورقة، ج1، ص6).

فما كان من الرشيد إلا أن عفا عنه وأطلقه[1]، وبالرغم من أنه تمرد على الخلافة وبصعوبة ظفر به إلا أن الرشيد آثر العفو وهو خلق جميل رفيع يحقق العدالة، والعفو عن المعارضة سياسة لاحتوائها وتدل على قوة الخلافة في ذلك الوقت.

وجيء له برجل خرج عليه فقال له الرشيد: "ما تريد أن أصنع بك، قال: الذي تريد أن يصنع الله بك إذا وقفت بين يديه أذل مني بين يديك، فأطلقه الرشيد فقال له من عنده: تفني مالك وتقتل رجالك حتى تظفر بمثل هذا الباغي وتطلقه بكلمة واحدة"[2].

وكان الرشيد إذا ذُكِّر بالله عز وجل يعفو، فعندما قال عبد الله بن مسلم بن محارب لهارون الرشيد: "يا أمير المؤمنين أسألك بالذي أنت بين يديه أذل مني بين يديك، وبالذي هو أقدر على عقابك منك على عقابي لما عفوت عني، فعفا عنه لما ذكره قدرة الله تعالى"[3].

وحكي أن الرشيد حبس أبا العتاهية فكتب على حائط الحبس:

أمـــا والله إن الظلـــم شـــؤم وما زال المسيء هـو المظلوم
إلـى ديـان يـوم الـدين نمضي وعنـد الله تجتمـــع الخصـــوم
ستعلم في المعاد إن التقينا غداً عنـد المليـــك مـــن الظلـــوم

فأُخبِر الرشيد بذلك فبكى بكاءً شديداً، ودعا بأبي العتاهية فاستحله ووهب له ألف دينار وأطلقه"[4].

والعفو استحلال صاحب الحق وإعطاؤه المال مساهمة في العدالة وتحقيقها دلالة على خشية الرشيد من الله وعمله لتحقيق العدالة.

وأمر الرشيد بحبس رجل جنى جناية، ثم سأل عنه الرشيد فقيل: "هو كثير الصلاة والدعاء، فقال للموكل به: عرض له بأن تكلمني وتسألني إطلاقه، فقال له الموكل ذلك، فقال

(1) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج26، ص63.
(2) الوطواط: غرر الخصائص، ج1، ص230.
(3) الطرطوشي: سراج الملوك، ص71؛ العاملي: الكشكول، ج2، ص16.
(4) الماوردي: أدب الدنيا والدين، ج1، ص169؛ ابن جرادة: بغية الطلب، ج4، ص1790؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص218.

لأمير المؤمنين: إن كل يوم يمضي من نعمتك ينقص في محنتي، والأمر قريب، والموعد الصراط، والحكم لله، فخر الرشيد مغشياً عليه ثم أفاق وأمر بإطلاقه"[1].

ولكي تتحقق العدالة لابد من تحقيق المساواة بين الناس عامتهم وخاصتهم، ولابد من مساندة الخليفة للقضاء في تنفيذ أحكامه، ومن صور ذلك أن عمر بن حبيب كان على قضاء الرصافة لهارون الرشيد فاستعدى إليه رجل على عبد الصمد بن علي[2] فأعداه عليه فأبى عبد الصمد أن يحضر مجلس الحكم فختم عمر بن حبيب قمطره وقعد في بيته فرفع ذلك إلى هارون فأرسل إليه فقال: ما منعك أن تجلس للقضاء فقال: أعدي على رجل فلم يحضر مجلسي قال ومن هو، قال: عبد الصمد بن علي، فقال هارون: والله لا يأتي مجلسك إلا حافياً قال وكان عبد الصمد شيخاً كبيراً قال فبسطت له اللبود من باب قصره إلى مسجد الرصافة فجعل يمشي ويقول: أتعبني أمير المؤمنين أتعبني أمير المؤمنين، فلما صار إلى مجلس عمر بن حبيب أراد أن يساويه في المجلس، فصاح به عمر وقال: اجلس مع خصمك، قال: فتوجه الحكم على عبد الصمد فحكم عليه وسجل به، فقال عبد الصمد: لقد حكمت علي بحكم لا يجاوز أصل أذنك فقال عمر: أما إني قد طوقتك بطوق لا يفكه عنك الحدادون قم"[3].

والرواية تدل على قوة القضاة في عهد الرشيد، وعلى مساندة الرشيد للقاضي في مواجهة سلطة الأمراء والعمل على إخضاعهم ليكونوا عبرة لمن يريد أن يتعالى على القضاء.

وتظلم رجل إلى القاضي ابن ظبيان[4] وهو بالرقة من الأمير عيسى بن جعفر فكتب القاضي بذلك لعيسى بن جعفر ووجه بالكتاب مع عونين من أعوانه فحضر باب عيسى ودفعا الكتاب إليه، فغضب ورمى به فأحضر القاضي فكتب إليه: "حفظك الله وأبقاك وأمتع بك لابد من أن تصير أنت وخصمك إِلَى مجلس الحكم فإن أبيت أنهيت أمرك إِلَى أمير المؤمنين أن شاء الله، ووجه الكتاب مع رجلين من أصحابه، فدفعا الكتاب إِلَى عيسى فلم يقرأه ورمى به فأبلغاه فختم القمطر وقعد في بيته، فبلغ الرشيد الخبر فدعاه فسأله، فأخبره فَقَالَ لإبراهيم بْن

(1) الجاحظ: المحاسن والأضداد، ج1، ص32؛ البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص372.

(2) عبد الصمد بن علي: عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عم السفاح والمنصور، ولاه المنصور المدينة، وتوفي عام (185هـ=801م). (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص431، 441، 457).

(3) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج11، ص198؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج36، ص252-253.

(4) ابن ظبيان: هو علي بن ظبيان العبسي، تولى قضاء بغداد لهارون الرشيد سبع سنين، وكان يخرجه معه إلى المواضع، وتوفي عام (192هـ=808م). (ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص286).

عُثْمَان: صر إِلَى باب عيسى فاختم أَبوابه كلها ولا تخرجن أحداً منها. ولا يدخل حتى يخرج إِلَى الرجل من حقه أو يصير إِلَى الحاكم، فأحاط إبراهيم بداره خمسين فارساً، وغلقت أَبُوابه فظن عيسى أن الرشيد يريد قتله وما يدري ما سبب ذلك، وارتفع صراخ النِّسَاء، فأخبره بخبر ابن ظبيان، فأحضر خمسمائة ألف من ساعته. وأمر أن يدفع إلى الرجل فجاء إبراهيم فأخبر الرشيد فقال: إذا قبض الرجل ماله فتحت أبوابه"[1].

وتدل الرواية على الآتي:

1- للقاضي أعوان يساعدونه في عمله، وأن القاضي يوجه الاستدعاء بالكتب وذلك تطور إداري مهم.

2- صرامة الرشيد وعدم تهاونه في مساندة القضاة وإرغام الأمراء على الالتزام بأحكام القضاء.

3- قوة الرشيد في إعادة الحقوق إلى أصحابها، وأن صاحب الحق معان، والظالم مهان ومهدد، حتى يعطي حقوق الناس.

واستمرت الخلافة بمساندة القضاة فعندما حبس سوار القاضي رجلاً في قضية فجاء صاحب الوالي حماد بن موسى[2] وأخرج الرجل من الحبس فجاء خصمه لسوار وشكى له فعل حماد فذهب القاضي سوار إلى مجلس الأمير محمد بن سليمان[3] وأمر بحبس حماد بن موسى وحُبس حتى رد الرجل الذي أخرجه إلى الحبس فكتب صاحب الخبر بالذي حدث للرشيد فكتب كتاباً لسوار يشكره ويحمده على صنيعه وعدله، وكتب إلى الأمير محمد بن سليمان ويتوعد فيها حماد؛ لأنه "يفتات على قاضي المسلمين في رأيه، ويركب هواه لموضعه منك، ويعرض في الأحكام استهانة بأمر الله تعالى، وإقداماً على أمير المؤمنين، وما ذلك إلا بك، وبما أرخيت من رسنه، فأنا لله لئن عاد إلى مثلها ليجدني أغضب لدين الله تعالى، وأنتقم من أعدائه لأوليائه"[4].

---

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص287؛ ابن منظور: مختصر تاريخ، ج8، ص113.

(2) حماد بن موسى: كاتب الوالي محمد بن سليمان، والغالب على أمره، عزله المهدي عن عمله عام (164هـ=780م). (الطبري: تاريخ، ج4، ص570).

(3) محمد بن سليمان: وهو محمد بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس، ومن أصهار خليفة المهدي، ولاه المنصور إمارة البصرة ثم عزله، ثم ولاه الكوفة عام (146هـ=763م)، وولاه المهدي البصرة مرة أخرى عام (160هـ=777م)، ثم عزله عام (165هـ=781م)، ثم ولاه الهادي حتى موته. (ابن خياط: تاريخ خليفة، ص 423، 430، 440، 446).

(4) ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص333؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج8، ص115.

ومن وجوه حماية ومساندة القضاة أن الرشيد لما ذهب إلى الحيرة ووقف ببابه الأشراف والقضاة ما عدا القاضي القاسم بن معن فأراد بعض الناس أن يحرض على القاضي فقال له الرشيد: "تريد أن أعزله لا والله لا أعزله"[1].

وكان الرشيد يكرم القضاة فمثلاً يكتب لواليه على إفريقية إبراهيم بن الأغلب[2] أنه لا يفك كتابه إلا أن يكون مع كتابه كتاب القاضي ابن غانم، فكان قوياً بمساندة الخليفة له فأوقف الأحمية[3] التي كانت بمراسي إفريقية لمرافق المرابطين[4].

ورفع النخاسون للقاضي ابن غانم مظلمة أن أبا هارون مولى إبراهيم بن الأغلب وصاحب أمره قد اشترى منهم بغالاً بخمسمائة دينار ولم يدفع لهم حقهم؛ فقام من فوره وذهب إلى الوالي واستدعى مولاه فأقر بذلك، وطلب أن يعطيهم حقهم عندما يأتي الخراج، فرفض القاضي وأصر أن يعطوا حقهم قبل أن يتحرك من مكانه فدفعت لهم أموالهم[5].

ومن قوة القاضي أن الرشيد أرسل لواليه على إفريقية بأن يحضر رجل يدعى حاتم الأبزاري ويأخذ منه عشرة آلاف دينار وهي دين لفرج مولى الرشيد، ويرسل المبلغ مع الرسول فقرأ الوالي الكتاب على ابن غانم فطلب أن يثبت الرسول برجلين عدلين أن الرشيد استحلفه على قبض المال وأن المال للرشيد أو مولاه فاحتج الرسول على ذلك لأن الخليفة لا يكتب بالباطل فقال ابن غانم: معاذ الله، أمير المؤمنين أكرم أن يأخذ مالاً من غير محله، ولكن قد تنحرف الأشياء دونه"[6] ويدل ذلك على قوة القاضي في الحق فهو لا ينفذ أحكاماً إلا بشروطها ويدل أيضاً على فطنته، إذ إنه من الممكن أن يكون صاحب الكتاب أحد من حاشية الخليفة ويستغل ذلك.

---

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص180.

(2) إبراهيم بن الأغلب: من وجوه جند مصر أخذ من بيت المال على قدر أرزاق الجنود وهرب إلى القيروان وتلطف مع هرثمة بن أعين قائد الرشيد، فولاه القيروان وصفح عنه الرشيد وولاه الثغر. (البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص235).

(3) الأحمية: أماكن محظورة لا يقرب إليها. (الرازي: مختار الصحاح، ج1، ص66).

(4) عياض: ترتيب المدارك، ج1، ص181.

(5) المصدر نفسه، ج1، ص181.

(6) المصدر نفسه، ج1، ص182.

ومن أمثلة قوة القضاة في زمن الرشيد ما روي عن القاضي عافية بن يزيد عندما شكى للرشيد فاستدعاه وناقشه فيما نسب له وأثناء ذلك عطس الرشيد فشمته من حوله، ولم يشمته عافية، فسأله لماذا لم يشمته، فأجابه: لأنه لم يحمد الله وذكر حديث النبي ﷺ في ذلك، فقال له الرشيد: "ارجع إلى عملك فأنت لم تسامح في عطسه فتسامح في غيرها"[1].

واهتم الرشيد في نوعية القضاة الذين يوليهم والمواصفات الواجب توافرها فيهم، فمثلاً أحضر الرشيد رجلاً ليوليه القضاء، فقال له: إني لا أحسن القضاء ولا أنا فقيه، فقال الرشيد: فيك ثلاث خلال، لك شرف والشرف يمنع صاحبه من الدناءة، ولك حلم يمنعك من العجلة، ومن لم يستعجل قل خطؤه، وأنت رجل تشاور في أمرك ومن شاور كثر صوابه، وأما الفقه فسنضم إليك من تتفقه به. فولي ما وجدوا فيه مطعناً"[2].

وذلك يدل على فهم الرشيد ومحاورته لمن أراد أن يوليه ولاية عامة مثل القضاة وتولية القضاة من قبل الخليفة فيه دلالة على علو مكانتهم وأهمية دورهم وحسن سيرة القاضي، وأنه لا يوجد فيه مطاعن بالرغم من أنه معرض للطعون؛ لأن في حكمه سيكون أحد الطرفين غير راضٍ.

رفع أهل مكة للرشيد كتاباً يسألونه أن يولي عليهم قاضياً عدلاً فخيرهم بين أن يختاروا رجلاً منهم أو يرسل لهم قاضياً من العراق ثقة مأموناً فاختلفوا في رجلين الأول شيخ من قريش، والثاني غلام حدث من الموالي، فأراد أن يختبرهما فأدخل الشيخ عليه وأخبره أن بينه وبين وزيره خلاف ويريد أن يحكم بينهما وقص عليه القصة فحكم الشيخ للرشيد وخرج ثم أدخل الغلام الحدث وأخبره أن بينه وبين وزيره خصومة، ويريد أن يحكم فيها، قال لهما: "إن مقعدكما مختلف ومجلسكما متناء وأخشى إذا اختلف مجلسكما أن يختلف قولكما فإذا تفاضل مجلس الخصوم اختلف بينهما القول وكان صاحب المجلس الأرفع ألحن بحجته وأدحض لحجة صاحبه وكان إصغاء الحاكم إلى صاحب المجلس الأرفع أكثر وإليه أميل ولكن تقومان من مجلسكما هذا

(1) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج12، ص309؛ ابن الجوزي: المنتظم: ج9، ص53؛ ابن منظور: مختصر تاريخ دمشق، ج8، ص110؛ المزي: تهذيب الكمال، ج14، ص10؛ ابن حجر: تهذيب التهذيب، ج5، ص53.

(2) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص7؛ أبو بكر الدينوري: المجالسة، ج1، ص149؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ص114؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص434؛ العبدري: التاج والإكليل، ج6، ص27.

الذي قد استعليتما فيه فتجلسا بين يدي ثم اسمع منكما قولكما وأقضي لمن رأيت الحق له ثم لا أبالي على من دار منكما، فقال الرشيد: صدقت وبررت في قولك، فقام الرشيد وقام عمرو بن مسعدة حتى صارا بين يديه جالسين فلما جلسا بين يديه ذهب الرشيد ليتكلم، فقال له القاضي: لو تركت هذا يتكلم فإنه أسن منك، فقال الرشيد: إن الحق أسن منه، فقال القاضي: بلى ولكن رسول الله ﷺ قال لحويصة ومحيصة: "كبر كبر"[1] يريد ليتكلم عمكما؛ لأنه أسن منكما وأكبر، فتكلم عمرو بن مسعدة ثم تكلم الرشيد، وتنازعا الخصومة، وترافعا الحجة بينهما، حتى رأى القاضي أن الحق لعمرو، فقضى له به على الرشيد، فلما قضى عليه قال لهما: عودا إلى مجلسكما، فعادا، فعجب الرشيد من قضائه وعدله واحتفاظه وقلة ميله، فالتفت إلى عمرو فقال: إن هذا أحق بقضاء القضاة من الذي استقضيناه[2].

ويستدل من الرواية عدة أمور:

1- استجابة الرشيد للمطالب الشعبية واهتمامه بذلك، واستشارتهم وترك الاختيار لهم إذا أرادوا أن يكون قاضيهم منهم وفي ذلك ترسيخ لحق الاختيار والحق في تولي الوظائف العامة.

2- اختباره للقضاة قبل توليتهم لأهمية منصب القاضي في تحقيق العدالة.

3- مكانة الشباب محفوظة ولهم دور إذا كانوا على علم ودراية وأصحاب كفاءة.

4- المساواة وعدم التمييز على أساس عرقي إذ إن الرشيد قدم المولى على أحد شيوخ قريش.

5- اختيار الرشيد للأصلح لتولي منصب قاضي القضاة.

ومن أهم سمات تطور القضاء إنشاء منصب قاضي القضاة في عهد الرشيد وكان من تقلد ذلك المنصب أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم وهو من أصحاب أبو حنيفة الثقات[3].

---

(1) مالك: الموطأ، ج2، ص877؛ الشافعي: مسند، ج1، ص349؛ الواقدي: المغازي، ج2، ص170؛ عبد الرزاق: مصنف، ج10، ص30.

(2) ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص334-335.

(3) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ص97؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج14، ص242؛ الحراني: كتب ورسائل وفتاوى، ج20، ص304.

والسبب وراء ظهور ذلك المنصب حاجة الخلافة العباسية إلى توحيد وتنظيم مؤسسة القضاء بالإضافة إلى توجه الخلافة إلى التفويض في متابعة شئون القضاة ليتفرغ الخليفة تدبير شئون الخلافة الأخرى[1].

وقضى أبو يوسف لثلاثة من الخلفاء المهدي والهادي والرشيد، وكان الأخير يجله ويكرمه، وكان عنده حظياً مكيناً[2]، وهو أول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبو حنيفة ونشر علم أبو حنيفة في أقطار الأرض وانتهت له الرياسة والعلم بمكة[3]، وكان أبو يوسف ممن لا يهادنون في قضائهم حيث كان قاضياً للهادي واختصم رجلاً الهادي في بستان له وحكم للرجل ورد البستان له[4].

وسمع أبو يوسف وهو يقول: "وليت هذا الحكم وانغمست فيه وليس في قلبي منه شيء وأسأل الله أن لا يسألني عن جور ولا ميل مني إلى أحد إلا يوم واحد" وذلك اليوم أنه لم يساوي في مجلس الحكم بين الخليفة والخصم[5].

ومن أهم مآثر القاضي أبو يوسف تصنيفه كتاب الخراج للخليفة الرشيد[6] وفيها تنظيم لأمور الجباية حسب سنة النبي ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين والغرض من ذلك أن لا يقع ظلم أو جور على كاهل الرعية، وحتى لا يخرب العمران، وحتى يكون بيت المال قائماً لسد مصالح الأمة وحفظ الثغور وتأمين الطرق[7]، وصفه أحد الباحثين بأنه أعظم وثيقة دستورية وهو لا يقف عند موضوع الخراج وحده بل تتحدث عن رسالة الحاكم، والحدود الملزمة له في الشريعة وتهدد الطغاة والظالمين بالخزي في الدنيا والعقاب في الآخرة[8].

ويدل ذلك على دور مؤسسة القضاء في توجيه النصح للخليفة، وحثه على تحقيق العدالة بين الناس والترهيب من الظلم وعواقبه، والتركيز على العدالة الاقتصادية والاجتماعية،

(1) الأنباري، عبد الرازق: منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية، ص121.
(2) ابن عبد البر: الانتقاء، ج1، ص173.
(3) السمعاني: الأنساب، ج4، ص432.
(4) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص254-255.
(5) ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص76؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص181.
(6) الشيباني: اختلاف الأئمة العلماء، ج2، ص317.
(7) الخضري، محمد: الخلافة العباسية، ص134.
(8) البيومي، محمد: هارون الرشيد، ص171.

وأنها سبب في العمران وضعفها سبب في الخراب، وهو دور تعدى الحكم للأفراد إلى تنظيم وتأصيل العدالة بشكل عام.

وحاولت الخلافة إسناد منصب القضاء إلى أهل العلم والفقه والثقة فتولى محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبو حنيفة والفقيه المشهور، قضاء المظالم[1].

كان الخليفة نفسه يعرض ذلك الأمر على المرشحين، فعرض القضاء على وكيع بن الجراح واستعفى، وعرضه على عبد الله بن إدريس الشافعي واستعفى، وعرضه على حفص بن غياث فقبل وولاه[2].

وكان الرشيد يسأل عن القضاة فدخل عليه يوماً من أهل البصرة فسألهم عن قاضيه فأجابوا بأنه رجل لعاب ولا يفهم في القضاء فعزله عنهم، وطلب منهم أن يرشحوا رجلاً للقضاء فرشحوا معاذ بن معاذ فولاه قضاء البصرة [3].

وزار حمص ودعا قاضيها فسأله عن اسمه فقال: غزيل وعن كنيته فأجاب أبو العشق ومن نقش خاتمه قال: ثبت الحب ودام وعلى الله التمام فعزله وقال: "لا ألوم أهل حمص أن يخرجوا عليّ إذا كان قاضيهم مثلك"[4]، وفي ذلك دلالة على تفقد الرشيد لأخبار القضاة وعزل من لا يصلح منهم ولم يرض عنه الناس وذلك من منطلق خطورة المنصب ويدل على فهم الرشيد أن أهم أسباب الخروج على الحاكم عدم تحقيق العدالة.

وبالرغم من أن عهد الرشيد وصف بالعدل إلا أنه حدثت بعض التجاوزات والسلبيات فمثلاً ضرب عيسى بن موسى بعض العلماء عندما استعفوا عن تولي القضاء[5]، ويروى أن قوماً تظلموا من القاضي عبد الرحمن بن عبد الله ووقعوا فيه إلى الرشيد فقال: "انظروا في الديوان كم ولي من آل عمر بن الخطاب قضى في أيامي فنظروا فلم يجدوا غيره، فقال: لا والله لا أعزله أبداً"[6].

---

(1) أبو نعيم الأصبهاني: حلية الأولياء، ج9، ص85.
(2) ابن حيان: أخبار القضاة، ج1، ص27؛ النهرواني: الجليس الصالح، ص73.
(3) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص145.
(4) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج17، ص61.
(5) ابن حيان: أخبار القضاة، ج3، ص180.
(6) المصدر نفسه، ج3، ص239.

وفي ذلك دلالة لأهمية البعد القبلي في السياسة الداخلية للخلافة، وأن ذلك قد يكون على حساب تحقيق العدالة والاستجابة لمطالب الناس في تغيير بعض القضاة.

ومن الصور السلبية لانتهاك الحق في الحياة والعدالة ما فعله الرشيد مع البرامكة عام (187هـ=803م) من قتل وحبس ومصادرة أملاك، واختلف المؤرخون حول الأسباب التي دعت الرشيد لفعل ذلك، فقيل إن السبب يرجع إلى أن الرشيد زوج جعفر بن يحيى البرمكي من أخته العباسة واشترط عليه ألا يمسها وخالف ذلك جعفر وحملت منه غلاماً وعلم الرشيد بذلك فقتله[1].

وقيل إن السبب يرجع إلى أن البرامكة ملكوا الضياع والبيوت والقطائع لأنفسهم ونافسوا الخليفة في ذلك[2]، بالإضافة إلى أنهم لم يوفروا الاحتياجات المالية للرشيد، حتى أن الرشيد طلب بعض الأموال من يحيى البرمكي لشراء جارية فسوَّفَ ولم يعطه المال[3].

وقيل إن جعفر أطلق في الحبس يحيى بن عبد الله بن الحسن من قادة الطالبيين[4] الذين خرجوا عليه من دون أمر الرشيد، وقيل إنه رفع للرشيد شكوى فيها تحريض على البرامكة كتب شعراً قال الشاكي فيها:

قل لأمين الله في أرضه ... ومن عليه الحق والعقد

هذا ابن يحيى قد غدا مالكاً ... مثلك ما بينكما حد

أمرك مردود إلى أمره ... وأمره ليس له رد

وقد بنى الدار التي ما بنى ... الفرس لها مثلاً ولا الهند

والدر والياقوت حصباؤها ... وتربها العنبر والندر

ونحن نخشى أنه وارث ... ملكك إن غيبك اللحد

ولن يباهي العبد أربابه ... إلا إذا ما بطر العبد[5]

---

(1) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص16-17؛ ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج1، ص333؛ النويري: نهاية الأرب، ج22، ص95.

(2) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص494.

(3) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج6، ص79.

(4) النويري: نهاية الأرب، ج22، ص97.

(5) ابن سمعون: أمالي، ج1، ص494.

ورأى الرشيد ازدحام الناس على أبواب البرامكة فشعر أن الخلافة على الحقيقة لهم، وأنه ليس له منها إلا الاسم[1]، وقيل إن البرامكة أرادوا إفساد الملك وإظهار الزندقة فقتلهم وأوقع بهم[2].

وبالنظر إلى الروايات الواردة حول سبب نكبة الرشيد للبرامكة نجد أن الرواية الأولى التي تتحدث عن زواج جعفر للعباسة واشتراط الرشيد غير منطقية، إذ إنه ما المانع من زواج أخت الخليفة من وزيره وخصوصاً أن أمهات وزوجات الخلفاء العباسيين من السراري والإماء من غير العرب.

ويرى الدوري أن قصة العباسة أسطورة موضوعة ليس لها أساس من الصحة، إذ إن أكبر المؤرخين كاليعقوبي والدنيوري والجهشياري لم يذكروها ونفى البعض أن القصة لها أصل بالإضافة إلى أن العباسة كانت متزوجة من هارون محمد بن سليمان، ولما مات تزوجها إبراهيم بن صالح بن علي[3].

وأن نكبة البرامكة لم تكن فجائية إذ إنه شك في تصرفات البرامكة وشاور إسمان بن علي بن عبد الله بن العباس ماذا يفعل بهم وأن نكبتهم حدثت بعد ذلك الأمر بست سنين[4]، وغيرها من الروايات التي تدل على ذلك المعنى وأنه سبب نكبة البرامكة يعود إلى التالي:

1- السبب السياسي: لظهور ميول سياسية خطرة على سلامة الخلافة مثل إخراج يحيى بن عبد الله من السجن دون الرجوع إلى الرشيد، بالإضافة إلى الوشاية بموسى بن يحيى بن خالد البرمكي أنه محبوب لأهل خرسان ومطاع فيهم، وأنه يكاتبهم ويعمل إلى الخروج إليهم[5].

2- السبب المالي: تسلط البرامكة في أموال الخلافة وتطرفهم في الأنفاق حسب أهوائهم، وامتلاكهم للضياع الكبيرة.

3- سبب عرقي: ظهور بعض الميول الفارسية للبرامكة[6].

---

(1) ابن الطقطقي: الفخري في الآداب السلطانية، ج1، ص79.

(2) ابن النديم: الفهرست، ج1، ص472؛ المقدسي: البدء والتاريخ، ج6، ص104؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج9، ص133؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص189؛ ابن المكي: سمط النجوم العوالي، ج3، ص408.

(3) ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص380؛ البلاذري: أنساب الأشراف، ج2، ص 63.

(4) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج5، ص55.

(5) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج12، ص25.

(6) العصر العباسي الأول، ص129-136.

إن الأسباب الأخرى كانت أحداثاً وتراكمات للسبب الرئيس الذي يكمن في كون البرامكة نافسوا الرشيد في سلطانه، وخرجوا عن إطار الخلافة عبر تهديدهم لقواعد السياسة التي وضعها الخلفاء العباسيون بالسماح للوزراء في العمل ضمن نفوذ الخليفة وليس خروجاً عليه[1]، وأن ما حدث للبرامكة كانت نتاج سوء استغلالهم لمناصبهم[2].

يعد عهد المأمون من العهود المهمة في تاريخ الحكم العباسي، وهو امتداد لعصر ومدة الرشيد وقطاف مما أسسه الأولون في تحقيق العدالة وترسيخ مبادئها والاهتمام بالقضاء وتعيين القضاة الأكفاء وعزل الضعاف منهم وإنصاف المظلومين، ورد المظالم ومباشرة ذلك بنفسه.

ولما بويع المأمون بالخلافة صعد المنبر قال: "أيها الناس إني جعلت لله على نفسي إن استرعاني أموركم أن أطيعه فيكم ولا أسفك دماً عمداً لا تحله حدوده وتسفكه فرائضه، ولا آخذ لأحد مالاً ولا أثاثاً ولا نحلة تحرم علي ولا أحكم بهواي في غضبي ولا رضاي إلا ما كان في الله وله جعلت كله لله عهداً مؤكداً وميثاقاً مشدداً إني أفي رغبة في زيادته إياي في نعمتي ورهبة من مسألته إياي عن حقه وخلقه فإن غيرت أو بدلت كنت للغير مستأهلاً وللنكال معرضاً، وأعوذ بالله من سخطه وأرغب إليه في المعونة على طاعته وأن يحول بيني وبين معصيته"[3].

وخطابه الأول إعلان لسياسة ومبادئ حكمه وفيها أكد على حفظ الحقوق حق الحياة وحق الملكية وصيانتها وحق العدل والتعهد بذلك وأنه في حال مخالفته لما تعهد به سيكون عبرة لمن يعتبر. وفيه أيضاً تأكيد على المعاني الدينية لدور الخليفة.

وتميز المأمون بصفات ساعدته على السعي لتحقيق العدالة والاجتهاد في ذلك فهو حليم فقد قيل عنه "أرجح من ألف حلوم كلهم حليم ليس فيهم ملك ولا خليفة"[4]، وقال عن نفسه: "ليس عليّ في الحلم مؤونة"[5]، وقال لابن الطاهر: "تثبت فإن الله عز وجل قطع عذر العجول بما يمكنه من التثبت، وأوجب الحجة على القلق بما بصره من فضل الأناة"[6].

---

(1) الشريف أحمد، محمود، حسن: العالم الإسلامي، ص100.

(2) الملاح، هشام: طبيعة الدولة الإسلامية، ص158.

(3) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص438؛ صفوت: جمهرة خطب العرب، ج3، ص120.

(4) ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص55.

(5) الطرطوشي: سراج الملوك، ص61؛ ابن حبيش: الجوهر النفيس، ص141.

(6) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص122، أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج1، ص226؛ الآبي: نثر الدر، ج3، ص76.

وكان المأمون حكيماً يحب الصدق، فيروى أنه ناظر محمد بن القاسم النوشجاني[1] في شيء فكان محمد يصدقه فقال له المأمون: "أراك تنقاد لي إلى ما تظن أنه يسرني قبل وجوب الحجة عليك ولو شئت أن أقتسر الأمور بفضل بيان وطول اللسان وأبهة الخلافة وسطوة الرياسة لصدقت وإن كنت كاذباً، وصوبت وإن كنت مخطئاً، وعدلت وإن كنت جائراً، ولكني لا أرضى إلا بإزالة الشبهة، وغلبة الحجة، وإن شر الملوك عقلاً وأسخفهم رأياً من رضي بقولهم صدق الأمير"[2].

وذلك يدل على وعي المأمون لخطر البطانة وأنه يغلب المنطق العقل ولا يغره مدح الكذابين، وذلك أدعى لفحص الأمور للوصول إلى العدل وتحقيقه.

واهتم المأمون برأي عامة الناس وخاصتهم وعمل على إرضائهم فقال: "أسوس الملوك من ساس نفسه لرعيته فأسقط عنه مواقع حجتها وقطع مواقع حجته عنها"[3]، ولا تسقط مواقع الحجة إلا بتحقيق العدل بين الناس وتحصينه وحماية الحقوق حسب الشريعة.

وامتاز المأمون بحبه للعفو حتى قال: "ولوددت أن أهل الجرائم علموا رأيي في العفو فذهب عنهم الخوف فتخلص لي قلوبهم"[4]، وقال خطيب وفد الكوفة فيه: "وأنت يوسفي العفو"[5]، والعفو درجة أعلى من العدل إذ إنه صفح عمن استحق العقاب.

والمتأمل لسيرة المأمون يجد الترجمة العملية الكبيرة لذلك، إذ إنه عفا عمن خرجوا عليه وأعلنوا الخلافة فعندما دخل بغداد وظفر بعمه إبراهيم بن المهدي وقد أعلن نفسه خليفة في بغداد استشار المأمون ابنه العباس وأخاه المعتصم فأشاروا عليه بقتله إلا أنه أبى ذلك وعفا عنه[6].

---

(1) محمد بن القاسم النوشجاني: من رجال المأمون، وكان يعده من أهل الرياد في الصيام. (ابن طيفور: كتاب بغداد، ج1، ص58).

(2) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج33، ص307؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج10، ص55؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج1، ص427؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج11، ص60.

(3) الماوردي: درر السلوك، ص58؛ الماوردي: تسهيل النظر، ص136؛ الوطواط: غرر الخصائص، ج1، ص53؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص41.

(4) ابن طيفور: كتاب بغداد، ص55؛ الطرطوشي: سراج الملوك، ص61؛ ابن حبيش: الجوهر النفيس، ص141.

(5) المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص38.

(6) ابن خياط: تاريخ خليفة، ص472؛ ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص41؛ الطبري: تاريخ، ج5، ص147؛ المسعودي: مروج الذهب، ج2، ص49؛ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج6، ص145.

وعفا عن إسماعيل بن جعفر بن سليمان[1] وكل من آذاه بلسانه أو حرض وخرج عليه وقال لمن يشفع بهم: " اللهم أنت شهيدي أني قد عفوت عن الأحمر والأسود، وأعطيتهم أمانك وذمتك وخصصت بذلك إبراهيم بن المهدي وإسماعيل بن جعفر وعممت الناس كلهم حتى ابن دحيم المدني، وسعيداً الخطيب. قال: وكان ابن دحيم هذا يصعد منبر المدينة ولا يدع من قول القبيح شيئاً إلا ذكر به المأمون"[2].

وعفا عن الفضل بن الربيع وأمنه ورد عليه أملاكه وهو الذي حرض إبراهيم بن المهدي على الخروج[3]، وعفا عن محمد بن جعفر بن محمد وقد خرج عليه بمكة وأعلن نفسه خليفة فلم يكلفه إلا أن يصعد على المنبر ويخلع نفسه[4]، وعفا عن الخارجين عليه في الجزيرة والشام وكتب لهم الأمان[5]، وعفا عن الحسن بن الحسين بن مصعب وكان قد خرج عليه بخرسان[6].

ومن كثرة ما تمثل العفو في أخلاق المأمون قال عنه الشاعر الحسن بن رجاء:

صفوح عن الإجرام حتى كأنه من العفو لم يعرف من الناس مجرما

وليس يبالي أن يكون به الأذى إذا ما الأذى لم يغشى بالكره مسلما[7]

وقال شاعر آخر:

أمير المؤمنين عفوت حتى كأن الناس ليس لهم ذنوب[8]

(1) إسماعيل بن جعفر: وهو إسماعيل بن جعفر بن سليمان بن علي الهاشمي عامل المأمون على البصرة امتنع عن لبس الخضرة بعدما أمر المأمون بذلك. (اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص448).

(2) ابن طيفور: كتاب بغداد، ص12.

(3) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص454.

(4) ابن حزم: نقط العروس، ج2، ص57.

(5) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص456.

(6) الطبري: تاريخ، ج5، ص164.

(7) القيرواني: زهر الآداب، ج1، ص481؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج2، ص142؛ النشابي: المذاكرة، ص51؛ البلنسي: إعتاب الكتاب، ج1، ص21.

(8) ابن طيفور: كتاب بغداد، ص56.

ومن أعماله لتحقيق العدالة جلوسه للمظالم مرتين في الأسبوع لا يمنع أحد من الوصول إليه[1]، ووردت عليه مظلمة تطلب فيها إعادة أرض فدك لورثتها فردها عليهم وأمر أن يكتب ذلك في السجل[2] وكان المأمون مهتما أن يقضي حاجات الناس ويرفع مظالمهم وأن لا يطيل في ذلك[3].

وأعطى المأمون الحق من نفسه وجلس مع الخصوم فخاصمه واحد من العامة حيث ادعى رجل عليه ثلاثون ألف دينار فوضع مصلى ليجلس عليه فرفض القاضي، قال: "لا تأخذ على خصمك شرف المجلس" لم تكن للرجل بينة، فحلف المأمون ثم أعطى الرجل ما ادعاه[4]، ويدل ذلك على قوة القاضي ولا يكون ذلك إلا بتقوية الخليفة وإقراره، وكرم المأمون وعفوه إذ إن الرجل ليس معه بينه وهو حلف اليمين ومع ذلك أعطاه المال الذي ادعاه، ويدل أيضاً على المساواة أمام القاضي فلا فرق بين الخليفة والناس.

وأنصف المظلوم من ابنه فيروى أن امرأة مظلومة جاءت له وهو جالس، فقال لها: "أين خصمك؟ قالت: واقف على رأسك يا أمير المؤمنين قد حيل بيني وبينه، وأومأت إلى العباس ابنه، فقال لأحمد بن أبي خالد: خذه بيده وأقعده معها، ففعل، فتناظرا ساعة حتى علا صوتها عليه، فقال لها أحمد بن أبي خالد: أيتها المرأة، إنك تناظرين الأمير أعزه الله بحضرة أمير المؤمنين، أطال الله بقاءه؛ فاخفضي عليك، فقال المأمون: دعها يا أحمد، فإن الحق أنطقها، والباطل أخرسه، فلم تزل تناظره حتى حكم لها المأمون عليه، وأمره برد ضيعتها، وأمر ابن أبي خالد أن يدفع إليها عشرة آلاف درهم"[5].

---

(1) المصدر نفسه، ص36.

(2) البلاذري: فتوح البلدان، ج1، ص46؛ العسكري: الأوائل، ص79؛ قدامة بن جعفر: الخراج وصناعة الكتابة، ج1، ص260؛ ابن أبي حديد: شرح نهج البلاغة، ج16، ص127.

(3) ابن طيفور: كتاب بغداد، ص121.

(4) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص363؛ ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج3، ص179؛ الأبشيهي: المستطرف، ص221.

(5) الماوردي: الأحكام السلطانية، ص95؛ ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج33، ص308؛ ابن الجوزي: المنتظم، ج10، ص65؛ القلعي: تهذيب الرياسة، ص354؛ النويري: نهاية الأرب، ج6، ص233؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج10، ص277.

ويستدل من الرواية عدة أمور أهمها:

1- حفظ وصيانة حقوق المرأة عند المأمون، وحقها في التظلم، والاستماع لشكواها، وحقها في العدل والإنصاف.

2- لم يتسرع المأمون بإصدار الحكم بل انتظر وسمع حجج الطرفين وفي ذلك تحقيق للعدالة.

3- احتمال المأمون وإعلاؤه قيمة حرية الحق في التعبير والنقد، حتى لو كان ذلك على ابنه وفي حضرته.

4- عدل المأمون وإنصافه إذ أنه رد الضيعة للمرأة.

5- احترامه لحق الضمان الاجتماعي فزيادة على القيمة أعطاها مالاً كتعويض على فقدها أرضها، وإرضاءً لنفسها.

6- وجود بعض التجاوزات من قبل حاشية وأبناء الخليفة لعدم وجود رادع قوي فإن إعادة الضيعة للمرأة ولم يرد أنه عاقب من اغتصب الضيعة وهو ابنه.

بل إن المأمون أقام الحد على أخته عندما قذفت رجلاً في مجلسه وقالت معترضة على ذلك: "سوءةً يا أمير المؤمنين أن تحد أختك لابن الفراش، وسننت على بنات الخلفاء الحد! فوالله، لقد ظننت أن أمره يستتر، فأما الآن فوالله ليتناقلنه الرواة وليتحدثن به إلى أن تقوم الساعة.!"[1].

وفي ذلك دلالة على تطبيق القانون على أقرب الناس وبالرغم من مضرة انتشار الخبر الذي يمسه كخليفة ويمس أسرته إلا أنه أصر على إقامة العدل.

وانتصف المأمون من وزرائه فقد كان راكباً وخلفه أحمد بن هشام، فصاح به رجل من أهل فارس: "الله الله يا أمير المؤمنين! فإن أحمد بن هشام ظلمني واعتدى عليّ! فقال: كن بالباب حتى أرجع فأنظر في أمرك. فلما مضى التفت إلى أحمد بن هشام فقال: ما يؤمنك منا أن نوقفك وصاحبك هذا على رؤوس هذه الجماعة وتقعد مع خصمك حيث يقعد ثم يكون محقاً وتكون مبطلاً! فكيف إن كنت في صفته وكان في صفتك؟ فوجّه إليه من يحوّله عن بابنا إلى رحلك وأنصفه من نفسك وأعطه ما أنفق في طريقه إلينا، ولا تجعل لنا ذريعة إلى لائمتك، فوالله لو ظلمت العباس ابني كان أهون عليّ من ظلمك ضعيفاً لا يجدني في كل وقت ولا يخلو له

(1) الشابشتي: الديارات، ج1، ص8.

وجهي، ولا سيما من كان يتجشم السفر البعيد ويكابد حر الهواجر وطول المسافة. قال: فوجه إليه أحمد بن هشام فحوّله إلى مضربه وكتب إلى عامله بردّ ما أخذ منه، ووصل الرجل بأربعة آلاف درهم"[1].

ويدل الخبر على:

1- سهولة الوصول للخليفة وأنه لا يوجد حواجز بينه وبين الرعية، وذلك يسهم في تحقيق العدل بشكل كبير.

2- إمكانية الشكوى والتظلم من أعلى مناصب في الخلافة وأنهم ليس لهم حصانة في ظلم الناس.

3- حكمة المأمون وإعطاؤه التعليمات لوزيره بإنصاف الرجل قبل عقد مجلس الحكم لحفظ وجه وزيره.

4- سرعة إنصاف المظلوم وعدم التأخر في ذلك وترسيخ قواعد العدالة.

5- تعويض المتظلم عن سفره تشجيع على الشكوى وأنه ليس فقط ينصف بل يعوض كل ما خسره وزيادة من أجل الوصول للحق.

6- إعلاء قيمة الحق في العدل عند المأمون وكرهه للظلم خاصة لو كان الرجل ضعيفاً.

شكا أهل الأهواز[2] واليهم فعزل وأحضر إلى مدينة بغداد وأمر المأمون أن يجمع بينه وبين خصومه وكلف أحمد بن أبي خالد[3] بالفصل في ذلك فطلب رجلاً منهم أن يأمر المأمون أحمد بن أبي خالد أن لا يأخذ من خصمهم هدية لأنه لو أخذها سيميل معه فاستجاب لهم وقرر أن يفصل بينهم وبين خصمه بنفسه وأمر لأحمد بألف درهم لمائدته لئلا يشره إلى طعام أحد[4] ويدل الخبر على استجابة الخليفة لمطالب الجمهور فعزل الوالي؛ ولتحقيق العدالة جمع بينه

(1) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص361؛ ابن طيفور: كتاب بغداد، ص 59.

(2) الأهواز: اسم عربي سمى به في الإسلام، وكان اسمها أيام الفرس خوزستان، وهي اسم العكورة بأسرها، وهي تقع بين البصرة وفارس. (الحموي: معجم البلدان، ج1، ص284-285).

(3) أحمد بن أبي خالد: كاتب المأمون ووزيره، وهو شامي، مولى بن عامر، وكان يعمل كاتباً لعبيد الله كاتب المهدي واستأثره المأمون بعد الفضل بن سهل، واشتهر بحبه الشديد للطعام في قيل أنه يأكل طعام عشرة، توفي عام (210هـ=825م)، وحزن عليه المأمون. (ابن طيفور: كتاب بغداد، ص118-119).

(4) ابن طيفور: كتاب بغداد، ص123.

وبين خصومه للطمأنينة أكثر، جلس للفصل بينهم بدلاً من وزيره الذي زاده للطعام حتى لا يميل في مصالح الناس لحساب أحد على آخر وفي ذلك تحقيق كبير للعدالة بين الناس.

وعمل المأمون على المساواة بين الناس فعندما تظلم أحد رعيته من القائد حميد الطوسي وقع له: "يا أبا حامد لا تتكل على حسن رأي فيك، فإنك وأحد رعيتي عندي في الحق سواء"[1].

ووقع لمظلمة من عمرو بن مسعدة[2]: "عمر نعمتك بالعدل فإن الجور يهدمها وفي إشاعة العدل قوة القلوب وطيب النفس ولزوم اليقين وأمان من العدو"[3]، وفي قصة متظلم من أبي عياد بن ثابت: "ليس بين الحق والباطل قرابة"[4]، ووقع على قصة متظلم من أخيه أبي عيسى قوله تعالى: ﴿فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذٍ ولا يتساءلون﴾[5][6]، وكتب إلى قاضي الري: "فليكن كذلك في أقضيتك أو حسن سيرتك في رعيتك، ما يقرب إلى الله تعالى ويدينك من أمير المؤمنين وجميل رأيه، فاستشعر في سريرتك طاعة الله ورضاه، وفي علانيتك خشيته وتقواه ﴿فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون﴾[7]"[8].

وتلك التوقيعات تدل على أن قيمة الحق في العدل راسخة عند الخليفة المأمون وأن العدل أساس استقرار البلاد ويشكل أمناً من العدو ولذلك أصبح ترسيخ العدالة من أهم الأمور التي يتقرب بها للخليفة لمكانتها في نفسه ومبادئ حكمه. وفيها تحذير لحاشيته وأقاربه من ظلم الرعية لخطورة ذلك الأمر عنده.

وأرسل قاضي المظالم حسن بن عبد الله بن الحسن إلى المأمون أن مسؤول خراج فارس محمد بن الجهم ظلم الناس، فأرسل المأمون في طلبه ليسمع منه مباشرة، وأمر بإحضار بن الجهم الذي كان مقرباً من أخيه المعتصم، وأوصاه أن يقول فيه كلاماً طيباً فقال: "ليس عندي

(1) الثعالبي: خاص الخاص، ج1، ص42.
(2) عمرو بن مسعدة: كان وزيراً للرشيد، وعمل كاتباً للمأمون، مات بأذنة عام (217هـ=832م). (ابن قتيبة: المعارف، ج1، ص391؛ ابن قتيبة: الإمامة والسياسة، ج2، ص330).
(3) الطرطوشي: سراج الملوك، ص42.
(4) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص202.
(5) سورة: المؤمنون، آية (101).
(6) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج4، ص202.
(7) سورة: النحل، آية (128).
(8) أبو حيان التوحيدي: البصائر والذخائر، ج6، ص178.

في أمره إلا الصدق فدخل على المأمون وسأله عن محمد بن الجهم فأخبره بأنه ظلم الناس وأخذ أموالهم فأمر بعزله وإنصاف الناس"[1]، ووجود ديوان للمظالم يعد تطوراً كبيراً في سبيل تحقيق العدالة وترسيخها[2]، والرواية تدل على اهتمام بالسماع بنفسه لخطورة الأمر، وأيضاً على قوة قاض المظالم في الحق، إذ إنه لم يستجب لأخي الخليفة وولي عهده ويدل أيضاً على عدل الخليفة إذ إنه لم يأمر بعزله فقط بل وبإنصاف الناس المظلومين.

وتظلم أهل الكوفة إلى المأمون من عامل ولاه عليهم، فقال المأمون: ما علمت في عمالي أعدل ولا أقوم بأمر الرعية، ولا أعود بالرفق عليهم منه. فقام رجلٌ من القوم فقال: يا أمير المؤمنين، ما أحدٌ أولى بالعدل والإنصاف منك، فإذا كان عاملنا بهذه الصفة فينبغي أن يعدل بولايته بين أهل البلدان ويساوي به أهل الأمصار، حتى يلحق كل بلدٍ وأهله من عدله وإنصافه مثل الذي لحقنا؛ وإذا فعل ذلك أمير المؤمنين فلا يصيبنا منه أكثر من ثلاث سنين، فضحك المأمون وعزل العامل عنهم[3]. ويدل ذلك على استجابة المأمون لمطالب الناس بالرغم أن رأيه خالف رأيهم.

ويروى أن أمير جرجان عين قاضياً يدعى زكريا الرفاء ورشاه ستة آلاف درهم ليأخذ أرضاً ليس من حقه ففعل فثار الناس وطالبوا بتعيين قاضٍ يدعى أحمد فضغط الوالي عليه فامتنع وخرج متخفياً إلى المأمون ودخل عليه وتظلم من والي جرجان وذكر أذاه للناس فعزله المأمون وكتب بالقضاء لأحمد وذهب إلى جرجان وأقعد الوالي لمظالم الناس[4].

وولى المأمون أحمد بن يوسف الكاتب[5] صدقات البصرة فتجاوز وظلم، فتوجه وفد مكون من خمسين من وجوه البصرة إلى الخليفة يشكونه فعقد مجلساً خاصاً لهم مع أحمد بن يوسف وأخذ قراراً بعزله من عمله[6].

---

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص174.

(2) السرجاني، راغب: ماذا قدم المسلمون للعالم، ج2، ص566.

(3) ابن حمدون: التذكرة الحمدونية، ج7، ص188-189 القزويني: آثار البلاد، ج1، ص100؛ النويري: نهاية الأرب، ج1، ص133؛ الأبشيهي: المستطرف، ص230.

(4) الجرجاني: تاريخ جرجان، ج1، ص291.

(5) أحمد بن يوسف الكاتب: كاتب المأمون، ولأبي الطيب أحمد بن يوسف رسائل مشهورة، وكان مترسلاً بليغاً، وله كتاب الفصول في الرسائل المختارة كتاب رسائله خاصة. (ابن النديم: الفهرست، ج1، ص178).

(6) ابن عبد ربه: العقد الفريد، ج2، ص20؛ البلنسي: إعتاب الكتاب، ج1، ص19.

ولم يكن المأمون يتابع الولاة فقط بل كان يتابع القضاة، فكان يسأل عن ثرواتهم وأحوالهم، وطلب من علي بن هشام رجلاً يوليه القضاء فأخبره أن عنده رجلاً يصلح لذلك وسيحضره غداً فحضر ولم يحضر الرجل فسأله لماذا لم يحضره فقص عليه ما حدث إذ أنه عرض عليه القضاء وكان يعتقد أنه سيكره ذلك ويتعفف وإذ به يطير من الفرح ويقبل رأسه فسقط من عينه، إذ لو كان فيه خير لعد ذلك من المصائب، ومثله لا يستعان به فشكر المأمون لعلي ذلك الفهم[1].

وعزل قاضي الجبل عندما مدح نفسه أمامه وتصرف تصرفات لا تليق بقاض وقال: "لا يجوز أن يلي شيئاً من أمور المسلمين من هذا عقله"[2].

يروى أن قاضي بغداد بشر بن الوليد الكندي، قد ضرب رجلاً لأنه شتم أبا بكر وعمر، وأطافه على جمل، فلما قدم المأمون أحضر الفقهاء، فقال: إني قد نظرت في قضيتك، يا بشر، فوجدتك قد أخطأت بهذا خمس عشرة خطيئة، ثم أقبل على الفقهاء، فقال: أفيكم من وقف على هذا؟ قالوا: وما ذاك، يا أمير المؤمنين؟ فقال: يا بشر بم أقمت الحد على هذا الرجل، قال: بشتم أبي بكر وعمر، قال: حضرك خصومه، قال: لا قال فوكلوك؟ قال: لا قال: فللحاكم أن يقيم حد القرفة[3] بغير حضور خصم؟ قال: لا! قال: وكنت تأمن أن يهب بعض القوم حصته، فيبطل الحد؟ قال: لا! قال: فأمهما كافرتان أو مسلمتان؟ قال: بل كافرتان، قال: فيقام في الكافرة حد المسلمة؟ قال: لا! قال: فهبك فعلت هذا بما يجب لأبي بكر وعمر من الحق، أفيشهد عندك شاهدا عدل؟ قال: قد زكي أحدهما، قال: فيقام الحد بغير شاهدين عدلين؟ قال: لا! قال: ثم أقمت الحد في رمضان، فالحدود تقام في شهر رمضان؟ قال: لا! قال: ثم جلدته وهو قائم، فالمحدود يقام؟ قال: لا! ثم شبحته بين العقابين، فالمحدود يشبح؟ قال: لا! قال: ثم جلدته عرياناً، فالمحدود يعرى؟ قال: لا! قال: ثم حملته على جمل، فأطفته، فالمحدود يطاف به، قال: لا، قال: ثم حبسته بعد أن أقمت عليه الحد، فالمحدود يحبس بعد الحد؟ قال: لا![4].

---

(1) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص117.

(2) القزويني: آثار البلاد وأخبار العباد، ج1، ص141.

(3) القرفة: التهمة والادعاء. (معمر بن المثنى: مجاز القرآن، ج1، ص37؛ الطالقاني: المحيط في اللغة، ج5، ص394).

(4) اليعقوبي: تاريخ، ج2، ص468.

ولعظم مسؤولية القضاة والحكام قال المأمون: "إن أهم الأمور كلها أمور القضاة والحكام إذ كنا ألزمناهم النظر في الدماء والأموال والفروج والأحكام فوددت أني أجد مائة حاكم وأني أجوع يوماً وأشبع يوماً"[1].

لذلك اهتم المأمون بتولية قضاة أكفاء فولى بشر بن الخارق الضبي قضاء أصبهان وهو من أهل العلم والفتوى والحديث ووصف بأنه من أجلة القضاة[2]، وولى محمد بن موسى أبو غزية قضاء المدينة وهو من أهل الحديث والعلم والفتوى والفقه[3]، وعرض القضاء على موسى بن سليمان وهو من أهل الورع فاستعفى فأعفاه، وعرض على معلى الرازي فتعذر بعدم صلاحه للأمر لأنه رجل عليه ديون وله ديون فأجابه المأمون نقضي دينك ونعوضك إذ لم يدفعوا لك فتعذر بأخرى فأعفاه[4].

وأكبر السلبيات التي ظهرت في عصر المأمون محنة خلق القرآن وتعذيب أحمد بن حنبل وأهل الحديث ليقولوا برأي الخليفة وامتحان الناس في ذلك وعزل من لا يقول بذلك الرأي واستمرت تلك المحنة إلى عهد الواثق[5]، وذلك يمس جوهر العدالة إذ إن تعذيب الناس فيه ظلم شديد وخصوصاً في رأي رآه وامتحان الناس وعزل من يخالف الخليفة من منصب فيه تعسف وظلم شكل نقطة سوداء في تاريخ المأمون.

ووصف المعتصم بأنه ممن يكظم الغيظ ويعفو عن المسيء[6] فعفا عن تميم بن جميل السدوسي الخارجي الذي خرج على الخلافة وقبض عليه[7]، وعين أبو عبد الله أحمد بن داود في منصب قاضي القضاة وبقي كذلك في خلافة الواثق[8] ووصف ابن داود بجودة الرأي والكرم[9].

---

(1) البيهقي: المحاسن والمساوئ، ج1، ص117.
(2) الأنصاري: طبقات المحدثين، ج2، ص128.
(3) ابن سعد: الطبقات الكبرى، ج5، ص440.
(4) الصيمري: أخبار أبي حنيفة، ص161.
(5) صالح أحمد بن حنبل: سيرة الإمام ابن حنبل، ج1، ص87؛ الآجري: الشريعة، ج1، ص455.
(6) القلعي: تهذيب الرياسة، ص372.
(7) التنوخي: المستجاد، ص32.
(8) البري: الجوهرة، ص175.
(9) ابن ماكولا: الإكمال، ج3، ص336.

ويروى عن المعتصم أنه أرسل إلى قاضي البصرة أن يرسل صكوك الأموال لأهل بغداد فرفض القاضي خوفاً من ضياع حقوق الناس فقال الخليفة لقاضي قضاته ابن داود: "كيف قد رأيت فراستي فيه؟ والله لوددت أن مكان كل شعرة منه قاضٍ على بلد من البلدان"[1]، والرواية تدل على احترام المعتصم لأحكام القضاء حتى لو عارضه وعارض وزراءه ويتمنى أن يكون كل قضاته أصحاب قوة وكفاءة.

وعفت الخلافة في عهد الواثق عن المحبوسين إلا المحبوسين في محنة خلق القرآن[2] وظلت تلك المحنة تشكل انتهاكاً للحق في العدالة وحرية الرأي حيث قتل العالم أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي[3] سنة (231هـ=846م) لامتناعه عن القول بخلق القرآن[4].

ومما سبق نجد أن الحق في العدل في ظل الخلافة العباسية في عصرها الأول كان راسخاً بشكل كبير باستثناء بعض المشاهد السلبية مما جعل البعض يرى أن القضاء في العصر العباسي كان نزيهاً إلى أقصى درجات النزاهة[5]، وأن مؤسسة القضاء في الخلافة العباسية وصلت إلى ذروة الاستقلالية التامة[6].

(1) ابن حيان: أخبار القضاة، ج2، ص174-175.

(2) التنوخي: المستجاد، ص66.

(3) أحمد بن نصر الخزاعي: من كبار العلماء، عرف بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فعالاً للخير قوالاً للحق، سمع من مالك بن أنس وحماد وهيثم وروى عنه يحيى بن معين وغيره. (ابن الجوزي: المنتظم، ج11، ص165).

(4) الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ج5، ص176.

(5) البيطار، أمينة: تاريخ العصر العباسي، ص341.

(6) السرجاني، راغب: ماذا قدم المسلمون للعالم، ج2، ص546.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات، على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

- أعلت الشريعة الإسلامية من قيم ومبادئ حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وشكلت الحاضنة لتعزيز تلك المبادئ.
- لم تفرق الشريعة الإسلامية بين الناس في ظلالها، بل الناس متساوون بغض النظر عن دينهم وأعراقهم وأجناسهم وألوانهم وبذلك صانت لأهل الذمة حقوقهم الإنسانية اجتماعياً واقتصادياً وثقافياً وسياسياً.
- اهتمت الخلافة العباسية ببناء وتحصين مدن الثغور وشحنها بالمقاتلين والمرابطين وتوزيع الأراضي والبيوت والرواتب عليهم، ولم يكن ذلك موسمياً بل بشكل دائم دل على وجود خطة لديها مما أسهم بشكل كبير في ترسيخ الحق في العمل والملكية.
- تبنت الخلافة العباسية خطوات إصلاح اقتصادي أسهم في التخفيف عن الناس وزيادة موارد الخلافة المالية، والتقدم الإنساني والحضاري.
- عملت الخلافة العباسية على توفير الطعام والكساء للفقراء والمحتاجين وأقامت البيمارستانات، وخصصت عمالاً لخدمة الشيوخ والعميان من الرجال والنساء ووزعت عليهم الأموال والإعانات، وأجرت العديد من عمليات تحرير الأسرى للمسلمين وأهل الذمة، وكفلت المجذومين ونزلاء السجون في جميع أنحائها بشكل دائم.
- عملت الخلافة العباسية على شق الأنهار وحفر الآبار والبرك لتزويد الناس بحاجتهم من المياه، وتنشيطاً للزارعة والتجارة.
- سادت حرية الرأي والتعبير في ظل الخلافة العباسية ومارس الناس ذلك الحق على المستوى الفردي والجماعي وعلى مستوى الشرائح الاجتماعية والسياسية والدينية المختلفة.
- لعب العلماء دوراً كبيراً في تصويب أداء الخلفاء والأمراء خصوصاً في المراحل التي تشهد نوعاً من الانحراف.

- صدرت بعض الممارسات السلبية من بعض الخلفاء والأمراء ما أدى إلى تقييد حرية الرأي والتعبير في بعض الحالات.
- اهتمت الخلافة العباسية بترسيخ الحق في العلم؛ ما أدى إلى حدوث تطور علمي كبير في ذلك العصر.
- انتشرت الحلق العلمية بكثرة في المساجد حتى وصل عدد طلاب بعضها إلى عشرات الآلاف.
- تطور النظام القضائي بشكل كبير في العصر العباسي الأول، وظهر ذلك من خلال وضوح البنية الإدارية للقضاة ورفدهم بمساعدين وصرف رواتب لهم وإعداد سجلات وتوسيع سلطات القاضي مما أسهم في حفظ حقوق الناس
- اهتم الخلفاء العباسيون بإقامة العدل وعدَّوا ذلك سبباً لدوام ملكهم والأساس لصلاح الرعية؛ فجلسوا بأنفسهم لرد المظالم، ولم يعترضوا على صدور أحكام لصالح خصومهم؛ مما عزز استقلال القضاء.
- حدثت حالات من الظلم والاعتقال والقتل خصوصاً في الحالات التي فيها تهديد للخلافة مما أضر بالحق في العدل.

ثانياً: التوصيات:

- استكمال دراسة حقوق الإنسان في العصور اللاحقة في الخلافة العباسية وغيرها.
- ضرورة الاهتمام من المسؤولين وأصحاب القرار والقيادات الأمنية بتطبيق ومبادئ حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية لأن احترام الإنسان وتحصين حقوقه سبب في تقدم الدول واستقامة الحياة وانتهاك تلك الحقوق والمساس بها يشكل مِعْوَل هدم لتلك الدول.
- تدريس حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والتاريخ الإسلامي كتطبيق عملي مارسه المسلمون في تاريخهم في الجامعات والمدارس لما في ذلك من تأثير في بناء الشخصية الفلسطينية الفاعلة.

قائمة المصادر المراجع

❖ **القرآن الكريم.**

❖ **المصادر:**

الأبشيهي: شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح الأبشيهي، (ت: 850هـ):

1. المستطرف في كل فن مستظرف، عدد المجلدات (2)، تحقيق: مفيد محمد قميحة، ط2، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1406هـ 1986م.

الآبي: أبو سعد منصور بن الحسين الآبي، (ت: 421هـ):

2. نثر الدر في المحاضرات، عدد المجلدات (7*4)، تحقيق: خالد عبد الغني محفوط، ط1، بيروت /لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2004م.

الإتليدي: محمد دياب الإتليدي، (ت: 1100هـ):

3. إعلام الناس بما وقع للبرامكة مع بني العباس، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز سالم، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1425هـ-2004م.

ابن الأثير: المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري، (ت: 606هـ):

4. جامع الأصول في أحاديث الرسول، عدد المجلدات (12)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، 1389هـ-1969م.

ابن الأثير: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري، (ت:630هـ):

5. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عدد المجلدات (8)، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، ط1، بيروت/ لبنان، دار إحياء التراث العربي، 1417هـ-1996م.
6. الكامل في التاريخ، عدد المجلدات (11)، تحقيق: عبد الله القاضي، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415هـ.

الآجري: أبي بكر محمد بن الحسين الآجري، (ت: 360هـ):

7. الشريعة، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، ط2، الرياض / السعودية، دار الوطن، 1420هـ-1999م.

الإدريسي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أدريس الحمودي الحسني، (ت: 560هـ):

8. نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، عدد المجلدات (2)، ط1، بيروت، عالم الكتب، 1409هـ-1989م.

الأزدي: معمر بن راشد الأزدي، (ت: 151هـ):

9. الجامع، عدد المجلدات (2)، تحقيق: حبيب الأعظمي (منشور كملحق بكتاب المصنف للصنعاني ج10)، ط2، بيروت، المكتب الإسلامي، 1403هـ.

ابن الأزرق: محمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي أبو عبد الله شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق، (ت: 896هـ):

10. بدائع السلك في طبائع الملك، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أ. د. علي سامي النشار، ط1، القاهرة، دار السلام، 1429هـ-2008م.

الأزرقي: أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، (ت: 250هـ):

11. أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار، عدد المجلدات (2*1)، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، بيروت، دار الأندلس للنشر، 1416هـ-1996م.

الأزهري: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، (ت: 370هـ):

12. تهذيب اللغة، عدد المجلدات (15)، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 2001م.

ابن إسحاق: محمد بن إسحاق بن يسار، (ت: 151هـ):

13. سيرة ابن إسحاق (المبتدأ والمبعث والمغازي)، عدد المجلدات (3)، تحقيق: محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف.

الإشبيلي: أبو محمد عبد الحق الإشبيلي، (ت: 581هـ):

14. الأحكام الشرعية الكبرى، عدد المجلدات (5)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، ط1، السعودية-الرياض، مكتبة الرشد، 1422هـ-2001م.

الإشبيلي: أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، (ت: 575هـ):

15. فهرسة ابن خير الاشبيلي، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد فؤاد منصور، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

الأصبهاني: علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم المرواني الأموي القرشي، أبو الفرج الأصبهاني، (ت: 356هـ):

16. الأغاني، عدد المجلدات (24)، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر.

الإصطخري: أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الإصطخري، (ت: 346هـ):

17. المسالك والممالك، ليدن، مطبع بريل، 1870م.

الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني، (ت: 502هـ):

18. محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عمر الطباع، بيروت، دار القلم، 1420هـ-1999م.

ابن الأعرابي: أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي، (ت: 340هـ):

19. معجم ابن الأعرابي، عدد المجلدات (3)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط1، السعودية، دار ابن الجوزي، 1418هـ-1997م.

ابن الأعرج: أبو الفضل محمد بن عبد الوهاب بن عبد اللطيف الأعرج، (ت: 925هـ):

20. تحرير السلوك في تدبير الملوك، عدد المجلدات (1)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1402هـ-1982م.

إلكيا: أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا، (ت: 509هـ):

21. الفردوس بمأثور الخطاب، عدد المجلدات (5)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1406 هـ-1986م.

الألوسي: العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، (ت: 1270هـ):

22. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، عدد المجلدات (30)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الآمدي: علي بن محمد الآمدي أبو الحسن، (ت: 631هـ):

23. الإحكام في أصول الأحكام، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: د. سيد الجميلي، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1404.

ابن أمير الحاج: ابن أمير الحاج، (ت: 879هـ):

24. التقرير والتحرير في علم الأصول، عدد المجلدات (3)، بيروت، دار الفكر، 1417هـ-1996م.

أمير بادشاه: محمد أمين، (ت: 972هـ):

25. تيسير التحرير، عدد المجلدات (4*2)، بيروت، دار الفكر.

الأنصاري: يعقوب بن إبراهيم الأنصاري أبو يوسف، (ت: 182هـ):

26. الآثار، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبو الوفا، بيروت، دار الكتب العلمية، 1355.

الأنصاري: عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري، (ت: 369هـ):

27. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، عدد المجلدات (4)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1412 – 1992.

الباجي: سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، (ت: 474هـ):

28. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، عدد المجلدات (3)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، ط1، الرياض، دار اللواء للنشر والتوزيع، 1406هـ-1986م.

الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني، (ت: 403هـ):

29. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط1، لبنان، عالم الكتب، 1407هـ-1986م.

البجيرمي: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي، (ت:1221هـ):

30. تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب)، عدد المجلدات (5)، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، (ت: 256هـ):

31. الجامع الصحيح المختصر، عدد المجلدات (6)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط3، دار ابن كثير، بيروت، اليمامة، 1407 – 1987.
32. الأدب المفرد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط3، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1409 – 1989.
33. التاريخ الكبير، عدد المجلدات (1)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر.

البخاري: علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري، (ت: 730هـ):

34. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عدد المجلدات (4)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، بيروت، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.

البرتي: أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، (ت: 280هـ):

35. مسند عبد الرحمن بن عوف، عدد المجلدات (1)، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، ط1، بيروت، دار ابن حزم، 1414هـ.

البري: محمد بن أبي بكر الانصاري التلمساني، (ت: 644هـ):

36. الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د محمد التونجي، ط1، الرياض، دار الرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع، 1403هـ-1983م.

البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، (ت: 292هـ):

37. البحر الزخار، عدد المجلدات (15)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط1، بيروت، مؤسسة علوم القرآن، المدينة، مكتبة العلوم والحكم، 1409هـ.

البزدوي: علي بن محمد البزدوي الحنفي، (ت: 382هـ):

38. أصول البزدوي-كنز الوصول الى معرفة الأصول، عدد المجلدات (1)، كراتشي.

ابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري القرطبي، (ت: 449هـ):

39. شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط2، السعودية/ الرياض، مكتبة الرشد، 1423هـ-2003م.

ابن بَطَّة العكبري: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري، (ت: 387هـ):

40. سبعون حديثاً في الجهاد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: يسري عبد الغني البشري، القاهرة، مكتبة القرآن.

ابن بطوطة: محمد بن عبد الله بن محمد اللواتي أبو عبد الله، (ت: 779هـ):

41. تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. علي المنتصر الكتاني، ط 4، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1405هـ.

البعلي: بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي الحنبلي البعلي، (ت: 777هـ):

42. مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط2، الدمام/ السعودية، دار ابن القيم، 1406هـ- 1986م.

البغدادي: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، (ت: 463هـ):

43. شرف أصحاب الحديث، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، أنقرة، دار إحياء السنة النبوية.

البغدادي: محمد بن حبيب البغدادي، (ت: 245هـ):

44. المنمق في أخبار قريش، عدد المجلدات (1)، تحقيق: خورشيد أحمد فارق، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1405هـ -1985م.

البغدادي: إسماعيل باشا البغدادي، (ت: 1339هـ):

45. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، عدد المجلدات (6)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1413هـ-1992م.

البغوي: الحسين بن مسعود البغوي، (ت: 516هـ):

46. شرح السنة، عدد المجلدات (16)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد زهير الشاويش، ط2، دمشق - بيروت، المكتب الإسلامي، 1403هـ-1983م.

47. تفسير البغوي، عدد المجلدات (4)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، بيروت، دار المعرفة.

البغوي: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي أبو القاسم، (ت: 317هـ):

48. جزء فيه ثلاثة وثلاثون حديثاً من حديث أبي القاسم البغوي، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد ياسين محمد إدريس، ط1، الإحساء/ الدمام، مكتبة ابن الجوزي، 1407هـ.

ابن بكار: الزبير بن بكار بن عبد الله، (ت: 256هـ):

49. جمهرة نسب قريش وأخبارها، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمود محمد شاكر، القاهرة، مطبعة المدني، 1381هـ.

أبو بكر الدينوري: أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي، (ت: 333هـ):

50. المجالسة وجواهر العلم، عدد المجلدات (1)، ط1، بيروت/ لبنان، دار ابن حزم، 1423هـ-2002م.

أبو بكر الشيباني: أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني، (ت:287هـ):

51. الآحاد والمثاني، عدد المجلدات (6)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط1، الرياض، دار الراية، 1411هـ- 1991م.

البكري: عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي أبو عبيد، (ت: 487هـ):

52. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: مصطفى السقان، ط3، بيروت، عالم الكتب، 1403هـ.

53. اللآلي في شرح أمالي القالي، عدد المجلدات (3)، تحقيق: عبد العزيز الميمني، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م.

البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، (ت: 279هـ):

54. فتوح البلدان، تحقيق: رضوان محمد رضوان، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1403.

55. أنساب الأشراف، عدد المجلدات (13)، تحقيق: سهيل زكار-ورياض الزركلي، ط1، بيروت، دار الفكر، 1417هـ-1996م.

البلنسي: ابن الأبار محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، (ت: 658هـ):

56. إعتاب الكتاب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. صالح الأشتر، دمشق، مطبوعات مجمع اللغة العربية، ط1، 1380هـ-1961م.

البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، (ت: 1051هـ):

57. كشاف القناع عن متن الإقناع، عدد المجلدات (6)، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، بيروت، دار الفكر، 1402.

البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، (ت: 685هـ):

58. تفسير، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار الفكر.

البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، (ت:458هـ):

59. المدخل إلى السنن الكبرى، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، 1404هـ.

60. معرفة السنن والآثار عن الامام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، عدد المجلدات (7)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط بدون، بيروت، دار الكتب العلمية.

61. الأربعون الصغرى، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1408هـ.

62. شعب الإيمان، عدد المجلدات (7)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1410هـ.

63. سنن البيهقي الكبرى، عدد المجلدات (10)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة، مكتبة دار الباز، 1414هـ-1994م.

64. دلائل النبوة، عدد المجلدات (7)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1408هـ-1988م.

65. الآداب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبو عبد الله السعيد المندوه، ط1، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، 1408هـ-1988م.

البيهقي: إبراهيم بن محمد البيهقي، (ت: 320هـ):

66. المحاسن والمساوئ، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عدنان علي، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1420هـ-1999م.

الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، (ت: 279هـ):

67. الجامع الصحيح سنن الترمذي، عدد المجلدات (5)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

الترمذي: محمد بن علي بن الحسن أبو عبد الله الحكيم الترمذي، (ت: 320هـ):

68. نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم، عدد المجلدات (4)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، بيروت، دار الجيل، 1992م.

69. الأمثال من الكتاب والسنة، تحقيق: د. السيد الجميلي، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار ابن زيدون، دمشق، دار أسامة.

ابن تغري بردى: جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي، (ت: 874هـ):

70. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، عدد المجلدات (16)، مصر، وزارة الثقافة والإرشاد القومي.
71. مرد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: نبيل محمد عبد العزيز أحمد، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1997م.

تمام الرازي: تمام بن محمد الرازي أبو القاسم، (ت: 414هـ):

72. الفوائد، عدد المجلدات (2)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1412.

التنوخي: أبو علي المحسن بن علي بن محمد التنوخي البصري، (ت:384هـ):

73. نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: مصطفى حسين عبد الهادي، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2004م.
74. المستجاد من فعلات الأجواد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1426هـ-2005م.

التيمى: أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمى، (ت: 209هـ):

75. مجاز القرآن، تحقيق: محمد فواد سزگين، القاهرة، مكتبة الخانجى، 1381هـ.

ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (ت: 728هـ):

76. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، عدد المجلدات (1)، دار المعرفة.
77. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد جميل غازي، جدة، مكتبة المدني.
78. الاستقامة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط1، المدينة المنورة، جامعة الإمام محمد بن سعود، 1403.
79. منهاج السنة النبوية، عدد المجلدات (8)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط1، مؤسسة قرطبة، 1406هـ.
80. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، ط1، مكة المكرمة، مطبعة الحكومة، 1392هـ.
81. كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، عدد المجلدات (17)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط2، مكتبة ابن تيمية.

ابن تيمية: عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني، (ت: 652هـ):

82. المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عدد المجلدات (2)، ط2، الرياض، مكتبة المعارف، 1404هـ.

الثعالبي: أبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، (ت:429هـ):

83. ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، عدد المجلدات (1)، القاهرة، دار المعارف.

84. الإعجاز والإيجاز، ط3، بيروت/ لبنان، دار الغصون، 1405هـ-1985م.

85. كتاب خاص الخاص، عدد المجلدات (1)، تحقيق: حسن الأمين، بيروت/ لبنان، دار مكتبة الحياة.

86. يتمة الدهر في محاسن أهل العصر، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1403هـ1983م.

الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، (ت: 875هـ):

87. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عدد المجلدات (10)، بيروت/ لبنان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

ثعلب: أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب، (ت: 291هـ):

88. مجالس ثعلب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد السلام هارون، مصر، دار المعارف، 1368هـ-1948م.

الثعلبي: عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي المالكي أبو محمد، (ت: 362هـ):

89. التلقين في الفقه المالكي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد ثالث سعيد الغاني، ط1، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، 1415هـ.

الثعلبي: أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، (ت: 427هـ):

90. الكشف والبيان (تفسير الثعلبي)، عدد المجلدات (10)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط1، بيروت/ لبنان، دار إحياء التراث العربي، 1422هـ-2002م.

الثوري: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله، (ت:161هـ):

91. تفسير سفيان الثوري، عدد المجلدات (1)، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1403هـ.

الجاحظ: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، (ت: 255هـ):

92. التاج في أخلاق الملوك، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أحمد زكي باشا، ط1، القاهرة المطبعة الأميرية، 1332هـ-1914م.

93. البيان والتبيين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: فوزي عطوي، بيروت، دار صعب.
94. الحيوان، عدد المجلدات (8)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، لبنان/ بيروت، دار الجيل، 1416هـ-1996م.
95. المحاسن والأضداد، عدد المجلدات (1)، ط2، القاهرة/ مصر، مكتبة الخانجي، 1415هـ-1994م.

ابن الجارود: عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري، (ت: 307هـ):
96. المنتقى من السنن المسندة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، ط1، بيروت، مؤسسة الكتاب الثقافية، 1408 - 1988.

ابن الجراح: أبو عبد الله محمد بن داود بن الجراح، (ت: 296هـ):
97. الورقة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. عبد الوهاب عزام-عبد الستار أحمد فراج، ط3، مصر، دار المعارف، 1986م.

الجراحي: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، (ت: 1162هـ):
98. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أحمد القلاش، ط 4، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1405هـ.

ابن أبي جرادة: كمال الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة، (ت 660هـ):
99. بغية الطلب في تاريخ حلب، عدد المجلدات (12)، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر.

الجرجاني: المرشد بالله يحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسني الشجري الجرجاني، (ت: 499هـ):
100. كتاب الأمالي وهي المعروفة بالأمالي الخميسية، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.

الجرجاني: عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، (ت: 365هـ):
101. الكامل في ضعفاء الرجال، عدد المجلدات (7)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط3، بيروت، دار الفكر، 1409هـ - 1988م.

الجرجاني: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني: (ت: 345هـ):
102. تاريخ جرجان، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط3، بيروت، عالم الكتب، 1401هـ-1981م.

الجزري: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، (ت: 630هـ):
103. اللباب في تهذيب الأنساب، عدد المجلدات (3)، بيروت، دار صادر، 1400هـ-1980م.

الجصاص: أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، (ت: 370هـ):

104. أحكام القرآن، عدد المجلدات (5)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1405.

ابن الجعد: علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي، (ت:230هـ):

105. مسند ابن الجعد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، ط1، بيروت، مؤسسة نادر، 1410 – 1990.

أبو جعفر البغدادي: أبو جعفر محمد بن حبيب بن أمية البغدادي، (ت: 245هـ):

106. المحبر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إيلزة ليختن شتيتر، بيروت، دار الآفاق الجديدة.

ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج، (ت: 597هـ):

107. كشف المشكل من حديث الصحيحين، عدد المجلدات (4)، تحقيق: علي حسين البواب، الرياض، دار الوطن، 1418هـ-1997م.
108. التحقيق في أحاديث الخلاف، عدد المجلدات (2)، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1415.
109. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، عدد المجلدات (18*16)، ط1، بيروت، دار صادر، 1358.
110. صفة الصفوة، عدد المجلدات (4)، تحقيق: محمود فاخوري-د. محمد رواس قلعه جي، ط2، بيروت، دار المعرفة، 1399 – 1979.
111. الوفا بأحوال المصطفى، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1408هـ-1988م.
112. التبصرة، عدد المجلدات (1*2)، تحقيق: د. مصطفى عبد الواحد، ط1، مصر، دار الكتاب المصري، لبنان، دار الكتاب اللبناني، 1390هـ-1970م.
113. زاد المسير في علم التفسير، عدد المجلدات (9)، ط3، بيروت، المكتب الإسلامي، 1404.
114. أخبار الظراف والمتماجنين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجاني، ط1، بيروت، دار ابن حزم، 1997م.
115. الضعفاء والمتروكين، عدد المجلدات (3*2)، تحقيق: عبد الله القاضي، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1406هـ.

ابن أبي حاتم: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، (ت:327هـ):

116. تفسير القرآن، عدد المجلدات (10)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، صيدا، المكتبة العصرية.

الحازمي: أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، (ت: 584هـ):

117. الأماكن، ما اتفق لفظه وافترق مسماه.

الحاكم: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: (ت: 405هـ):

118. المستدرك على الصحيحين، عدد المجلدات (4)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ-1990م.

119. معرفة علوم الحديث، عدد المجلدات (1)، تحقيق: السيد معظم حسين، ط2، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1397هـ-1977م.

ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، (ت: 354هـ):

120. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، عدد المجلدات (13)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1414 – 1993.

121. الثقات، عدد المجلدات (9)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ط1، دار الفكر – 1395هـ – 1975م.

122. روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، عدد المجلدات (1)، بيروت /لبنان، دار الكتب العلمية، 1397 – 1977.

123. مشاهير علماء الأمصار، عدد المجلدات (1)، تحقيق: م. فلايشهمر، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1959م.

ابن حبيش: محمد بن منصور بن حبيش، (ت: 673هـ):

124. الجوهر النفيس في سياسة الرئيس، عدد المجلدات (1)، ط1، مكة/ الرياض، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1996م.

ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (ت: 852هـ):

125. فتح الباري شرح صحيح البخاري، عدد المجلدات (13)، تحقيق: محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة.

126. تغليق التعليق على صحيح البخاري، عدد المجلدات (5)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ط1، بيروت/ لبنان، عمان/ الأردن، المكتب الإسلامي، دار عمار، 1405هـ.

127. الإصابة في تمييز الصحابة، عدد المجلدات (8)، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، بيروت، دار الجيل، 1412هـ-1992م.

128. تقريب التهذيب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد عوامة، ط1، سوريا، دار الرشيد، 1406هـ – 1986م.

129. تهذيب التهذيب، عدد المجلدات (14)، ط1، بيروت، دار الفكر، 1404هـ – 1984م.

130. لسان الميزان، عدد المجلدات (7)، تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، ط3، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1406هـ – 1986م.

ابن أبي الحديد: أبو حامد عز الدين بن هبة الله بن محمد بن أبي الحديد المدائني، (ت: 655هـ):

131. شرح نهج البلاغة، عدد المجلدات (21*11)، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ–1998م.

الحربي: إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، (ت: 285هـ):

132. غريب الحديث، عدد المجلدات (3)، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، ط1، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1405.

ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، (ت: 456هـ):

133. المحلى، عدد المجلدات (11*8)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة.

134. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

135. أسماء الخلفاء والولاة وذكر مددهم، تحقيق: د. إحسان عباس، ط2، بيروت/ لبنان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987م.

136. جمهرة أنساب العرب، عدد المجلدات (2*1)، ط3، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ–2003م.

137. الأخلاق والسير في مداواة النفوس، عدد المجلدات (1)، ط2، بيروت، دار الآفاق الجديدة، 1399هـ–1979م.

138. جوامع السيرة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إحسان عباس، ط1، مصر، دار المعارف، 1900م.

139. كتاب نقط العروس في تواريخ الخلفاء، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. إحسان عباس، ط2، بيروت/ لبنان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1987م.

الحلبي: علي بن برهان الدين الحلبي، (ت: 1044هـ):

140. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، عدد المجلدات (3)، بيروت، دار المعرفة، 1400.

ابن حمدون: ابن حمدون محمد بن الحسن بن محمد بن علي، (ت: 608هـ):

141. التذكرة الحمدونية، عدد المجلدات (10)، تحقيق: إحسان عباس – بكر عباس، ط1، بيروت/ لبنان، دار صادر، 1996م.

الحموي: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، (ت: 626هـ):

142. معجم البلدان، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار الفكر.

143. معجم الأدباء أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، عدد المجلدات (5)، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1411 هـ-1991م.

ابن حميد: عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي، (ت: 249هـ):

144. المنتخب من مسند عبد بن حميد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي-محمود محمد خليل الصعيدي، ط1، القاهرة، مكتبة السنة، 1408-1988.

الحميدي: محمد بن فتوح الحميدي، (ت: 488هـ):

145. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، عدد المجلدات (2*4)، تحقيق: د. علي حسين البواب، ط2، بيروت/ لبنان، دار ابن حزم، 1423هـ-2002م.

الحميدي: عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، (ت: 219هـ):

146. المسند، عدد المجلدات (2)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، دار الكتب العلمية، القاهرة، مكتبة المتنبي.

الحميري: علي بن محمد بن هارون بن زياد بن عبد الرحمن الحِمْيَري، (ت: 323هـ):

147. جزء علي بن محمد الحميري، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد العزيز بن سليمان البعيمي، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1418هـ-1998م.

الحميري: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري، (ت: 866هـ):

148. صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أ. لافي بروفنصال، ط2، بيروت/ لبنان، دار الجيل، 1408هـ-1988م.

ابن حنبل: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، (ت: 241هـ):

149. مسند الإمام أحمد بن حنبل، عدد المجلدات (6)، مصر، مؤسسة قرطبة.

150. الورع، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. زينب إبراهيم القاروط، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1403 – 1983.

151. فضائل الصحابة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1403هـ – 1983م.

ابن حيان: محمد بن خلف بن حيان، (ت: 306هـ)،

152. أخبار القضاة، عدد المجلدات (3)، بيروت، عالم الكتب.

أبو حيان: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، (ت: 745هـ):

153. تفسير البحر المحيط، عدد المجلدات (9)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د. زكريا عبد المجيد النوقي-د. أحمد النجولي الجمل، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1422هـ -2001م.

ابن حيان الأصبهاني: عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، (ت: 369هـ):

154. أخلاق النبي وآدابه، عدد المجلدات (4)، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، ط1، دار المسلم للنشر والتوزيع، 1998.

أبو حيان التوحيدي: أبو حيان علي بن محمد بن العباس التوحيدي، (ت: 400هـ):

155. الإمتاع والمؤانسة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ2003م.

156. أخلاق الوزيرين الصاحب بن عباد وابن العميد اس أبو حيان، عدد المجلدات (1)، تحقيق: خليل المنصور، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1997م.

157. البصائر والذخائر، عدد المجلدات (10)، تحقيق: د. وداد القاضي، ط1، بيروت/ لبنان، دار صادر، 1408هـ-1988م.

158. الصداقة والصديق، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. إبراهيم الكيلاني، ط1، بيروت/ لبنان، دار الفكر المعاصر، دمشق/ سوريا، دار الفكر، 1419هـ-1998م.

الخادمي: أبو سعيد محمد بن محمد الخادمي، (ت: 1156هـ):

159. بريقة محمودية، عدد المجلدات (4)، مطبعة الحلبي، 1348هـ.

الخارفي: فراس بن يحيى المكتب الخارفي الكوفي، (ت: 129هـ):

160. مسانيد أبي يحيى فراس بن يحيى المكتب الكوفي، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد بن حسن المصري، ط1، القاهرة، مطابع ابن تيمية، 1413هـ.

الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، (ت: 725هـ):

161. تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، عدد المجلدات (7)، بيروت-لبنان، دار الفكر، 1399هـ-1979م.

الخرائطي: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي، (ت: 327هـ):

162. اعتلال القلوب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: حمدي الدمرداش، ط2، مكة المكرمة–الرياض، نزار مصطفى الباز، 1421هـ–2000م.

الخزاعي: علي بن محمود بن سعود الخزاعي أبو الحسن، (ت: 789هـ):

163. تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. إحسان عباس، ط1، بيروت، دار الغرب الإسلامي، 1405هـ.

الخزرجي: موفق الدين أبي العباس أحمد بن القاسم بن خليفة السعدي الخزرجي، (ت: 668هـ):

164. عيون الأنباء في طبقات الأطباء، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. نزار رضا، بيروت، دار مكتبة الحياة.

ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، (ت: 311هـ):

165. صحيح ابن خزيمة، عدد المجلدات (4)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، بيروت، المكتب الإسلامي، 1390هـ–1970م.

166. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، ط 5، السعودية – الرياض، مكتبة الرشد، 1414هـ–1994م.

الخطيب البغدادي: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، (ت: 463هـ):

167. تاريخ بغداد، عدد المجلدات (24)، بيروت، دار الكتب العلمية.

168. الفقيه والمتفقه، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، ط2، السعودية، دار ابن الجوزي، 1421هـ.

169. موضح أوهام الجمع والتفريق، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، بيروت، دار المعرفة، 1407هـ.

170. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف، 1403هـ.

الخلال: أبو محمد الحسن بن أبي طالب محمد بن الحسن بن على الخلال، (ت: 439هـ):

171. المجالس العشرة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ط1، طنطا، دار الصحابة للتراث، 1411هـ–1990م.

ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي، (ت: 808هـ):

172. مقدمة ابن خلدون، عدد المجلدات (8)، ط 5، بيروت، دار القلم، 1984م.

ابن خلكان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، (ت: 681هـ):

173. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، عدد المجلدات (8)، تحقيق: احسان عباس، لبنان، دار الثقافة.

الخوارزمي: محمد بن أحمد بن يوسف أبو عبد الله الكتاب البلخي الخوارزمي، (ت: 387هـ):

1. مفاتيح العلوم، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط2، بيروت، دار الكتاب العربي، 1409هـ-1989م.

ابن خياط: خليفة بن خياط الليثي العصفري أبو عمر، (ت: 240هـ):

2. تاريخ خليفة بن خياط، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط2، دمشق، دار القلم، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1397هـ.
3. الطبقات، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط2، الرياض، دار طيبة، 1402هـ - 1982م.

الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، (ت: 385هـ):

4. سنن الدارقطني، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، دار المعرفة، 1386هـ - 1966م.
5. موسوعة أقوال الدارقطني.
6. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، عدد المجلدات (15)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط1، الرياض، دار طيبة، 1405هـ - 1985م.

الدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، (ت: 255هـ):

7. سنن الدارمي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1407.

الدارمي: أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، (ت: 280هـ):

8. نقض الإمام عثمان بن سعيد الدارمي على المريسي الجهمي العنيد، عدد المجلدات (2)، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي، ط1، السعودية، مكتبة الرشد، 1418هـ-1998م.

أبو داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، (ت: 275هـ):

9. سنن أبي داود، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

أبو داود: سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، (ت: 204هـ):

10. مسند أبي داود الطيالسي، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار المعرفة.

ابن دريد: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، (ت: 321هـ):

11. جمهرة اللغة، عدد المجلدات (3)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط1، بيروت، دار العلم للملايين، 1987م.
12. الاشتقاق، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط3، القاهرة/ مصر، مكتبة الخانجي.
13. تعليق من أمالي ابن دريد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: السيد مصطفى السنوسي، ط1، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بالكويت–قسم التراث العربي، 1401هـ–1984م.

الدمشقي: الإمام الحافظ أبي القاسم تمام بن محمد الدمشقي، (ت: 414هـ):

14. مسند المقلين من الأمراء والسلاطين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ط1، مصر، دار الصحابة، 1989م.

الدميري: كمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري، (ت: 808هـ):

15. حياة الحيوان الكبرى، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أحمد حسن بسج، ط2، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1424 هـ–2003م.

ابن أبي الدنيا: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، (ت: 281هـ):

16. العيال، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف، ط1، السعودية–الدمام، دار ابن القيم، 1410هـ–1990م.
17. الإشراف في منازل الأشراف، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د نجم عبد الرحمن خلف، ط1، الرياض – السعودية، مكتبة الرشد، 1411هـ 1990م.
18. الزهد، عدد المجلدات (1)، ط1، دمشق، دار ابن كثير، 1420هـ–1999م.
19. مكارم الأخلاق، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، القاهرة، مكتبة القرآن، 1411هـ – 1990م.
20. الأهوال، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، مصر، مكتبة آل ياسر، 1413هـ.

الدينوري: أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري، (ت: 282هـ):

21. الأخبار الطوال، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. عصام محمد الحاج علي، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1421هـ–2001م.

الذهبي: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت: 748هـ):

22. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، عدد المجلدات (52)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمرى، ط1، لبنان/ بيروت، دار الكتاب العربي، 1407هـ-1987م.
23. العبر في خبر من غبر، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، ط2، الكويت، مطبعة حكومة الكويت، 1984م.
24. سير أعلام النبلاء، عدد المجلدات (23)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط-محمد نعيم العرقسوسي، ط 9، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1413هـ.
25. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، عدد المجلدات (2)، تحقيق: بشار عواد معروف-شعيب الأرناؤوط-صالح مهدي عباس، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1404هـ.
26. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، عدد المجلدات (8)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1995م.
27. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد عوامة، ط1، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو-جدة-1413 - 1992م.
28. تذكرة الحفاظ، عدد المجلدات (4)، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية.
29. المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، تحقيق: محب الدين الخطيب، عدد المجلدات (1).
30. الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري، ط1، القاهرة/ مصر، الفاروق الحديثة، 1426هـ-2005م.
31. المقتنى في سرد الكنى، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، ط1، المدينة المنورة/ السعودية، الجامعة الإسلامية بالمدينة، 1408هـ.

الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، (ت: 721هـ):

32. مختار الصحاح، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمود خاطر، طبعة جديدة، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1415 - 1995.

الرازي: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي أبو محمد، (ت: 327هـ):

33. علل الحديث، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محب الدين الخطيب، بيروت، دار المعرفة، 1405.

34. الجرح والتعديل، عدد المجلدات (9)، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1271 – 1952.

الرامهرمزي: أبو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، (ت: 360هـ):

35. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ط3، بيروت، دار الفكر، 1404.

36. أمثال الحديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، ط1، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، 1409.

ابن راهويه: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، (ت: 238هـ):

37. مسند إسحاق بن راهويه، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الإيمان، 1412 – 1991.

الربعي: محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان بن زبر الربعي، (ت: 397هـ):

38. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان الحمد، ط1، الرياض، دار العاصمة، 1410هـ.

ابن رشد: محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد، (ت: 595هـ):

39. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الفكر.

الرقيق النديم: الرقيق القيرواني، أبو اسحاق إبراهيم بن القاسم، (ت: نحو 425هـ):

40. قطب السرور، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، تونس، مؤسسة عبد الكريم بن عبد الله، 1976م.

الرومي: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، (ت: 1067هـ):

41. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، عدد المجلدات (2)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1413هـ-1992م.

الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، (ت: 1205هـ):

42. تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، عدد المجلدات (40)، دار الهداية.

الزبيري: أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب الزبيري، (ت: 236هـ):

43. نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفسال، القاهرة، دار المعارف.

الزجاجي: أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي النهاوندي الزجاجي، (ت: 337هـ):

44. أمالي الزجاجي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد السلام هارون، ط2، بيروت، دار الجيل، 1407هـ -1987م.

45. أخبار أبي القاسم الزجاجي، تحقيق: عبد الحسين المبارك، الجمهورية العراقية، وزارة الثقافة والإعلام، سلسلة كتب التراث (95)، دار الرشيد، 1980م.

أبو زرعة: عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبو زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، (ت: 281هـ):

46. تاريخ أبي زرعة الدمشقي، عدد المجلدات (1)، تحقيق: خليل منصور، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

الزرقاني: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، (ت: 1122هـ):

47. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، عدد المجلدات (4)، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411هـ.

الزركشي: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي، (ت: 772هـ):

48. شرح الزركشي على مختصر الخرقي، عدد المجلدات (3)، تحقيق: قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط1، لبنان/ بيروت، دار الكتب العلمية، 1423هـ-2002م.

ابن زكريا: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، (ت: 395هـ):

49. معجم مقاييس اللغة، عدد المجلدات (6)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط2، بيروت – لبنان، دار الجيل، 1420هـ-1999م.

الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الخوارزمي الزمخشري جار الله، (ت: 538هـ):

50. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

51. أساس البلاغة، عدد المجلدات (1)، دار الفكر، 1399هـ 1979م.

52. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، عدد المجلدات (5)، تحقيق: عبد الأمير مهنا، ط1، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1412هـ-1992م.

ابن زمنين: أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، (ت:399هـ):

53. تفسير القرآن العزيز، عدد المجلدات (5)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة- محمد بن مصطفى الكنز، ط1، القاهرة، الفاروق الحديثة، 1423هـ-2002م.

ابن زنجويه: أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني، (ت: 251هـ):

54. الأموال، عدد المجلدات (1)، تحقيق: شاكر ذيب فياض، ط1، السعودية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1406هـ-1986م.

الزيلعي: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، (ت: 762هـ):

55. تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، عدد المجلدات (4)، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط1، الرياض، دار ابن خزيمة، 1414هـ.

الزيلعي: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي، (ت: 743هـ):

56. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، عدد المجلدات (6*3)، القاهرة، دار الكتب الإسلامي، 1313هـ.

السبكي: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، (ت: 771هـ):

57. طبقات الشافعية الكبرى، عدد المجلدات (10*6)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي-د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط2، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ.

السخاوي: أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، (ت:902هـ):

58. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1405هـ-1985م.

59. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، عدد المجلدات (3)، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1403هـ.

السدوسي: أبو فيد مؤرج بن عمرو السدوسي، (ت: 195هـ):

60.حذف من نسب قريش، تحقيق: صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد.

السرخسي: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر، (ت: 490هـ):

61. أصول السرخسي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، ط1، بيروت، دار المعرفة، 1414هـ-1993م.

السرخسي: شمس الدين السرخسي، (ت: 483هـ):

62. المبسوط، عدد المجلدات (30)، بيروت، دار المعرفة، 1414هـ-1993م.

ابن السري: هناد بن السري الكوفي، (ت: 243هـ):

63. الزهد، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط1، الكويت، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، 1406هـ.

ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، (ت: 230هـ):

64. الطبقات الكبرى، عدد المجلدات (8)، تحقيق: إحسان عباس، ط1، بيروت، دار صادر، 1968م.

65. الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)، عدد المجلدات (1)، تحقيق: زياد محمد منصور، ط2، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1408هـ.

أبو السعود: محمد بن محمد العمادي، (ت: 951هـ):

66. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، عدد المجلدات (9)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

سعيد بن منصور: سعيد بن منصور الخراساني، (ت: 227هـ):

67. سنن سعيد بن منصور، عدد المجلدات (2*1)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط1، الهند، الدار السلفية، 1403هـ -1982م.

ابن سلام: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، (ت: 224هـ):

68. كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الفكر، 1408هـ-1988م.

69. غريب الحديث، عدد المجلدات (4)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط1، بيروت، دار الكتاب العربي، 1396.

70. الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد بن صالح المديفر، الرياض، مكتبة الرشد، 1418هـ-1997م.

السلمي: أبي عبد الرحمن السلمي، (ت: 412هـ):

71. آداب الصحبة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ط1، طنطا- مصر، دار الصحابة للتراث، 1410 - 1990.

السمرقندي: نصر بن محمد بن أحمد أبو الليث السمرقندي، (ت: 367هـ):

72. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تحقيق: د.محمود مطرجي، عدد المجلدات (3)، بيروت، دار الفكر.

السمعاني: أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، (ت:562هـ):

73. الأنساب، عدد المجلدات (5)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، ط1، بيروت، دار الفكر، 1998م.

74. أدب الإملاء والاستملاء، عدد المجلدات (1)، تحقيق: ماكس فايسفايلر، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1401هـ – 1981م.

ابن سمعون: ابن سمعون، أبو الحسن محمد بن أحمد بن إسماعيل بن عنبس البغدادي، (ت: 387هـ):

75. أمالي ابن سمعون، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عامر حسن صبري، ط1، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1423هـ–2002م.

السهيلي: أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، (ت: 581هـ):

76. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية، عدد المجلدات (7)، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، القاهرة، دار الكتب الإسلامية، 1967م.

السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت: 911هـ):

77. تفسير الجلالين، عدد المجلدات (1)، ط1، القاهرة، دار الحديث.

78. شرح سنن ابن ماجه، عدد المجلدات (1)، كراتشي، قديمي كتب خانة.

79. الشمائل الشريفة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: حسن بن عبيد باحبيشي، دار طائر العلم للنشر والتوزيع.

80. الدر المنثور، عدد المجلدات (8)، بيروت، دار الفكر، 1993.

81. الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، عدد المجلدات (3)، تحقيق: يوسف النبهاني، ط1، بيروت / لبنان، دار الفكر، 1423هـ–2003م.

82. جامع الأحاديث (الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير)، عدد المجلدات (21)، جمع وترتيب: عباس أحمد صقر – أحمد عبد الجواد، بيروت، دار الفكر.

83. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، مصر، دار إحياء الكتب العربية – عيسى البابي الحلبي وشركاه، 1387هـ–1967م.

84. تاريخ الخلفاء، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، مصر، مطبعة السعادة، 1371هـ–1952م.

85. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عدد المجلدات (2)، تحقيق: فؤاد علي منصور، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ 1998م.

86. تقرير الاستناد في تفسير الاجتهاد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ط1، الإسكندرية، دار الدعوة، 1403هـ.

الشابشتي: أبو الحسن علي بن محمد، (ت: 388هـ):

87. الديارات، عدد المجلدات (1)، تحقيق: كوركيس عواد، بيروت، دار المدى للثقافة والنشر.

ابن شاذان: لأبي علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان، (ت: 426هـ):

88. مشيخة ابن شاذان الصغرى، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عصام موسى هادي، ط1، المدينة المنورة – السعودية، مكتبة الغرباء الأثرية، 1419هـ-1998م.

الشاشي: أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، (ت: 335هـ):

89. المسند للشاشي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط1، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1410.

الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي، (ت: 790هـ):

90. الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار المعرفة.

الشافعي: محمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي، (ت: 204هـ):

91. مسند الشافعي، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

92. السنن المأثورة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، ط1، بيروت، دار المعرفة، 1406.

93. الأم، عدد المجلدات (8*4)، ط2، بيروت، دار المعرفة، 1393هـ.

أبو شامة المقدسي: شهاب الدين أبي محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي، (ت: 665هـ):

94. خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول، عدد المجلدات (1)، تحقيق: جمال عزون، ط1، الرياض / السعودية، مكتبة أضواء السلف، 1424 هـ / 2003م.

الشامي: محمد بن يوسف الصالحي الشامي، (ت: 942هـ)،

95. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1414هـ.

ابن شاهين: أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين، (ت: 385هـ):

96. الكتاب اللطيف لشرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد الله بن محمد البصيري، ط1، المدينة المنورة / السعودية، مكتبة الغرباء الأثرية، 1416هـ.

ابن شبة: أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري، (ت: 262هـ):

97. تاريخ المدينة المنورة، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

ابن شداد: عز الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن إبراهيم الحلبي، (ت: 684هـ):

98. الأعلاق الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة.

ابن شهبة: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، (ت: 851هـ):

99. طبقات الشافعية، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، ط1، بيروت، عالم الكتب، 1407هـ.

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (ت: 1250هـ):

100. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار الفكر.

الشيباني: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، (ت: 189هـ):

101. الكسب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. سهيل زكار، ط1، دمشق، عبد الهادي حرصوني، 1400.

102. الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير، عدد المجلدات (1)، ط1، بيروت، عالم الكتب، 1406هـ.

103. الحجة على أهل المدينة، عدد المجلدات (4)، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، ط3، بيروت، عالم الكتب، 1403هـ.

الشيباني: الوزير أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الشيباني، (ت: 560هـ):

104. اختلاف الأئمة العلماء، عدد المجلدات (2)، تحقيق: السيد يوسف أحمد، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1423هـ-2002م.

ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، (ت: 235هـ):

105. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، عدد المجلدات (7)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1409.

106. مسند ابن أبي شيبة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن فريد المزيدي، ط1، الرياض، دار الوطن، 1997م.

شيخي زاده: عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زاده، (ت: 1078هـ):

107. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، عدد المجلدات (4)، تحقيق: خرج آياته وأحاديثه خليل عمران المنصورن ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

الشيرازي: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، (ت: 476هـ):

108. المهذب في فقه الإمام الشافعي، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار الفكر.

الشيزري: عبد الرحمن بن عبد الله بن نصر بن عبد الرحمن الشيزري، (ت: 589هـ):

109. المنهج المسلوك في سياسة الملوك، تحقيق: علي عبد الله الموسى، عدد المجلدات (1)، الزرقاء، مكتبة المنار، 1407هـ-1987م.

صالح أحمد بن حنبل: لأبي الفضل صالح أحمد بن حنبل، (ت: 265هـ):

110. سيرة الامام أحمد بن حنبل، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ط2، الإسكندرية، دار الدعوة، 1404هـ.

صفوت: أحمد زكي صفوت،

111. جمهرة خطب العرب، عدد المجلدات (3)، بيروت، المكتبة العلمية.

ابن الصلاح: تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، (ت: 643هـ):

112. طبقات الفقهاء الشافعية، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، ط1، بيروت/ لبنان، دار البشائر الإسلامية، 1992م.

113. علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الفكر المعاصر، 1397هـ -1977م.

الصنعاني: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، (ت: 211هـ):

114. تفسير القرآن، عدد المجلدات (2*3)، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، ط1، مكتبة الرشد-الرياض - 1410.

115. المصنف، عدد المجلدات (11)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط2، بيروت، المكتب الإسلامي، 1403.

الصنعاني: محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، (ت: 852هـ):

116. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، عدد المجلدات (4*2)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، ط4، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1379.

الصولي: أبو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي، (ت: 335هـ):

117. أدب الكتاب، عدد المجلدات (3)، تحقيق: أحمد حسن بسج، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.

الصيداوي: محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين، (ت: 402هـ):

118. معجم الشيوخ، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، طرابلس، 1405.

الصيرفي: أبو الحسيني المبارك بن عبد الجبار الطيوري بن عبد الله الصيرفي الحنبلي، (ت: 500هـ):

119. الطيوريات من انتخاب الشيخ أبي طاهر السلفي، عدد المجلدات (17*4)، تحقيق: دسمان يحيى معالي-عباس صخر الحسن، ط1، الرياض/ السعودية، أضواء السلف، 1425هـ -2004م.

الصيمري: القاضي أبي عبد الله حسين بن علي الصيمري، (ت: 436هـ):

120. أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عدد المجلدات (1)، ط2، بيروت، عالم الكتب، 1405هـ-1985م.

ضياء الدين القرشي: محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي ضياء الدين، (ت: 729هـ):

121. معالم القربة في طلب الحسبة، عدد المجلدات (1)، كمبردج، دار الفنون، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن الضياء المكي: أبو البقاء محمد بن أحمد بن محمد ابن الضياء المكي الحنفي، (ت: 854هـ):

122. تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، عدد المجلدات (1)، تحقيق: علاء إبراهيم-أيمن نصر، ط2، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2004م.

أبو طالب المكي: محمد بن علي بن عطية الحارثي المشهور بأبي طالب المكي، (ت: 286هـ):

123. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، ط2، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1426هـ-2005م.

الطالقاني: الصاحب الكافي الكفاة أب القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، (ت: 385هـ):

124. المحيط في اللغة، ط1، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عدد المجلدات (11)، بيروت / لبنان، عالم الكتب، 1414هـ-1994م.

الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، (ت: 360هـ):

125. المعجم الكبير، عدد المجلدات (25)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، الموصل، مكتبة الزهراء، 1404هـ-1983م.

126. مسند الشاميين، عدد المجلدات (4)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1405هـ-1984م.

127. المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، عدد المجلدات (10)، القاهرة، دار الحرمين، 1415هـ.

128. الروض الداني (المعجم الصغير)، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، عمان، دار عمار، 1405هـ-1985م.

الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري، (ت: 310هـ):

129. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، عدد المجلدات (30)، بيروت، دار الفكر، 1405هـ.

130. تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، عدد المجلدات (1)، تحقيق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، ط1، دمشق / سوريا، دار المأمون للتراث، 1416هـ-1995م.

131. تاريخ الطبري، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار الكتب العلمية.

132. المنتخب من ذيل المذيل، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

الطبري: أبو العباس أحمد بن أحمد الطبري، (ت: 335هـ):

133. فوائد حديث أبي عمير، عدد المجلدات (1)، تحقيق: صابر أحمد البطاوي، ط1، القاهرة، مكتبة السنة، 1413هـ-1992م.

الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (ت: 321هـ):

134. شرح مشكل الآثار، عدد المجلدات (15)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، لبنان/ بيروت، مؤسسة الرسالة، 1408هـ-1987م.

135. مختصر اختلاف العلماء، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، ط2، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1417هـ.
136. شرح معاني الآثار، عدد المجلدات (4)، تحقيق: محمد زهري النجار، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1399هـ.

الطرطوشي: أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري الطرطوشي المالكي، (ت: 520هـ):
137. سراج الملوك، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد فتحي أبو بكر، ط1، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1414هـ-1994م.

ابن الطقطقي: محمد بن علي بن طباطبا، (ت: 709هـ):
138. الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق: عبد القادر محمد مايو، عدد المجلدات (1)، ط1، بيروت، دار القلم العربي، 1418هـ-1997م.

ابن طيفور: أبي الفضل أحمد بن طاهر الكاتب (ابن طيفور)، (ت: 280هـ):
139. كتاب بغداد، عدد المجلدات (1)، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، ط3، القاهرة/ مصر، مكتبة الخانجي، 1423هـ-2002م.

الظاهري: خليل بن شاهين الظاهري، (ت: بعد 873هـ):
140. الإشارات في علم العبارات، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الفكر.

ابن عابدين: ابن عابدين، (ت: 1252هـ):
141. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، عدد المجلدات (8)، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر، 1421هـ-2000م.

ابن عادل الدمشقي: أبو حفص عمر بن علي ابن عادل الدمشقي الحنبلي، (ت: 733هـ):
142. اللباب في علوم الكتاب، عدد المجلدات (20)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

ابن أبي عاصم: عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، (ت: 287هـ):
143. السنة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1400هـ.

العاملي: الشيخ بهاء الدين محمد بن حسين العاملي، (ت: 1031هـ):
144. الكشكول، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد عبد الكريم النمري، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م.

ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، (ت: 463هـ):

145. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، عدد المجلدات (24*12)، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1387.

146. جامع بيان العلم وفضله، عدد المجلدات (2*1)، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1398هـ.

147. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، عدد المجلدات (1)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية.

عبد الله بن حنبل: عبد الله بن أحمد بن حنبل، (ت: 241هـ):

148. مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، عدد المجلدات (1)، تحقيق: زهير الشاويش، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1401هـ-1981م.

ابن عبد ربه: احمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي، (ت: 328هـ):

149. العقد الفريد، عدد المجلدات (7)، ط3، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1420هـ-1999م.

العبدري: محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري أبو عبد الله، (ت: 897هـ):

150. التاج والإكليل لمختصر خليل، عدد المجلدات (6)، ط2، بيروت، دار الفكر، 1398هـ.

ابن العبري: غريغوريوس بن اهرون الملطي، (ت: 685هـ):

151. تاريخ مختصر الدول، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أنطون صالحاني اليسوعي، ط3، بيروت، دار الشروق، 1992م.

العجلي: أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي، (ت: 261هـ):

152. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط1، المدينة المنورة/ السعودية، مكتبة الدار، 1405هـ-1985م.

ابن العديم: المولى الصاحب كمال الدين أبي القاسم عمر بن أحمد بن هبة الله ابن العديم الحلبي، (ت: 660هـ):

153. زبدة الحلب من تاريخ حلب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: خليل المنصور، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

ابن عذاري المراكشي: محمد بن محمد ابن عذاري المراكشي، (ت: 695هـ):

154. البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: ج. س. كولان، إ. ليفي بروفنسال، ط3، بيروت، دار الثقافة، 1983م.

العراقي: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، (ت:806هـ):

155. طرح التثريب في شرح التقريب، عدد المجلدات (8*4)، تحقيق: عبد القادر محمد علي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2000م.

156. المغني عن حمل الأسفار، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، ط1، الرياض، مكتبة طبرية، 1415هـ-1995م.

أبو العرب التميمي: أبو العرب محمد بن أحمد بن تميم بن تمام التميمي، (ت: 333هـ):

157. المحن، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د عمر سليمان العقيلي، ط1، الرياض، السعودية، دار العلوم، 1404هـ-1984م.

ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، (ت: 543هـ):

158. أحكام القرآن، عدد المجلدات (4)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، لبنان، دار الفكر للطباعة والنشر.

ابن عساكر: أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي، (ت:571هـ):

159. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، عدد المجلدات (70)، بيروت، دار الفكر، 1995م.

160. كشف المغطا في فضل الموطا، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر العمروي، بيروت، دار الفكر، 1415هـ/1995م.

العسقلاني: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (ت: 852هـ):

161. رفع الإصر عن قضاة مصر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. علي محمد عمر، ط1، القاهرة/ مصر، مكتبة الخانجي، 1418هـ-1998م.

العسكري: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري، (ت: 395هـ):

162. الأوائل، عدد المجلدات (1)، ط1، طنطا، دار البشير، 1408هـ.

163. الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. مروان قباني، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، 1406هـ -1986م.

164. ديوان المعاني، عدد المجلدات (2*1)، بيروت، دار الجيل.

ابن عطية: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، (ت: 546هـ):

165. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عدد المجلدات (5)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، لبنان، دار الكتب العلمية، 1413هـ-1993م.

العكري: عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي، (ت: 1089هـ):

166. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عدد المجلدات (8*4)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط-محمود الأرناؤوط، ط1، دمشق، دار بن كثير، 1406هـ.

عليش: محمد عليش، (ت: 1299هـ):

167. منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، عدد المجلدات (9)، بيروت، دار الفكر، 1409هـ-1989م.

ابن عمر البغدادي: عبد القادر بن عمر البغدادي، (ت: 1093هـ):

168. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عدد المجلدات (13)، تحقيق: محمد نبيل طريفي/اميل بديع اليعقوب، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1998م.

العمراني: يحيى بن أبي الخير العمراني، (ت: 558هـ):

169. الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، عدد المجلدات (3)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف، ط1، الرياض، أضواء السلف، 1999م.

أبو عوانة: الإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني، (ت: 316هـ):

170. مسند أبي عوانة، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار المعرفة.

عياض: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي، (ت: 544هـ):

171. كتاب الشفا بتعريف حقوق المصطفى، عدد المجلدات (2)، ط2، عمان، دار الفيحاء، 1407هـ.

172. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد سالم هاشم، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م.

العيني: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت: 855هـ):

173. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، عدد المجلدات (25*12)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

ابن عيينة: سفيان بن عيينة بن أبي عمران الكوفي، (ت: 199هـ):

174. جزء فيه حديث سفيان بن عيينة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أحمد بن عبد الرحمن الصويان، ط1، الخرج، مكتبة المنار، 1407.

الغزالي: محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، (ت: 505هـ):

175. إحياء علوم الدين، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار المعرفة.

176. فضائح الباطنية، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، عدد المجلدات (1)، الكويت، مؤسسة دار الكتب الثقافية.

177. ميزان العمل، عدد المجلدات (1)، بيروت/ لبنان، دار الكتاب العربي، 1403هـ-1983م.

الفاكهي: محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبد الله، (ت: 275هـ):

178. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، عدد المجلدات (5*3)، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، ط2، بيروت، دار خضر، 1414.

أبي الفتح: تقي الدين أبي الفتح، (ت: 702هـ):

179. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار الكتب العلمية.

أبو الفداء: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي، (ت: 732هـ):

180. المختصر في أخبار البشر، عدد المجلدات (4)، ط1، المطبعة الحسينية المصرية.

181. اليواقيت والضرب في تاريخ حلب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد كمال-فالح البكور، حلب، دار القلم العربي.

ابن الفراء: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف، (ت: 458هـ):

182. رسل الملوك ومن يصلح للرسالة والسفارة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، ط2، بيروت، دار الكتاب الجديد، 1392هـ-1972م.

الفراهيدي: الخليل بن أحمد الفراهيدي، (ت: 175هـ):

183. كتاب العين، عدد المجلدات (8)، تحقيق: د. مهدي المخزومي-د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

الفسوي: أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، (ت: 277هـ):

184. المعرفة والتاريخ، تحقيق: خليل المنصور، عدد المجلدات (3)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1999م.

أبو الفضل: أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، (ت: 381هـ):

185. حديث أبي الفضل الزهري، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط، ط1، الرياض، أضواء السلف، 1418هـ-1998م.

ابن فندمه: أبو الحسن ظهير الدين علي بن زيد البيهقي الشهير بابن فندمه، (ت: 565هـ):

186. لباب الأنساب والألقاب والأعقاب، تحقيق: مهدي الرجائي، ط2، مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي الكبرى، 2007م.

الفيروز آبادي، (ت: 817هـ):

187. تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عدد المجلدات (1)، لبنان، دار الكتب العلمية.

الفيومي: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، (ت: 770هـ):

188. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، عدد المجلدات (2*1)، بيروت، المكتبة العلمية.

القاري: علي بن سلطان محمد القاري، (ت: 1014هـ):

189. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، عدد المجلدات (11)، تحقيق: جمال عيتاني، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م.

190. شرح مسند أبي حنيفة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: الشيخ خليل محيي الدين الميس، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1405هـ-1985م.

القارئ: أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسيني السراج القارئ، (ت: 500هـ):

191. مصارع العشاق، عدد المجلدات (2*1)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل-أحمد رشدي شحاته، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

أبو القاسم الأصبهاني: أبو القاسم اسماعيل ابن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، (ت: 535هـ):

192. الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط2، الرياض/ السعودية، دار الراية، 1419هـ-1999م.

ابن قانع: عبد الباقي بن قانع أبو الحسين، (ت: 351هـ):

193. معجم الصحابة، عدد المجلدات (3)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ط1، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، 1418هـ.

ابن قتيبة: ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (ت:276هـ):

194. المعارف، تحقيق: دكتور ثروت عكاشة، عدد المجلدات (1)، القاهرة، دار المعارف.

195. تأويل مختلف الحديث، تحقيق: محمد زهري النجار، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الجيل، 1393هـ-1972م.

196. عيون الأخبار، عدد المجلدات (4)، القاهرة، مطبعة دار الكتب المصرية، 1996م.

197. الإمامة والسياسة، تحقيق: خليل المنصور، عدد المجلدات (2*1)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.

ابن قدامة: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، (ت:620هـ):

198. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عدد المجلدات (12)، ط1، بيروت، دار الفكر، 1405هـ.

199. الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل، عدد المجلدات (4)، بيروت، المكتب الإسلامي.

ابن قدامة: ابن قدامة المقدسي عبد الرحمن بن محمد، (ت: 682هـ):

200. الشرح الكبير لابن قدامة، عدد المجلدات (12)، تحقيق: محمد رشيد رضا، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، 1347هـ.

قدامة بن جعفر: قدامة بن جعفر، (ت: 337هـ):

201. الخراج وصناعة الكتابة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد حسين الزبيدي، ط1، العراق، دار الرشيد.

القرافي: أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، (ت: 684هـ):

202. الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق (مع الهوامش)، عدد المجلدات (4)، تحقيق: خليل المنصور، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1998م.

203. الذخيرة، تحقيق: محمد حجي، عدد المجلدات (14)، بيروت، دار الغرب، 1994م.

القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (ت: 671هـ):

204. الجامع لأحكام القرآن، عدد المجلدات (20)، القاهرة، دار الشعب.

القرطبي: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي: (ت:463هـ):

205. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، عدد المجلدات (9)، تحقيق: سالم محمد عطا-محمد علي معوض، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2000م.

القزويني: زكريا بن محمد بن محمود القزويني، (ت: 682هـ):
206. آثار البلاد وأخبار العباد، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار صادر.

القزويني: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، (ت: 623هـ):
207. التدوين في أخبار قزوين، تحقيق: عزيز الله العطاري، عدد المجلدات (4)، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1987م.

القضاعي: محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي، (ت: 454هـ):
208. مسند الشهاب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1407 – 1986.

القضاعي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي، (ت: 658هـ):
209. الحلة السيراء، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. حسني مؤنس، ط2، القاهرة، دار المعارف، 1985م.

القفطي: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، (ت: 646هـ):
210. أخبار العلماء بأخيار الحكماء، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1426هـ–2005م.

القَلْعي: أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن القَلْعي الشافعي، (ت: 630هـ):
211. تهذيب الرياسة وترتيب السياسة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إبراهيم يوسف مصطفى عجو، ط1، الزرقاء/ الأردن، مكتبة المنار.

القلقشندي: القلقشندي أحمد بن علي بن أحمد الفزاري، (ت: 821هـ):
212. صبح الأعشى في كتابة الإنشا، تحقيق: عبد القادر زكار، عدد المجلدات (14)، دمشق، وزارة الثقافة، 1981.
213. مآثر الإنافة في معالم الخلافة، عدد المجلدات (3)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، ط2، الكويت، مطبعة حكومة الكويت، 1985.

القمي: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، (ت: 728هـ):
214. تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان، عدد المجلدات (6)، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1416هـ–1996م.

القنوجي: أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي، (ت: 1307هـ):
215. الحطة في ذكر الصحاح الستة، عدد المجلدات (1)، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1405هـ/ 1985م.

216. أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم، تحقيق: عبد الجبار زكار، عدد المجلدات (3)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1978م.

القيرواني: أبو سعيد خلف بن أبي القاسم القيرواني، (ت: 372هـ):

217. التهذيب في اختصار المدونة، عدد المجلدات (4)، تحقيق: محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، ط1، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، 1423هـ-2002م.

القيرواني: أبي إسحاق إبراهيم بن علي الحصري القيرواني، (ت: 453هـ):

218. زهر الآداب وثمر الألباب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: أ. د يوسف على طويل، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1417 هـ-1997م.

219. جمع الجواهر في الملح والنوادر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، 1407هـ.

ابن القيم: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، (ت:751هـ):

220. أحكام أهل الذمة، عدد المجلدات (3)، تحقيق: يوسف أحمد البكري-شاكر توفيق العاروري، ط1، الدمام، رمادى للنشر، بيروت، دار ابن حزم، 1418 – 1997.

221. إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار الجيل، 1973.

222. زاد المعاد في هدي خير العباد، عدد المجلدات (5)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط- عبد القادر الأرناؤوط، ط14، بيروت، مؤسسة الرسالة، الكويت، مكتبة المنار الإسلامية، 1407هـ – 1986م.

223. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، عدد المجلدات (2*1)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية.

224. المنار المنيف في الصحيح والضعيف، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1403 هـ.

225. بدائع الفوائد، عدد المجلدات (4)، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا-عادل عبد الحميد العدوي-أشرف أحمد الج، ط1، مكة المكرمة، مكتبة نزار مصطفى الباز، 1416 – 1996.

الكاساني: علاء الدين الكاساني، (ت: 587هـ):

226. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، عدد المجلدات (7)، ط2، بيروت، دار الكتاب العربي، 1982.

الكتاني: الشيخ عبد الحي الكتاني، (ت: 1382هـ):

227. نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار الكتاب العربي.

الكتبي: محمد بن شاكر بن أحمد الكتبي، (ت: 764هـ):

228. فوات الوفيات، عدد المجلدات (2)، تحقيق: علي محمد بن يعوض الله/عادل أحمد عبد الموجود، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 2000م.

ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، (ت: 774هـ):

229. تفسير القرآن العظيم، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار الفكر، 1401.

230. البداية والنهاية، عدد المجلدات (14*7)، بيروت، مكتبة المعارف.

231. السيرة النبوية لابن كثير، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، بيروت/ لبنان، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، 1395هـ-1976م.

الكلاباذي: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري، (ت: 384هـ):

232. بحر الفوائد المشهور بمعاني الأخبار، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل-أحمد فريد المزيدي، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1420هـ-1999م.

الكلاباذي: أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي أبو نصر، (ت: 398هـ):

233. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد الله الليثي، ط1، بيروت، دار المعرفة، 1407هـ.

الكلاعي: أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي، (ت: 634هـ):

234. الإكتفاء بما تضمنه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء، عدد المجلدات (4)، تحقيق: د. محمد كمال الدين عز الدين علي، ط1، بيروت، عالم الكتب، 1417هـ.

الكلبي: محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي، (ت: 741هـ):

235. التسهيل لعلوم التنزيل، عدد المجلدات (1)، ط 4، لبنان، دار الكتاب العربي، 1403هـ-1983م.

الكلبي: هشام بن محمد بن السائب الكلبي، (ت: 204هـ):

236. نسب معد واليمن الكبير، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. ناجي حسن، ط1، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، 1408هـ-1988م.

237. جمهرة أنساب العرب لابن الكلبي، تحقيق: محمود فردوس العظم.

الكناني: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، (ت: 840هـ):

238. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، عدد المجلدات (4)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط2، بيروت، دار العربية، 1403.

الكناني: أبو الحسن عبد العزيز بن يحيى بن مسلم بن ميمون الكناني، (ت: 240هـ):

239. الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، عدد المجلدات (1)، علي بن محمد بن ناصر الفقهي، ط2، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1423هـ-2002م.

الكندي: أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي المصري، (ت: بعد 355هـ):

240. ولاة مصر، تحقيق: حسين نصار، بيروت، دار صادر.

241. فضائل مصر المحروسة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. علي محمد عمر، ط1، مصر، مكتبة الخانجي، 1417هـ-1997م.

الكندي: بهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي الكندي، (ت: 732هـ):

242. السلوك في طبقات العلماء والملوك، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد بن علي بن الحسين الأكوع الحوالي، ط2، صنعا، مكتبة الإرشاد، 1995م.

اللالكائي: هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم، (ت: 418هـ):

243. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، عدد المجلدات (8*4)، الرياض، دار طيبة، 1402.

ابن ماجه: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، (ت: 275هـ):

244. سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار الفكر.

ابن ماكولا: علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماكولا، (ت:475هـ):

245. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكن، عدد المجلدات (7)، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1411هـ.

المالقي: محمد بن يحيى بن أبي بكر المالقي الأندلسي، (ت: 741هـ):

246. التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمود يوسف زايد، ط1، الدوحة – قطر، دار الثقافة، 1405.

مالك: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، (ت: 179هـ):

247. موطأ الإمام مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد المجلدات (2)، مصر، دار إحياء التراث العربي.

248. المدونة الكبرى، عدد المجلدات (16*6)، بيروت، دار صادر.

الماوردي: علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي، (ت: 450هـ):

249. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، عدد المجلدات (19)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض–الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط1، بيروت – لبنان، دار الكتب العلمية، 1419هـ –1999م.

250. أدب الدنيا والدين.

251. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، عدد المجلدات (1)، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1405هـ–1985م.

252. درر السلوك في سياسة الملوك، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، عدد المجلدات (1)، الرياض، دار الوطن، 1417هـ–1997م.

253. تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك، تحقيق: محي هلال السرحان وحسن الساعاتي، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار النهضة العربية، 1981م.

ابن المبارك: عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله، (ت: 181هـ):

254. الزهد، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الكتب العلمية.

255. مسند الإمام عبد الله بن المبارك، عدد المجلدات (1)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ط1، الرياض، مكتبة المعارف، 1407.

المباركفوري: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري أبو العلا، (ت: 1353هـ):

256. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، عدد المجلدات (10)، بيروت، دار الكتب العلمية.

المبرد: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس، (ت: 285هـ):

257. الفاضل، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد العزيز الميمني، ط3، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1421هـ.

مجاهد: مجاهد بن جبر المخزومي التابعي أبو الحجاج، (ت: 104هـ):

258. تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر محمد السورتي، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار النشر: المنشورات العلمية.

ابن المجاور: جمال الدين أبو الفتح يوسف بن يعقوب ابن محمد الشيباني الدمشقي، (ت: 690هـ):

259. تاريخ المستبصر.

مجير الدين الحنبلي: مجير الدين الحنبلي العليمي، (ت: 927هـ):
260. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، عدد المجلدات (2)، عمان، مكتبة دنديس، 1420هـ-1999م.

المحاملي: الحسين بن إسماعيل الضبي المحاملي أبو عبد الله، (ت: 330هـ):
261. أمالي المحاملي-رواية ابن يحيى البيع، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. إبراهيم القيسي، ط1، المكتبة الإسلامية، دار ابن القيم-عمان-الأردن، الدمام - 1412.

محمد بن عبد الوهاب: محمد بن عبد الوهاب، (ت: 1206هـ):
262. الفتاوى، عدد المجلدات (1)، تحقيق: صالح بن عبد الرحمن الأطرم ومحمد بن عبد الرزاق الدويش، ط1، الرياض، مطابع الرياض.

المدني: أبو إسحاق إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي المدني، (ت: 180هـ):
263. حديث إسماعيل بن جعفر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عمر بن رفود بن رفيد السّفياني، ط1، الرياض، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، 1418هـ-1998م.

المرداوي: علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، (ت: 885هـ):
264. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد حامد الفقي، عدد المجلدات (12)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

265. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، عدد المجلدات (8)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين-د. عوض القرني-د. أحمد السراح، ط1، السعودية / الرياض، مكتبة الرشد، 1421هـ-2000م.

المرزباني: أبو عبيد الله بن محمد بن عمران المرزباني، (ت: 384هـ):
266. معجم الشعراء، تحقيق: فاروق أسليم، ط2، بيروت، دار الكتب العلمية، 1402هـ-1982م.

المروزي: إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي المروزي، (ت: 251هـ):
267. مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه، عدد المجلدات (2)، تحقيق: خالد بن محمود الرباط-وئام الحوشي-د. جمعة فتحي، ط1، الرياض-السعودية، دار الهجرة، 1425هـ-2004م.

المروزي: الحسين بن الحسن بن حرب أبو عبد الله المروزي، (ت: 246هـ):
268. البر والصلة (عن ابن المبارك وغيره)، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد سعيد بخاري، ط1، الرياض، دار الوطن، 1419.

ابن المزرع: يموت بن المزرع العبدي بن عبد القيس البصري أبو بكر، (ت: 304هـ):

269. أمالي ابن المزرع، تحقيق: إبراهيم صالح، ط1، دمشق، دار البشائر، 1421هـ-2001م.

المزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي، (ت: 742هـ):

270. تهذيب الكمال، عدد المجلدات (35)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1400هـ- 1980م.

المسعودي: أبو الحسن على بن الحسين بن على المسعودي، (ت: 346هـ):

271. التنبيه والإشراف، تحقيق: عبد الله إسماعيل الصاوي، القاهرة، مكتبة الشرق الإسلامية، 1938م.

272. مروج الذهب ومعادن الجوهر، عدد المجلدات (4)، تحقيق: أسعد داغر، دار الهجرة، 1409هـ.

مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، (ت: 261هـ):

273. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد المجلدات (5)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

أبي مسهر: عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى أبو مسهر، (ت: 218هـ):

274. نسخة أبي مسهر، عدد المجلدات (1)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، ط1، طنطا، دار الصحابة للتراث، 1410.

المصيصي: أبو جعفر محمد بن سليمان بن حبيب بن جبير المصيصي الأسدي، (ت: 246هـ):

275. جزء فيه حديث المصيصي لوين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبو عبد الرحمن مسعد بن عبد الحميد السعدني، ط1، الرياض، أضواء السلف، 1418هـ-1997م.

المطرزي: ناصر الدين المطرزي أبو الفتح، (ت: 610هـ):

276. المغرب في ترتيب المعرب، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمود فاخوري-عبد الحميد مختار، حلب، مكتبة أسامة بن زيد، 1399هـ-1979م.

المعري: أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري، (ت: 442هـ):

277. تاريخ العلماء النحويين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، ط2، القاهرة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1412هـ-1992م.

ابن معين: يحيى بن معين أبو زكريا، (ت: 233هـ):

278. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، عدد المجلدات (4)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ط1، مكة المكرمة، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، 1399هـ-1979م.

المغربي: محمد بن عبد الرحمن المغربي أبو عبد الله، (ت: 954هـ):
279. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، عدد المجلدات (6)، ط2، بيروت، دار الفكر، 1398هـ.

ابن مفلح: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، (ت: 884هـ):
280. المبدع في شرح المقنع، عدد المجلدات (10)، بيروت، المكتب الإسلامي، 1400.

مقاتل: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، (ت: 150هـ):
281. تفسير مقاتل بن سليمان، عدد المجلدات (3)، تحقيق: أحمد فريد، ط1، لبنان/ بيروت، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2003م.

المقدسي: محمد بن طاهر المقدسي، (ت: 507هـ):
282. ذخيرة الحفاظ، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، ط1، الرياض، دار السلف، 1416 هـ -1996م.
283. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، عدد المجلدات (5)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار-السيد يوسف، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1419 هـ-1998م.
284. البدء والتاريخ، عدد المجلدات (6*2)، بورسعيد، مكتبة الثقافة الدينية.

المقدسي: ضياء الدين محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي المقدسي، (ت: 643هـ):
285. فضائل الأعمال، عدد المجلدات (1)، دار الغد العربي – القاهرة.

المقدسي: محمد بن أحمد المقدسي، (ت: 390هـ):
286. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم (مختارات)، تحقيق: غازي طليمات، عدد المجلدات (1)، دمشق، وزارة الثقافة والارشاد القومي، 1980م.

المقدسي: الإمام أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي، (ت:763هـ):
287. الآداب الشرعية والمنح المرعية، عدد المجلدات (3)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عمر القيام، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة، 1417هـ-1996م.

ابن المقرئ: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن المشهور بابن المقرئ: (ت: 381هـ):
288. معجم ابن المقرئ، عدد المجلدات (1)، تحقيق: أبي عبد الحمن عادل بن سعد، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1419هـ-1998م.

المقريزي: تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي بن عبد القادر العبيدي المقريزي، (ت: 845هـ):

289. السلوك لمعرفة دول الملوك، عدد المجلدات (8)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1418هـ-1997م.

المكي: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي، (ت:1111هـ):

290. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، عدد المجلدات (4)، بيروت، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

الملطي: أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي، (ت: 377هـ):

291. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، عدد المجلدات (1)، مصر، المكتبة الأزهرية للتراث، 1418هـ-1997م.

ابن الملقن: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، (ت: 804هـ):

292. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عدد المجلدات (9)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط1، الرياض-السعودية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، 1425هـ-2004م.

المناوي: الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي، (ت: 1031هـ):

293. التيسير بشرح الجامع الصغير، عدد المجلدات (2)، ط3، الرياض، مكتبة الإمام الشافعي، 1408هـ-1988م.

294. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عدد المجلدات (6)، ط1، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، 1356هـ.

ابن منبه: همام بن منبه الصنعاني، (ت: 132هـ):

295. صحيفة همام بن منبه، عدد المجلدات (1)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، ط1، بيروت، المكتب الإسلامي، عمان، دار عمار، 1407 – 1987.

ابن منجويه: أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبو بكر، (ت: 428هـ):

296. رجال صحيح مسلم، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد الله الليثي، ط1، بيروت، دار المعرفة، 1407هـ.

المنذري: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، (ت:656هـ):

297. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، عدد المجلدات (4)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1417.

ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، (ت: 711هـ):
298. لسان العرب، عدد المجلدات (15)، ط1، بيروت، دار صادر.
299. مختصر تاريخ دمشق، عدد المجلدات (29)، تحقيق: روحية النحاس–رياض عبد الحميد مراد–محمد مطيع، ط1، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، 1402هـ–1984م.

ابن المنير الإسكندري: ناصر الدين أحمد بن محمد، (ت: 683هـ):
300. المتواري على تراجم أبواب البخاري، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، عدد المجلدات (1)، الكويت، مكتبة المعلا، 1407هـ–1987م.

ابن مودود الموصلي: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، (ت: 683هـ):
301. الاختيار لتعليل المختار، عدد المجلدات (5*2)، تحقيق: عبد اللطيف محمد عبد الرحمن، ط3، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1426هـ–2005م.

الموصلي: محمد بن محمد بن عبد الكريم الموصلي الشافعي، (ت: 774هـ):
302. حسن السلوك الحافظ دولة الملوك، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، عدد المجلدات (1)، الرياض، دار الوطن، 1416هـ.

ابن مؤمل: مؤمل بن إيهاب بن عبد العزيز الرملي أبو عبد الرحمن، (ت: 254هـ):
303. جزء المؤمل بن إيهاب، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عماد بن فرة، ط1، بريدة، دار البخاري، 1413.

النباهي الأندلسي: أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي، (ت: 793هـ):
304. تاريخ قضاة الاندلس (المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا)، عدد المجلدات (1)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، ط 5، بيروت/ لبنان، دار الآفاق الجديدة، 1403هـ–1983م.

ابن النجار: محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي، (ت: 972هـ):
305. شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه، عدد المجلدات (1)، تحقيق: د. محمد الزحيلي–د. نزيه حماد، ط2، جامعة أم القرى–معهد البحوث العلمية، 1413هـ.

النحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، (ت: 338هـ):
306. إعراب القرآن، عدد المجلدات (5)، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، ط3، بيروت، عالم الكتب، 1409هـ–1988م.

النحوي: أبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، (ت: 458هـ):
307. المخصص، عدد المجلدات (5)، تحقيق: خليل إبراهم جفال، ط1، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1417هـ 1996م.

ابن النديم: محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، (ت: 385هـ):
308. الفهرست، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار المعرفة، 1398هـ – 1978م.

النسائي: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، (ت: 303هـ):
309. السنن الكبرى، عدد المجلدات (6)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1411 – 1991.

النسائي: زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي، (ت: 234هـ):
310. العلم، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ط2، بيروت، المكتب الإسلامي، 1403 – 1983.

النسفي: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، (ت: 710هـ):
311. تفسير، عدد المجلدات (3)، تحقيق: يوسف علي بديوي، ط1، بيروت، دار الكلم الطيب، 1419هـ-1998م.

النسفي: نجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي، (ت: 537هـ):
312. طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، عدد المجلدات (1)، عمان، دار النفائس، 1416هـ-1995م.

النشابي: أبو المجد اسعد بن إبراهيم الشيباني الإربلي، (ت: 657هـ):
313. المذاكرة في ألقاب الشعراء، تحقيق: شاكر عاشور، 1988م.

نظام الملك الطوسي: نظام الملك حسين الطوسي، (ت: 485هـ):
314. سياست نامه أو سير الملوك، عدد المجلدات (1)، تحقيق: يوسف حسين بكار، ط2، قطر، دار الثقافة، 1407هـ.

أبو نعيم الأصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، (ت: 430هـ):
315. مسند الإمام أبي حنيفة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، ط1، الرياض، مكتبة الكوثر، 1415.

316. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، عدد المجلدات (10)، ط 4، بيروت، دار الكتاب العربي، 1405هـ.

317. معرفة الصحابة، عدد المجلدات (7)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط1، الرياض، دار الوطن للنشر، 1419هـ-1998م.

318. تاريخ أصبهان، عدد المجلدات (2)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1410 هـ-1990م.

319. أخبار أصبهان، عدد المجلدات (2)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1410هـ-1990م.

نكري: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، (ت: 12هـ):

320. دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عدد المجلدات (4)، تحقيق: عرب عباراته الفارسية-حسن هاني فحص، ط1، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية، 1421هـ-2000م.

النهرواني: أبو الفرج المعافى بن زكريا النهرواني، (ت: 390هـ):

321. الجليس الصالح والأنيس الناصح، عدد المجلدات (1)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1426هـ-2005م.

النووي: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، (ت: 676هـ):

322. صحيح مسلم بشرح النووي، عدد المجلدات (18*9)، ط2، بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.

323. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، عدد المجلدات (1)، بيروت، دار الكتب العربي، 1404هـ-1984م.

324. رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، عدد المجلدات (1)، ط3، بيروت، دار الفكر، 1421هـ-2000م.

325. تهذيب الأسماء واللغات، عدد المجلدات (3)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ط1، بيروت، دار الفكر، 1996م.

النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري، (ت: 733هـ):

326. نهاية الأرب في فنون الأدب، عدد المجلدات (33*15)، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2004م.

النيسابوري: أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت: 318هـ):

327. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، عدد المجلدات (6)، تحقيق: د. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط1، الرياض، دار طيبة، 1985م.

النيسابوري: أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري، (ت: 518هـ):
328. مجمع الأمثال، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار المعرفة.

النيسابوري: أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري، (ت: 406هـ):
329. عقلاء المجانين، عدد المجلدات (1)، تحقيق: خادم السنة المطهرة أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1405هـ-1985م.

الهروي: شيخ الإسلام أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، (ت:571هـ):
330. ذم الكلام وأهله، عدد المجلدات (5)، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، ط1، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، 1418هـ-1998م.

ابن هشام: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، (ت: 213هـ):
331. السيرة النبوية لابن هشام، عدد المجلدات (6*3)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط1، بيروت، دار الجيل، 1411هـ.

الهمداني: محمد بن عبد الملك بن إبراهيم الهمداني أبو الفضل، (ت: 521هـ):
332. تكملة تاريخ الطبري، عدد المجلدات (1)، تحقيق: ألبرت يوسف كنعان، ط1، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، 1958م.

الهمداني: ابن الحائك أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب الشهير بالهمداني، (ت: 334هـ):
333. صفة جزيرة العرب، ليدن، مطبعة بريل، 1884م.

الهندي: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، (ت: 975هـ):
334. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، عدد المجلدات (16*8)، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 1419هـ-1998م.

الهيثمي: أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت: 807هـ):
335. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، عدد المجلدات (10)، القاهرة، دار الريان للتراث، بيروت، دار الكتاب العربي، 1407.
336. موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، عدد المجلدات (1)، بيروت/ لبنان، دار الكتب العلمية.

الهيثمي: الحارث بن أبي أسامة / الحافظ نور الدين الهيثمي، (ت:282هـ):
337. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، عدد المجلدات (2)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، ط1، المدينة المنورة، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، 1413هـ-1992م.

ابن الهيثمي: أبو العباس أحمد بن محمد بن علي ابن حجر الهيثمي، (ت:973هـ):

338. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، عدد المجلدات (2)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي-كامل محمد الخراط، ط1، لبنان، مؤسسة الرسالة، 1417هـ-1997م.

الواحدي: علي بن أحمد الواحدي أبو الحسن، (ت: 486هـ):

339. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عدد المجلدات (2)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، ط1، دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية، 1415.

الواسطي: أسلم بن سهل الرزاز الواسطي، (ت: 292هـ):

340. تاريخ واسط، عدد المجلدات (1)، تحقيق: كوركيس عواد، ط1، بيروت، عالم الكتب، 1406هـ.

الواقدي: أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواقدي، (ت: 207هـ):

341. فتوح الشام، عدد المجلدات (2*1)، بيروت، دار الجيل.

342. كتاب المغازي، عدد المجلدات (2)، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1424هـ-2004م.

ابن الوردي: زين الدين عمر بن مظفر الشهير بابن الوردي، (ت: 749هـ):

343. تاريخ ابن الوردي، عدد المجلدات (2)، ط1، بيروت / لبنان، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.

الوطواط: أبو إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي، (ت: 718هـ):

344. مباهج الفكر ومناهج العبر، تحقيق: عبد العال عبد المنعم الشامي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

345. غرر الخصائص الواضحة وعرر النقائص الفاضحة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2008م.

ابن أبي الوفاء: عبد القادر بن أبي الوفاء محمد بن أبي الوفاء القرشي أبو محمد، (ت: 775هـ):

346. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عدد المجلدات (2*1)، كراتشي، مير محمد كتب خانه.

وكيع: أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن سفيان بن الحارث بن عمرو ابن عبيد بن رؤاس الرؤاسي، (ت: 197هـ):

347. الزهد لوكيع، عدد المجلدات (3)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط1، مكتبة الدار، 1404هـ-1984م.

اليافعي: أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، (ت: 768هـ):

348. مرآة الجنان وعبرة اليقظان، عدد المجلدات (4)، القاهرة، دار الكتاب الإسلامي، 1413هـ-1993م.

يحيى بن آدم: يحيى بن آدم القرشي، (ت: 203هـ):

349. كتاب الخراج، عدد المجلدات (1)، ط1، باكستان، لاهور، المكتبة العلمية، 1974م.

اليعقوبي: أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب، (ت: 292هـ):

350. البلدان، ليدن، مطبع بريل، 1890م.

351. تاريخ اليعقوبي، عدد المجلدات (2)، بيروت، دار صادر.

أبو يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، (ت: 307هـ):

352. مسند، عدد المجلدات (13)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، دمشق، دار المأمون للتراث، 1404هـ-1984م.

353. المعجم، عدد المجلدات (1)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط1، فيصل آباد، إدارة العلوم الأثرية، 1407هـ.

أبو يعلى: الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبو يعلى، (ت: 446هـ):

354. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، عدد المجلدات (3)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، ط1، الرياض، مكتبة الرشد، 1409هـ.

أبو يعلى: أبو يعلى حمزة بن اسد، (ت: 555هـ):

355. تاريخ.

اليغموري: أبو المحاسن يوسف بن أحمد بن محمود اليغموري، (ت: 673هـ):

356. نور القبس، تحقيق: رودلف زلهايم، ألمانيا، فرانتس شتاينر بفيسبادن، 1964م.

اليمني: الحسين بن المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي اليمني، (ت: 1050هـ):

357. آداب العلماء والمتعلمين، بيروت، المكتبة العصرية.

المراجع:

1. الأحمدي، موسى: معجم الأفعال المتعدية بحرف، ط1، بيروت، دار العلم للملايين، 1979م.
2. الأسطل، إسماعيل: حقوق الإنسان والقانون الإنساني بين الشريعة والقانون، ط1، غزة، مطبعة شبير، 2005م.
3. أمين، أحمد: ضحى الإسلام، ط7، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.
4. الأنباري، ابن الرزاق: منصب قاض القضاة في الدولة العباسية منذ نشأته حتى نهاية العصر السلجوقي، ط1، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 1987م.
5. أيوب، إبراهيم: التاريخ العباسي السياسي والحضاري، ط1، بيروت، الشركة العالمية للكتاب، 1989م.
6. بيطار، أمينة: تاريخ العصر العباسي، ط4، دمشق، جامعة دمشق، 1997م.
7. بيومي، محمد رجب: هارون الرشيد الخليفة العالم والفارس المجاهد، ط1، دمشق، دار القلم، 2000م.
8. التويجري، عبد العزيز: حقوق الإنسان في التعاليم الإسلامية، المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، 2000م.
9. الجابري، محمد عابد: الديمقراطية وحقوق الإنسان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.
10. جواد، غانم: الحق قديم (وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية)، مركز القاهرة، 2000م، (د.ن).
11. حسن، حسن إبراهيم: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، (4) أجزاء، ط14، بيروت، دار الجيل، 1996م.
12. الحلاق، محمد: الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان والنقود الشرعية، ط1، صنعاء، مكتبة الجيل الجديد، 2007م.
13. الحمارنة، صالح: الأرض والناس: دراسات في تاريخ جنوب بلاد الشام في القرون الثلاثة الهجرية الأولى، عمان، دار الينابيع للنشر والتوزيع، 1991م.

14. الحميضي، عبد الرحمن: القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، ط1، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 1989م.

15. الحويقل، معجب: حقوق الإنسان والإجراءات الأمنية، ط1، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2006م.

16. خضر، محمد: الإسلام وحقوق الإنسان، 1977م.

17. الخضري، محمد: الدولة العباسية، ط2، المنصورة، مكتبة الإيمان، 2006م.

18. الخطيب، عدنان: حقوق الإنسان في الإسلام، ط1، دمشق، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، 1991م.

19. خنفر، خلقي: تاريخ الحضارة الإسلامية، ط1، الخليل، جامعة الخليل، 1991م.

20. دهيش، عبد الملك: القضاء في مكة قديماً وحديثاً، ط1، مكة المكرمة، جامعة أم القرى، 2005م.

21. الدوري، عبد العزيز: العصر العباسي الأول: دراسة في التاريخ السياسي والإداري والمالي، ط3، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، 1997م.

22. الزمالي، عامر: القانون الدولي الإنساني والإسلام، ط1، يونيو حزيران، 7007، ط2، سبتمبر أيلول، 2007م.

23. الزهراني، ضيف الله: النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، ط1، مكة المكرمة، مكتبة الطالب الجامعي، 1986م.

24. أبو زهرة، محمد: تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، القاهرة، دار الفكر العربي، 1996م.

25. زيدان، جرجي: تاريخ التمدن الإسلامي، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، 1997م.

26. زيدان، عبد الكريم: نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، مكتبة البشائر، 1409هـ-1989م.

27. سالم، السيد عبد العزيز: دراسات في تاريخ العرب، العصر العباسي الأول، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 1993م.

28. السعدي، عبد الرحمن: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: ابن عثيمين، عدد المجلدات (1)، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2000م.

29. أبو شمالة، شريف: تاريخ فلسطين في العصر العباسي، ط1، القاهرة، مكتبة جزيرة الورد، 2011م.

30. شويدح، أحمد؛ وآخرون: النظم الإسلامية، ط4، غزة، مكتبة آفاق، 1999م.

31. عاشور، محمد: محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تونس، دار سحنون للنشر والتوزيع، 1997م.

32. أبو عبية، طه: الحضارة الإسلامية: دراسة في تاريخ العلوم الإسلامية، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، 2004م.

33. القرضاوي، يوسف: العقل والعلم في القرآن الكريم، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 2001م.

34. القرضاوي، يوسف: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1985م.

35. الكتاني، محمد: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، عدد المجلدات (1)، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، ط 4، بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1986م.

36. أبو ليل، أمين: تاريخ الأدب العربي: العصر العباسي الأول، ط1، 2005م.

37. أبو ليلى، فرج: تاريخ حقوق الإنسان في التصور الإسلامي، ط1، الدوحة، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، 1994م.

38. مصطفى، إبراهيم؛ وآخرون: المعجم الوسيط، ط1، دار الدعوة، 1960م.

39. هدارة، محمد: المأمون الخليفة العالم، القاهرة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966م.

❖ **الموسوعات:**

1. ضناوي، سعدي: موسوعة هارون الرشيد، (3) أجزاء، ط1، بيروت، دار صادر، 2001م.
2. القيسي، مروان: موسوعة حقوق الإنسان في الإسلام، (3) أجزاء، 2005م.
3. الكيالي عبد الوهاب: موسوعة السياسة، ط1، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990م.

❖ **الرسائل العلمية:**

1. سلامة، جميل: دمشق في العصر العباسي، أطروحة دكتوراة غير منشورة، عمان، الجامعة الأردنية، 2003م.
2. القادري، عبده: العلم العربي وتطوره في العصر العباسي الأول، القاهرة، جامعة القاهرة، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001م.
3. المسعود، فهد: حقوق غير المسلمين في الدولة الإسلامية وحمايتها الجزائية وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير غير منشورة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2003م.
4. وشاح، غسان: حقوق الإنسان في الدولة الإسلامية، أطروحة دكتوراة غير منشورة، جامعة الجنان، بيروت، 2012م.

❖ **المجلات:**

1. أحمد، فؤاد عبد المنعم: حقوق المسنين وواجباتهم في الإسلام، ج18، مجلة الشريعة والقانون، يونيو 2003م.
2. مجلة لغة العرب، (8) أجزاء.

❖ **كتب أجنبية مترجمة:**

3. آدم، ميتز: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة في الإسلام، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2003م.
4. بروكلمان، كارل: تاريخ الشعوب الإسلامية، ترجمة: نبيه فارس – منير البعلبكي، ط5، بيروت، دار العلم للملايين، 1968م.

5. بروكلمان، كارل: تاريخ الأدب العربي، ترجمة: عبد الحليم النجار، ط5، القاهرة، دار المعارف.

6. جب، هاملتون: دراسات في حضارة الإسلام، تحرير: ستانفوردشو، وليم بولك، ترجمة: إحسان عباس، محمد يوسف نجم، محمد زايد، دار العلم للملايين، الطبعة 3، 1979م، مؤسسة فرنكلين للطباعة والنشر.

7. حتي، فيليب: تاريخ العرب مطول، ترجمة: إدورد جرجي وجبرائيل جيور، ط9، دار غندور للطباعة والنشر والتوزيع، 1994م.

8. ديورانت، ول: قصة الحضارة، ترجمة: محمد بدرانت، (42) جزء، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، جامعة الدول العربية، القاهرة، 1968م.

9. سيدو: تاريخ العرب العام: إمبراطورية العرب، حضارتهم، ومدارسهم الفلسفية، والعلمية، والأدبية، ترجمة: عادل زعيتر، ط1، القاهرة، دار العالم العربي، 2010م.

10. كلو، أندري: هارون الرشيد وعصره، ترجمة: محمد الرزقي، تونس، سراس للنشر، 1997م.

11. لوبون، غوستاف: حضارة العرب، ترجمة: عادل زعيتر، ط1، القاهرة، دار العالم العربي، 2009م.

Abstract

Sharia lifted of the values and principles of human rights at the legislative and legal level even made it a necessity and duties which are needed to upright the lives of individuals and nations, but on the practical level, we find that the Abbasid Caliphate in the first of Abbasid period (132 AH - 232 AH = 750 AD – 847 AD).

Sharia established the right to social security, the right to own property and the right to work, in addition to the right to freedom of opinion and expression found a large area in public life with some of the negative scenes, especially in what is known as the plight of the creation of the Koran the breadth of opinion and expression space resulted the interest and great attention from the Caliphate in the promotion of the right to science and sponsorship and work on publication it to all categories and segments, as for the right to justice and equality, we find that it exists to a large extent, caliphs considered that the Justice is the King basis contributed in the presence of justice and equality, the most important reasons for the continuation of Justice in addition to the development of the judicial system and the clarity of the management structure, although the beautiful scenery right in justice, but it contained some of the negative images did not leave it pure.